

# الكشف والبيان

## عن تفسير القرآن

للإمام (رحمتهما) العلامة محمد بن محمد بن أبي عمير (رحمتهما)

المتوفى سنة ٤٢٧ هـ

أشرف على إجماعه

د/صلاح باعثمان د/حسن العزالي د/زيد مهارش د/أمير باشه

المجلد الخامس

سوراة البقرة ١٨٨-٢١٩

تحقيق

أ.د/ناصر بن محمد النعيمي



## السيرة الذاتية للمحقق

### أ.د/ناصر بن محمد النجدي

أستاذ بجامعة الملك سعود - كلية التربية - قسم الثقافة الإسلامية.  
حصل على درجة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن من جامعة أم القرى  
- كلية الدعوة وأصول الدين.

#### بعض من المناصب الإدارية التي شغلها:

رئيس تحرير مجلة تطوير الدراسات القرآنية بمركز تفسير.

#### عضوية الهيئات العلمية منها:

عضو الجمعية العلمية السعودية للقرآن الكريم وعلومه.  
عضو هيئة التحرير في مجلة الدراسات الإسلامية بكلية التربية جامعة الملك سعود.

#### له مؤلفات منشورة أهمها:

- ١- قتلى القرآن - دراسة تحقيق. كتاب مطبوع.
- ٢- هارون بن موسى الأعرور منزلته وآثاره في علم القراءات. كتاب مطبوع.
- ٣- معالم في أصول التفسير كتاب مطبوع.
- ٤- أبو صالح باذام مولى أم هانئ وتفسيره من رواية إسماعيل بن أبي خالد عنه. بحث منشور مركز إحياء التراث الإسلامي - جامعة أم القرى.
- ٥- الدرر الحسان في حل مشكلات قوله تعالى الآن للرميلي دراسة وتحقيق. بحث منشور مجلة الجمعية العلمية للقرآن وعلومه. الرياض.
- ٦- التفسير الموضوعي في الرسائل العلمية دراسة ونقد. بحث منشور في كتاب مؤتمر التفسير الموضوعي واقع وآفاق كلية الشريعة جامعة الشارقة.
- ٧- المستشرق الألماني بيرجشتراسر وآثاره في الدراسات القرآنية ومنهجه فيها. بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود-العلوم الإسلامية والتربوية.
- ٨- حديث أبي بن كعب في فضائل السور وموقف المفسرين منه. بحث منشور في مجلة معهد الإمام الشاطبي - جدة

الكشف والبيان

عن تفسير القرآن

٥

مجلة البحوث في فقهنا

رقم الرابع برز الكتب ٢٠١٣/١٥١٤٥

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م



جدة - المملكة العربية السعودية  
سماح محمد نصيف - محي الأزل

ص ب ١٢٢٤٩٧ جلة ٢١٣٣٢

تلفاكس ٠١٢ - ٦٦٨٨٨٢٣



# سُورَةُ الْبَقَرَةِ

آية ١٨٨ - ٢١٩



قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ﴾ الآية (١).

قال ابن حيان وابن السائب: نزلت هذه الآية في أمرئ القيس بن عابس الكندي (٢)، وفي عيدان (٣) بن أشوع (٤) الحضرمي (٥)، وذلك

(١) ساقطة من (أ).

(٢) أمرؤ القيس بن عابس بن المنذر بن أمرئ القيس الكندي.

أسلم، ووفد على النبي ﷺ، وثبت على الإسلام لما أرتد قومه، وكان شاعراً، سكن الكوفة، وبها توفي.

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٤٣٨/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ١١٥/١، «الإصابة» لابن حجر ٦٤/١.

(٣) في (ش)، (أ) وهامش (ز): عيدان.

(٤) في (ش): أشرع.

(٥) ذكره ابن حجر باسم: عيدان بن أشوع الحضرمي. وقال: ذكر مقاتل في «تفسيره» أنه الذي خاصم أمرأ القيس بن عابس الكندي في أرضه، وفيه نزلت ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ الآية. وقد تقدم بيان ذلك في ترجمة ربيعة بن عيدان.

«الإصابة» لابن حجر ٥٢/٥.

وقد ورد في «صحيح مسلم» وغيره - كما سيأتي - أن الذي خاصم أمرأ القيس هو ربيعة بن عيدان وقيل: عيدان بن ذي العرف بن وائل ذي طواف الحضرمي ويقال: الكندي.

قال ابن يونس: من أصحاب النبي ﷺ، شهد فتح مصر. قال ابن حجر: ليست له رواية نعلمها.

«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ١٦٦٠/٣، «الإكمال» لابن ماكولا ٩٨/٦،

«شرح صحيح مسلم» للنووي ١٦١/٢، «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد»

لأبي زرعة العراقي ١٠٨٧/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٠١/٢.

أنهما أختصما إلى النبي ﷺ <sup>(١)</sup> في أرض، فأراد أمرؤ <sup>(٢)</sup> القيس أن يحلف، فأنزل الله تعالى ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ <sup>(٣)(٤)</sup> الآية، فقرأها النبي ﷺ عليه <sup>(٥)</sup>، فأبى أن يحلف <sup>(٦)</sup>، وحكم عبدان في أرضه، ولم يخاصمه، وكان أمرؤ القيس المطلوب، وعبدان <sup>(٧)</sup> الطالب، فأنزل الله تعالى ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبُطْلِ﴾ <sup>(٨)</sup> أي: لا

(١) في (أ): رسول الله.

(٢) في (أ): أمرئ.

(٣) آل عمران: ٧٧.

(٤) وفي (أ) زيادة: وأيمانهم.

(٥) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٦) في (ح): يحلفه.

(٧) في (ش) في الموضوعين: عبدان. وفي (أ) غير منقوطة.

(٨) قول مقاتل ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٢١، والحيري في

«الكفاية» ١/ ١٣١، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٥٣).

وقول الكلبي ذكره الحيري في «الكفاية» ١/ ١٣١.

وهو قول سعيد بن جبير رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٢١

(١٧٠٢) من طريق ابن لهيعة قال: حدثنا عطاء بن دينار عن سعيد بن جبير به

بنحوه. وهذا مع إرساله فيه ضعف، ابن لهيعة ضعيف سيأتي في رقم [١٨٩]

وعطاء بن دينار تفسيره عن سعيد بن جبير صحيفة.

«المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٢٣٧)، وذكره عن سعيد ابن الجوزي في «زاد

المسير» ١/ ١٩٤.

وهو قول مقاتل بن سليمان أنظر: «تفسيره» ١/ ٩١، ونقله عنه الماوردي في

«النكت والعيون» ١/ ٢٤٩.

هو قول السدي -أيضا- ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٢١.

وأصل القصة دون ذكر أنها كانت سبباً لنزول قوله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ

بِالْبُطْلِ﴾ وردت في حديث وائل بن حجر رضي الله عنه، رواه مسلم في كتاب الإيمان،

يَأْكُلُ بَعْضُكُمْ مَالَ<sup>(١)</sup> بَعْضٍ بِالْبَاطِلِ أَي: مِنْ غَيْرِ الْوَجْهِ الَّذِي أَبَاحَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَأَصْلُ الْبَاطِلِ الشَّيْءُ الَّذِي هَبَّ الزَّائِلُ، يُقَالُ: بَطَلَ يَبْطُلُ بَطُولًا وَيُظْلَانًا إِذَا ذَهَبَ<sup>(٢)</sup>.

﴿وَتَدُلُّوهُ بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ أَي: تَلْقَوْنَ<sup>(٣)</sup> أُمُورَ تِلْكَ الْأُمُورِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَرْبَابِهَا إِلَى الْحُكَّامِ، وَهُوَ جَمْعُ الْحَاكِمِ. وَأَصْلُ الْإِدْلَاءِ: إِسْرَالٌ<sup>(٤)</sup> الدَّلْوِ، وَالْقَاوَةُ فِي الْبُئْرِ، يُقَالُ: أَدْلَى دَلْوَهُ إِذَا أَرْسَلَهَا، قَالَ اللَّهُ ﷻ: ﴿فَأَدْلَى دَلْوَهُ﴾<sup>(٥)</sup>، وَدَلَاها يَدْلُوها إِذَا أَخْرَجَهَا، ثُمَّ جَعَلَ كُلَّ إِقْدَاءٍ قَوْلًا (أَوْ فِعْلًا)<sup>(٦)</sup> إِدْلَاءً<sup>(٧)</sup>، وَمِنْهُ قِيلَ لِلْمَحْتَجِّ

بَابِ وَعِيدٍ مَنْ أَقْطَعَ حَقَّ مُسْلِمٍ يَمِينٍ فَاجِرَةٌ بِالنَّارِ (١٣٩، ٢٢٤)، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ٣١٧/٤ (١٨٨٦٣)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْأَسْمَاءِ الْمُبْهَمَةِ» (ص ٤٢٩)، وَابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي «الْغَوَامِضِ وَالْمُبْهَمَاتِ» ٥٨٨/٢ (٥٨١).

وَفِي حَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ عَمِيرَةَ الْكِنْدِيِّ رَوَاهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «مُسْنَدِهِ» ١٩١/٤ (١٧٧١٦)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» ١٧/١٠٨ (٢٦٥)، وَالِدَارِقُطْنِيُّ فِي «الْمُؤْتَلَفِ وَالْمُخْتَلَفِ» ٣/١٥٥٧، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» ٢/٤٣٨ (١٠٦١).

قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الْمَعْجَمِ الْكَبِيرِ» وَرَجَّاهُمَا ثِقَاتٌ. «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» ٤/١٧٨، وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ. «الْإِصَابَةُ» لابْنِ حَجْرٍ ١/٦٤.

(١) فِي (أ): أُمُورٍ.

(٢) «الصَّحَاحُ» لِلْجَوْهَرِيِّ ٤/١٦٣٥ (بَطَلَ).

(٣) فِي (ز): تَلْقَوْا. وَفِي (أ): أَي لَا تَلْقَوْا.

(٤) فِي (أ): هُوَ إِسْرَالٌ.

(٥) يُوسُفُ: ١٩.

(٦) فِي (ح): وَفِعْلٌ.

(٧) فِي (ش): أَدْلَى.

بدعواه<sup>(١)</sup>: أدلى بحجته، إذا كانت حجته سبباً له يتعلق به في خصومته  
 كتعلق المستقي بدلو قد أرسلها هي سبب وصوله إلى الماء<sup>(٢)</sup>، ويقال:  
 دلى<sup>(٣)</sup> فلان لفلان<sup>(٤)</sup> إذا تناول حاجته منه به<sup>(٥)</sup>، وأنشد يعقوب<sup>(٦)</sup>:  
 فقد جعلت إذا ما حاجة عرضت

### بباب دارك أدلوها بأقوام

ومنه يقال أيضاً<sup>(٧)</sup>: دلى ركابه يدلوها، إذا ساقها سوقاً رقيقاً<sup>(٨)</sup>.

- 
- (١) في (ش)، (ز): لدعواه. وفي (أ): لمحتج لدعواه.  
 (٢) «جامع البيان» للطبري ١٨٤-١٨٥/٢، «معاني القرآن» للزجاج ٢٥٨/١،  
 «تهذيب اللغة» للأزهري ١٧١/١٤ (دلى).  
 (٣) في (ش)، (أ): أدلى.  
 (٤) في (ح): بفلان إلى فلان. وفي (أ): فلان بفلان. وفي هامش (ز) زيادة: بكذا.  
 (٥) ساقطة من (ش)، (أ).  
 (٦) يعقوب بن إسحاق بن السكيت أبو يوسف البغدادي.  
 من علماء بغداد ممن أخذ عن الكوفيين، وكان مؤدباً لولد المتوكل، وله معه  
 أخبار. قال ياقوت: كان عالماً بالقرآن، ونحو الكوفيين، ومن أعلم الناس باللغة  
 والشعر، راوية ثقة. وقال الخطيب: كان من أهل الفضل والدين، موثقاً بروايته.  
 توفي سنة (٢٤٣هـ) وقيل: (٢٤٤هـ) وقيل: (٢٤٦هـ).  
 «الفهرست» لابن النديم (ص ٩٨)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٧٣/١٤، «معجم  
 الأدباء» لياقوت ٦/٢٨٤٠، «بغية الوعاة» للسيوطي ٣٤٩/٢.  
 والبيت في «أساس البلاغة» للزمخشري ١٩٤/١ (دلى)، بلفظ (حاجتي) ولم  
 ينسبه لأحد.  
 (٧) ساقطة من (أ).  
 (٨) في (ح): رقيقاً، أنظر: «غريب الحديث» للخطابي ٢/٢٤٤، «الأمالي» لابن  
 الشجري ٢/٢٣٠.

قال الراجز<sup>(١)</sup>:

(يا مي)<sup>(٢)</sup> قد تدلو المطيُّ دلوا

وتمنع العين الرقاد الحلوا<sup>(٣)</sup>

واختلف النحاة في محل قوله: ﴿وَتُدْلُوا﴾ فقال بعضهم: جزم بتكرير<sup>(٤)</sup> حرف النهي، المعنى: ولا تأكلوا، ولا تدلوا<sup>(٥)</sup>. وكذلك هو في حرف أبي بإثبات (لا)<sup>(٦)</sup>. وقيل: هو<sup>(٧)</sup> نصب على الظرف<sup>(٨)</sup>

(١) ذكره ابن السكيت في «الألفاظ» وقال: وأنشد الفراء. بلفظ: ندلو.. وتمنع. «كنز الحفاظ في تهذيب الألفاظ» ٢٩٣/١، ٦٠٢/٢، وذكره الزمخشري في «أساس البلاغة» ٢٨١/١ (دلى)، بلفظ: أدلو... وأمنع. ولم ينسبه. قال التبريزي: المطي جمع مطية وهو البعير الذي يركب ظهره. «كنز الحفاظ في تهذيب الألفاظ» ٢٩٣/١.

(٢) يا مي غير واضحة في (ح) وكتب في هامشها: يا بني.

(٣) في (ش): حلوا.

(٤) في (أ): بتكرير.

(٥) «معاني القرآن» للفراء ١١٥/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٢٩٠/١، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٨٨/١.

(٦) عزاها إلى أبي الفراء في «معاني القرآن» ١١٥/١، والنحاس في «إعراب القرآن» ٢٩٠/١، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٦٠/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٦٣/٢.

(٧) ساقطة من (ح).

(٨) من (أ)، وفي باقي الأصول: الصرف.

«معاني القرآن» للفراء ١١٥/١، «جامع البيان» للطبري ١٨٤/٢، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٠١/٢.

كقول<sup>(١)</sup> الشاعر<sup>(٢)</sup>:

لا تنه عن<sup>(٣)</sup> خلق وتأتي مثله

عار عليك إذا فعلت عظيم

وقيل: نصب بإضمار أن الخفيفة<sup>(٤)</sup>. وقال الأخفش: نصب على

الجواب<sup>(٥)</sup> بالواو<sup>(٦)</sup>. ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا﴾ طائفة ﴿مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ

بِالْإِثْمِ﴾ أي<sup>(٧)</sup>: بالباطل.

قال المفضل: أصل الإثم التقصير في الأمر<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): قال.

(٢) اختلف في نسبه، فقيل لأبي الأسود الدؤلي وهو في «ديوانه» (ص ١٣٠)، وقيل: للمتوكل الليثي وهو في «ديوانه» (ص ٤٤)، ونسبه سيبويه إلى الأخطل. «الكتاب» ٤١/٣.

ونُسب البيت إلى غيرهم.

انظر حاشيتي «الكتاب» لسبويه ٤١/٣، «المقتضب» للمبرد ٢٦/٢. وورد غير منسوب في «معاني القرآن» للفراء ٣٤/١، ١١٥، «المقتضب» للمبرد ٢٥/٢، «جامع البيان» للطبري ١٨٥/٢، «إعراب القرآن» للنحاس ٢٢٠/١، ٢٩٠.

(٣) في (أ): من.

(٤) «الكتاب» لسبويه ٤٢/٣، «المقتضب» للمبرد ٢٥/٢، «الكشاف» للزمخشري ٢٣٣/١.

(٥) في (ح): الحال.

(٦) «معاني القرآن» ٣٥٣/١.

(٧) ساقطة من (ح)، (أ).

(٨) «الفروق اللغوية» لأبي هلال العسكري (ص ٢٢٧) دون عزو لأحد.



قال الأعشى يصف ناقته<sup>(١)</sup>:

جُمَالِيَّةٌ تَغْتَلِي بِالرِّدَافِ

إِذَا كَذَبَ الْأَيْمَاتُ الْهَجِيرَا<sup>(٢)(٣)</sup>

ثم جعل التقصير في أمر الله ﷻ<sup>(٤)</sup> إثمًا. ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أنكم<sup>(٥)</sup> مبطلون.

قال ابن عباس: هذا في الرجل يكون عليه مال، وليس عليه فيه<sup>(٦)</sup> بينة، فيجحد المال، ويخاصمهم<sup>(٧)</sup> فيه إلى الحكام، وهو يعرف أن الحق عليه [ب/٣١]، ويعلم أنه أثم وأكل حرام.

(١) في (ش)، (ز)، (أ): ناقه.

(٢) في (ح): الجهيرا. وفي (ش)، (ح)، (ز) زيادة: أي المقصرات. وفي (ح) زيادة: وتغتلي يعني تعدو وتسير سيرًا سريعًا.

(٣) البيت في «ديوانه» (ص ٩٧)، «الصحاح» للجوهري ١٨٥٨/٥ (أثم)، «لسان العرب» لابن منظور ٧٥/١ (أثم)، ١١٣/١٠ (على).

ناقة جمالية: وثيقة كالجمال. تغتلي: غلّت الدابة في سيرها غلّوا، وأغلت أرتفعت؛ فجاوزت حُسْنَ السَّير. الرداف: هو الرديف الذي يركب خلف الراكب. الأثمات: النوق الضعيفة جعل تخلفها إثمًا. وكذبت أي تخلفت، وكذب هنا خفيفة الذال. الهجير: التهاب الحر، واحتمامه في الظهر. من «الديوان» (ص ٩٧).

(٤) في (ح) زيادة: والذنب.

(٥) في (ش): أنتم.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) في (أ): ويخاصم.

وقال مجاهد (في هذه) <sup>(١)</sup> الآية: لا تخاصم وأنت ظالم <sup>(٢)</sup>.  
قال الحسن: هو أن يكون (على الرجل لصاحبه) <sup>(٣)</sup> حق، فإذا  
طالبه به <sup>(٤)</sup> دعاه إلى الحاكم، فيحلف له، ويذهب بحقه <sup>(٥)</sup>.  
وقال الكلبي: هو أن يقيم شهادة الزور <sup>(٦)</sup>.  
وقال قتادة: لا تدل بمال أخيك <sup>(٧)</sup> إلى الحاكم، وأنت تعلم أنك  
ظالم، فإن <sup>(٨)</sup> قضاءه لا يحل حراماً، ومن قضي له بالباطل، فإن  
خصومته لم تنقض <sup>(٩)</sup> حتى يجمع الله ﷻ (يوم القيامة) <sup>(١٠)</sup> بينه وبين  
خصمه فيقضي بينهما بالحق <sup>(١١)</sup>.

(١) في (أ): معنى.

(٢) هو في «تفسيره» ٩٨/١، ورواه سعيد بن منصور في «السنن» ٧٠٦/٢ (٢٨٢)،  
والطبري في «جامع البيان» ١٨٤/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ٣٢١/١. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٦٦/١ إلى عبد بن حميد.

(٣) في (أ): للرجل على صاحبه.

(٤) من (أ).

(٥) ذكر ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢١/١ عن الحسن أنه قال: لا  
تخاصم وأنت تعلم أنك ظالم.

(٦) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢١١/١، وورد هذا التفسير في «تفسير غريب  
القرآن» لابن قتيبة (ص ٧٥)، «بحر العلوم» للمسرقتدي ١٨٧/١ دون عزو لأحد.

(٧) في (ش): لا تدلوا بمال أخيكم. وكتب في هامشها: أخيك. وفي (أ): لا تدلي.

(٨) في (ز): لأن.

(٩) في (ز): ينقض. وكتب في هامشها: لا تنقضي.

(١٠) ساقطة من (ح).

(١١) روى الجزء الأول من قوله عبد الرزاق في «تفسيره» ٧٢/١، ورواه الطبري في  
«جامع البيان» ١٨٤/٢، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر في «الدر المنثور»

(وقال شريح)<sup>(١)</sup>: إني لأقضي لك، وإني لأظنك ظالمًا، ولكن لا يسعني إلا أن أقضي بما يحضرنني من البينة، فإن قضائي لا يحل لك حرامًا<sup>(٢)</sup>.

[٣٦٨] أخبرنا عبد الله بن حامد الأصبهاني<sup>(٣)</sup>، قال: أنا محمد بن أحمد بن حبيش البغوي<sup>(٤)</sup>، قال: نا إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنّس<sup>(٥)</sup>، قال:

٣٦٦/١، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٢/٢٢١.

- (١) في (ح): وكان شريح يقول.  
 (٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٧/٧١٤ (٢٣٣١٢)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٦/١٣١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٠/١٥٠.  
 (٣) عبد الله بن حامد الأصبهاني، لم يذكر بجرح أو تعديل.  
 (٤) لم أجد رجلاً بهذا الأسم. وفي طبقة محمد بن إبراهيم بن حبيش البغوي، فعله هو، وأخطأ المصنف أو غيره في أسم أبيه.  
 قال الدارقطني: لم يكن بالقوي. توفي سنة (٣٣٨هـ).  
 «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢/٦٨٩، «الإكمال» لابن ماكولا ٢/٣٣٤، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/٢٥.  
 (٥) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س): العبس. وفي (ز): العيش.

وهو إبراهيم بن إسحاق بن أبي العنّس الزهري أبو إسحاق الكوفي.  
 قال الدارقطني: ثقة. وفي «سؤالات الحاكم للدارقطني»: قال: صدوق. وقال الخطيب: وكان ثقة، خيرًا، فاضلاً، دينًا، صالحًا. توفي سنة (٢٧٧هـ)، وقد بلغ ثلاثًا وتسعين سنة.

«سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص ١٠٢) (٥١)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٦/٢٥، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٣/١٩٨.

نا محمد بن يعلى زنبور<sup>(١)</sup>، عن محمد بن عمرو<sup>(٢)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٣)</sup>،  
عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشر<sup>(٤)</sup>، ولعل  
بعضكم أن<sup>(٥)</sup> يكون ألحن<sup>(٦)</sup> بحجته من بعض فأقضي له، فمن  
قضيت له بشيء من مال<sup>(٧)</sup> أخيه؛ فإنما أقطع قطعة من النار<sup>(٨)</sup>».

- (١) محمد بن يعلى السلمي لقبه زنبور أبو علي الكوفي.  
قال الذهبي: متروك. وقال ابن حجر: ضعيف. وقال أحمد بن سنان: صح:  
عندنا أن محمد بن يعلى كان جهميًا. توفي سنة (٢٠٥هـ).  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٠/٨، «الكاشف» للذهبي (٥٢٣١)،  
«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧٣٨/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٤١٢).  
قلت: هو متروك كما قال الذهبي، وقد وصفه بذلك جماعة من النقاد السابقين.  
(٢) محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي صدوق له أوهام.  
(٣) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة.  
(٤) في (ح)، (أ) زيادة: مثلكم. وفي هامش (ز) زيادة: وإنكم تختصمون إلي .  
(٥) ساقطة من (أ).  
(٦) اللحن: الميل عن جهة الاستقامة، يقال: لحن فلان في كلامه إذا مال عن صحيح  
المنطق. وأراد أن بعضكم يكون أعرف بالحجة، وأفظن لها من غيره. «النهاية»  
لابن الأثير ٢٤١/٤.  
(٧) في (ش)، (ح): حق.  
(٨) [٣٦٨] الحكم على الإسناد:  
في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً، وفيه محمد بن يعلى  
متروك لكن الحديث ورد من طرق عن محمد بن عمرو.  
التخريج:

رواه ابن ماجه في كتاب الأحكام، باب قضية الحاكم لا تحل حرامًا ولا تحرم  
حلالًا (٢٣١٨)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، ورواه الإمام أحمد في «مسنده»  
٣٣٢/٢ (٨٢٩٤)، وأبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٧١٤/٧ (٢٣٣١٠)

قوله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ الآية (١)

نزلت في معاذ بن جبل وثلعة بن غنم (٢) الأنصاريين، قالوا:

كلاهما عن محمد بن بشر.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٦١/١١ (٥٠٧١)، من طريق عبدة بن سليمان.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» ٣٢٦/١٠ (٥٩٢٠) من طريق خالد الواسطي.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥٤/٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء، كلهم عن محمد بن عمرو به بنحوه.

قال البوصيري: هذا إسناد صحيح، وله شاهد من حديث أم سلمة رواه الستة. «مصباح الزجاجية» ٣٠/٢ (٨٢٠).

وحديث أم سلمة.

رواه البخاري في كتاب المظالم، باب إثم من خاصم في باطل وهو يعلمه (٢٤٥٨)، وفي كتاب الشهادات، باب من أقام البيعة بعد اليمين (٢٦٨٠)،

ومسلم في كتاب الأفضية، باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة (١٧١٣).

(١) (الآية) ساقطة من (أ).

(٢) شكلت في (س): غَنَم. وفي (ش)، (ح)، (ز): غَنَم. كذا ورد اسمه في جميع

النسخ، وبعض كتب التفسير.

انظر: «معالم التنزيل» للبغوي ٢١١/١، «الكشاف» للزمخشري ٢٣٤/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ٦٩/٢.

والصواب: غَنَمَة كما قيده ابن ماكولا وهو: ثعلبة بن غَنَمَة بن عدي بن نابي الأنصاري الخرزجي السلمي.

شهد بدرًا والعقبة، وهو أحد الذين كسروا آلهة بني سلمة، أستشهد يوم الخندق، وقيل: يوم خيبر.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٦٢/٢، «المعجم الكبير» للطبراني ٨٩/٢،

«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ١٥٩٠/٣، «الإكمال» لابن ماكولا ١٤٣/٦،

يا رسول الله، ما بال الهلال يبدو دقيقاً<sup>(١)</sup> مثل الخيط، ثم يزيد حتى يمتلى ويستوي، ثم لا يزال ينقص حتى يعود كما بدأ، لا يكون على حالة واحدة؟ فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾<sup>(٢)</sup> يا محمد ﴿عَنِ

«أسد الغابة» لابن الأثير ١/ ٢٤٤، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ١/ ٢٩٩، «الإصابة» لابن حجر ١/ ٢٠٩.

وفي بعض المصادر ثعلبة بن غنمة. أنظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/ ٤٦٣، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ١/ ٢٣٥.

(١) في (أ): رقيقاً.

(٢) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١/ ٤٩٣ (١٤٠٠)، وابن عساكر «تاريخ دمشق». من طريق محمد بن مروان السدي الصغير، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن ابن عباس به.

وعزاه إليهما السيوطي في «الباب النقول في أسباب النزول» (ص ٣٥).

وذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ١/ ١٨٨.

وحكم السيوطي على إسناده بالضعف.

«الدر المنثور» ١/ ٣٦٧.

وقال المناوي: إسناده واه.

«الفتح السماوي» ١/ ٢٣٢.

قلت: بل سنده واه جداً فيه متهمان وتسمى سلسلة سنده سلسلة الكذب.

وهو قول مقاتل بن سليمان. أنظر «تفسيره» ١/ ٩٢ وقول الكلبي ذكره الحيري في «الكفاية» ١/ ١٣٢، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٥٣).

وقال ابن حجر: أما أثر الكلبي فلعله في «تفسيره» الذي يرويه عن أبي صالح، عن ابن عباس، وقد وجدت مثله في «تفسير مقاتل بن سليمان» بلفظه، فلعله تلقاه عنه. وقد توارد من لا يد لهم في صناعة الحديث على الجزم بأن هذا كان سبب النزول مع وهاء السند فيه، ولا شعور عندهم بذلك بل كاد يكون مقطوعاً به لكثرة من ينقله من المفسرين وغيرهم.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/ ٤٥٥.

الْأَهْلَةَ ﴿ وهي جمع هلال، مثل: رداء وأردية، واشتقاق الهلال [٣٢] من قولهم: أستهل الصبي إذا صرخ حين يولد، وأهل القوم بالحج والعمرة؛ إذا رفعوا أصواتهم بالتلبية<sup>(١)</sup>، قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

يُهَلُّ بِالْفَرْقَدِ رُكْبَانُهَا

كما يُهَلُّ الرَّكْبُ الْمُعْتَمِرُ

فُسْمِي هَلَالًا؛ لأنه حين يُرَى يهل الناس بذكر الله ويذكرونه<sup>(٣)</sup>.  
﴿قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ﴾ جمع الميقات وهو الزمان المحدود للشيء.  
﴿لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾. أخبر الله تعالى عن الحكمة في زيادة القمر

وقد روى الطبري في «جامع البيان» ٣/ ١٨٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٢٢ (١٧٠٧) من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: سأل الناس رسول الله ﷺ عن الأهلة، فنزلت هذا الآية. وإسناده ضعيف مسلسل بالضعفاء تقدم الكلام عليه.

وروى الطبري في «جامع البيان» ٣/ ١٨٥. عن قتادة، والربيع، وابن جريج قالوا: إن أناسًا سألوا رسول الله ﷺ لم خلقت الأهلة؟ فأنزل الله تعالى هذه الآية. وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٢٢ (١٧٠٨) عن أبي العالية نحوه.

(١) «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٢٥٩، «بحر العلوم» للسمرقندي ١/ ١٨٨.

(٢) ساقطة من (أ).

والبيت لابن أحمر وهو في «ديوانه» (ص ٦٦)، وعزاه إليه أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١/ ١٥٠، والأزهري في «تهذيب اللغة» ١٠/ ٢١٧ (ركب)، والجوهري في «الصحاح» ٥/ ١٨٥٢ (هلل)، وابن منظور في «لسان العرب» ٥/ ٢٩٦ (ركب).

(٣) في (ح): وبذكره.

ونقصانه، واختلاف أحواله، وأعلم أنه فعل ذلك ليعلم الناس أوقاتهم في حجهم، وعمرتهم<sup>(١)</sup>، وحل<sup>(٢)</sup> ديونهم، وعدة<sup>(٣)</sup> نسائهم، وأجور أجراءهم<sup>(٤)</sup>، وحيض الحائض، ومدة الحامل، ووقت الصوم والإفطار، وغير ذلك، فلهذا خالف بينه وبين الشمس التي هي دائمة على حالة واحدة.

﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ (قرأها ورش، وأبو عمرو، وحفص بضم الباء حيث وقعت)<sup>(٥)</sup>. قال المفسرون: كان الناس في الجاهلية، وفي أول الإسلام إذا أحرم الرجل منهم بالحج أو العمرة لم يدخل حائطًا، ولا بيتًا<sup>(٦)</sup>، ولا دارًا<sup>(٧)</sup> من بابه، فإن كان من أهل المدر<sup>(٨)</sup> نقب نقبًا في ظهر بيته؛ (منه يدخل ويخرج)<sup>(٩)</sup>، أو يتخذ سلمًا، فيصعد منه. وإن كان من أهل الوبر<sup>(١٠)</sup>

(١) في (ح): في حجهم وعمرهم.

(٢) في (أ): وحلول.

(٣) في (ش)، (ح): وعدد.

(٤) في (أ): أجاتهم.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ش)، (ح)، (أ).

(٦) في (ز) زيادة: ولا جدارًا.

(٧) في (ش) زيادة: ولا مكانًا.

(٨) أي: سكان البيوت المبنية بالطين، وهم أهل القرى والأمصار. «النهاية» لابن الأثير ٣٠٩/٤ «لسان العرب» لابن منظور ٥٣/١٣ (مدر).

(٩) في (ز): منه يدخل منه ويخرج. وضرب على (منه) الأولى.

(١٠) أي: أهل البادية لأنهم يتخذون بيوتهم من الوبر وهو الصوف. «لسان العرب» لابن منظور ١٩٨/١٥ (وبر).



خرج من خلف الخيمة أو الفسطاط<sup>(١)</sup>، ولا يدخل من الباب، ولا يخرج منه<sup>(٢)</sup> حتى يحل من إحرامه، ويرون ذلك بَرًّا إلا أن يكون من الحمس، وهم: قريش، وكنانة، وخزاعة، وثقيف، وجشم<sup>(٣)</sup>، وبنو عامر بن صعصعة<sup>(٤)</sup>، وبنو نصر بن معاوية<sup>(٥)</sup> سموا حمسًا لتشددهم في دينهم، والحماسة: الشدة والصلابة. [٣٢/ب] قالوا: فدخل رسول الله ﷺ ذات يوم بيتًا لبعض الأنصار، فدخل رجل من الأنصار يقال له: رفاعة بن تابوت<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ح): والفسطاط.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) جشم بطن من بكر بن هوازن من العدنانية كانت مواطنهم بالسروات، وخرجوا يوم حنين لمحاربة النبي ﷺ.

«معجم قبائل العرب القديمة والحديثة» لعمر رضا كحالة ١/١٨٩.

(٤) بنو عامر بن صعصعة بطن من هوازن من قيس بن عيلان من العدنانية ويقال لهم: الأحامس، وكانوا بنجد، ثم نزلوا ناحية من الطائف، وقعت لهم حروب عديدة مع القبائل المجاورة. وفدوا على النبي ﷺ.

«معجم قبائل العرب» لعمر رضا كحالة ٢/٧١٠.

(٥) بنو نصر بن معاوية بطن من هوازن من قيس بن عيلان من العدنانية، كان فيهم كثرة، لهم عدة وقائع منها غزوة غطفان، وخرجوا يوم حنين لمحاربة النبي ﷺ.

«معجم قبائل العرب» ٣/١١٨١.

(٦) رفاعة بن تابوت الأنصاري.

جاء ذكره في حديث مرسل سيأتي تخريجه في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَيْسَ إِلَهِكَ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ وأشار ابن حجر إلى أنه غير رفاعة بن تابوت المنافق.

«أسد الغابة» لابن الأثير ٢/١٧٧، «تجريد أسماء الصحابة» للذهبي ١/١٨٣، «الإصابة» لابن حجر ٢/٢٠٩.

وقال الكلبي: قطبة بن عامر بن حذيفة<sup>(١)</sup> أحد بني سلمة فدخل على إثره من الباب، وهو محرم، فأنكروا عليه، فقال له (رسول الله ﷺ)<sup>(٢)</sup>: «لم دخلت من الباب، وأنت محرم؟» قال: رأيتك دخلت فدخلت على إثرك. (فقال رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup>: «إني أحمس» قال الرجل: إن كنت أحمس، فإنني أحمس، ديننا واحد، رضيت<sup>(٤)</sup> بهديك، وسمتك، ودينك، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

- (١) كذا في جميع النسخ، وفي مصادر ترجمته: حديدة.  
وهو قطبة بن عامر بن حديدة بن عمرو أبو زيد الأنصاري الخرزجي السلمي. شهد بدرًا، والعقبة والمشاهد، وكانت معه راية بني سلمة يوم الفتح. توفي في خلافة عمر رضي الله عنه، أو في خلافة عثمان رضي الله عنه.  
«الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١٢٨٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤/٢٠٥، «الإصابة» لابن حجر ٥/٢٤٢.
- (٢) في (ز): النبي ﷺ.  
(٣) في (ز): فقال له النبي ﷺ.  
(٤) في (ش): لقد رضيت، وفي (ز): ولقد رضيت.  
(٥) أورده بلفظه الواحد في «أسباب النزول» (ص ٥٥) دون إسناد.  
قال ابن حجر: قلت: هذا جمعه من آثار مفارقة، ولم أجده عن واحد معين.  
«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٥٨.  
وأصل السبب دون ذكر قصة الرجل رواه البخاري في كتاب العمرة، باب قول الله تعالى: ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ (١٨٠٣)، وفي كتاب التفسير، باب ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت﴾ (٤٥١٢)، ومسلم في كتاب التفسير (٣٠٢٦)، والنسائي في «تفسيره»، ١/٢٢٦-٢٢٧، (٤٤، ٤٥) من حديث البراء بن عازب.  
وورد معظم ما ذكره المصنف في حديث جابر رضي الله عنه رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٢٣ (١٧١٠)، والحاكم في «المستدرک» ١/٦٥٧ وقال صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والواحد في «أسباب النزول» (ص ٥٤).

وقال الزهري: كان ناس<sup>(١)</sup> من الأنصار إذا أهلوا بالعمرة لم يحل بينهم وبين السماء شيء يتخرجون من ذلك، وكان الرجل يخرج مهلاً بالعمرة فتبدو له الحاجة بعد ما<sup>(٢)</sup> يخرج من بيته، فيرجع ولا يدخل<sup>(٣)</sup>

وابن بشكوال في «الغوامض والمبهمات» ٧٢٨/٢ (٧٤٣) وعزاه ابن حجر إلى ابن خزيمة، وعبد بن حميد، وأبي الشيخ، وبقي في تفاسيرهم. «الإصابة» لابن حجر ٥/٢٤٢، «فتح الباري» ٣/٦٢١، ولم أجد في المطبوع من «صحيح ابن خزيمة». وقال ابن حجر: وهو على شرط مسلم، ولكن اختلف في إرساله ووصله، وحديث البراء له شاهد، وله عدة متابعات مرسله. «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٥٦، وورد في هذا الحديث تسمية الصحابي فقيل: قطبة بن عامر. قال ابن حجر: وكذا سماه الكلبي في «تفسيره» عن أبي صالح عن ابن عباس، وكذا ذكر مقاتل بن سليمان في «تفسيره». «فتح الباري» ٣/٦٢١، وانظر «تفسير مقاتل» ١/٩٣.

وروى الطبري في «جامع البيان» ٢/١٨٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٢٣ (١٧١١) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس به بنحوه، ولم يذكر أسم الرجل.

كما ورد سبب النزول في مراسيل جماعة من التابعين منها ما رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/١٨٦، وابن بشكوال في «الغوامض والمبهمات» ٢/٧٢٦ (٧٤٢) من طريق داود بن أبي هند، عن قيس بن حبتر به بنحوه، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد، وابن المنذر. «الدر المنثور» ١/٣٦٨، وورد في هذا الحديث تسمية الصحابي، فقيل: رفاعة بن تابوت. قال ابن حجر: وجزم البغوي وغيره من المفسرين بأن هذا الرجل يقال له: رفاعة بن تابوت، واعتمدوا على ما أخرجه. «فتح الباري» ٣/٦٢١.

(١) في (ش): أناس.

(٢) في (ش): أن.

(٣) كذا في (ح)، ومصادر تخريج الأثر. وأما في (س) وبقيّة النسخ: يخرج.

من باب الحجرة من أجل سقف الباب<sup>(١)</sup> أن يحول بينه وبين السماء،  
 فيفتح الجدار من ورائه، ثم يقوم في حجرته، فيأمر بحاجته فتخرج<sup>(٢)</sup>  
 إليه من بيته، حتى بلغنا أن رسول الله ﷺ أهل (زمن الحديدية)<sup>(٣)</sup>  
 بالعمرة، فدخل حجرة، فدخل رجل على إثره من الأنصار من بني  
 سلمة، فقال له<sup>(٤)</sup> النبي ﷺ: «لم فعلت ذلك<sup>(٥)</sup>؟» قال: «لأنني رأيتك  
 دخلت. فقال (رسول الله)<sup>(٦)</sup> ﷺ: «إني أحمس» وكانت الحمس لا  
 يبالون بذلك، فقال الأنصاري: وأنا أحمس. يقول: وأنا على دينك،  
 فأنزل الله ﷻ<sup>(٧)</sup>: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾.

قرأ حمزة، والكسائي، [٣٣/أ] وعاصم في رواية أبي بكر، (ونافع  
 برواية قالون)<sup>(٨)</sup> (البيوت)

(١) في (أ): البيت.

(٢) في (ح)، (أ): فيخرج.

(٣) في (أ): من الحديدية. وفي (ح): زمان حديدية.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) ساقطة من (ش).

(٦) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز). وفي (أ): النبي.

(٧) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/ ٧٢-٧٣، عن معمر عنه. ورواه من طريق  
 عبد الرزاق الطبري في «جامع البيان» ٢/ ١٨٧، والجصاص في «أحكام القرآن»  
 ١/ ٢٥٦، وابن بشكوال في «الغوامض والمبهات» ٢/ ٧٢٥ (٧٤١). وذكره ابن  
 قتيبة في «تفسير غريب القرآن» (ص ٧٦).

وقال ابن حجر: هذا مرسل رجاله ثقات. «العجاب في بيان الأسباب» لابن  
 حجر ١/ ٤٥٨.

(٨) قالون: عيسى بن ميناء بن وردان بن عيسى الزرقبي أبو موسى المدني.

بكسر الباء<sup>(١)</sup> في جميع القرآن لمكان الياء، وقرأ الباقون بضمه<sup>(٢)</sup> على الأصل<sup>(٣)</sup>.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى﴾ (أي: بر من اتقى)<sup>(٤)</sup> كقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾<sup>(٥)</sup> وقد مر<sup>(٦)</sup> ذكره. ﴿وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ في<sup>(٧)</sup> حال الإحرام ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

(وقوله ﴿كَلَّا﴾<sup>(٨)</sup> ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾



أي: في دين الله وطاقته ﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكَ﴾. قال الربيع بن أنس

يقال: إنه ربيب نافع، وهو الذي لقبه: قالون؛ لجودة قراءته. قال علي بن الحسن الهسنجاني: كان قالون شديد الصمم، وكان يقرأ عليه القرآن، وكان ينظر إلى شفتي القارئ، ويرد عليه اللحن والخطأ. قال الذهبي: وأما حاله في الحديث فيكتب حديثه بالجملة. ولد سنة (١٢٠هـ)، وتوفي سنة (٢٢٠هـ)، وقيل: سنة (٢٠٥هـ).

«معرفة القراء الكبار» ١/١٥٥، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٣٢٧، «غاية النهاية» لابن الجزري ١/٦١٥، «لسان الميزان» لابن حجر ٤/٤٠٧.

- (١) في (أ): ونافع في رواية قالون وابن عامر وابن كثير بكسر الباء.
- (٢) في (ش)، (أ): بضمه. وفي (ح): بالضم.
- (٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٧٨-١٧٩)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٢٧)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٢٦.
- (٤) ساقطة من (ش). وفي (أ): أي: تقوى من اتقى.
- (٥) البقرة: ١٧٧.
- (٦) في (أ): تقدم.
- (٧) في (ش): أي في.
- (٨) ساقطة من (ش)، (ح).

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم: هذه أول آية نزلت<sup>(١)</sup> في القتال، فلما نزلت كان (رسول الله ﷺ)<sup>(٢)</sup> يقاتل من قاتله، ويكف عمّن<sup>(٣)</sup> كف عنه، حتى نزلت ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾<sup>(٤)</sup>(٥) فنُسخت هذه الآية، وأمر بالقتال مع المشركين كافة، قالوا: فهذه الآية<sup>(٦)</sup> منسوخة<sup>(٧)</sup>.

(ومعنى قوله)<sup>(٨)</sup> ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي لا تبدؤوهم ولا تفاجئوهم<sup>(٩)</sup> بالقتال قبل تقديم الدعوة. ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾<sup>(١٠)</sup>. وقال بعضهم: هذه الآية محكمة. أمر رسول الله ﷺ فيها<sup>(١١)</sup> بالقتال، ولم يُنسخ شيء من حكم<sup>(١٢)</sup> هذه الآية، قالوا: ومعنى

(١) في (ش): أنزلت.

(٢) في (ز): النبي ﷺ.

(٣) في هامش (ز): من.

(٤) التوبة: ٥.

(٥) وفي هامش (ز): قاتلوا المشركين.

(٦) في (ش): آية.

(٧) قول الربيع رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/١٨٩، وذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٥٧-٢٥٨، ورواه ابن حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٢٥ (١٧١٩) من طريق الربيع عن أبي العالية بمثله.

وقول ابن زيد رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/١٨٩، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥١٦.

(٨) في (ح): ومعنى هذه الآية قوله.

(٩) في (ز): ولا تفجؤوهم.

(١٠) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(١١) من (ح).

(١٢) ساقطة من (ح).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي: لا تقتلوا النساء، والصبيان، والشيخ الكبير، ولا من ألقى إليكم السلم، فكف يده، فإن فعلتم ذلك؛ فقد أعتديتم، وهو<sup>(١)</sup> قول ابن عباس<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>. وقال يحيى بن عامر<sup>(٤)</sup>: كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن (قوله ﷺ)<sup>(٥)</sup>: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ فكتب إلي أن<sup>(٦)</sup> ذلك في النساء، والذرية، [٣٣/ب] والرهبان، ومن لم ينصب الحرب<sup>(٧)</sup> منهم<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ز): وهذا.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٠/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٥/١ (١٧٢١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٠ إلى ابن المنذر، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥١٦/١.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٠/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٥/١ (١٧٢١).

(٤) كذا في جميع النسخ. والصواب: يحيى بن يحيى الغساني، كما ورد في «جامع البيان» للطبري وغيره وهو: يحيى بن يحيى بن قيس بن حارثة الغساني أبو عثمان الشامي.

ثقة، أستعمله عمر بن عبد العزيز على قضاء الموصل. توفي سنة (١٣٣هـ) على الصحيح.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧٩/٩، «تاريخ الموصل» للأزدي (ص ٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٩٨/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٦٧٠).

(٥) في (أ): قول الله تعالى.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) مكررة في (أ).

(٨) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧٩/١١ (٣٣٦٧٢)، والطبري في «جامع البيان» ١٩٠/٢، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٠ إلى وكيع.

وقال الحسن: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ أي: لا تأتوا ما نهيتهم عنه<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: الأعتداء ترك قتالهم.

[٣٦٩] حدثنا<sup>(٢)</sup> أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدوس المزكي<sup>(٣)</sup> رحمه الله لفظًا سنة سبع<sup>(٤)</sup> وثمانين وثلاثمائة، قال: حدثنا<sup>(٥)</sup> أبو العباس عبد الله بن يعقوب بن إسحاق الكرمانى<sup>(٦)</sup> سنة ثمان وعشرين

ورواه بنحوه الطبري في «جامع البيان» ١٩٠/٢، وذكره عن عمر ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٥/١، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥١٧/١، والجصاص في «أحكام القرآن» ٢٥٧/١.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٦/١ (١٧٢٤)، وبنحوه في ٣٢٥/١ (١٧٢٣).

(٢) في (ح): أخبرنا.

(٣) محمد بن أحمد بن عبدوس، لم أجد فيه جرًا ولا تعديلاً.

(٤) في (أ): تسع.

(٥) في (ح)، (أ): أنا.

(٦) عبد الله بن يعقوب بن إسحاق أبو العباس الكرمانى.

قال الحاكم: كان في أيامي، ولم أسمع منه. قال الذهبي: ضَعْف. وقال - أيضًا-: روى عن محمد بن أبي يعقوب الكرمانى، ولم يدركه. وقال ابن حجر: وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: عبد الله بن أبي يعقوب: حدثنا عنه بكر بن محمد بن عبد الوهاب وأحمد بن يحيى بن زهير بن بستر.

قال الذهبي: قيل: ولد سنة (٢٥٠هـ). وذكره فيمن توفي بين سنة (٣٣١هـ) وسنة (٣٤٠هـ).

«الثقات» لابن حبان ٣٦٨/٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٣٦٤/١٥، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥٢٧/٢، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٥/٢٠٣، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٧٩/٣.



وثلاثمائة، (قال: حدثنا أبو عبد الله محمد بن زكريا بن أبي بكير الكرمانى<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>)، قال: نا وكيع بن الجراح بن<sup>(٣)</sup> مريح العبسى<sup>(٤)</sup>، قال: نا سفيان<sup>(٥)</sup>، عن علقمة بن مرثد<sup>(٦)</sup>، عن سليمان<sup>(٧)</sup> بن بريدة<sup>(٨)</sup>، عن أبيه<sup>(٩)</sup> قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أميراً على سرية، أو جيش أو صاه (في نفسه خاصة)<sup>(١٠)</sup> بتقوى الله ﷻ، وبمن

(١) لم أظفر له بترجمة إلا أن يكون: محمد بن إسحاق أبي يعقوب بن منصور أبا عبد الله الكرمانى. فقد ذكر المزي وكيع بن الجراح في شيوخه، وأبا العباس عبد الله بن يعقوب بن إسحاق الكرمانى من تلامذته. ثقة. توفي سنة (٢٤٤هـ). «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/١٢٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٤/٤٠٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥٠٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٢٤).

(٢) زيادة من (ش)، (ح)، (ز)، (أ) وفيها: (بن أبي بكر) بدل: (بكير).

(٣) في (أ): عن.

(٤) الإمام، الحافظ، الثقة.

(٥) سفيان الثوري، الإمام، الحجة.

(٦) علقمة بن مرثد الحضرمي أبو الحارث الكوفي. ثقة من السادسة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٤٠٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/١٤١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٦٨٢).

(٧) كذا في (ح)، (ز)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س) و(ش): سلمة.

(٨) سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي.

ثقة. توفي سنة (١٠٥هـ)، وله تسعون سنة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤/١٠٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٨٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٥٣٨).

(٩) بريدة بن الحصيب، صحابي.

(١٠) في (ح): في خاصة نفسه.

معه من المسلمين خيراً. وقال: «اغزوا باسم الله، وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، أغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدًا»<sup>(١)</sup>.

(١) [٣٦٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفيه عبد الله بن يعقوب قال الذهبي: ضُعب ومحمد بن زكريا لم أجد له ترجمة، وإن كان هو محمد بن أبي يعقوب فالإسناد منقطع. لكن الحديث روي من طرق صحيحة عن وكيع. التخريج:

رواه مسلم في كتاب الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار (١٧٣١)، عن أبي بكر بن أبي شيبة. وهو في «مصنفه» ٣٣٣/١١ (٣٣٤٦٧)، ورواه أبو داود في كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين (٢٦١٢)، عن محمد بن سليمان الأنباري. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٢/٥ (٢٢٩٧٨) كلهم عن وكيع بن الجراح به بنحوه.

ورواه مسلم في الموضوع السابق، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٢/١١ (٤٧٣٩)، والترمذي في كتاب الديات، باب ما جاء في النهي عن المثلة (١٤٠٨)، وفي كتاب السير، باب ما جاء في وصيته في القتال (١٦١٧). والإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٨/٥ (٢٣٠٣٠)، وأبو عبيد في «الأموال» (ص ٢٧١) (٥٢٤)، كلهم من طريق عبد الرحمن بن مهدي. ورواه ابن ماجه في كتاب الجهاد، باب وصية الإمام (١٢٥٨)، والدارمي في «السنن» (٢٤٨٣) من طريق الفريابي كلاهما عن سفيان الثوري به بنحوه.

ورواه مسلم -في الموضوع السابق- ١٣٥٨/٣ (١٧١٣١) (٤)، (٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» ٢٠٧/٥ (٨٦٨٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٠٧/٣، كلهم من طرق عن شعبة.

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» ١٧٢/٥ (٨٥٨٦) من طريق إدريس الأودي كلاهما عن علقمة بن مرثد به.

[٣٧٠] وبإسناده عن وكيع<sup>(١)</sup>، قال: نا أبو خزيمة<sup>(٢)</sup> يوسف بن ميمون<sup>(٣)</sup>، عن عطاء بن أبي رباح<sup>(٤)</sup>، قال: لما أستعمل أبو بكر ﷺ يزيد بن أبي سفيان<sup>(٥)</sup> على الشام خرج معه يشيعه أبو بكر ماشياً وهو راكب، فقال له<sup>(٦)</sup> يزيد: يا خليفة رسول الله ﷺ إما أن تركب وإما أن أنزل. فقال له<sup>(٧)</sup> أبو بكر: ما أنت بنازل، ولا<sup>(٨)</sup> أنا براكب إني أحتسب خطاي<sup>(٩)</sup> هذه في سبيل الله، إني أوصيك بوصية إن أنت

(١) وكيع بن الجراح، الإمام، الحافظ، الثقة.

(٢) في (ح): ابن خزيمة.

(٣) يوسف بن ميمون المخزومي القرشي مولا هم أبو خزيمة أو أبو خريم الكوفي. ضعيف. وقد فرق أبو حاتم، وأبو زرعة، وابن حبان بينه وبين يوسف بن ميمون الصباغ. من الرابعة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٠/٩، «الثقات» لابن حبان ٦٣٧/٧، «المجروحين» لابن حبان ١٣٤/٣، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٦٨/٣٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٦٢/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٨٩).

(٤) ثقة، لكنه كثير الإرسال.

(٥) يزيد بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية أبو خالد الأموي.

أسلم يوم فتح مكة، وشهد حينئذ. وكان يقال له: يزيد الخير. أستعمله أبو بكر ﷺ على ريع الأجناد في الجهاد، وأمره عمر بن الخطاب على دمشق، وتوفي بها في طاعون عمواس سنة (١٨هـ)، وقيل: توفي سنة (١٩هـ).

«الاستيعاب» لابن عبد البر ١٥٧٥/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ١١٢/٥، «الإصابة» لابن حجر ٣٤١/٦.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) من (ش)، (أ).

(٨) في (ش): وما.

(٩) في (أ): خطائي.

حفظتها أفلحت<sup>(١)</sup>: إنك ستمر على قوم قد حبسوا أنفسهم في الصوامع (-زعموا- لله)<sup>(٢)</sup> فدعهم<sup>(٣)</sup>، وما حبسوا له أنفسهم، وستر على قوم قد فحصوا<sup>(٤)</sup> عن أوسط<sup>(٥)</sup> رؤوسهم، وتركوا من شعورهم أمثال العصائب؛ فاضرب ما فحصوا عنه بالسيف، (ثم قال)<sup>(٦)</sup>: لا تقتلوا امرأة، ولا صبياً، ولا شيخاً فانياً، ولا تعقروا (شجراً [٣٤/أ] مثمراً)<sup>(٧)</sup>، ولا تغرقوا<sup>(٨)</sup> نخلاً، ولا تحرقوه<sup>(٩)</sup>، ولا تذبحوا بقرَةً، ولا شاةً إلا لمأكل<sup>(١٠)</sup>، ولا تخربوا عامراً<sup>(١١)</sup>.

(١) ساقطة من جميع النسخ، أثبتناها من هامش (ش).

(٢) في (ش): زعموا أنهم يعبدوا الله.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) قال الجوهري: كأنهم حلقوا وسطها، وتركوها مثل أفاحيص القطا. «الصحاح» ٣/١٠٤٨ (فحص).

قال أبو عبيد: أما قوله: قد فحصوا رؤوسهم فاضرب بالسيف ما فحصوا عنه، فهم الشامسة الذين قد حلقوا رؤوسهم. وأما أصحاب الصوامع فإنه يعني الرهبان.

«غريب الحديث» ٣/٢٣١.

(٥) في (ح)، (ز): أوساط. وفي (أ): فحصوا أوساط.

(٦) ساقطة من (أ). و(قال)، ساقطة من (ح).

(٧) في (ش): شجرة مثمرة.

(٨) في (ش): ولا تغدقوا. وفي (أ): ولا تفرقوا.

(٩) في (ح): ولا تحرقوا.

(١٠) في (ز): لمأكلة.

(١١) [٣٧٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده -زيادة على ما تقدم في الإسناد الذي قبله- يوسف بن ميمون ضعيف وعطاء لم يدرك أبا بكر ولا يزيد.

التخریج:

رواه الإمام مالك في «الموطأ» كتاب الجهاد، باب النهي عن قتل النساء والولدان في الغزو ٤٤٧/٢، وفي رواية أبي مصعب الزهري ٣٥٦/١ (٩١٧)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨٩/٩، ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٧٨/١١ (٣٣٦٦٧)، ومن طريقه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٣١/٢٢ (٦٠٧) عن محمد بن فضيل. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ١٩٩/٥ (٩٣٧٥) عن ابن جريج، وفي ٢٠٠/٥ (٩٣٧٦) عن الثوري. كلهم عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن أبي بكر به بنحوه.

وهذا إسناد منقطع أو معضل، قال الهيثمي: رواه الطبراني وإسناده منقطع، ورجاله إلى يحيى ثقات.

«مجمع الزوائد» ٤١٦/٩.

ورواه ابن زنجويه في «الأموال» ٤٧٨/٢ (٧٥٩)، والحاكم في «المستدرک» ٨٥/٣ مختصراً وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الذهبي: قلت: هو مرسل، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٥/٩ كلهم من طريق يونس عن الزهري عن سعيد بن المسيب به بنحوه. قلت: يقصد الذهبي بقوله: (مرسل) أن سعيداً لم يدرك أبا بكر.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٠٠/٥ (٩٣٧٨) مختصراً، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩٠/٩ من طريق ابن المبارك كلاهما عن معمر، عن أبي عمران الجوني به بنحوه.

وأبو عمران الجوني هو عبد الملك بن حبيب ثقة، توفي سنة (١٢٨هـ). «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤١٧٢) فالإسناد منقطع.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٠٠/٥ (٩٣٧٧)، عن معمر، عن الزهري به مختصراً بذكر الذين فحصوا عن رؤوسهم وأهل الصوامع.

ورواه سعيد بن منصور في «السنن» -تحقيق الأعظمي- ١٨١/٢ (٢٣٨٣) قال: حدثنا عبد الله بن وهب قال: نا عمرو بن الحارث أن سعيد بن أبي هلال حدثه عن عبد الله بن عبيدة أن أبا بكر... به بنحوه.

وقال الكلبي<sup>(١)</sup> عن أبي صالح<sup>(٢)</sup> عن ابن عباس: نزلت هذا الآيات<sup>(٣)</sup> في صلح الحديبية<sup>(٤)</sup>، وذلك أن (رسول الله ﷺ)<sup>(٥)</sup> لما خرج هو وأصحابه في العام الذي أرادوا فيه العمرة، وكانوا ألفاً وأربعمائة؛ فساروا حتى نزلوا الحديبية<sup>(٦)</sup>، فصدّهم المشركون عن

وهذا إسناد منقطع أيضاً عبد الله بن عبيدة هو الربذي ثقة توفي سنة (١٣٠هـ).  
«تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٤٥٨).

وقد رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» من طريق آخر عن أبي بكر ٣٨١/١١ (٣٣٦٨١) ورواه البيهقي من طرق أخرى منقطة عن أبي بكر.  
«السنن الكبرى» ١٧٣/٩، ٨٩/٩-٩٠، ١٧٣/٩.

وقد روي بإسناد متصل؛ فقد رواه أبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر الصديق» (ص ٥٩) (٢١) وابن قانع في «معجم الصحابة» ٢٣١/٣ (١٢١١)، وابن عدي في «الكامل» ٧٧/٦، وعزاه ابن حجر في «المطالب العالية» ٣١٢/٢ (١٩٧٦) إلى أحمد بن منيع في «مسنده». كلهم من طريق كوثر بن حكيم، عن نافع، عن ابن عمر بنحوه وذكره مطولاً أبو بكر المروزي والآخرون أختصروه بذكر تشييع أبي بكر ليزيد. وهذا إسناد ضعيف جداً فيه كوثر. قال ابن حجر: متروك. «مختصر زوائد البزار» ٧٠٤/١ (١٣٠٣).

(١) محمد بن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٢) ضعيف، مدلس.

(٣) في (ز)، (أ): الآية.

(٤) الحديبية: اختلفوا فيها، فمنهم من شدد الياء ومنهم من خففها. سميت بئر هناك. وهي قرية تبعد عن مكة حوالي اثنين وعشرين كيلاً، وتقع على طريق جدة القديم، وبها بيوتات، ومسجد، وهي خارج الحرم غير بعيدة منه.

«معجم البلدان» لياقوت ٢/٢٢٩، «الروض المعطار» للحميري (ص ١٩٠)، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٩٤).

(٥) في (ز): النبي ﷺ.

(٦) في (أ): بالحديبية.

البيت الحرام، فنحروا الهدى بالحديبية، ثم صالحه المشركون على أن يرجع عامه ذلك على أن يُخَلُّوا<sup>(١)</sup> له مكة عام قابل ثلاثة أيام، فيطوف بالبيت، ويفعل ما يشاء، فصالحهم (رسول الله ﷺ)<sup>(٢)</sup>، ثم رجع من فوره<sup>(٣)</sup> ذلك إلى المدينة، فلما كان العام المقبل<sup>(٤)</sup> تجهز رسول الله ﷺ وأصحابه لعمرة القضاء، وخافوا أن<sup>(٥)</sup> لا تفي لهم قريش بذلك، وأن يصدوهم عن المسجد الحرام، ويقاتلوهم، وكره أصحاب (رسول الله ﷺ)<sup>(٦)</sup> قتالهم في الشهر الحرام في الحرم، فأنزل الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾<sup>(٧)</sup>

(١) في (ح): يُخَلُّى.

(٢) في (ز): النبي ﷺ.

(٣) في (ش): عن فوره. وفي (ح) زيادة: ساعته.

(٤) في (أ): القابل.

(٥) في (أ): لأن.

(٦) في (أ): النبي.

(٧) الحكم على الإسناد:

فيه الكلبي متهم بالكذب، وأبو صالح ضعيف.

التخريج:

ذكره الحيري في «الكفاية» ١/١٣٤، والواحدى في «أسباب النزول» (ص ٥٥)،

والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢١٣، وذكره السمرقندي في «بحر العلوم»

١/١٨٨ دون عزو لأحد.

قال ابن حجر: قلت الكلبي ضعيف لو أنفرد، فكيف لو خالف، وقد خالفه الربيع

ابن أنس وهو أولى بالقبول منه.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٦٦.

قلت: سيأتي أن صلح الحديبية وعمرة القضاء هي سبب نزول قوله تعالى: ﴿الشَّهْرُ

الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾.

أي<sup>(١)</sup>: محرمين.

﴿الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ﴾ يعني: قريشًا ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ ولا تظلموا فتبدؤوا،  
(في الحرم بالقتال)<sup>(٢)</sup> محرمين ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

ثم قال: ﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَفْتَنُوهُمْ﴾

١٩١

أي<sup>(٣)</sup>: وجدتموهم. وأصل الثقافة: الحدق، والبصر بالأمر،  
يقال: رجل ثقف لقف إذا كان حاذقًا في الحرب بصيرًا بمواضعها،  
جيد الحذر فيها<sup>(٤)</sup>، فمعنى الآية: واقتلوهم حيث أبصرتم  
مقاتلتهم<sup>(٥)</sup>، وتمكنتم من قتلهم. ﴿وَأَخْرَجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجْتُمْ﴾ يعني:  
مكة<sup>(٦)</sup> ﴿وَالْفَنَاءُ﴾ يعني: الشرك ﴿أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾<sup>(٧)</sup> يعني [٣٤/ب]:  
وشركهم بالله ﷻ أعظم<sup>(٨)</sup> من قتلكم إياهم في الحرم، والحرام<sup>(٩)</sup>،

(١) ساقطة من (ش)، (ح).

(٢) في (ح): بالقتال في الحرم. وفي (أ): في الحرم بالقتال.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز).

(٤) في (ز): وفي بقية النسخ: فيه.

«الصحاح» للجوهري ١٣٣٤/٤ (ثقف)، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٦٣،  
«جامع البيان» للطبري ١٩١/٢، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني  
(ص٧٩).

(٥) من (أ)، وفي بقية النسخ: مقاتلتهم.

(٦) في (ز): من مكة.

(٧) ساقطة من (ش).

(٨) في (ش): أشد.

(٩) في (ش)، (ح): والحرم. وضرب عليها في (ش)، وكتب في هامشها: الأسم.  
وفي (أ): الأشهر الحرم.



والإحرام، قاله عامة المفسرين<sup>(١)</sup>.

وقال الكسائي: الفتنة ههنا العذاب، وكانوا يعذبون من أسلم<sup>(٢)</sup>.

﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>

قرأ عيسى بن عمر، وطلحة بن مصرف، ويحيى بن وثاب، والأعمش، وحمزة، والكسائي ثلاثتها بغير ألف من القتل<sup>(٤)</sup> على معنى: ولا تقتلوا بعضهم<sup>(٥)</sup>، تقول العرب: قتلنا بني تميم، وإنما قتلوا بعضهم، لفظه عام، ومعناه خاص.

وقرأ الباقر كلها بالألف من القتال.

واختلفوا في حكم الآيات<sup>(٦)</sup>؛ فقال قوم: هي منسوخة، نهوا عن

(١) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٧٦)، «غريب الحديث» للحري ٩٣١/٣، «جامع البيان» للطبري ١٩١/٢-١٩٢، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٢٦/١.

(٢) «النكت والعيون» -رسالة دكتوراه- ٥٩١/٢، وليس في المطبوع. «البحر المحيط» لأبي حيان ٧٤/٢، وقد روى الحري في «غريب الحديث» ٩٣٥/٣ عن الكسائي أنه قال: فتنوا المؤمنين: حرقوهم بالنار. (٣) الآية كذا يرسم المصحف وفي (ز)، (أ). وأما في (س): ولا تقتلوهم... فإن قتلوكم.

وفي (ش): ولا تقتلوهم... حتى يقتلوكم... وفي (ح): ولا تقتلوهم... حتى يقتلوهم... فإن قتلوكم....

(٤) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٧٩-١٨٠)، «جامع البيان» للطبري ١٩٢/٢-١٩٣، «علل القراءات» للأزهري ٧٤/١، «الغاية في القراءات العشر» لابن مهجران الأصبهاني (ص ١٠٩).

(٥) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): بعضكم.

(٦) في (ش)، (ح)، (ز): هذه الآيات. وفي (أ): الآية.

الابتداء (في القتال)<sup>(١)</sup>، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾<sup>(٢)</sup>، هذا قول قتادة<sup>(٣)</sup>، والربيع<sup>(٤)</sup>.

وقال مقاتل بن حيان: ﴿وَأَقَاتِلُوهُمْ حَيْثُ يُفْتَنُوهُمْ﴾ أي: حيث أدركتموهم<sup>(٥)</sup> في الحل والحرم، لما نزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup> نسخها قوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، ثم نسختها<sup>(٧)</sup> آية السيف<sup>(٨)</sup> في براءة<sup>(٩)</sup> فهي ناسخة ومنسوخة<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ح)، (أ): بالقتال.

(٢) البقرة: ١٩٣.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٢/٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٢٠ (٧٩)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧١ إلى أبي داود في «ناسخه»، وعبد بن حميد، وأبي الشيخ. وروي عن قتادة أنه قال: إن الناسخ قوله تعالى: ﴿فَأَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٣، والطبري في «جامع البيان» ١٩٢/٢، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٢١٧)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧١ إلى أبي داود في «ناسخه».

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٢/٢، وذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٥٩، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٢١٨).

(٥) في (أ): أدركتم.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) في (ش): نسخها.

(٨) في (أ): القتال.

(٩) آية: ٥. وفي (ح): في سورة براءة.

(١٠) ذكره ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٢١٨)، وفي «زاد المسير» ١/٢٠٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٣٣٠، عن مقاتل أنه قال: قوله: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ منسوخ بقوله تعالى: ﴿وَأَقَاتِلُوهُمْ حَيْثُ يُفْتَنُوهُمْ﴾.

وقال آخرون<sup>(١)</sup>: هذه آية محكمة، (ولا يجوز)<sup>(٢)</sup> الأبتداء بالقتال في الحرم، وهو<sup>(٣)</sup> قول مجاهد<sup>(٤)</sup>، وأكثر المفسرين<sup>(٥)</sup>. ﴿كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكٰفِرِينَ﴾.

﴿فَإِنْ أَنهَوْا﴾

١٩٢

عن القتال والكفر ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ﴾ لما سلف ﴿رَجِيمٌ﴾ بعباده<sup>(٦)</sup>، نظيرها في الأنفال<sup>(٧)</sup>.

﴿وَقَتَلُوهُمْ﴾

١٩٣

يعني: المشركين ﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾

(١) في (أ): الآخرون.

(٢) في (ش): ويجوز.

(٣) في (ح): وهي. وفي (ز): وهذا.

(٤) في «تفسيره» ٩٨/١، ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٢/٢، وذكره النحاس

في «الناسخ والمنسوخ» ٥١٩/١، ومكي في «الإيضاح» (ص ١٥٧).

(٥) قال النحاس: هذه الآية من أصعب ما في الناسخ والمنسوخ.

«الناسخ والمنسوخ» ٥١٩/١.

وقد ذهب الطبري، والنحاس، ومكي إلى أن الآية منسوخة، ونسب هذا الرأي ابن عطية للجمهور. وذهب ابن العربي، وابن الجوزي، والقرطبي، وابن كثير إلى أن الآية محكمة.

«جامع البيان» للطبري ١٩٢/٢، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٥٢١/١،

«الإيضاح» لمكي (ص ١٥٧)، «الناسخ والمنسوخ» لابن العربي ٥٨/٢، «المحرر

الوجيز» لابن عطية ٢٦٣/١، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٣٠/٢، «تفسير

القرآن العظيم» لابن كثير ٢١٤/٢.

(٦) ساقطة من (ش). وفي (أ): لعبادة.

(٧) آية: ٣٩.

أي<sup>(١)</sup> شرك<sup>(٢)</sup>، يعني: قاتلوهم حتى يسلموا، فليس يقبل من المشرك الوثني جزية، فلا يرضى منه إلا بالإسلام، وليسوا كأهل الكتاب الذين تؤخذ منهم الجزية.

والحكمة فيه على ما قاله<sup>(٣)</sup> [١/٣٥] المفضل بن سلمة: أن مع أهل الكتاب كتبًا منزلة فيها الحق، وإن كانوا قد أهملوها<sup>(٤)</sup>، فأمهلهم الله تعالى بحرمة تلك الكتب التي بأيديهم<sup>(٥)</sup> من القتل، وأمر بإصغارهم بالجزية، ولينظروا في كتبهم، وليتدبروها<sup>(٦)</sup>، فيقفوا على الحق منها، فيتبعوه<sup>(٧)</sup> كفعل مؤمني أهل الكتاب، ولم يكن لأهل الأوثان ما يرشدهم إلى الحق، وكان إمهالهم زائدًا في شركهم<sup>(٨)</sup> فأبى الله ﷻ أن يرضى منهم إلا بالإسلام، أو القتل عليه.

﴿وَيَكُونَ الَّذِينَ﴾ الطاعة والعبادة ﴿لِلَّهِ﴾ وحده فلا يعبد دونه شيء.

قال المقدماد بن الأسود<sup>(٩)</sup>: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا يبقى

(١) ساقطة من (ش)، (ح).

(٢) «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٣٧٤)، «جامع البيان» للطبري ١٩٤/٢، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١/٣٢٧.

(٣) في (ح): قال.

(٤) في هامش (س)، (ح)، (ز): حرفوها.

(٥) من (أ).

(٦) في (ش): وليتدبرونها. وفي (ح): ويتدبروها.

(٧) كذا في (ح). وأما في (س) وبقية النسخ: فيتبعونه.

(٨) في (ح): إشراكهم.

(٩) المقدماد بن عمرو بن ثعلبة بن مالك الكندي البهراني أبو الأسود وقيل غير ذلك.

على ظهر<sup>(١)</sup> الأرض (بيت وبر، ولا مدر)<sup>(٢)</sup>؛ إلا أدخله الله عَلَيْكَ كلمة الإسلام؛ إما بعز عزيز، أو بذل<sup>(٣)</sup> ذليل، إما يعزهم<sup>(٤)</sup> فيجعلهم<sup>(٥)</sup> من أهله فيعزوا به<sup>(٦)</sup>، وإما أن يذلهم فيدينون له<sup>(٧)</sup>.

قوله<sup>(٨)</sup>: ﴿فَإِنْ أَنهَوْا﴾ عن القتال والكفر. ﴿فَلَا عُدُونَ﴾ فلا سبيل

المعروف بالمقداد بن الأسود. كان أبوه حليفاً لكندة، وكان هو حليفاً للأسود بن عبد يغوث الزهري لذلك نسب إليه. أسلم قديماً، وشهد بدرًا، وله فيها مقام مشهور، والمشاهد كلها. توفي سنة (٣٣هـ)، وهو ابن سبعين سنة. «أسد الغابة» لابن الأثير ٤/٤٠٩، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٥/٤٥٢، «الإصابة» لابن حجر ٦/١٣٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٦٩).

(١) في هامش (ز): وجه.

(٢) في (ح): بيت مدر ولا وبر.

(٣) في (ح): وإما بذل. وفي (أ): وبذل.

(٤) في (ح): إما أن يعزهم الله.

(٥) في (ش): فيجعله الله سبحانه. وفي (ز)، (أ): فيجعلهم الله.

(٦) من (ح)، (أ).

(٧) رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/٦ (٢٣٨٦٥)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٢/١٥١، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٥/٩١ (٦٦٩٩)، ١٥/٩٣ (٦٧٠١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠/٢٥٤ (٦٠١)، وابن منده في «الإيمان» ٢/٩٨١ (١٠٨٤)، والحاكم في «المستدرک» ٤/٤٧٦ وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١٨١ كلهم من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن سليم بن عامر، عن المقداد بن الأسود به بنحوه.

قال الهيثمي: ورجال الطبراني رجال الصحيح.

«مجمع الزوائد» ٦/١٧.

(٨) من (ح).

ولا حجة ﴿إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ قاله (١) ابن عباس (٢)، يدل عليه قوله ﴿كَذَلِكَ﴾: ﴿قَالَ ذَلِكَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجَلِينَ قَضَيْتُ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ﴾ (٣) أي فلا سبيل عليّ.

وقال أهل المعاني: العدوان: الظلم (٤)، دليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تُعَاوِزُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (٥). ولم يرد الله تعالى بهذا (٦) أمراً بالظلم، وإباحة له، وإنما حمّله على اللفظ الأول على طريق (٧) المجازاة (٨) فَسَمَّى الْجِزَاءَ عَلَى الْفِعْلِ فِعْلاً كَقَوْلِهِ (٩) تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ (١٠). وقال (١١): ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ (١٢). وقال عمرو بن كلثوم [ب/٣٥]:

- 
- (١) في (ح): قال.  
 (٢) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢١٤/١.  
 (٣) القصص: ٢٨.  
 (٤) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٧٧)، «بحر العلوم» للسمرقندي ١/١٨٩، «الكفاية» للحيرى ١/١٣٥.  
 (٥) المائة: ٢.  
 (٦) من (ح).  
 (٧) ساقطة من (ح).  
 (٨) في (أ): المجاز.  
 (٩) في (ح): كقول الله.  
 (١٠) الشورى: ٤٠.  
 (١١) في (ح): وقوله.  
 (١٢) البقرة: ١٩٤.  
 وانظر «معاني القرآن» للفراء ١/١١٦-١١٧، «تأويل مشكل القرآن» (ص ٢٧٧)، «تفسير الطبري» ٢/١٩٥.

## ألا لا يجهلن أحد علينا

فنجهل فوق جهل الجاهلينا<sup>(١)</sup>

وقال قتادة وعكرمة في هذه الآية: الظالم الذي أبى أن يقول: لا إله إلا الله<sup>(٢)</sup>. وإنما سمي الكافر ظالمًا لوضعه العبادة في غير موضعها.

(قوله ﷻ): ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾

١٩٤

نزلت في عمرة القضاء، وذلك أن رسول الله ﷺ صالح أهل مكة عام الحديبية على أن ينصرف عامه ذلك، ويرجع العام القابل<sup>(٤)</sup> على أن يخلوا له مكة ثلاثة أيام فيدخلها هو وأصحابه، ويعتمر، ويطوفون بالبيت، ويفعلون ما أحبوا<sup>(٥)</sup> على أن لا يدخلوها إلا بسلاح الراكب في غمده، ولا يخرجوا بأحد<sup>(٦)</sup> معهم من أهل مكة؛ فانصرف رسول الله

(١) البيت في معلقته بشرح أبي الحسن بن كيسان (ص ١١٧)، وفي «ديوانه» (ص ٣٣٠)، وانظر «شرح المعلقات السبع» لأبي عبد الله الزوزني (ص ٢٥٢)، «شرح المعلقات العشر» للتبريزي (ص ٤٢٨). وهو في «عيون الأخبار» لابن قتيبة ١٩٤ / ٢، «معاني القرآن» للزجاج ١ / ٢٦٥.

(٢) قول قتادة رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٥ / ٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١ / ٥٢٠ (٧٩)، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٨ / ١.

وقول عكرمة رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٥ / ٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٨ / ١.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (أ): المقبل.

(٥) في (ح): أحبوا.

(٦) في (ش): لأحد.

ﷺ عامه ذلك، ورجع العام القابل في ذي القعدة، ودخلوا مكة، واعتمروا، وطافوا، ونحروا، وأقاموا<sup>(١)</sup> ثلاثة أيام فأنزل الله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ﴾<sup>(٢)</sup>

(١) في (ح): وقاموا.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٦/٢ من طريق يوسف بن خالد السمطي قال: حدثنا نافع بن مالك عن عكرمة، عن ابن عباس به مختصراً، وسنده ضعيف جداً، يوسف بن خالد: تركوه، وكذبه ابن معين. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٦٢).

ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٨/٢ من طريق عطية العوفي، عن ابن عباس مختصراً.

وقد ورد سبب النزول عن عدد من التابعين، فقد روى الطبري في «جامع البيان» ١٩٧/٢ عن بشر بن معاذ قال: حدثنا يزيد قال: حدثنا سعيد، عن قتادة به بنحوه. ورواه ١٩٧/٢ (٣١٣٤) من طريق عبد الرزاق قال: أخبرنا معمر عن قتادة به بنحوه. وفي «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٧٣/١ عن معمر، عن رجل، عن قتادة، عن عكرمة.

وعزاه السيوطي من قول قتادة إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ٣٧٣/١.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٥٥).

وهو قول مجاهد أنظر «تفسيره» ٩٨/١، ورواه الطبري في «جامع البيان» ١٩٧/٢.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ٣٧٣/١.

وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٢٦/١، وفي «معاني القرآن الكريم» ١٠٩/١.

وروى الطبري ١٩٨/٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٢٥/١ (٨٣) من طريق ابن جريج قال: قلت لعطاء... به مختصراً.



يعني<sup>(١)</sup>: (ذا القعدة)<sup>(٢)</sup> الذي دخلتم فيه مكة، واعتمرتم، وقضيتم منها وطركم في سنة سبع ﴿بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ (ذي القعدة)<sup>(٣)</sup> الذي صُددتم فيه عن البيت، ومُنِعتم من مرادكم في<sup>(٤)</sup> سنة ست. و﴿الشَّهْرُ﴾<sup>(٥)</sup> مرفوع بالابتداء، وخبره في قوله: ﴿بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾<sup>(٦)</sup> ﴿وَالْحُرْمَتُ﴾ جمع

وروى الطبري في «جامع البيان» ١٩٨/٢ من طريق ابن أبي جعفر، عن أبيه، عن الربيع بنحوه. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٨/١ (٧٣٨) من طريق آدم قال: حدثنا أبو جعفر، عن الربيع، عن أبي العالية بمثل قول الربيع. وعزاه السيوطي من قول أبي العالية إلى ابن جرير، وابن أبي حاتم. «الدر المشور» ٣٧٢/١.

وروى الطبري في «جامع البيان» ١٩٧/٢، عن السدي والضحاك نحوه. وروى البيهقي في «دلائل النبوة» ٣١٤-٣١٦/٤، عن عروة بن الزبير وابن شهاب به مطولاً وفي آخره التصريح بأن عمرة القضاء كان سبباً لنزول قوله تعالى: ﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾.

قال الحاكم في «الإكليل»: تواترت الأخبار أنه ﷺ لما هَلَ ذُو القعدة - يعني: سنة سبع - أمر أصحابه أن يعتمروا قضاء لعمرتهم التي صدهم المشركون عنها بالحديبية.

«المواهب اللدنية بالمنح المحمدية» للقسطلاني ٥٤١/١، وانظر «صحيح البخاري» في كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، «صحيح مسلم» في كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح): ذُو القعدة. وفي (أ): ذِي القعدة.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) في (أ) زيادة: الحرام.

(٦) «معاني القرآن» للزجاج ٢٦٤/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٢٩٢/١.

الحرمة كالظلمات جمع الظلمة، والحجرات جمع الحجرة. والحرمة: ما يجب حفظه، وترك انتهاكه، وإنما جمع الحرمت لأنه أراد الشهر الحرام، والبلد الحرام، وحرمة الإحرام<sup>(١)</sup>. والقصاص: المساواة والمماثلة<sup>(٢)</sup>، وهو أن يفعل [١/٣٦] بالفاعل كما فعل.

﴿فَمِنْ أَعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾ وقابلوه<sup>(٣)</sup> ﴿بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَىٰ﴾ فسمي الجزء باسم الأبتداء على مقابلة اللفظ. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾.

١٩٥ (قوله تعالى)<sup>(٤)</sup> ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>. أعلم أن التهلكة مصدر بمعنى الإهلاك<sup>(٦)</sup> وهو<sup>(٧)</sup> تفعله من الهلاك<sup>(٨)</sup>.

(١) «جامع البيان» للطبري ١٩٨/٢، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٥٢٨/١.

(٢) في (ز): قصاص. والقصاص المساواة والمماثلة. وفي (أ): قصاص وهو المماثلة والمساواة.

(٣) في (ز): فقابلوا به.

(٤) ساقطة من (ح)، (أ).

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٨/١، «معاني القرآن» للزجاج ٢٦٦/١.

(٧) في (ش): وهي.

(٨) الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف كذبه الحاكم.

التخريج:

رواه الحيري في «الكفاية» ١٣٦/١ قال: سمعت ابن حبيب به. وعزاه أبو حيان في «البحر المحيط» ٧٩/٢، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٣١٢/٢ إلى ثعلب أيضاً.

سمعت أبا القاسم الحبيبي<sup>(١)</sup> يقول: سمعت أبا حامد<sup>(٢)</sup> الخارزنجي<sup>(٣)</sup> يقول: لا أعلم في كلام العرب مصدرًا على تفعلة بضم العين إلا هذا<sup>(٤)</sup>.

وقال بعضهم: التهلكة: كل شيء تصير عاقبته إلى الهلاك. ومعنى قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ لا تأخذوا في ذلك، ويقال: لكل من بدأ بعمل قد ألقى يديه<sup>(٥)</sup> فيه<sup>(٦)</sup>. قال لبيد يذكر الشمس:

حتى إذا أَلْقَتْ يَدًا في كافرٍ  
وأَجَنَّ<sup>(٧)</sup> عوراتِ الثُّغُورِ ظلامُها<sup>(٨)</sup>

أي: بدأت في المغيب.

(١) الحسن بن محمد بن جعفر بن حبيب بن أيوب أبو القاسم النيسابوري، الواعظ، المفسر. قيل: كذبه الحاكم.

(٢) في (ش): أبا القاسم.

(٣) أحمد بن محمد البشتي أبو حامد الخارزنجي، إمام أهل الأدب بخراسان، ولم يذكر بجرح أو تعديل.

(٤) في (أ): هذه.

(٥) في (أ): يديه.

(٦) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٠٤-٢٠٥، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني (ص ٥٤٥).

(٧) في (أ): وأجر.

(٨) البيت من معلقته وهو في «ديوانه» (ص ٣١٦)، وانظر «شرح المعلقات السبع» للزوزني (ص ٢٢٠)، «شرح المعلقات العشر» للتبريزي (ص ٢٤٦)، «إصلاح المنطق» (ص ١٢٧)، «لسان العرب» لابن منظور ١٢/١٢١ (كفر)، الكافر: الليل، والكفر: الستر، والإجنان: الستر أيضًا. من المصادر السابقة.

قال المبرد: ﴿وَلَا تُلْفُوا بِأَيْدِيكُمْ﴾<sup>(١)</sup> أراد: بأنفسكم<sup>(٢)</sup> فعبر بالبعض عن الكل<sup>(٣)</sup> كقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ﴾<sup>(٤)</sup> ﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾<sup>(٥)</sup> والباء في قوله: ﴿أَيْدِيكُمْ﴾ زائدة كقوله ﷺ: ﴿تَنْبُتُ بِالذُّهْنِ﴾<sup>(٦)</sup><sup>(٧)</sup> قال الشاعر<sup>(٨)</sup>:

ولقد ملأت على نصيب<sup>(٩)</sup> جلده

بمساءة إن الصديق يعاتب<sup>(١٠)</sup>

يريد ملأت جلده مساءة. قالوا: والعرب لا تقول للإنسان: ألقى بيده إلا في الشرِّ.

(واختلف العلماء)<sup>(١١)</sup> في تأويل هذه الآية، فقال بعضهم: هذا في البخل، وترك النفقة يقول: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ ولا تمسكوا

(١) في (ش) زيادة: إلى التهلكة.

(٢) في (ح): أنفسكم. وفي (أ): نفسكم.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٠٣/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٤١/٢.

(٤) آل عمران: ١٨٢.

(٥) الشورى: ٣٠.

(٦) المؤمنون: ٢٠.

(٧) أنظر «معاني القرآن» للأخفش ٣٥٣/١، «الإنصاف» لابن الأنباري ٢٨٣/١، «إعراب القرآن» للنحاس ٢٩٢/١.

(٨) هو أبو الغول الطهوي، عزاه إليه أبو زيد في «النوادر» (ص ٤٦).

(٩) في هامش (س): نصير. وفي (ز) نصير، وكتب في هامشها: نصير.

(١٠) في (ح)، (أ): لعاتب.

(١١) في (ح): واختلفوا.

عن الإنفاق؛ [٣٦/ب] فإن البخل، والإمساك عن الإنفاق في سبيل الله هو الهلاك، وهو قول حذيفة<sup>(١)</sup>، والحسن<sup>(٢)</sup> وقتادة<sup>(٣)</sup>، وعكرمة<sup>(٤)</sup>، وعطاء<sup>(٥)</sup>، والضحاك<sup>(٦)</sup>، وابن كيسان.

قال ابن عباس في هذه الآية: أنفق في سبيل الله، وإن لم يكن لك إلا (سهم أو مشقص)<sup>(٧)</sup>،

(١) قوله رواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ (٤٥١٦)، سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٥٩)، وأبو إسحاق الفزاري في «السير» (ص ٢١١) (٣٢٢)، وسعيد بن منصور في «السنن» ٧١٠/٣ (٢٨٥)، وفي الجهاد - بتحقيق الأعظمي - ١٩٠/٢ (٢٤٠٤)، والطبري ٢/٢٠٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/١٣١ (١٧٤٤)، والنحاس في «معاني القرآن» ١/١١٠.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٢. بلفظ: نزلت في النفقة. وذكره ابن أبي حاتم ١/٣٣١، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٢.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٣ (١٧٥١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٧/٤٤١ (١٠٩٠٢)، وعزاه ابن حجر إلى عبد بن حميد.

(٣) «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٧٦ عنه بلفظ: التهلكة. قال: البخل. رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٤، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠١، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣١، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٢.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠١. وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ١/٣٧٤، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣١.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣١.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣١، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٢.

(٧) في (أ): سهم واحد ومشقص.

ولا يقولن<sup>(١)</sup> أحدكم: إني لا أجد شيئاً<sup>(٢)</sup>. وقال السدي فيها: أنفق في سبيل الله ولو عقالاً، ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ولا تقل ليس عندي شيء<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد فيها: لا تمنعنكم نفقة في حق خيفة العيلة<sup>(٤)</sup>. وقال الحسن: إنهم كانوا يسافرون، ويغزون، ولا ينفقون من أموالهم، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

المشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. «النهاية» لابن الأثير ٤٩٠/٣.

- (١) في (ش): يقول.
- (٢) رواه سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٥٩)، والإمام أحمد في «العلل» ٣٩٥/٣ (٢٧٦٧)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٦/٧ (١٩٦٩٩) -مختصراً- والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٠، ٢٠١، ٢٠٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٤٥ كلهم من طريق أبي صالح مولى أم هانئ عنه.
- وقد روى أبو إسحاق الفزاري في «السير» (ص ٢١١) (٣٢١)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٠ من طريق سعيد بن جبيرة عنه قال: ليس التهلكة أن يقتل الرجل في سبيل الله، ولكن الإمساك عن النفقة في سبيل الله. وعزاه ابن حجر إلى الفريابي، وابن المنذر. وقال: وسنده صحيح إليه.
- «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٧٦-٤٧٧.
- (٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠١. وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣١.
- (٤) هو في «تفسيره» ١/٩٩، ورواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧١١ (٢٨٦)، وفي الجهاد -تحقيق الأعظمي- ٢/١٩٠ (٢٤٠٥)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٠. وروى سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٥٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٦/٧ (١٩٧٠٠) عن مجاهد نحوه.
- (٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠١.

وقال الكلبي<sup>(١)</sup>: عن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ لما أمر الناس بالجهاز إلى الحج - وقيل: إلى العمرة - عام الحديبية، وكان إذا أراد سفرًا نادى مناديه بذلك<sup>(٣)</sup> يعلمهم؛ فيعدوا أهبة السفر، فلما أمرهم بالتجهيز<sup>(٤)</sup> قام إليه ناس من أعراب حاضري المدينة، فقالوا: يا رسول الله بماذا نتجهز؟ فوالله ما لنا من زاد، ولا مال نتجهز به<sup>(٥)</sup>، ولا يطعمنا أحد. فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

وقال سعيد بن المسيب، ومقاتل بن حيان: لما أمر الله ﷺ بالإنفاق، قال رجل<sup>(٧)</sup>: أمرنا بالنفقة في سبيل الله، فإن أنفقنا أموالنا بقينا فقراء ذوي مسكنة. (فقال الله تعالى)<sup>(٨)</sup>: أنفقوا<sup>(٩)</sup> ولا

(١) متهم بالكذب.

(٢) ضعيف، مدلس.

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) في (ش)، (ح)، (ز): بالتجهز.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا فيه الكلبي متهم بالكذب.

التخريج:

وذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ١/ ١٩٠، وابن الجوزي في «زاد المسير»

٢٠٣/١.

(٧) في (ح): رجال.

(٨) في (ز): فقال تعالى.

(٩) في (أ): فقال الله تعالى: ﴿وَلَا تُنْفِقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلَكَةِ﴾ يعني: أنفقوا.

تخشوا العيلة<sup>(١)</sup> فإني رازقكم، ومخلف عليكم<sup>(٢)</sup>.

[٣٧١] أخبرنا<sup>(٣)</sup> أحمد بن أبي<sup>(٤)</sup> قال: أنا عمران بن موسى<sup>(٥)</sup> قال: نا مسدد<sup>(٦)</sup> قال: نا هارون بن عبد الله<sup>(٧)</sup> قال: نا ابن أبي فديك<sup>(٨)</sup>، عن الخليل بن عبد الله<sup>(٩)</sup>، عن الحسن<sup>(١٠)</sup>، عن [١/٣٧] علي بن أبي طالب، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، وأبي أمامة

(١) زيادة من (ح)، (أ) وهامش (ش).

(٢) ذكر قول مقاتل بن حيان للسمرقندي في «بحر العلوم» ١/١٩٠، والحيري في «الكفاية» ١/١٣٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٢٤١. وهو قول مقاتل بن سليمان أنظر «تفسيره» ١/٩٦.

وعزاه إليه ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ١/٤٨٣.

(٣) في (ح) زيادة: أبو عمرو.

(٤) أحمد بن أبي الفراتي، لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً.

(٥) عمران بن موسى، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٦) مسدد بن قطن، ثقة.

(٧) هارون بن عبد الله بن مروان البزاز الحمال أبو موسى البغدادي.

ثقة، ولد سنة (١٧١هـ) أو (١٧٢هـ)، وتوفي سنة (٢٤٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/٩٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

٤/٢٥٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٣٥).

(٨) محمد بن إسماعيل بن أبي فديك، صدوق.

(٩) الخليل بن عبد الله قال الذهبي: لا يعرف، ما روى عنه سوى ابن أبي فديك. وقال

ابن حجر: مجهول. من السابعة.

«ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٦٦٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٥٥٤،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (١٧٥٤).

(١٠) الحسن البصري ثقة، فقيه، كان يرسل كثيرًا ويدلس.



الباهلي<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن عمر (وعبد الله بن عمرو)<sup>(٢)</sup>، وجابر بن عبد الله، وعمران بن حصين رضي الله عنه كلهم يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من أرسل نفقة في سبيل الله، وأقام في بيته؛ فله بكل درهم سبعمائة درهم، ومن غزا بنفسه في سبيل الله، وأنفق في وجهه<sup>(٣)</sup> ذلك فله بكل درهم يوم القيامة سبعمائة ألف درهم، ثم تلا هذه الآية ﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ح)، (ز)، (أ) زيادة: الباهلي.

(٢) من (ز١)، (أ).

(٣) في (أ): وجه.

(٤) البقرة: ٢٦١.

(٥) [٣٧١] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف وشيخه لم أجد فيهما جرحًا ولا تعديلاً والخليل بن عبد الله مجهول.

التخريج:

رواه ابن ماجه في كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله (٢٧٦١)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٥١٥/٢ (٢٧٣٠) عن أبيه. كلاهما عن هارون بن عبد الله به بمثله. وعند ابن أبي حاتم عن عمران بن حصين وحده. وذكره المنذري في «الترغيب والترهيب» وقال: رواه ابن ماجه عن الخليل بن عبد الله، ولا يحضرني فيه جرح ولا عدالة ٢٥٣/٢.

وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف؛ الخليل بن عبد الله لا يعرف، قال الذهبي وابن عبد الهادي: لا يعرف. «مصباح الزجاجة» ١٠٨/٢ (٩٧٦).

وقال ابن كثير: هذا حديث غريب. «تفسير القرآن العظيم» ٤٥٩/١.

ومضاعفة الحسنه إلى سبعمائة ضعف وردت في القرآن والسنة. قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾.

وروى النضر بن عربي<sup>(١)</sup>، عن عكرمة ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قال: لا تيمموا الخبيث منه تنفقون<sup>(٢)</sup>.

وقال زيد بن أسلم: إن رجلاً كانوا يخرجون في بعوث يبعثها

وروى الترمذي في كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل النفقة في سبيل الله (١٦٣٥)، وقال: هذا حديث حسن. والنسائي في كتاب الجهاد، باب فضل النفقة في سبيل الله ٤٩/٦ (٣١٨٦) وفي «تفسيره» ١/٢٣٠ (٤٧)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٤٥/٤ (١٩٠٣٦)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٠/٥٠٤ (٤٦٤٧)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ٩٦/٢، كلهم من طريق الركين بن الربيع بن عميلة، عن يسير ابن عميلة، عن خريم بن فاتك، عن النبي ﷺ: «من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف».

وانظر شواهد لهذا الحديث في «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ١/٤٥٧-٤٦٠، «الدر المنثور» للسيوطي ٢/٥٩٤-٥٩٦.

(١) كذا في (ح) وهو الصواب. وأما في (س) و(ش)، (ز)، (أ): عدي. النضر بن عربي الباهلي مولا هم أبو رَوْح ويقال: أبو عمر الجزري ثم الحراني. قال يحيى بن معين، وأبو زرعة، ومحمد بن عبد الله بن نمير: ثقة. وقال الدارمي، وأبو حاتم، وابن عدي: لا بأس به. زاد الدارمي: وليس بذاك. وقال الإمام أحمد والنسائي: ليس به بأس. وقال ابن حجر: لا بأس به. توفي سنة (١٦٨هـ). «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدارمي (ص ٢١٩)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٤٧٥، «الكامل» لابن عدي ٦/٢٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٢٢٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧١٤٥).

(٢) عزاه ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ١/٤٨٣ إلى الطبري، ولم أجده في «جامع البيان» للطبري عند تفسير هذه الآية ولا عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾.

وذكره عن عكرمة الحيري في «الكفاية» ١/١٣٨، القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٣٤٠، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/٧٨.

رسول الله ﷺ بغير نفقة، فإما أن يقطع<sup>(١)</sup> بهم، (وإما كانوا)<sup>(٢)</sup> عيالاً ووبالاً، فأمرهم الله ﷻ بالإنفاق على أنفسهم (في سبيل الله)<sup>(٣)</sup>، وإذا لم يكن عندك ما تنفق فلا تخرج نفسك<sup>(٤)</sup> بغير نفقة، ولا قوة فتُلقي بيدك<sup>(٥)</sup> إلى التهلكة، والتهلكة أن تهلك من الجوع والعطش، أو من<sup>(٦)</sup> المشي، وقال<sup>(٧)</sup> لمن بيده فضل: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾<sup>(٨)</sup>.

وقال محمد بن كعب القرظي: كان القوم يكونون في سبيل الله، فيتزود الرجل، فيكون أفضل زادًا من الآخر، فينفق البائس<sup>(٩)</sup> من زاده حتى لا يبقى منه شيء يحب أن يواسي صاحبه، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ح): ينقطع.

(٢) كذا في هامش (س)، و(ح). وأما في (س): وإما أن كلفوا. وفي (ش)، (ز): وإما أن كانوا. وفي (أ): وإما أن يكونوا.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ح): بنفسك.

(٥) في (ش): بأيديكم.

(٦) في (ز): ومن. وفي (أ): أي من.

(٧) في (ح)، (أ): ثم قال.

(٨) رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣١/١ (١٧٤٥)، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢٥٣/١، وروى الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٢، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحوه.

(٩) في (أ): على الناس.

(١٠) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣١/١ (١٧٤٦).

وقال بعضهم: هذه الآية نزلت<sup>(١)</sup> في ترك الجهاد.  
 [٣٧٢] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب<sup>(٢)</sup>، المفسر  
 رحمه الله، قال: أنا أبو الحسن [ب/٣٧] أحمد بن محمد بن عبدوس  
 الطرائفي<sup>(٣)</sup>، قال: أنا عثمان بن سعيد الدارمي<sup>(٤)</sup>، قال: نا<sup>(٥)</sup>  
 عبد الله بن صالح<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني<sup>(٧)</sup> الليث بن سعد<sup>(٨)</sup>.  
 وروى أيضًا حيوة<sup>(٩)</sup>، قالا جميعًا: عن يزيد بن أبي حبيب<sup>(١٠)</sup>،  
 عن أسلم أبي عمران<sup>(١١)</sup>، قال:

(١) من (أ).

(٢) أبو القاسم الحبيبي، عالم مفسر، قيل: كذبه الحاكم.

(٣) قال الحاكم: كان من أهل الصدق، مقبولاً في الحديث.

(٤) إمام، ثقة.

(٥) في (ز): أبنا.

(٦) صدوق، كثير الغلط.

(٧) في (أ): ثنا.

(٨) في (ز): سعيد.

الإمام، الثقة، الثبت.

(٩) ثقة، ثبت، زاهد.

(١٠) يزيد بن أبي حبيب واسمه سويد الأزدي مولا هم -وقيل غير ذلك في ولاته- أبو  
 رجاء المصري.

ثقة، فقيه، وكان يرسل. ولد سنة (٥٣هـ)، وتوفي سنة (١٢٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٦٧/٩، «جامع التحصيل» للعلائي

(ص ٣٠٠)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٠٨، «تقريب التهذيب» لابن

حجر (٧٧٠١).

(١١) في (ح): عن أسلم، عن أبي عمران.

غزونا القسطنطينية، وعلى أهل مصر عقبة بن عامر الجهني<sup>(١)</sup> صاحب رسول الله ﷺ، وعلى أهل الشام فضالة بن عبيد<sup>(٢)</sup> صاحب (رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup>، وعلى الجماعة عبد الرحمن بن خالد بن الوليد<sup>(٤)</sup> قال:

وهو أسلم بن يزيد التجيبي مولاهم أبو عمران المصري.  
ثقة، من الثالثة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٠٧/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٣٥/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٠٤).

(١) عقبة بن عامر بن عبس بن عمرو الجهني أبو حماد وقيل غير ذلك. صحابي مشهور، كان من أصحاب معاوية بن أبي سفيان، وولي له مصر، وسكنها.

قال ابن يونس: كان قارئاً، عالماً بالفرائض، والفقه، فصيح اللسان، شاعراً، كاتباً، وكانت له السابقة والهجرة، وهو أحد من جمع القرآن، توفي سنة (٥٨هـ). «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٠٧٣/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤١٧/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٥٠/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٢٣/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٦٤١).

(٢) فضالة بن عبيد بن ناقد بن قيس الأنصاري الخرزجي أبو محمد. شهد أحدًا، والمشاهد بعدها، وشهد فتح مصر، وسكن الشام، وولي القضاء بدمشق لمعاوية ؓ. توفي سنة (٥٣هـ)، وقيل غير ذلك. «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٢٦٢/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٨٢/٤، «الإصابة» لابن حجر ٢١٠/٥.

(٣) في (ز): النبي ﷺ.

(٤) عبد الرحمن بن خالد بن الوليد بن المغيرة القرشي المخزومي أبو محمد. أدرك النبي ﷺ ورآه. وكان -كأبيه- من فرسان قريش، وشجعانهم، له هدي حسن، وفضل، وكرم. وكان معاوية يستعمله على غزو الروم، وله معهم وقائع. توفي سنة (٤٦هـ).

فصففنا صفين لم أر قط أعرض<sup>(١)</sup> ولا أطول منهما، والروم ملصقون ظهورهم<sup>(٢)</sup> بحائط المدينة. قال: فحمل رجل منا على صف الروم حتى خرقة، ثم خرج إلينا مقبلاً، فصاح الناس، وقالوا: سبحان الله ألقى بيده<sup>(٣)</sup> إلى التهلكة؟! فقال أبو أيوب الأنصاري<sup>(٤)</sup>: إنكم لتأولون هذه الآية على هذا<sup>(٥)</sup> التأويل؛ إن حمل رجل منا<sup>(٦)</sup> يقاتل يلتمس الشهادة أو يُبلي من نفسه بلاء<sup>(٧)</sup>. نحن أعلم بهذا الآية، إنما نزلت فينا معشر الأنصار؛ إنا لما أعز الله تعالى دينه، ونصر رسوله ﷺ قلنا فيما<sup>(٨)</sup> بيننا سرّاً من رسول الله ﷺ إنا قد تركنا<sup>(٩)</sup> أهلنا،

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٨٢٩/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٨٩/٣،  
«الإصابة» لابن حجر ٦٨/٥.

(١) في (ح): لا أعرض.

(٢) في (ش): بطونهم.

(٣) في (ش)، (ح): بيديه.

(٤) خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة الأنصاري النجاري أبو أيوب.

شهد العقبة، وبدراً، والمشاهد كلها، ونزل عنده النبي ﷺ حين قدم المدينة شهراً حتى بنى ﷺ حُجره، ومسجده. توفي في بلاد الروم غازياً لفتح القسطنطينية في خلافة معاوية سنة (٥٢هـ)، وقيل قبلها.

«المعجم الكبير» للطبراني ١١٧/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٨٠/٢، ١٤٣/٥،  
«الإصابة» لابن حجر ٨٩/٢.

(٥) كذا في (ش)، (ح)، (ز). وأما في (س) و(أ) وهامش (ز): غير.

(٦) ساقطة من (ح). وكررت كلمة يقاتل في (أ).

(٧) من (ز١).

(٨) في (أ): فما.

(٩) في (ح): كنا تركنا.

وأموالنا حتى فشا الإسلام، ونصر الله ﷺ نبيه<sup>(١)</sup>، وقد وضعت الحرب أوزارها، فلو رجعنا إلى أهلنا<sup>(٢)</sup> وأولادنا؛ وأقمنا فيها، وأصلحنا<sup>(٣)</sup> ما ضاع منها<sup>(٤)</sup> فأنزل الله ﷻ فينا ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾<sup>(٥)</sup> والتهلكة: الإقامة في الأهل، والمال، وترك الجهاد.

قال أبو عمران: فما زال أبو أيوب يجاهد في سبيل الله حتى دفن بالقسطنطينية<sup>(٦)</sup> [٣٨/أ].

(١) في (أ) زيادة: محمدًا ﷺ.

(٢) في (ح)، (أ) زيادة: وأموالنا.

(٣) في (ش)، (ح)، (أ): فأصلحنا. وفي (أ): فأقمنا وأصلحنا.

(٤) في (ح): عنها.

(٥) في (ح): ﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾.

(٦) [٣٧٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث صدوق كثير الغلط، والحديث قد ورد من طرق صحيحة عن حيوة بن شريح.

التخريج:

ذكره الزيلعي وقال: ورواه الثعلبي في «تفسيره» من طريق عثمان بن سعيد الدارمي قال: ثنا عبد الله بن صالح قال: ثنا الليث بن سعد... «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ١/ ١٢٠.

ورواه ابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص ٢٩٨)، عن عبد الله بن صالح كاتب الليث به.

ورواه الترمذي في كتاب التفسير، باب ومن سورة البقرة (٢٩٧٢)، وقال: حديث حسن صحيح غريب. والنسائي في «تفسيره» ٢٣٦/١ (٤٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/١١ (٤٧١١) كلهم من طريق أبي عاصم

وروى أبو الجوزاء عن ابن عباس قال: التهلكة عذاب الله ﷻ، يقول الله تعالى: لا تتركوا الجهاد فتعذبوا<sup>(١)</sup>، دليله قوله<sup>(٢)</sup>: ﴿إِلَّا نَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾<sup>(٣)</sup>.

الضحاك بن مخلد. ورواه أبو داود في الجهاد في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ ١٢/٣ (٢٥١٢)، والطبري ٢/٢٠٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٠/١، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٩٩، كلهم من طريق ابن وهب. ورواه النسائي في «تفسيره» ١/٢٣٨ (٤٩)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ٨١) (٥٩٩) كلاهما من طريق ابن المبارك. ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٤، وابن عبد الحكم في «فتوح مصر» (ص ٢٩٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٤/١١٦ (٤٠٦٠) مختصراً، والحاكم في «المستدرک» ٢/٨٥ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، والواحد في «أسباب النزول» (ص ٥٧) كلهم من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ عن حيوة بن شريح.

ورواه أبو داود والطبري والطبراني -في المواضع السابقة- من طريق ابن لهيعة مقروناً بحيوة، كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب به بنحوه. وفي بعض المصادر تصريح يزيد بالسمع.

وعزاه الزيلعي إلى: أحمد، وإسحاق بن راهويه، وأبي يعلى في مسانيدهم وإلى عبد بن حميد، وابن مردويه. وعزاه ابن حجر إلى ابن خزيمة. وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر.

«تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ١/١٢٠، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٨٠، «الدر المنثور» للسيوطي ١/٣٧٤-٣٧٥.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٢ (١٧٤٩) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. ولم أجده من طريق أبي الجوزاء عنه.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) التوبة: ٣٩.



[٣٧٣] أخبرنا أبو الحسن بن أبي<sup>(١)</sup> الفضل القهндزي<sup>(٢)</sup> وأبو علي الحسين<sup>(٣)</sup> بن محمد بن محمد<sup>(٤)</sup> بن علي<sup>(٥)</sup>، قالوا: أنا أبو بكر محمد ابن بكر<sup>(٦)</sup> بن عبد الرزاق<sup>(٧)</sup>، قال: نا أبو داود سليمان بن الأشعث<sup>(٨)</sup>

(١) ساقطة من (س).

(٢) أحمد بن محمد أبي الفضل بن يوسف أبو الحسن القهندزي النيسابوري. الفقيه، وكان من أعيان المعدلين، ومن المناظرين المبرزين، سمع منه الحاكم أبو عبد الله الحافظ، وقال: توفي في رجب سنة (٣٩٢هـ). «الأنساب» للسمعاني ٥٦٨/٤.

(٣) في (ش)، (أ): الحسن.

(٤) (بن محمد) ساقطة من (ز)، (أ).

(٥) الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم أبو علي الرُّوذُبَارِي الطوسي، الإمام، المسند، سمع «السنن» لأبي داود من أبي بكر محمد بن بكر بن داسة، وحدث بها عنه الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي.

قال الحاكم: كتبت عن جده أبي عبد الله وعن أبيه أبي الحسن، ورد أبو علي نيسابور بمسألة جماعة من الأشراف والعلماء لسمع منه كتاب «السنن» لأبي داود السجستاني.

توفي في ربيع الأول سنة (٤٠٣هـ).

«الأنساب» للسمعاني ١٠٠/٣، «التقييد» لابن نقطة (ص ٢٣٢، ٢٤٩)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢١٩/١٧، «العبر» للذهبي ٢٠٦/٢.

(٦) (بن بكر) ساقطة من (ح). وفي (أ): بن بكير. وفي (ش، ز، أ) زيادة: بن محمد.

(٧) ثقة، عالم.

(٨) سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي أبو داود السجستاني، ثقة، حافظ، مصنف السنن وغيرها.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٠١/٤، «تاريخ بغداد» للخطيب ٥٥/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٨٣/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٢).

قال: نا سعيد بن منصور<sup>(١)</sup>، قال: نا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، قال: نا جعفر بن برقان<sup>(٣)</sup>، عن يزيد بن أبي أنيسة<sup>(٤)</sup>، عن أنس قال: قال رسول الله

(١) ثقة، مصنف.

(٢) محمد بن خازم، ثقة، قد يهم في غير حديث الأعمش.

(٣) جعفر بن بُرقان الكلابي مولاهم أبو عبد الله الجزري الرقي.

قال العجلي، وأبو نعيم، ويحيى بن معين -في رواية الدارمي والدورقي-: ثقة. وقال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين: ثقة، فيما روى عن غير الزهري، وأما ما روى عن الزهري، فهو فيه ضعيف. وقال ابن نمير: ثقة، أحاديثه عن الزهري مضطربة. وقال الإمام أحمد: إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس، وفي حديثه عن الزهري يخطئ. وقال الميموني عن الإمام أحمد: وجعفر بن برقان ثقة، ضابط لحديث ميمون، وحديث يزيد بن الأصم، وهو في حديث الزهري يضطرب، ويختلف فيه. وقال الذهبي: ثقة، أمي ليس في الزهري بذلك. وقال ابن حجر: صدوق يهم في حديث الزهري. توفي سنة (١٥٤هـ)، وقيل قبل ذلك.

«العلل» للإمام أحمد ٤/١٠٣، «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢/٨٤، «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدرامي (ص ٨٥)، «تهذيب الكمال» للمزي ٥/١١، «الكاشف» للذهبي (٧٨٣)، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٥٤)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٣٠١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٩٣٢).

(٤) كذا في (س): ابن أبي أنيسة، وجميع النسخ، والصواب: بن أبي نُشْبَةَ، كما في كتب الحديث والرجال.

وهو يزيد بن أبي نُشْبَةَ السُّلَمِيِّ.

قال الذهبي: تفرد عنه جعفر بن برقان. وقال هو وابن حجر: مجهول. من الخامسة.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٨/٤٤٧، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٣/١٤١٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/٤٤٠، «الكاشف» للذهبي (٦٣٦١)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٣٠.

ﷺ: «ثلاث من أصل الإيمان: الكف عن من قال: لا إله إلا الله، لا نكفره بذنوب، ولا نخرجه من الإسلام بعمل. والجهاد ماض منذ بعثني الله ﷻ إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال، لا يبطله جور، ولا عدل، والإيمان بالأقدار»<sup>(١)</sup>.

(١) [٣٧٣] الحكم على الإسناد:

فيه يزيد بن أبي نشبة مجهول.

التخريج:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٦/٩ عن أبي علي الروذباري به . وهو في «السنن» لسعيد بن منصور -تحقيق الأعظمي- ١٧٦/٢ (٢٣٦٧)، وفي «سنن أبي داود» في كتاب الجهاد، باب في الغزو مع أئمة الجور (٢٥٣٢). ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٦/٩، من طريق بشر بن موسى قال: حدثنا سعيد بن منصور به.

ورواه أبو عبيد في «الإيمان» (ص ٤٧) (٢٧)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» ٢٨٧/٧ (١٥٥٧، ١٥٥٦)، عن أبي بكر بن أبي شيبة، وأبي خيثمة، وإسحاق بن أبي إسرائيل.

ورواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ١٣٠٠/٤ (٢٣٠١) من طريق علي بن الحسن الدقاق. ورواه المزني في «تهذيب الكمال» ٢٥٤/٣٢ من طريق علي الطنافسي، كلهم عن أبي معاوية به بنحوه.

قال ابن الخراط: يزيد بن أبي نشبة رجل من بني سليم لا يروي عنه فيما أعلم إلا جعفر بن برقان.

«الأحكام الوسطى» ٣٥٠/٢.

وقال المنذري: والراوي عن أنس: يزيد بن أبي نشبة، وهو في معنى المجهول.

«مختصر سنن أبي داود» ٣٨٠/٣.

[٣٧٤] وأخبرنا أحمد بن أبي<sup>(١)</sup>، قال: أنا<sup>(٢)</sup> الهيثم بن كليب<sup>(٣)</sup>، قال: نا أحمد بن<sup>(٤)</sup> حازم بن أبي غرزة<sup>(٥)</sup>، قال: نا سعيد بن عثمان السعدي<sup>(٦)</sup>، عن عمر<sup>(٧)</sup> بن محمد بن المنكدر<sup>(٨)</sup>، عن سُمي<sup>(٩)</sup>، عن

(١) لم أجد فيه جرْحًا ولا تعديلاً.

(٢) في (ح): ثنا.

(٣) الإمام، الحافظ، المحدث، الثقة.

(٤) في (ح): أبي.

(٥) في (ش): بن أبي عذرة. والكلمة غير واضحة في (ز). وفي (أ): عن أبي عروبة.

وهو أحمد بن حازم بن محمد بن يونس بن قيس بن أبي غرزة -بالغين المعجمة والراء بعدها زاي، بفتحات- أبو عمرو الكوفي.

ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: كان متقناً. توفي في آخر سنة (٢٧٦هـ) أو أول سنة (٢٧٧هـ).

«الثقات» لابن حبان ٨/٤٤، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٣/١٦٨٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٣/٢٣٩، «تبصير المنتبه» لابن حجر ٣/٩٤٦.

(٦) في (ح): السعدي.

لم أظفر له بترجمة ولم أتبين هل هو: سعيد بن عثمان الخراز. أو سعيد بن عثمان الكريزي. أو سعيد بن عثمان التنوخي الحمصي أو هو رابع.

انظر «المستدرک» للحاكم ١/٤٣٩، «نصب الراية» ١/٣٤٤، «ذكر أخبار أصبهان» ١/٣٢٦، «لسان الميزان» لابن حجر ٣/٣٨.

(٧) في جميع النسخ: عمرو. وكتب في هامش (ز): عمر.

(٨) عمر بن محمد بن المنكدر القرشي التيمي المدني، ثقة. من السابعة.

«العرج والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/١٣٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٢٥١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٩٦٨).

(٩) سُمي مولیٰ أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث القرشي المخزومي أبو عبد الله المدني. ثقة. توفي سنة (١٣٠هـ) مقتولاً بقديد.

أبي صالح<sup>(١)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات، ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة<sup>(٢)</sup> من النفاق»<sup>(٣)</sup>. وقال أبو هريرة وسفيان: هو الرجل<sup>(٤)</sup> يستقتل بين الصنفين، فيحمل على القوم وحده<sup>(٥)</sup>.

وقال محمد بن سيرين وعبيدة السلماني: الإلقاء إلى التهلكة هو

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣١٥/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١١٧/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦٣٥).

(١) ثقة، ثبت.

(٢) في (ز): شيعية.

(٣) [٣٧٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً وفيه سعيد بن عثمان لم أجد له ترجمة، وقد ورد من طرق صحيحة عن عمر بن محمد بن المنكدر. التخريج:

رواه مسلم في كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغز (١٩١٠)، وأبو داود في كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو (٢٥٠٢)، والنسائي في كتاب الجهاد، باب التشديد في ترك الغزو ٨/٦، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٩٢/٦، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٧٤/٢ (٨٨٦٥)، والحاكم في «المستدرک» ٨٨/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٨/٩. كلهم من طريق ابن المبارك عن وهيب بن الورد.

ورواه ابن أبي عاصم في «الجهاد» ٢٠٢/١ (٤٣). وابن الجارود في «المنتقى» أنظر «غوث المكدود» ٢٩١/٣، والحاكم في «المستدرک» ٨٩/٢. كلهم من طريق عبد الله بن رجاء، كلاهما عن عمر بن محمد بن المنكدر به بنحوه.

(٤) في (ح): أن.

(٥) قول أبي هريرة رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٣٨/٧ (١٩٦٦٧)، والطبري في «جامع البيان» ٣٢١/٢. وذكره السمرقندي في «بحر العلوم» ١٩٠/١.

القنوط من رحمة الله<sup>(١)</sup>. قال أبو قلابة<sup>(٢)</sup>: هو الرجل يصيب الذنب فيقول: قد هلكت، ليست<sup>(٣)</sup> لي توبة فيأس من رحمة الله ﷻ، وينهمك في المعاصي، فنهاهم الله ﷻ [ب/٣٨] عن ذلك<sup>(٤)</sup>.

قال يمان بن رثاب والمفضل بن سلمة: يقال للرجل: ألقى بيده<sup>(٥)</sup> إذا أستسلم للهلاك، ويئس<sup>(٦)</sup> من النجاة.

[٣٧٥] أخبرنا أبو العباس السليطي<sup>(٧)</sup>، قال: أنا أبو حامد

(١) قول محمد بن سيرين عزاه ابن حجر إلى عبد بن حميد في «تفسيره». «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٧٩، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٢.

وقول عبدة السلماني رواه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (ص ٢١٢) (٣٢٤)، وعبد الرزاق في «تفسيره» ١/٣٣٢، والطبري ٢/٢٠٣، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ١/٣٧٥.

(٢) عبد الله بن زيد بن عمرو - أو عامر - بن نائل الجرمي أبو قلابة البصري ثم الشامي. ثقة، فاضل، كثير الإرسال. قال عمر بن عبد العزيز: لن تزالوا بخير يا أهل الشام ما دام فيكم هذا أو مثل هذا. قال العجلي: وكان يحمل عليّ عليّ، ولم يرو عنه شيئاً قط. توفي بالشام سنة (١٠٤هـ). وقيل بعدها.

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٥٧)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٥٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٣٣٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٣٣).

(٣) في (أ): تصيبه الذنوب... ليس.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٢.

(٥) في (ح)، (ز): بيديه.

(٦) في (ح): ويئس. وفي (ز): وأيس.

(٧) لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

الشرقي<sup>(١)</sup>، قال: نا محمد بن يحيى<sup>(٢)</sup>، قال: نا وهب بن جرير<sup>(٣)</sup>،  
عن شعبة<sup>(٤)</sup>، عن أبي إسحاق<sup>(٥)</sup>، عن البراء في هذه الآية<sup>(٦)</sup> ﴿وَلَا تُقْفُوا  
بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ قيل<sup>(٧)</sup>: هو<sup>(٨)</sup> الرجل يحمل على الكتيبة، وهم ألف  
بالسيف؟ قال: لا، ولكنه الرجل يصيب الذنب فيلقي بيده<sup>(٩)</sup>، ويقول:  
لا توبة لي<sup>(١٠)</sup>.

(١) ثقة، ثبت.

(٢) ثقة، حافظ.

(٣) ثقة.

(٤) أمير المؤمنين في الحديث.

(٥) ثقة، مكثراً، أختلط بأخرة.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) كذا في (ح). وأما في (س) وبقية النسخ: قال. وفي (ح) زيادة: له .

(٨) في (ح): أهو.

(٩) في جميع النسخ: بيديه.

(١٠) [٣٧٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً والحديث قد روي من  
طرق صحيحة عن شعبة.

التخريج:

رواه الخطابي في «غريب الحديث» ٥٣٦/١، من طريق حفص. ورواه البيهقي في  
«السنن الكبرى» ٤٥/٩، من طريق سعيد بن عامر. ورواه في «شعب الإيمان»  
٤٠٨/٥ (٧٠٩٤) من طريق أبي الوليد، والحوضي، ومحمد بن كثير كلهم عن  
شعبة به.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٣/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ٣٣٢/١، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على

[٣٧٦] أخبرنا أبو بكر عبد الرحمن بن عبد الله المزكي<sup>(١)</sup>، قال:

شرط الشيخين، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٣٠٢/٢. والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤٠٧/٥ (٧٩٣). كلهم من طريق إسرائيل.

ورواه أبو إسحاق الفزاري في «السير» (ص ٢١٢) (٣٢٣)، والطبري ٢٠٣/٢ من طريق سفيان الثوري.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٢/٢-٢٠٣ من طريق أبي الأحوص والحسين بن واقد. كلهم عن أبي إسحاق عن البراء بنحوه، وفي بعض الطرق تصريح أبي إسحاق بالسمع.

قال ابن حجر: أخرجه ابن جرير وابن المنذر وغيرهما بإسناد صحيح. «فتح الباري» ١٨٥/٨.

وعزه السيوطي إلى وكيع، وسفيان بن عيينة، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر «الدر المنثور» ٣٧٥/١، وقد روى الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨١/٤ (١٨٤٧٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢٠٣/٢ عن أبي كريب، كلاهما عن أبي بكر بن عياش قال: حدثنا أبو إسحاق به بلفظ مختلف. قال ابن حجر: على أن أحمد أخرج الحديث المذكور من طريق أبي بكر وهو ابن عياش عن أبي إسحاق بلفظ آخر قال: قلت للبراء: الرجل يحمل على المشركين أهو ممن ألقى بيده إلى التهلكة؟ قال: لا؛ لأن الله تعالى قد بعث محمداً فقال ﴿فَقَنْتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ فإنما ذلك في النفقة. فإن كان محفوظاً فلعل للبراء فيه جوابين، والأول من رواية الثوري، وإسرائيل، وأبي الأحوص ونحوهم، وكل منهم أتقن من أبي بكر فكيف مع اجتماعهم وانفراده. «فتح الباري» ١٨٥/٥.

(١) عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن سمقويه وفي «طبقات السبكي» سحنويه بن حمشاذ المُرْزُقي الشافعي أبو بكر النيسابوري.

ذكره الذهبي، وقال: روى عن أبي العباس الأصم وغيره، ودرّس الفقه سنين. توفي في رمضان سنة (٤٠٠هـ).

«تاريخ الإسلام» للذهبي ٣٨٤/٢٧، «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي ١٠٥/٥.



أنا أبو ظُهَيْر (عبد الله) <sup>(١)</sup> بن فارس العُمري <sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن إبراهيم بن سعيد <sup>(٣)</sup>، قال: نا عيسى بن إبراهيم البصري <sup>(٤)</sup>، قال:

(١) ساقطة من (أ).

(٢) عبد الله بن فارس بن محمد بن علي العُمري العدوي أبو ظُهَيْر البلخي. ادعى السماع من أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري. وقد ورد نيسابور، فحدث بها عن عبد الصمد بن الفضل، ومعر بن محمد البلخين، وأقرانهما، وأجاز للحاكم. قال ابن حجر: ما أعتقد صحة قوله في السماع من البخاري، فإن كان صادقاً فهو خاتمة أصحابه في الدنيا، وما كنت أعتقد أن أحداً بقي بعد المحاملي ممن يروي عنه. توفي سنة (٣٤٦هـ).

«تكملة الإكمال» لمحمد بن عبد الغني ٧٨/٤، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٥٣/٦، «لسان الميزان» لابن حجر ٣/٣٢٥، «تبصير المتنبه» لابن حجر ٨٨١/٣.

(٣) محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن أبو عبد الله البوشنجي ثم النيسابوري. ثقة، حافظ، فقيه، ولد سنة (٢٠٤هـ). وتوفي سنة (٢٩٠هـ) أو (٢٩١هـ). «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧/١٨٧، «طبقات الحنابلة» لابن أبي يعلى ١/٢٦٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٤٨٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٦٩٣).

(٤) عيسى بن إبراهيم بن سيار الشعيري أبو إسحاق - وقيل غير ذلك - البركي البصري.

قال البزار ومسلمة بن القاسم: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الساجي: صدوق أحسبه كان بهم، ما سمعت بنداراً يحدث عنه، وحدثنا عنه ابن المثنى. وقال يحيى بن معين: ليس برضي. وقال مرة: لا يساوي شيئاً. قال الذهبي: كذا في «الكمال» للحافظ عبد الغني، قال شيخنا أبو الحجاج: وذلك وهم إنما ذاك القرشي، وهو أقدم من هذا. وقال - أيضاً - : صدوق له أوهام. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم. توفي سنة (٢٢٨هـ).

نا سعيد بن عبد الله مولى خزاعة<sup>(١)</sup>، قال: نا نوح بن ذكوان<sup>(٢)</sup>، عن هشام بن عروة<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن عائشة قالت: جاء جُبَيْب بن الحارث<sup>(٥)</sup> إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني رجل مِعْرَاضٌ<sup>(٦)</sup> للذنوب. قال: «فتب إلى الله يا جُبَيْب». قال: يا رسول الله، إني أتوب ثم أعود؟! قال: «فكلما أذنت فتب». قال: إذن يا

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٤٦٢/٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٧٢/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٥٨٠/٢٢، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٣١٠، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٣٥٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٢٨٤).

(١) ذكر المزي في شيخ عيسى بن إبراهيم البصري: أبو المغلس سعيد بن عبد الله، وكذا وردت كنيته في «المعجم الأوسط» للطبراني. وفي «المؤتلف والمختلف»: رجل من أهل الساحل. وفي «ذكر أخبار أصبهان»: الحنابي. وعند المصنف وفي «الترغيب والترهيب»: مولى خزاعة. ومع هذا لم أظفر له بترجمة. «تهذيب الكمال» للمزي ٥٨٠/٢٢، وانظر مصادر تخريج الحديث.

(٢) نوح بن ذكوان البصري.

ضعيف، من السابعة.

«المجروحين» لابن حبان ٤٧/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٢٤٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٠٦).

(٣) ثقة، ربما دلس.

(٤) عروة بن الزبير، ثقة.

(٥) ليس له ذكر إلا في هذا الحديث. قال الدارقطني: له صحبة. وقال ابن السكن: لم يصح إسناده حديثه.

«المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢/٦٣٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١/٢٧١، «أسد الغابة» لابن الأثير ١/٢٧٠، «الإصابة» لابن حجر ١/٢٣٤.

(٦) في (ح) وهامش (ز): مقراف.

رسول الله تكثر ذنوبي. قال: «عفو الله أكثر من ذنوبك يا جُبَيْب بن الحارث»<sup>(١)</sup>.

وقال الفضيل بن عياض في هذه الآية: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾

(١) [٣٧٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً، وفيه نوح بن ذكوان ضعيف، ولا يروى إلا من طريقه.

التخريج:

رواه ابن عساكر في «التوبة» (ص ٦٣) (٨) من طريق الحسن بن إسماعيل قال: حدثنا محمد بن إبراهيم بن سعيد به.

ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» ١٢٢/٥ (٤٨٥٤)، وعنه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٩/٢ عن عبد الوارث بن إبراهيم. ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» أيضًا ٢٦٠/٥ (٥٢٥٧) عن محمد بن يوسف التركي البغدادي. وقال: لا يروى هذا الحديث عن هشام بن عروة إلا بهذا الإسناد، تفرد به عيسى بن إبراهيم.

ورواه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ٦٣٤/٢ من طريق عبد الله بن محمد ابن النعمان.

ورواه أبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١٩/٢ من طريق محمد بن أيوب.

ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٠٧/٥ (٧٠٩١) من طريق هشام بن علي.

ورواه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» ٤٤٢/١ (٧٨٢) من طريق أحمد بن مهدي. كلهم عن عيسى بن إبراهيم بن بنحوه.

وقال ابن منده: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

«الإصابة» لابن حجر ٢٣٤/١.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» وفيه نوح بن ذكوان وهو ضعيف.

«مجمع الزوائد» ٢٠٠/١٠.

وعزه ابن حجر في «الإصابة» ٢٣٤/١ إلى ابن السكن. وعزه المتقي الهندي إلى

الحكيم، والبارودي، والديلمى. «كنز العمال» ٢٦٦/٤ (١٠٤٤٢، ١٠٤٤١).

بإساءة<sup>(١)</sup> الظن بالله، ﴿وَأَحْسِنُوا﴾ الظن بالله<sup>(٢)</sup> ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾  
الظن به<sup>(٣)</sup>.

[٣٧٧] أخبرنا أبو بكر الحمшаذي<sup>(٤)</sup> الفقيه<sup>(٥)</sup> رحمه الله، قال: أنا أحمد بن الحسين بن علي الرازي<sup>(٦)</sup>، قال: نا أبو القاسم إسماعيل بن علي بن أخي دعبل الشاعر<sup>(٧)</sup>، قال: نا محمد بن إبراهيم الكاتب<sup>(٨)</sup>

(١) في (ش): بإساءته.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ش)، (ز)، (أ): الظن بالله.

رواه سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٥٩) وقال: حدثنا بعض شيوخنا به. ورواه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (ص ١١٧) (١٣٩) عن سفيان من قوله. ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٦ عن عكرمة.  
(٤) عبد الرحمن بن عبد الله أبو بكر الحمشاذي المزكي، لم أجد فيه جرْحًا ولا تعديلاً.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) حافظ، صدوق.

(٧) في (ح): بن أخي دعد بن علي الشاعر. وفي (ز): بن أخي دعبل بن علي الشاعر. وهو إسماعيل بن علي بن علي بن رزين الخزاعي أبو القاسم. وهو ابن أخي دعبل الشاعر. قال الدارقطني: لم يكن مرضياً. وقال الخطيب: وكان غير ثقة. وقال الذهبي: متهم، يأتي بأوابد. ولد سنة (٢٥٩هـ). وتوفي سنة (٣٥٢هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٦/٣٠٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٢٣٨، «لسان الميزان» لابن حجر ١/٤٢١.

(٨) محمد بن إبراهيم بن كثير الصيرفي الباشاني أبو عبد الله. قال الخطيب: لم يرو عن محمد بن إبراهيم هذا إلا إسماعيل بن علي الخزاعي. وقال الذهبي: لا يعرف.

[٣٩١] قال: دخلنا على أبي نواس الحسن (بن علي) <sup>(١)</sup> بن هانئ <sup>(٢)</sup> نعوذه في مرضه الذي مات فيه، ومعنا صالح بن علي الهاشمي <sup>(٣)</sup> فقال له صالح: تب إلى الله يا أبا علي، فإنك في أول يوم من أيام الآخرة، وآخر يوم من أيام الدنيا، وبينك وبين الله هنات. فقال: أسندوني، إياي تخوف بالله، وقد حدثني حماد بن سلمة <sup>(٤)</sup>، عن

«تاريخ بغداد» للخطيب ١/٣٩٦، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣/٤٤٨، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/٢٣.

(١) ساقطة من (ح) ولم أجد لها في مصادر ترجمته.

(٢) الحسن بن هانئ بن صباح بن عبد الله الحكمي أبو علي.

المعروف بأبي نواس، شاعر عباسي، ولد بالأهواز، ونشأ بالبصرة، وانتقل إلى بغداد، وسكنها حتى وفاته، من المطبوعين، نظمته في الذروة. قال أبو عبيدة - وهو من شيوخه -: كان أبو نواس للمُحدثين مثل أمريئ القيس للمتقدمين. وقال الذهبي: شعره في الذروة، لكن فسقه ظاهر، وتهتكه واضح، فليس بأهل أن يروى عنه.

ولد سنة (١٣٦هـ)، وقيل (١٤٥هـ)، وتوفي سنة (١٩٥هـ) أو (١٩٦هـ) وقيل: (١٩٨هـ).

«الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ٥٣٨)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٧/٤٣٦، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٤/٥٨١، «لسان الميزان» لابن حجر ٧/١١٥، «خزانة الأدب» للبغدادي ١/٣٤٧.

(٣) لم أجد له ترجمة وليس هو -قطعا- صالح بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب الهاشمي عم الخليفة المنصور؛ لأنه قديم الوفاة توفي سنة (١٥١هـ) أو (١٥٢هـ).

«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٨/١٧، والقصة رواها الخطيب في «تاريخ بغداد» ١/٣٩٦ وفيه: عيسى بن موسى الهاشمي.

(٤) أثبت الناس في ثابت. ثقة، عابد.

يزيد الرقاشي<sup>(١)</sup>، عن<sup>(٢)</sup> أنس، عن النبي ﷺ أنه قال<sup>(٣)</sup>: «إنما جعلت الشفاعة لأهل الكبائر من أمتي» أتراني أن<sup>(٤)</sup> لا أكون منهم. وحدثني حماد عن ثابت<sup>(٥)</sup>، عن أنس<sup>(٦)</sup> أن النبي ﷺ قال: «لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن<sup>(٧)</sup> الظن بالله، فإن حسن الظن بالله<sup>(٨)</sup> ثمن الجنة»<sup>(٩)</sup>.

(١) زاهد، ضعيف.

(٢) في (ح): أنه قال عن.

(٣) في جميع النسخ: أن النبي ﷺ قال.

(٤) ساقطة من (ح)، (أ).

(٥) ثابت بن أسلم البناني أبو محمد البصري.

ثقة، عابد، توفي سنة (١٢٧هـ) أو (١٢٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٤٩/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

٢٦٢/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨١٠).

(٦) في (ح) زيادة: ابن مالك.

(٧) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): حسن.

(٨) من (ز).

(٩) [٣٧٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً وفيه إسماعيل بن علي

الخراعي متهم، وأبو نواس ليس بأهل أن يروى عنه.

التخريج:

الحديث الأول صح من طرق أخرى عن أنس. والحديث الثاني ورد أوله من

حديث جابر في «صحيح مسلم».

روى القصة مع الحديثين الخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٩٦/١، وابن عساكر في

«تاريخ دمشق» ٤٠٩/١٣ كلاهما من طريق هلال بن محمد بن جعفر الحفار قال:

أبنا إسماعيل بن علي بن علي به بنحوه.

والحديث الأول: رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» ١٣٩/٧ (٤١٠٥)، وابن عدي في «الكامل» ٦١/٤ من طريق صالح المري.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» ١٤٧/٧ (٤١١٥)، وابن عدي في «الكامل» ٥٨/٤-٥٩، من طريق روح بن المسيب.

ورواه الآجري في «الشرعة» ١٢١٦/٣ (٧٨٤)، وابن عدي في «الكامل» من طريق أبي أمية الحبطي.

ورواه الآجري في «الشرعة» ١٢١٦/٣ (٧٨٣) من طريق الأعمش.

ورواه ابن عدي في «الكامل» ١٤٤/٢-١٤٥، ٤٧٥/٢، من طريق أشرس الزيات، وحريث بن السائب، كلهم عن يزيد الرقاشي به.

ورواه الترمذي في كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة، باب منه (٢٤٣٥) وقال: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

ورواه ابن خزيمة في «التوحيد» ٦٥١/٢ (٣٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٣٨٧/١٤ (٦٤٦٨)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٧/٨، وفي «شعب الإيمان» ٢٨٧/١ (٣١٠). والضياء في «الأحاديث المختارة» ١٧١-١٧٠/٥ (١٧٩٢، ١٧٩١)، كلهم من طرق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ثابت، عن أنس به بنحوه.

وهذا إسناد صحيح. قال الألباني: إسناده على شرط الشيخين. «ظلال الجنة في تخريج السنة» ٣٨٦/١.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (ص ٢٧٠) (٢٠٢٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٣٨٥/١ (٨٣٢)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٦٥٥/٢ (٣٩٧)، وأبو يعلى في «مسنده» ٤٠/٦ (٣٢٨٤)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٤١/٨ (٨٥١٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ١١٧٢/٦ (٢٠٦٤) كلهم من طرق عن ثابت به.

ورواه أبو داود في كتاب السنة، باب في الشفاعة (٤٧٣٦)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢١٣/٣ (١٣٢٢٢)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ١٢٦/٢، والآجري

في «الشریعة» ٣/ ١٢١٤ (٧٨١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ٢/ ٦٥٢ (٢٩٣)،  
والحاكم في «المستدرک» ١/ ١٤٠، واللالکائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة  
والجماعة» ٦/ ١١٧٢ (٢٠٦٥)، والضياء في «الأحاديث المختارة» ٤/ ٣٨٢  
(١٥٤٩) كلهم من طرق عن سليمان بن حرب قال: حدثنا بسطام بن حريث، عن  
أشعث الحداني، عن أنس به.

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، غير أشعث الحداني وهو صدوق.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٢٨).

وقال الألباني: إسناده جيد.

«ظلال الجنة» ١/ ٣٨٦.

وله شاهد من حديث جابر رضي الله عنه.

رواه الترمذي في كتاب صفة القيامة، باب ما جاء في الشفاعة باب منه (٢٤٣٦)  
وابن ماجه في كتاب الزهد، باب ذكر الشفاعة (٤٣١٠)، وابن حبان في  
«صحيحه» كما في «الإحسان» ١٤/ ٢٨٦ (٦٤٦٧)، وابن خزيمة في «التوحيد»  
٢/ ٦٥٤ (٣٩٥)، والآجري في «الشریعة» ٣/ ١٢١٢ (٧٧٨)، والحاكم في  
«المستدرک» وقال: صحيح على شرط مسلم ١/ ١٤٠، والبيهقي في «البعث  
والنشور» (ص ٥٥)، وقال: هذا حديث صحيح.

أما الحديث الثاني:

فقد رواه ابن جميع الصيدواي في «معجم الشيوخ» (ص ٣٠١) (١٢٦) عن عبد الله  
ابن علي بن علي - والصواب إسماعيل بن علي - قال: حدثنا محمد بن إبراهيم به  
بالحديث الثاني.

ورواه من طريق ابن جميع ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ٤٠٨، وقال: وأظن  
ابن جميع حفظ كنية الخزاعي، ولم يحفظ أسمه، فسماه عبد الله، وهو عندي:  
إسماعيل بن علي.

ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/ ٤٠٨ من طريق أحمد بن محمد بن  
الحسن الرازي قال: نا إسماعيل بن علي به.

وقال ابن حجر: وفي الباب عن أنس رويناه في «الخلعيات» بسند فيه نظر.

«التلخيص الحبير» ٢/ ١٠٤.



[٣٧٨] وحدثنا أبو العباس سهل<sup>(١)</sup> بن محمد بن سعيد المروزي<sup>(٢)</sup>، قال: نا جدي لأمي أبو الحسن محمد بن محمود<sup>(٣)</sup> بن عبد<sup>(٤)</sup> الله المروزي<sup>(٥)</sup>، قال: نا الحسن بن سفيان<sup>(٦)</sup>، قال: نا هذبة<sup>(٧)</sup>، قال: نا حماد<sup>(٨)</sup>، عن ثابت<sup>(٩)</sup>، عن أنس أن رسول الله<sup>(١٠)</sup> ﷺ قال:

وقد صح أوله وهو قوله ﷺ: « لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله » من حديث جابر.

رواه مسلم في صفة كتاب صفة الجنة، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت (٢٨٧٧)، وأبو داود في كتاب الجنائز، باب ما يستحب من حسن الظن بالله عند الموت (٣١١٣)، وابن ماجه في كتاب الزهد، باب التوكل واليقين (٤١٦٧)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٩٣/٣، ٢٣٠ (١٤١٢٥، ١٤٣٨٦).

- (١) في (ح): بن سهل.
- (٢) أبو العباس سهل بن محمد بن سعيد المروزي.  
لم أظفر له بترجمة.
- (٣) كذا في (ش)، (ح) ونسخة جامعة برنستون (٢١١). وأما في (س): المروزي قال: نا الحسن بن أبي الحسن قال: نا محمد بن محمود. وفي (ز) ونسخة جامعة السربون (١٨٢ب): المروزي حدثني الحسن بن أبي الحسن محمد بن محمود. وفي (أ): حدثني جدي لأمي ثنا أبو الحسن محمد بن محمود.
- (٤) في (ش)، (ح)، (ز): عبيد.
- (٥) أبو الحسن محمد بن محمود بن عبد الله المروزي.  
لم أظفر له بترجمة.
- (٦) الحسن بن سفيان، ثقة، إمام.
- (٧) هذبة - ويقال: هذَّاب - بن خالد بن الأسود.
- (٨) حماد بن سلمة، ثقة، عابد، أثبت الناس في ثابت.
- (٩) ثقة، عابد.
- (١٠) في (ح): النبي.

«يخرج رجلان من النار، فيعرضان على الله ﷻ، ثم يؤمر بهما إلى<sup>(١)</sup> النار، فيلتفت أحدهما، فيقول: أي رب ما (كان هذا)<sup>(٢)</sup> رجائي منك<sup>(٣)</sup>. قال: وما كان<sup>(٤)</sup> رجائك؟. قال: كان<sup>(٥)</sup> رجائي إذا أخرجتني منها أن لا تعيدني إليها. فيرحمه الله ﷻ، فيدخله الجنة»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (أ): على.

(٢) في (أ): هكذا.

(٣) من (ز).

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) ساقطة من (ح)، (أ).

(٦) [٣٧٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف وشيخه لم أجد لهما ترجمة، لكن الحديث روي من طرق صحيحة عن الحسن بن سفيان ومن فوقه.

التخريج:

رواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٠٠/٢ (٦٣٢)، عن الحسن بن سفيان به.

ورواه مسلم في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها (١٩٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» ٣٩٧/٢ (٨٥٣)، وأبو يعلى في «مسنده» ٤٨/٦ (٣٢٩٢) موقوفًا.

ورواه ابن منده في «الإيمان» ٨٣٠/٢ (٨٦٠) من طريق عمران بن موسى كلهم عن هذبة بن خالد به بنحوه.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٨٥/٣ (١٤٠٤١)، وابن منده في «التوحيد» ١٦٠/٣ (٦٠٨) من طريق الحسن بن موسى.

ورواه أبو عوانة في «المستخرج على صحيح مسلم» ١٥٩/١ (٤٦١)، وأبو نعيم الأصبهاني في «المستخرج على صحيح مسلم» ٢٦٤/١ (٤٧٧)، وابن منده في «الإيمان» - في الموضوع السابق - والبعوي في «شرح السنة» ١٩٤/١٥ (٤٣٦٢)



قوله ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾

قرأ ابن أبي إسحاق<sup>(١)</sup> (بكسر الحاء من الحج)<sup>(٢)</sup> في جميع القرآن<sup>(٣)</sup>.

وهي لغة تميم وقيس عيلان<sup>(٤)</sup>.

وذكر عن طلحة بن مصرف بالكسر ههنا، وفي سورة آل عمران،

كلهم من طريق عفان بن مسلم.

ورواه أبو عوانة في «المستخرج على صحيح مسلم» ١٥٩/١ من طريق يحيى بن أبي بكير.

ورواه ابن منده في «الإيمان» -الموضع السابق- وأبو نعيم في «المسند المستخرج على صحيح مسلم» -الموضع السابق- والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٨٠) (٥٢) كلهم من طريق حجاج بن منهال.

ورواه ابن منده في «الإيمان» -الموضع السابق-، والبيهقي في «البعث والنشور» -الموضع السابق- كلاهما من طريق أبي سلمة.

ورواه ابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (ص ٨١) (٧١) من طريق أبي ربيعة. ورواه أبو يعلى في «مسنده» ٩٩/٦ (٣٢٥٩) موقوفاً. وأبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء» ٢/٢١٥، ٦/٢٥٣ من طريق عبد الرحمن بن سلام الجمحي. كلهم عن حماد بن سلمة، عن ثابت وأبي عمران الجوني عن أنس به بنحوه. ولم يذكر الحسن بن سفيان أبا عمران الجوني.

(١) في (ح): فقرأ ابن أبي إسحاق. وفي (أ): قرأ أبو إسحاق.

(٢) في (ح): الحج بكسر الحاء.

(٣) عزاها إليه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١/٢٦١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٢/٣٧، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/٨٠.

(٤) في (ح): وهو.

(٥) في (ش): وغيلان. وفي (ح)، (ز): بن غيلان. وكتب في هامشها: قيس عيلان.

وبالفتح [ب/٣٩] في سائر القرآن<sup>(١)</sup>. وقرأ الباقون بالفتح كل<sup>(٢)</sup> القرآن، وهي<sup>(٣)</sup> لغة أهل الحجاز.

قال الكسائي: هما لغتان ليس بينهما في المعنى شيء مثل: رِطْلٍ وَرَطْلٍ، وَكَسَرَ الْبَيْتَ وَكَسَرَ الْبَيْتَ<sup>(٤)</sup>. وقال أبو معاذ: الْحَجُّ بِالْفَتْحِ الْمَصْدَرُ، وَالْحَجُّ بِالْكَسْرِ الْأَسْمُ مِثْلُ: قَسَمَ وَقَسِمَ، وَسَقَى وَسَقَى، (وَشَرِبَ وَشَرِبَ)<sup>(٥)</sup>. وفي مصحف عبد الله (وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ)<sup>(٦)</sup>.

(١) في (أ) وهامش (ش) زيادة: وقرأ أبو جعفر، والأعمش، وحمزة، والكسائي، وعاصم برواية حفص، وخلف بالكسر في آل عمران وبالفتح في سائر القرآن. (وخلف) ليس في هامش (ش).

(٢) في (أ): في كل.

(٣) في (ح): وهو.

(٤) في (ح): وكسر البيت وكسره.

وذكره عنه الأزهري في «تهذيب اللغة» ٣/٣٨٨ (حجج)، وابن منظور في «لسان العرب» ٣/٥٣ (حجج).

وانظر «معاني القرآن وإعرابه» للكسائي جمع الدكتور عيسى شحاتة (ص ٨٦).

(٥) في (أ): وسرب وسرب.

(٦) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٢/٧١٢ (٢٨٧)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩١)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٤ (١٧٥٩).

كلهم من طريق علقمة قال: هو في قراءة عبد الله (وَأْتَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ إِلَى الْبَيْتِ) قال: لا تجاوزوا بالعمرة البيت.

ورواه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٥٦) من طريق إبراهيم، عن ابن مسعود، وعزه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٦، إلى عبد بن حميد، وابن المنذر،

وقرأ<sup>(١)</sup> علقمة، وإبراهيم (وأقيموا الحج والعمرة)<sup>(٢)</sup>.  
واختلف المفسرون في إتمامهما<sup>(٣)</sup>، فقال بعضهم<sup>(٤)</sup>: معنى ذلك: وأتموا الحج والعمرة لله<sup>(٥)</sup> بمناسكهما، وحدودهما، وسننهما، وهو قول ابن عباس<sup>(٦)</sup>، وعلقمة<sup>(٧)</sup>، وإبراهيم<sup>(٨)</sup>، ومجاهد<sup>(٩)</sup>. وروى علي بن أبي طلحة<sup>(١٠)</sup>، عن ابن عباس في هذه

وابن الأنباري.

والقراءة عزاءها إليه الفراء في «معاني القرآن» ١١٧/١.

- (١) في (ح): وقد قرأ.
- (٢) روى القراءة عنهما الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٦-٢٠٧، ورواها عن إبراهيم ابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٥٦).
- (٣) في (ش): إتمامها.
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).
- (٦) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٧١٢/٢ (٢٨٧)، الطبري ٢/٢٠٧ ضمن حديث علقمة، وفي آخره قال إبراهيم: فذكرت ذلك لسعيد بن جبير، فقال: كذلك قال ابن عباس.
- (٧) تقدم تخريجه عند تخريج قراءة ابن مسعود.
- (٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٧، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٤٢/١.
- (٩) هو في «تفسيره» ١/١٠٠، ورواه سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٦٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٧.
- وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٦ إلى عبد بن حميد، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٤٢، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٤.
- (١٠) في (ز): وروى علي بن طلحة. وفي (أ): وروي عن ابن أبي طلحة.

الآية قال: من أحرم بحج أو بعمرة<sup>(١)</sup>، فليس له أن يحل حتى يتمهما<sup>(٢)</sup>، تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة وزار البيت، فقد حلَّ من إحرامه كله، وتمام العمرة إذا طاف بالبيت وبالصفا وبالمروة<sup>(٣)</sup> فقد حل<sup>(٤)</sup>.

وفرائض الحج أربعة: الإحرام، والوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، والسعي بين الصفا والمروة. وأعمال العمرة كلها أربعة: فرض الإحرام، والطواف، والسعي، والحلق أو التقصير<sup>(٥)</sup>، وأقله ثلاث شعرات<sup>(٦)</sup>.

وقال سعيد بن جبير، وطاوس: تمام الحج والعمرة أن تحرم بهما مفردين مؤتلفين<sup>(٧)</sup> من أهلك<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ح): عمرة.

(٢) في (ح): يتمها.

(٣) في (أ): والمروة.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٧، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر. «الدر المشهور» ١/٣٧٦.

(٥) في (ش): والتقصير. وفي (ح): أو القصر.

(٦) «المهذب» للشيرازي ٢/٧٨٩، «الوسيط» للغزالي ٢/١٢٦١، «المجموع» للنووي ٨/١٩٤.

(٧) زيادة من (ح)، (ز) وهامش (ش) وهي في مصادر التخريج.

(٨) في (ش): أهل مكة.

رواه عنهما الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٧. وذكره عنهما ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٣، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٣، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٨٩).

ورواه عن طاوس ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١١٤ (١٢٨٢٢).

روى شعبة<sup>(١)</sup>، عن عمرو بن مرة<sup>(٢)</sup>، عن عبد الله بن سلمة<sup>(٣)</sup> قال: جاء رجل إلى علي<sup>(٤)</sup> فقال: أرأيت قول الله ﷻ: ﴿وَأَمُوا الْحَجَّ وَالْعَمْرَةَ لِلَّهِ﴾ [٤٠/أ] قال: أن<sup>(٥)</sup> تحرم من دويرة أهلك<sup>(٦)</sup>.

(١) ابن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٢) ثقة، عابد، ورمي بالإرجاء.

(٣) عبد الله بن سلمة المرادي الكوفي.

وقد فرق ابن نمير، وابن معين، والبخاري، والنسائي، وابن حبان، والدارقطني، وابن ماكولا بينه وبين عبد الله بن سلمة الهمداني. قال العجلي، ويعقوب بن شيبة: ثقة. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال يخطئ. وقال البخاري: لا يتابع في حديثه. وقال عمرو بن مرة: كان عبد الله يحدثنا؛ فنعرف، وننكر، وكان قد كبر. وقال أبو حاتم: تعرف وتنكر. وقال ابن حجر: صدوق، تغير حفظه. من الثانية.

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٥٨)، «التاريخ الكبير» للبخاري ٩٩/٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧٣/٥، «الثقات» لابن حبان ١٢/٥، ٣١، «الكامل» لابن عدي ٤/١٦٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٣٤٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٦٤، ٣٣٦٥).

(٤) في (ح) زيادة: ابن أبي طالب. وفي (ز) زيادة: ابن أبي طلحة.

(٥) كذا في هامش (س)، وكتب فوقها: صح. وهي كذا في (ح)، (ز)، (أ). وساقطة من (ش) وأما في (س): لأن.

(٦) الحكم على الإسناد:

فيه عبد الله بن سلمة، صدوق، تغير حفظه.

التخريج:

رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١١٣/٥ (١٢٨٢١). ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٣ (١٧٥٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٤١ (٩٨)، والحاكم في «المستدرک»

وقال قتادة: تمام العمرة أن تُعْمَلَ في غير أشهر الحج، وما كان في<sup>(١)</sup> أشهر الحج، ثم أقام حتى يحج؛ فهي<sup>(٢)</sup> متعة، وعليه فيها الهدى إن وجد أو الصيام، وتمام الحج أن (يؤتى بمناسكه)<sup>(٣)</sup> كلها حتى لا يلزم عامله دم بسبب قران ولا متعة<sup>(٤)</sup>.

[٣٧٩] أخبرنا أبو عمرو أحمد بن أبي الخوجاني<sup>(٥)</sup>، قال: أنا أبو عثمان سعيد<sup>(٦)</sup> بن إبراهيم بن معقل النسفي<sup>(٧)</sup>، قال: نا أبو الحسن

٣٠٣/٢، ٣٤١/٤ وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٠٣/٢، ٣٤١/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٤١/٤ كلهم من طرق عن شعبة به.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٧٦/١ إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

ورواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٨٧) (٣٥١) من طريق إبراهيم النخعي عن أذينة أو ابن أذينة عن علي بنحوه.

(١) في (أ): من.

(٢) في (أ): فعلية.

(٣) في (ز): يأتي بمناسكه. وفي (أ): يؤتى مناسكه.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٨، وذكره مختصراً الجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٤.

(٥) لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٦) كذا في (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س)، و(ش)، (أ): سعد.

(٧) سعيد بن إبراهيم بن معقل بن الحجاج أبو عثمان النسفي.

قال نجم الدين النسفي: ثقة، جليل. وقال السمعاني: كان فاضلاً، ثقة، صاحب أدب، وشعر.

توفي في صفر سنة (٣٤١هـ).



علي بن عبد العزيز البغدادي<sup>(١)</sup> (بمكة، قال: نا)<sup>(٢)</sup> محمد بن سعيد<sup>(٣)</sup>  
الأصبهاني<sup>(٤)</sup>، قال: أنا حفص بن غياث<sup>(٥)</sup>، عن حجاج<sup>(٦)</sup> وابن

«القند في ذكر علماء سمرقند» لأبي جعفر النسفي (ص ٨٩) (١٣١). «الأنساب»  
للسمعاني ٤٨٧/٥، «تكملة الإكمال» لمحمد بن عبد الغني ٥٩٢/٥، «تبصير  
المنتبه» لابن حجر ١٣٧٤/٤.

(١) كذا في (س)، وجميع النسخ، ولم أجد هذه النسبة في مصادر ترجمته. ولعل  
الصواب: البغوي.

وهو علي بن عبد العزيز البغوي، ثقة.

(٢) طمس في (ز).

(٣) في (أ): سعد. وفي (ش) فوق السطر زيادة: بن.

(٤) في (ح): الأصفهاني.

وهو محمد بن سعيد بن سليمان بن عبد الله أبو جعفر بن الأصبهاني الكوفي، ثقة،  
ثبت. يلقب حمدان. توفي سنة (٢٢٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٦٥/٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
٥٧٣/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٩١١).

(٥) حفص بن غياث بن طلق النخعي القاضي أبو عمر الكوفي، ثقة، فقيه.

(٦) الحجاج بن أرطاة بن ثور النخعي أبو أرطاة الكوفي القاضي.

قال الخطيب: أحد العلماء بالحديث والحفاظ له. وقال أبو زرعة: صدوق  
يدلس. وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء، يكتب حديثه، وأما إذا قال:  
حدثنا، فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، ولا يحتج  
بحديثه، لم يسمع من الزهري، ولا من هشام بن عروة، ولا من عكرمة. وقال ابن  
معين: صدوق، ليس بالقوي، يدلس عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عمرو بن  
شعيب. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه  
تدليسه عن الزهري وغيره، وربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد  
الكذب فلا، وممن يكتب حديثه. وذكره ابن حبان في «المجروحين» وقال: كان  
صلفاً... تركه ابن المبارك، ويحيى القطان، وابن مهدي، وابن معين، وأحمد بن

جُرَيْج<sup>(١)</sup>، عن عطاء<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «عمرة في رمضان تعدل حجة معي»<sup>(٣)</sup>.

حنبل. وعلق الذهبي على قول ابن حبان بقوله: هذا القول فيه مجازفة... وأكثر ما نقم عليه التدليس، وفيه تيه لا يليق بأهل العلم. وذكره المقدسي، والعلائي، وسبط ابن العجمي، في المدلسين، وجعله ابن حجر في المرتبة الرابعة منهم. وقال أيضًا: صدوق كثير الخطأ والتدليس. توفي سنة (١٤٥هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/١٥٤، «المجروحين» لابن حبان ١/٢٣٥، «الكامل» لابن عدي ٢/٢٢٣، «تاريخ بغداد» للخطيب ٨/٢٣٠، «قصيدة المقدسي في المدلسين» (ص ٣٨)، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٤٥٨، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٠٥)، «التبيين لأسماء المدلسين» لسبط ابن العجمي (ص ٢٠)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٣٥٦، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٦٤)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١١١٩).

(١) في (ز)، (أ): عن ابن جريج.

عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة، مدلس.

(٢) ثقة، فقيه، كثير الإرسال.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح).

[٣٧٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح أو تعديل، وحجاج صدوق كثير الخطأ لكن الحديث روي من طرق صحيحة عن ابن جريج.

التخريج:

رواه البخاري في كتاب العمرة، باب عمرة في رمضان (١٧٨٢)، ومسلم في كتاب الحج، باب فضل العمرة في رمضان (١٢٥٦) (٢٢٦)، والإمام أحمد في «المسند» ١/٢٢٩ (٢٠٢٥) كلهم من طريق يحيى بن سعيد مطولاً. ورواه النسائي في كتاب الصيام، باب الرخصة في أن يقال لشهر رمضان: رمضان ٤/١٣٠ (٢١١٠) من طريق شعيب. ورواه الدارمي في «السنن» (١٩٠١) عن أبي عاصم

قال الضحاك: إتمامهما أن تكون النفقة حلالاً، وينتهي عما نهى الله ﷻ عنه<sup>(١)</sup>. (وقال سفيان: تمامهما<sup>(٢)</sup>) أن تخرج من أهلك لهما لا تريد غيرهما، ولا تخرج لتجارة<sup>(٣)</sup>، ولا لحاجة حتى إذا كنت قريباً من مكة قلت: لو حججتُ أو أعتمرتُ وذلك يجزئ. ولكن التمام أن تخرج له، ولا تخرج لغيره<sup>(٤)</sup>.

كلهم عن ابن جريج به. وليس عندهم: «معي». ورواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب العمرة في رمضان (٢٩٩٤) من طريق أبي معاوية. ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٣٠٨/١ (٢٨٠٩) عن عبد الله بن نمير. كلاهما عن حجاج به بنحوه. وليس عندهما «معي».

ورواه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب حج الصبيان (١٨٦٣)، ومسلم - في الموضوع السابق - (١٢٥٦) (٢٢٢) كلاهما من طريق حبيب المعلم مطولاً. ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٣٠٨/١ (٢٨٠٩) من طريق ابن أبي ليلى كلاهما عن عطاء به. وفي رواية حبيب: «معي».

ورواه أبو داود في كتاب المناسك، باب العمرة (١٩٩٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣/٣٦١ (٣٠٧٧)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ٦٥٩/١. كلهم من طريق بكر المزني عن ابن عباس به مطولاً. وفيه: «معي».

(١) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢١٧/١، وذكره الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٢٦٦/١، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٤٢/١، وفي «معاني القرآن الكريم» ١١٤/١، وأبو المظفر السمعاني في «تفسيره» ٢/٢١٠ دون عزو لأحد.

(٢) ساقطة من (أ). وفي (ش): تمامها.

(٣) في (ح): بتجارة.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٨، وذكره مختصراً النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٤٢/١، وفي «معاني القرآن» ١/١١٤.

روى جعفر بن سليمان الضبعي<sup>(١)</sup>، عن ثابت<sup>(٢)</sup>، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يأتي على الناس زمان يحج أغنياء الناس للنزهة، وأوساطهم للتجارة، وقرّاءهم للرياء والسمعة، وفقراءهم للمسألة»<sup>(٣)</sup>. ولهذا<sup>(٤)</sup> المعنى (كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول)<sup>(٥)</sup>: الوغد كثير، والحاج<sup>(٦)</sup> قليل<sup>(٧)</sup>.

(١) صدوق، زاهد، وكان يتشيع.

(٢) البنانى، ثقة، عابد.

(٣) الحكم على الإسناد:

فيه جعفر بن سليمان، صدوق، يتشيع.  
التخريج:

رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٩٦/١٠، عن عبد الله بن أحمد المعروف بابن حمدويه قال: حدثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن السرخسي قال: حدثني إسماعيل بن جميع قال: حدثنا مغيث بن أحمد، عن فرقد السبخي قال: حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، عن مخلد بن عبد الرحمن الأندلسي، عن محمد بن عطار الدلهي، عن جعفر بن سليمان الضبعي به بنحوه.

ورواه ابن الجوزي من طريق الخطيب في «العلل المتناهية» ٧٣/٢ (٩٢٧) وقال: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، وأكثر رواه مجاهيل لا يعرفون. وذكره بنحوه الديلمي في «الفردوس» ٤٤٤/٥ (٨٦٨٩).

وقال الشيخ الألباني: ضعيف. وقال عن إسناد الخطيب: وهذا إسناد مظلم، كل من دون جعفر بن سليمان لم أجد له ترجمة. «سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٢١٣/٣ (١٠٩٣).

(٤) في (ش): وبهذا. وفي (أ): وهذا.

(٥) في (ش): كان يقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه. وفي (أ): كان يقول عمر رضي الله عنه.

(٦) في (ز): الحجاج.

(٧) لم أجدّه. وروى عبد الرزاق في «مصنفه» ١٩/٥ (٨٨٣٧) نحوه عن شريح القاضي.

ذكر حكم الآية: اختلف الفقهاء<sup>(١)</sup> في العمرة، فقال قوم: هي سنة حسنة، وليست [٤٠/ب] بفريضة واجبة<sup>(٢)</sup>، وهو مذهب أهل العراق<sup>(٣)</sup>، ومالك بن أنس<sup>(٤)</sup>، وأبي ثور<sup>(٥)</sup>، وقول الشافعي في<sup>(٦)</sup> القديم<sup>(٧)</sup>، واختيار محمد بن جرير الطبري<sup>(٨)</sup>، واحتجوا بقراءة الشعبي (وأتموا الحج والعمرة لله) رفعاً<sup>(٩)</sup>. وبما روى محمد بن المنكدر، عن جابر

(١) في (ح)، (أ): العلماء.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) «مختصر أختلاف العلماء» للطحاوي (ص ٥٩)، «أحكام القرآن» للجصاص ٢٦٤/١.

(٤) «الموطأ» للإمام مالك كتاب الحج، باب جامع ما جاء في العمرة ٣٤٧/١.

انظر: «الكافي في فقه أهل المدينة» لابن عبد البر ٤١٦/١.

(٥) إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان الكلبي أبو ثور ويقال: كنيته أبو عبد الله البغدادي. الفقيه، ثقة. قال الإمام أحمد: أعرفه بالسنة منذ خمسين سنة، وهو عندي في مسلاخ سفيان الثوري. ولد في حدود سنة (١٧٠هـ)، وتوفي سنة (٢٤٠هـ). «تاريخ بغداد» للخطيب ٦/٦٥، «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ٩٢)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٧٢/١٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٤/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٧٢).

وقوله ذكره ابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/٢٤٢، وابن قدامة في «المغني» ١٣/٥.

(٦) ليست في (أ).

(٧) «سنن الترمذي» كتاب الحج، باب العمرة واجبة هي أم لا، (٣/٢٦٢ بعد حديث (٩٣١)، «المجموع» للنووي ٧/٥، «الاستذكار» لابن عبد البر ١١/٢٤١.

(٨) أنظر قوله في «تفسيره» ٢/٢١٠-٢١١.

(٩) رواها أبو عبيدة في «مجاز القرآن» (ص ٦٨-٦٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٧ (١٣٨١٦)، وسعيد بن منصور في «السنن» ٢/٧١٥ (٢٨٨)، والطبري

بن عبدالله، عن النبي ﷺ أنه سُئِلَ عن العمرة أواجبة هي؟ فقال: «لا، وأن تعتمروا خير لكم»<sup>(١)</sup>.

في «جامع البيان» ٢/٢٠٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٥ (١٧٦٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٤٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٧، وعزاها إليه ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ١٨)، والنحاس في «إعراب القرآن» ١/٢٩٢، وفي «معاني القرآن الكريم» ١/١١٤. (١) رواه الترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في العمرة أواجبة هي أم لا (٩٣١) وقال: حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣١٦، ٣٥٧ (١٤٣٩٧، ١٤٨٤٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/٢٩٦ (١٣٨١٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٣٥٦ (٣٠٦٨) وقال -قبل روايته وبعد أن ذكر أثرًا: هذا الخبر يدل على توهين خبر الحجاج بن أرطاة، وأبو يعلى في «مسنده» ٣/٤٤٣ (١٩٣٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٢، والطبراني في «المعجم الصغير» ٢/١٩٤ (١٠١٥)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٥، والجصاص في «أحكام القرآن» (٢٦٥)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٨/٨٠، وقال: غريب من حديث محمد لم يروه عنه إلا الحجاج، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٤٩، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٨/٣٣ كلهم من طريق الحجاج بن أرطاة عن محمد بن المنكدر به.

قال ابن عبد البر: وهذا لا حجة فيه عند أهل العلم بالحديث؛ لانفراد الحجاج به، وما أنفرد به فليس بحجة عندهم. «الاستذكار» ١١/٢٤٥.

وقال النووي: لا يغتر بكلام الترمذي في هذا، فقد أتق الحافظ على أنه حديث ضعيف.

«المجموع» للنووي ٧/١٠.

وقال ابن القيم: وقد نوقش الترمذي في تصحيحه، فإنه من رواية الحجاج بن أرطاة، وقد ضعف، ولو كان ثقة، فهو مدلس كبير، وقد قال: عن محمد، لم يذكر سماعًا، ولا ريب أن هذا قادح في صحة الحديث.

وفي خبر آخر: «الحج فريضة<sup>(١)</sup>، والعمرة تطوع<sup>(٢)</sup>».

«تهذيب السنن» ٢/٣٣٣.

وقال ابن حجر: وقد نبه صاحب «الإمام» على أنه لم يزد على قوله: حسن، في جميع الروايات عنه إلا في رواية الكروخي فقط؛ فإن فيها حسن صحيح، وفي تصحيحه نظر كثير من أجل الحجاج؛ فإن الأكثر على تضعيفه، والاتفاق على أنه مدلس.

«التلخيص الحبير» ٢/٢٢٦.

(١) في (أ): فرض.

(٢) روي من حديث أبي صالح الحنفي وطلحة بن عبيد الله وابن عباس بلفظ «الحج جهاد والعمرة تطوع».

أما حديث أبي صالح فقد علقه الشافعي في «الأم» ٢/١٤٤ عن شيخه سعيد بن سالم، ومن طريق الشافعي رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٤٨، ورواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٥/٢٩٦ (١٣٨١١)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٢، والجصاص في «أحكام القرآن» ١/٢٦٥ كلهم من طريق معاوية بن إسحاق عن أبي صالح الحنفي به مرفوعاً.

وعزه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٧٨ إلى عبد الرزاق، وعبد بن حميد. قال الشافعي في «الأم» ٢/١٤٤: فقلت له - أي شيخه -: أثبت مثل هذا عن النبي ﷺ؟ فقال: هو منقطع.

وقال البيهقي: وقد روي من حديث شعبة عن معاوية بن إسحاق، عن أبي صالح، عن أبي هريرة موصولاً، والطريق فيه إلى شعبة طريق ضعيف. «السنن الكبرى» ٤/٣٤٨.

وقال ابن عبد البر: وهذا منقطع لا حجة فيه. «الاستذكار» ١١/٢٤٧.

وحديث طلحة بن عبيد الله رواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب العمرة (٢٩٨٩) وابن حزم في «المحلى» ٧/٣٧.

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، عمر بن قيس المعروف بمندل ضعفه أحمد، وابن معين والفلاس، وأبو زرعة، والبخاري، وأبو حاتم، وأبو داود،

وقالوا -أيضاً-: لما ذكر الله تعالى فرض الحج لم يذكر معه العمرة. فقال (١): ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ (٢)(٣).  
وقال آخرون (٤): إن العمرة فريضة، وهي الحج الأصغر، وهو قول علي (٥)،

والنسائي، وغيرهم، والحسن الراوي عنه ضعيف.

«مصباح الزجاجة» ١٣٨/٢ (١٠٤٧).

وقال ابن حجر: إسناده ضعيف. «التلخيص الحبير» ٢٥٧/٢.

ومن حديث ابن عباس رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٥٠/١١ (١٢٢٥٢) وابن حزم في «المحلى» ٣٧/٧ من طريق محمد بن الفضل بن عطية، عن سالم الأفطس، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس مرفوعاً.  
قال البيهقي: ومحمد -أي: ابن الفضل- هذا متروك.  
«السنن الكبرى» ٣٤٨/٤.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «المعجم الكبير» وفيه محمد بن الفضل بن عطية، وهو كذاب.

«مجمع الزوائد» ٢٠٥/٣.

وقال ابن عبد البر: وروي عنه عليه السلام أنه قال: «العمرة تطوع» بأسانيد لا تصح، ولا تقوم بمثلها حجة. «التمهيد» ١٤/٢٠. وقال ابن حجر -بعد أن ذكر هذه الطرق-: ولا يصح منها شيء.

«التلخيص الحبير» ٢٢٧/٢.

(١) في (ز): فقال الله تعالى.

(٢) آل عمران: ٩٧.

(٣) أنظر «الأم» للشافعي ١٤٤/٢.

(٤) في (أ): الآخرون.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٩/٢.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ٣٧٦/١.



وابن عباس<sup>(١)</sup>، وزيد بن ثابت<sup>(٢)</sup>، وعلي بن الحسين<sup>(٣)</sup>، وعطاء<sup>(٤)</sup>،

(١) روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢٩٨/٥ (١٣٨٢٣)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٤/١، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٥، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١ من طرق، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: العمرة الحجة الصغرى. وروى الدارقطني ٢/٢٨٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١ من طريق ابن جريح قال: أخبرت عن عكرمة عن ابن عباس قال: العمرة واجبة كوجوب الحج من أستطاع إليه سبيلاً.

وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٩ (١٣٨٣٠)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٥، والحاكم في «المستدرک» ١/٦٤٣ وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥٢-٣٥١ من طرق أخرى عن ابن عباس بنحوه.

(٢) قوله رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٨ (١٣٨٢٤)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٥، والحاكم في «المستدرک» ١/٤٤٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١، وابن حزم في «المحلى» ٧/٤١ كلهم من طريق ابن سيرين، عن زيد بن ثابت قال: نسكان -أو صلاتان- لا يضرك بأيهما بدأت. ورواه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٤، والحاكم في «المستدرک» ١/٦٤٣، والواحد في «الوسيط» ١/٢٩٥، عن زيد بن ثابت مرفوعاً.

قال الحاكم: والصحيح عن زيد بن ثابت قوله ووافقه الذهبي. «المستدرک» ١/٦٤٣.

وقال البيهقي: وقد رواه إسماعيل بن سالم، عن ابن سيرين مرفوعاً، والصحيح موقوف. «السنن الكبرى» ٤/٣٥١.

(٣) في (أ): حسين.

رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٨ (١٣٨٢١)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٩، وابن حزم في «المحلى» ٧/٤١.

(٤) رواه الإمام الشافعي في «الأم» ٢/١٤٥، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٤، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٨ (١٣٨٢٢)، والطبري في «جامع البيان»

وقتادة<sup>(١)</sup>، وسفيان الثوري<sup>(٢)</sup>، وسفيان بن عيينة<sup>(٣)</sup>، وقول الشافعي في الجديد، والأظهر والأصح من مذهبه<sup>(٤)</sup>، واختيار (أبي عبد الله)<sup>(٥)</sup> أحمد بن حنبل<sup>(٦)</sup>، وإسحاق بن راهويه<sup>(٧)</sup>، واحتجوا في ذلك بقراءة العامة ﴿وَالْعَمْرَةَ﴾<sup>(٨)</sup> نصباً<sup>(٩)</sup> على معنى: وأتموا فرض الحج والعمرة لله. وبما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة»<sup>(١٠)</sup>.

- ٢/ ٢٠٩، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٧/ ٢٠، ١٨، وابن حزم في «المحلى» ٤١/ ٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٥/ ١.
- (١) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٧٤/ ١، وابن حزم في «المحلى» ٤١/ ٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٢٥/ ١.
- (٢) ذكره المروزي في «اختلاف العلماء» (ص ٨٨)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٥٣/ ١، والحيري في «الكفاية» ١٤٠/ ١، وابن عبد البر في «التمهيد» ١٤/ ٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٤٢/ ٧.
- (٣) ذكره الحيري في «الكفاية» ١٤٠/ ١.
- (٤) «الأم» للشافعي ٢/ ١٤٤، «المجموع» للنووي ٧/ ١١.
- (٥) من (ز).
- (٦) أنظر: قوله في «مسائل الإمام أحمد» لابن هانئ ١٤٢/ ١، ١٧٩/ ١ «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/ ٣٥٠، «المغني» لابن قدامة ٤/ ١٣، «شرح مختصر الخرقى» للزرکشي ٣/ ٢٧.
- (٧) ذكره المروزي في «اختلاف العلماء» (ص ٨٨)، والحيري في «الكفاية» ١٤٠/ ١، وابن عبد البر في «الاستذكار» ١١/ ٢٤١، وابن حزم في «المحلى» ٤٢/ ٧.
- (٨) في (ح) زيادة: لله.
- (٩) في (ش): نصب.
- (١٠) رواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج (١٢٤١)، وأبو

وروى عكرمة عن ابن عباس أنه قال: والله إن العمرة لقريبة الحج في كتاب الله ﷻ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(١)</sup>.  
 وقال ابن عمر<sup>(٢)</sup>: ليس من خلق الله أحد إلا وعليه حجة<sup>(٣)</sup> وعمرة واجبتان إن أستطاع إلى ذلك سبيلاً (كما قال الله تعالى)<sup>(٤)</sup>، فمن زاد بعد ذلك فهو خير وتطوع<sup>(٥)</sup>.

- داود في كتاب المناسك، باب في أفراد الحج (١٧٩٠)، والترمذي في كتاب الحج، باب منه (٦٣٢)، والنسائي في كتاب الحج، باب إباحة نسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي ١٨١/٥ (٢٨١٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٦/١، ٢٥٣، ٣٤١ (٢١١٥، ٢٢٨٧، ٣١٧٢)، والدارمي في «السنن» (١٨٩٨) من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما به مرفوعاً.
- (١) رواه البخاري في كتاب العمرة، باب وجوب الحج والعمرة وفضلها قبل (١٧٧٣) معلقاً عنه بصيغة الجزم.
- ورواه موصولاً الشافعي في «الأم» ٤/١٤٤-١٤٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١، وابن عبد البر في «المهيد» ١٦/٢٠، وابن حزم في «المحلى» ٣٨/٧، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/١١٧، وعزاه إلى سعيد بن منصور في «سننه».
- «فتح الباري» ٣/٥٩٨، «تغليق التعليق» ٣/١١٨ كلهم من طريق طاوس - وليس عكرمة - عن ابن عباس. وتقدم ما رواه عكرمة عن ابن عباس.
- (٢) كذا في هامش (س) والنسخ الأخرى. وأما في (س): عمرو.
- (٣) في (أ): حج.
- (٤) ساقطة من (ح). وفي (ش): كما قال تعالى. وفي (ز): كما قال ﷻ.
- (٥) في (ش): فله خير وتطوع. وفي (ح): فهو تطوع وخير.
- رواه البخاري في كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها قبل (١٧٧٣) معلقاً عنه بصيغة الجزم.
- ووصله ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٧ (١٣٨١٩)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٣٥٦ (٣٠٦٦)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٥، والحاكم في «المستدرک»

وقال مسروق: أمرنا في كتاب الله ﷻ بأربع: إقام<sup>(١)</sup> الصلاة، وإيتاء الزكاة، والحج، والعمرة، فنزلت<sup>(٢)</sup> العمرة [١/٤١] من الحج منزلة الزكاة من الصلاة، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٣)</sup>. وقال عبد الملك بن أبي<sup>(٤)</sup> سليمان: سأل رجل سعيد بن جبير عن العمرة فريضة هي أو تطوع؟ قال: فريضة.

قال: فإن الشعبي يقول: هي تطوع. قال: كذب<sup>(٥)</sup> الشعبي، ثم قرأ: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾<sup>(٦)</sup>.

فمن قال: إن العمرة ليست بفرض، تأول<sup>(٧)</sup> الآية على معنى:

---

١/٦٤٤، وقال: هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٦ وابن حزم في «المحلى» ٧/٣٨.

(١) في (أ): بإقام.

(٢) في (أ): فمنزلة.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٩٨ (١٣٨٢٥) مختصراً. والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٥١، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٥، وابن حزم في «المحلى» ٧/٤١.

(٤) ساقطة من (ش).

(٥) قال ابن عبد البر: قوله: (كذب) ههنا معناه: غلط، وهو معروف في اللغة. «الاستذكار» ١١/٢٤٩.

وانظر «النهاية» لابن الأثير ٤/١٥٩.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٠٩، وابن حزم في «المحلى» ٧/٤١، وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٠/١٨.

(٧) في (ح): ممن تأول.

(أتموهما إذا دخلتم فيهما)<sup>(١)</sup>، ولم يرد ابتداء الدخول فيه كالتطوع<sup>(٢)</sup> بالحج لا خلاف فيه أنه إذا أحرم به أن عليه المضي فيه<sup>(٣)</sup>، وإتمامه وإن لم يكن فرضاً عليه ابتداء الدخول<sup>(٤)</sup> فيه، فكذلك العمرة<sup>(٥)</sup>. (ومثله روى ابن وهب عن ابن زيد قال: ليست)<sup>(٦)</sup> العمرة واجبة على أحد من الناس، قال: فقلت له قول الله تعالى: ﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ﴾؟ قال: (ليس لأحد من الخلق)<sup>(٧)</sup> ينبغي له إذا شرع<sup>(٨)</sup> في أمر إلا<sup>(٩)</sup> أن يتمه، فإذا خرج منها<sup>(١٠)</sup> لم ينبغ له أن يهل يوماً أو يومين، ثم يرجع، كما لو صام يوماً لم ينبغ له أن يفطر في نصف النهار<sup>(١١)</sup>.  
ودليل هذا التأويل قوله ﷺ: ﴿فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ﴾<sup>(١٢)</sup> لم

(١) في (ش)، (ح)، (أ): أتموها إذا دخلتم فيها.

(٢) في (ش): فيه كالتطوع. وفي (أ): فيها كالتطوع.

(٣) ساقطة من (ز).

(٤) في هامش (س)، (ش): للدخول.

(٥) «لأم» للشافعي ١٤٤/٢، «جامع البيان» للطبري ٢٠٩/٢-٢١٠، «أحكام القرآن»

للجصاص ١/٢٦٤، «التمهيد» لابن عبد البر ١٦/٢٠.

(٦) في (أ): ومثله روي عن ابن وهب عن ابن زيد ليست.

(٧) في (ح): ليس من الخلق أحد.

(٨) في (ز): إذا شرع. وفي (أ): أن يشرع.

(٩) ساقطة من (أ).

(١٠) في (ح): منه.

(١١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٠٨/٢.

(١٢) التوبة: ٤.

يرد به الأبتداء، وإنما أراد به<sup>(١)</sup> إتمام ما مضى من العهد والعقد.  
ومن أوجب العمرة تأول الإتمام<sup>(٢)</sup> على معنى الأبتداء والإلزام.  
أي: أقيموا وافعلوها<sup>(٣)</sup>.

يدل عليه قوله ﷺ: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾<sup>(٤)</sup> أي:  
فعلن، وقام بهن، وقوله: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الْآيَةِ﴾<sup>(٥)</sup> أي: ثم  
أبتدئوا الصيام وأتموه<sup>(٦)</sup>، لأنه ذكر<sup>(٧)</sup> عقيب الأكل، والشرب،  
والصبح. وهذا هو الأصح والأوضح؛ لأنه جمع بين الآيتين،  
وحمل الآية على عمومها [٤١/ب]. فمعناه: وابتدئوا العمرة، فإذا  
دخلتم فيها فأتموها، فيكون جامعاً بين وجهي الإتمام، ولأن من  
أوجبها أكثر، والأخبار<sup>(٨)</sup> في إيجاب الحج والعمرة مقترنين أظهر  
وأشهر.

[٣٨٠] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن  
عبد الله<sup>(٩)</sup>، قال: نا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(١٠)</sup>، قال:

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (أ): الآية.

(٣) «الأم» للشافعي ٢/١٤٤-١٤٥، «التمهيد» لابن عبد البر ٢٠/١٠.

(٤) البقرة: ١٢٤.

(٥) البقرة: ١٨٧.

(٦) في (أ): وأتموا.

(٧) في (ح): ذكره.

(٨) في (أ): والاختيار.

(٩) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(١٠) حافظ، ثقة.

أنا أبو عبد الرحمن أحمد بن علي بن شعيب<sup>(١)</sup>، قال: أنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>، قال: أنا وكيع<sup>(٣)</sup>، قال: أنا شعبة<sup>(٤)</sup>، عن النعمان بن سالم<sup>(٥)</sup>، عن عمرو بن أوس<sup>(٦)</sup>، عن أبي رزين العقيلي<sup>(٧)</sup> أنه قال: يا رسول الله، إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج، ولا العمرة، ولا

(١) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): سعيد وكتب في هامشه: شعيب. والصواب: شعيب بن علي.

وهو النسائي، الإمام، الحافظ، صاحب «السنن».

(٢) ابن راهويه، الإمام، الثقة، الحافظ، المجتهد.

(٣) ثقة، حافظ.

(٤) ثقة، حافظ، متقن.

(٥) النعمان بن سالم الطائفي. ثقة. من الرابعة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٤٥/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٣١/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧١٥٥).

(٦) عمرو بن أوس بن أبي أوس واسمه حذيفة الثقفي الطائفي.

تابعي، كبير. قال أبو هريرة: تسألوني، وفيكم عمرو بن أوس. توفي بعد (٨٩٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٢٠/٦، «الإصابة» لابن حجر ١٧٦/٥،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٥٧/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٩٩١).

(٧) لقيط بن عامر بن المتفق بن عامر بن عقيل أبو رزين العقيلي الطائفي.

أكثر العلماء جعل لقيط بن عامر أبا رزين العقيلي غير لقيط بن صبرة. صحابي

مشهور، روى أن النبي ﷺ كان يكره المسائل، فإذا سأله أبو رزين أعجبه

المسائل.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٢٤٨/٧، «الطبقات» لمسلم بن الحجاج (ص ١٦٨)،

«الاستيعاب» لابن عبد البر ١٣٤٠/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٦٦/٤،

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٤٨/٢٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٧٩/٣،

«الإصابة» لابن حجر ٨/٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٦٨٠).

الظعن<sup>(١)</sup>. قال: «حُجَّ عن أبيك واعتمر»<sup>(٢)</sup>.

(١) ظَعَنَ يَظْعَنُ ظَعْنًا وَظَعْنًا بالتحريك إذا سار، أي: لا يقوى على السير، ولا على الركوب من كبر السن.

«النهاية» لابن الأثير ٣/١٥٧، «حاشية السندي على سنن النسائي» ٥/١١١.

(٢) [٣٨٠] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب المناسك، باب العمرة على الرجل الذي لا يستطيع ٥/١١٧ (٢٦٣٧).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/١٠ (١٦١٨٤)، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت (٩٣٠)، وقال: حديث حسن صحيح. عن يوسف بن عيسى. ورواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب الحج عن الحي إذا لم يستطع (٢٩٠٦)، عن أبي بكر بن أبي شيبة وعلي بن محمد. ورواه ابن الجارود في «المتقى» أنظر: «غوث المكذوب» ٢/١١٤ (٥٠٠) عن عمرو بن عبد الله وعبد الله بن هشام. كلهم عن وكيع به نحوه. ورواه النسائي في كتاب المناسك، باب وجوب العمرة ٥/١١١ (٢٦٢١)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٣٤٥ (٣٠٤٠). والحاكم في «المستدرک» ١/٦٥٥ وقال: لهذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي كلهم من طريق خالد بن الحارث. ورواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره (١٨١٠) عن حفص بن عمر، ومسلم بن إبراهيم، ومن طريقهما رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/٢٠٣ (٤٥٧).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/١٢ (١٦١٩٠) عن يزيد بن هارون، ومن طريقه رواه الدارقطني في «السنن» ٢/٢٨٣ وقال: رواه كلهم ثقات. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/١٢ (١٦١٩٩) من طريق عفان، وبهز.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (ص ١٤٧) (١٠٩١). وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/٣٠٤ (٣٩٩١) من طريق أبي الوليد الطيالسي.



وقال أبو المنتفق<sup>(١)</sup>: أتيت (رسول الله)<sup>(٢)</sup> ﷺ بعرفة، فدنوت منه حتى أختلفت<sup>(٣)</sup> عنق راحلتي وعنق راحلته. فقلت: يا رسول الله أنبئني بعمل ينجيني من عذاب الله، ويدخلني جنته<sup>(٤)</sup>؟ قال: «اعبد الله، ولا تشرك به شيئاً، وأقم الصلاة المكتوبة، وأدّ الزكاة المفروضة، وحج، واعتمر، وصم رمضان، وانظر ما تحب من الناس أن يأتوه إليك فافعله بهم، وما تكره من الناس أن يأتوه إليك فذرهم منه»<sup>(٥)</sup>.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢١١ من طريق ابن مهدي، ومحمد بن أبي عدي. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/٢٠٣ (٤٥٧، ٤٥٨) من طريق سليمان بن حرب، وابن إسحاق، كلهم عن شعبة به بنحوه. قال الإمام أحمد: لا أعلم في إيجاب العمرة حديثاً أجود من هذا ولا أصح منه. «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/٣٥٠.

(١) أبو المنتفق ويقال ابن المنتفق القيسي، له وفادة على النبي ﷺ مع قومه بني قيس. «الجرح والتعديل» ٩/٣٢٧.

(٢) «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٧٥٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٣٠٦، «الإصابة» لابن حجر ٧/١٨١، «تعجيل المنفعة» لابن حجر ٢/٥٨٥.

(٢) في (ح): النبي.

(٣) في (أ): أختلف.

(٤) في (أ): الجنة.

(٥) رواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٥/٣٩، وذكر أوله فقط. والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١١، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٩/٢١٠ (٤٧٤)، وابن الأثير في «أسد الغابة» ٦/٣٠٢ كلهم من طريق ابن عون، عن محمد بن جحادة، عن رجل، عن زميل له، عن أبيه وكان يكنى أبا المنتفق به. وليس عند الطبراني: عن رجل، وإسناده ضعيف فيه ثلاثة مبهمون. وذكره بلفظه الهيثمي وقال: عن حجير عن أبيه وكان يكنى أبا المنتفق... رواه الطبراني في «الكبير» وفي إسناده حجير

[٣٨١] وأخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد

وهو ابن الصحابي، ولم أر من ذكره.

«مجمع الزوائد» للهيثمي ٤٣-٤٤ / ١ ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٨٣ / ٦ (٢٧١٥٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٠٩ / ١٩ (٤٧٣) من طريق همام بن يحيى، عن محمد بن جحادة، عن المغيرة بن عبد الله الشكري، عن أبيه عنه وسماه ابن المنتفق به بنحوه وليس فيه موضع الشاهد: «وحج واعتمر». قال الطبراني: أضررب ابن عون في إسناد هذا الحديث، ولم يضبطه عن محمد بن جحادة، وضبطه همام.

«المعجم الكبير» ٢١٠ / ١٩.

وقال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في «المعجم الكبير»، وفي إسناده عبد الله ابن أبي عقيل الشكري، ولم أر أحدًا روى عنه غير ابنه المغيرة بن عبد الله. «مجمع الزوائد» ٤٣ / ١.

وقال ابن حجر: عبد الله بن أبي عقيل الشكري، عن ابن المنتفق، وعنه ابنه المغيرة ليس بالمشهور.

«تعجيل المنفعة» ٧٥٣ / ١.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٣٨٣-٣٨٤ / ٦ (٢٧١٥٥) من طريق عمرو بن حسان ويونس بن أبي إسحاق، كلاهما عن المغيرة بن بنحوه، وليس فيه ذكر للعمرة.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٣٨ / ٥ عنهما.

وللجزء الأول من الحديث شاهد من حديث ابن عمر.

رواه ابن أبي عاصم في «السنة» ٤٩٤ / ٢ (١٠٧٠) عن ابن عمر قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله أوصني: قال: «اعبد الله، ولا تشرك به، وأقم الصلاة، وآت الزكاة، وصم رمضان، وحج البيت، واعتمر».

وقال الألباني: إسناده جيد، ورجاله كلهم ثقات رجال مسلم.

«ظلال الجنة» ٤٩٥ / ٢.

(١) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفي، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

ابن محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد بن علي بن شعيب<sup>(٢)</sup>، قال: أنا محمد بن يحيى بن أيوب<sup>(٣)</sup>، قال: نا سليمان بن حيان أبو خالد<sup>(٤)</sup>،

(١) حافظ، ثقة.

(٢) حافظ، ثقة.

(٣) في (أ): أخبرنا أحمد بن أيوب.

وهو محمد بن يحيى بن أيوب، ثقة، حافظ.

(٤) سليمان بن حيان الأزدي الأحمر أبو خالد الكوفي.

قال يحيى بن معين -في رواية أحمد بن أبي مريم- وعلي بن المدني والعجلي، وابن سعد، والدارقطني: ثقة. وقال ابن معين -في رواية عثمان الدارمي- والنسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال يحيى بن معين -في رواية الدوري-: صدوق وليس بحجة.

وقال حفص بن غياث: سمعت سفيان الثوري إذا سئل عن أبي خالد الأحمر، يقول: نعم الرجل عبد الله بن نمير. وقال الخطيب: كان سفيان يعيب أبا خالد؛ لخروجه مع إبراهيم بن عبد الله بن حسن، فأما أمر الحديث فلم يطعن فيه. وقال ابن عدي: يغلط ويخطئ. وقال البزار: ليس ممن يلزم زيادته حجة، لاتفاق أهل العلم بالنقل أنه لم يكن حافظًا، وأنه قد روى أحاديث عن الأعمش وغيره لم يتابع عليها. وقال الذهبي في «الكاشف»: صدوق إمام، وفي «الميزان» جعل علامة (صح) تعني تصحيح حديثه، وقال: الرجل من رجال الكتب الستة، وهو مكثر يهم كثيره. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. ولد سنة (١١٤هـ)، وتوفي سنة (١٨٩هـ) أو (١٩٠هـ).

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدارمي (ص ١٢٩)، «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٠١)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٠٦/٤، «الكامل» لابن عدي ٢٨١/٣، «السنن» للدارقطني ١٥٧/٢، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٢/٩، «الكاشف» للذهبي (٢٠٨٠)، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٠٠/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٨٩/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٥٤٧).

قلت: هو صدوق كما قال الذهبي وحديثه حسن.

عن عمرو بن قيس<sup>(١)</sup>، عن عاصم<sup>(٢)</sup>، عن شقيق<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «تابعوا بين الحج والعمرة، فإنهما ينفيان [٤٢/١] الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة، وليس للحج المبرور ثواب دون الجنة»<sup>(٤)</sup>.

(١) عمرو بن قيس المُلَائي أبو عبد الله الكوفي.

ثقة، متقن، عابد، توفي سنة ست وأربعين ومائة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٤/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٩٩/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥١٠٠).

(٢) ابن أبي النجود، صدوق، له أوهام.

(٣) أبو وائل الكوفي. ثقة، مخضرم.

(٤) [٣٨١] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه عاصم بن أبي النجود صدوق له أوهام، وله شاهد بإسناد حسن فالحديث صحيح لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب مناسك الحج، باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة ١١٥/٥ (٢٦٣١).

ورواه الترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في ثواب الحج والعمرة (٨١٠) وقال: حديث حسن صحيح غريب. وابن خزيمة في «صحيحه» ١٣٠/٤ (٢٥١٢) والبزار في «البحر الزخار» ١٣٤/٥ (١٧٢٢)، والطبري في «جامع البيان» ٢٠٩/٢ كلهم عن عبد الله بن سعيد أبي سعيد الأشج.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٨٧/١ (٣٦٦٩)، ومن طريقه رواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٦/٩ (٣٦٩٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٨٦/١٠ (١٠٤٠٦)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١١٠/٤ وقال: غريب من حديث عاصم تفرد به عمرو بن قيس المُلَائي. ورواه الترمذي -في الموضوع السابق- عن قتيبة بن سعيد.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٣/٥ (١٢٧٦٧) وعنه أبو يعلى في «مسنده»

## فصل (١) في أفراد الحج.

[٣٨٢] أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد الثقفي<sup>(٢)</sup> بقراءتي عليه (في داري)<sup>(٣)</sup>، (قال: أنا أبو بكر السني<sup>(٤)</sup>)، قال: أنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>،

٣٨٩/٨ (٤٩٧٦). ومن طريق أبي بكر رواه الطبراني في «المعجم الكبير» - في الموضوع السابق - والعقيلي في «الضعفاء الكبير» ١٢٤/٢، ورواه أبو يعلى في «المسند» ١٥٣/٩ (٥٢٣٦). والشاشي في «مسنده» ٧٤/٢ (٦٨٧) كلاهما من طريق زهير بن حرب، كلهم عن سليمان بن حيان به بنحوه. وله شاهد من حديث ابن عباس.

رواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب فضل المتابعة بين الحج والعمرة ١١٥/٥ (٢٦٣٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٠٧/١١ (١١١٩٦)، والصيداوي في «معجم شيوخه» (ص ٣٧٢) (٣٦٣)، والذهبي في «سير أعلام النبلاء» ١٤٧/١٣ - ١٤٨، وقال: هذا حديث حسن عال. كلهم من طريق أبي عتاب سهل بن حماد قال: حدثني عذرة بن ثابت، عن عمرو بن دينار عنه مرفوعًا، بنحوه، وليس فيه «وليس للحج المبرور ثواب دون الجنة». وقوله هذا له شاهد من حديث أبي هريرة.

رواه البخاري في كتاب العمرة، باب وجوب العمرة وفضلها (١٧٧٣).  
ومسلم في كتاب الحج، باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة (١٣٤٩).

(١) من (ز)، (أ).

(٢) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) زيادة من (ح)، (ز). وفي (أ): في داره.

(٤) أحمد بن محمد بن إسحاق السني، حافظ، ثقة.

(٥) حافظ، ثقة.

(٦) في (ح): أنا أبو بكر أحمد بن محمد السني قال: ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي. وفي (ز): قال أنا عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي.

قال: أخبرنا عبيد الله<sup>(١)</sup> بن سعيد<sup>(٢)</sup>، وإسحاق<sup>(٣)</sup> بن منصور<sup>(٤)</sup>، عن<sup>(٥)</sup> عبد الرحمن<sup>(٦)</sup>، عن<sup>(٧)</sup> مالك<sup>(٨)</sup>، عن عبد الرحمن بن القاسم<sup>(٩)</sup> (عن أبيه<sup>(١٠)</sup>)<sup>(١١)</sup> عن عائشة<sup>(١٢)</sup> رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ أفرد الحج<sup>(١٣)</sup>.

- (١) كذا في (ش)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س) و(ح)، (أ): عبد الله.
- (٢) أبو قدامة السرخسي. ثقة، مأمون.
- (٣) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): وأبو إسحاق.
- (٤) إسحاق بن منصور بن بهرام الكوسج التميمي أبو يعقوب المروزي. ثقة، ثبت، توفي سنة (٢٥١هـ).
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٢٣٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/١٢٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٨٤).
- (٥) في (ح): قالوا: ثنا.
- (٦) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان. ثقة، ثبت، حافظ، عارف بالرجال والحديث.
- (٧) في (ز): بن.
- (٨) مالك بن أنس، إمام رأس المتقين وكبير المثبتين.
- (٩) عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي أبو محمد المدني. ثقة، جليل. وقال ابن عيينة: كان أفضل أهل زمانه. توفي سنة (١٢٦هـ) وقيل: (١٣١هـ).
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٧٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٥٤٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٨١).
- (١٠) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق التيمي. ثقة.
- (١١) زيادة من (ح)، (ز).
- (١٢) في (ز): عن أبيه القاسم، عن أبي بكر، عن عائشة. وكتب في هامشها: بن.
- (١٣) [٣٨٢] الحكم على الإسناد: إسناده صحيح.

[٣٨٣] وأخبرنا الحسين<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، قال: أخبرني محمد بن إسماعيل الطبراني<sup>(٤)</sup>،

## التخريج:

الحديث في «الموطأ» في الحج، باب أفراد الحج ١/٣٣٥، وفي «سنن النسائي» ١٤٥/٥ (٢٧١٥) في كتاب المناسك، باب أفراد الحج.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٦/٦ (٢٤٠٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٥ من طريق محمد بن ماهان كلاهما عن عبد الرحمن بن مهدي به.

ورواه مسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١١) (١٢٢) عن إسماعيل بن أبي أويس ويحيى بن يحيى. ومن طريق يحيى رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٥.

ورواه الترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في أفراد الحج (٨٢٠) وقال: حديث حسن صحيح. وابن ماجه في كتاب المناسك، باب الأفراد بالحج (٢٩٦٤) كلاهما عن أبي مصعب. ورواه ابن ماجه -في الموضع السابق- عن هشام.

ورواه الدارمي في «السنن» عن خالد بن مخلد. ورواه أبو يعلى في «مسنده» ٣٢٤/٧ (٤٣٦١) عن عبد الأعلى النرسي.

وروه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٩/٢٤٣ (٣٩٣٤) من طريق أبي الوليد الطيالسي، وعبد الله بن عبد الوهاب.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٩ من طريق ابن وهب كلهم عن مالك به بمثله.

(١) ابن فنجويه أبو عبد الله الثقفي. ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق السني، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.

(٤) محمد بن إسماعيل أبو بكر الطبراني. ثقة. من الثانية عشرة.

«تهذيب الكمال» للزمري ٢٤/٤٩٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥١٥،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٣٩).

قال: نا أحمد بن حنبل<sup>(١)</sup>، قال: نا يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، قال: نا شعبة<sup>(٣)</sup>  
 قال: حدثني منصور<sup>(٤)</sup> وسليمان<sup>(٥)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٦)</sup>، (عن الأسود)<sup>(٧)</sup>  
 عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ لا نرى إلا الحج<sup>(٨)</sup>.

(١) الإمام، المشهور.

(٢) القطان، ثقة، متقن، حافظ.

(٣) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٤) ابن المعتمر أبو عتاب الكوفي. ثقة، ثبت، وكان لا يدلس.

(٥) سليمان بن مهران الأعمش، ثقة، مدلس.

(٦) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة، يرسل.

(٧) ساقطة من (أ).

وهو الأسود بن يزيد بن قيس النخعي أبو عمرو ويقال: أبو عبد الرحمن الكوفي .  
 مخضرم، ثقة، مكثّر، فقيه. توفي سنة (٧٤هـ) أو (٧٥هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٢٩١، «طبقات الفقهاء» للشيرازي  
 (ص٧٩)، «تذكرة الطالب المعلم» (ص٥١)، «الإصابة» لابن حجر ١/١٠٨،  
 «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/١٧٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٠٩).

(٨) [٣٨٣] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

رواه الإمام أحمد في «المسند» ٦/١٩١ (٢٥٥٧٨).

والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب أفراد الحج ٥/١٤٦ (٢٧١٨).  
 والبخاري في كتاب الحج، باب التمتع والقران والأفراد بالحج (١٥٦١)،  
 ومسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١١) (١٢٨)، وأبو داود في  
 كتاب المناسك، باب في أفراد الحج (١٧٨٣) كلهم من طريق جرير.  
 ورواه البخاري في كتاب الحج، باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت (١٧٦٢)،  
 والإمام أحمد في «مسنده» ٦/١٢٢ (٢٤٩٠٦)، كلاهما من طريق أبي عوانة.



[٣٨٤] وأخبرنا الحسين<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد<sup>(٢)</sup>، (قال: أنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب<sup>(٣)</sup>)<sup>(٤)</sup>، قال: أنا يحيى بن حبيب بن عربي<sup>(٥)</sup>، عن حماد<sup>(٦)</sup>، عن هشام<sup>(٧)</sup>، عن أبيه<sup>(٨)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها قالت: خرجنا مع رسول الله ﷺ موافين لهلال ذي الحجة، فقال رسول الله ﷺ: «من شاء أن يهل بالحج فليهل، ومن شاء أن يهل بعمرة<sup>(٩)</sup> فليهل بعمرة»<sup>(١٠)</sup>.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٣/٦ (٢٦١٥٤، ٢٦١٦٠) من طريق إسرائيل، ومفضل. كلهم عن منصور به مطولاً.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب الإدلاج من المحصب (١٧٧٢) من طريق محاضر عن الأعمش به مطولاً.

(١) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفي، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق السني، حافظ، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.

(٤) زيادة من (ح).

(٥) كذا في (ح) وهو الصواب. وأما في (س) و(ش): عن عربي. وفي (أ): بن عدي.

وفي (ز): عن عدي.

وهو يحيى بن حبيب بن عربي الحارثي، وقيل: الشيباني، أبو زكريا البصري.

ثقة، توفي سنة (٢٤٨هـ). وقيل: مات بعد (٢٥٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٧/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

٣٤٧/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٥٢٦).

(٦) حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري. ثقة، ثبت، فقيه.

(٧) هشام بن عروة، ثقة، ربما دلس.

(٨) عروة بن الزبير، ثقة.

(٩) في (ح)، (أ): بالعمرة.

(١٠) في (ح): بالعمرة.

والإفراد: أن يحرم بالحج<sup>(١)</sup> من الميقات ويفرغ منه، ثم يحرم

[٣٨٤] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

رواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب أفراد الحج ١٤٥/٥ (٢٧١٧).  
ورواه أبو داود في كتاب المناسك، باب في أفراد الحج (١٧٧٨)، عن سليمان  
ابن حرب قال: حدثنا حماد بن زيد به.

ورواه البخاري في كتاب العمرة، باب الأعمار بعد الحج (١٧٨٦)، والإمام  
أحمد في «مسنده» ١٩١/٦ (٢٥٥٨٧) من طريق يحيى بن سعيد.

ورواه البخاري في كتاب الحيض، باب نقض المرأة شعرها عند غسل المحيض  
٩٤/١ (٣١٧) من طريق أبي أسامة. ورواه في العمرة، باب العمرة ليلة الحصبه  
وغيرها (١٧٨٣) من طريق أبي معاوية. ورواه مسلم في كتاب الحج، باب بيان  
وجوه الإحرام (١٢١١) (١١٧)، والإمام أحمد ١٩١/٦ (٢٥٥٨٨) كلاهما من  
طريق وكيع.

ورواه مسلم -في الموضع السابق- (١٢١١) (١١٥) وابن ماجه في كتاب  
المناسك، باب العمرة من التنعيم (٣٠٠٠) كلاهما من طريق عبدة بن سليمان.  
ورواه مسلم -في الموضع السابق- (١٢١١) (١١٦) من طريق ابن نمير.

ورواه أبو داود -في الموضع السابق- من طريق حماد بن سلمة، ووهيب. كلهم  
عن هشام بن عروة به بنحوه مطولاً.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب التمتع والإقران والإفراد بالحج (١٥٦٢)،  
ومسلم في كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام (١٢١١) (١١٨)، والنسائي في  
كتاب مناسك الحج، باب أفراد الحج ١٤٥/٥ (٢٧١٦)، وأبو داود في كتاب  
المناسك، باب في أفراد الحج (١٧٧٩) كلهم من طريق محمد بن عبد الرحمن  
يتم عروة عن عروة به بنحوه مطولاً.

(١) ساقطة من (أ). وفي (ش): في الحج.

بالعمرة من مكة<sup>(١)</sup>، وهو<sup>(٢)</sup> أختيار الشافعي وأصحابه ﷺ أجمعين<sup>(٣)</sup>.  
فصل<sup>(٤)</sup> في القرآن.

[٣٨٥] أخبرنا [ب/٤٢] أبو عبد الله بن فنجويه الدينوري<sup>(٥)</sup>، قال:  
أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني<sup>(٦)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن  
النسائي<sup>(٧)</sup>، قال: أنا يعقوب بن إبراهيم<sup>(٨)</sup>، قال: أنا هشيم<sup>(٩)</sup>، قال:  
أنا عبد العزيز بن صهيب<sup>(١٠)</sup> وحميد الطويل<sup>(١١)</sup> ويحيى بن أبي<sup>(١٢)</sup>  
إسحاق<sup>(١٣)</sup>، كلهم عن أنس بن مالك سمعوه يقول: سمعت رسول

(١) في (ز): التنعيم.

(٢) في (أ): وهذا.

(٣) ساقطة من (ز). وفي (أ): رحمهم الله تعالى.

«سنن الترمذي» كتاب الحج، باب ما جاء في أفراد الحج (٨٢٠)، «السنن  
الكبرى» البيهقي ١٩/٥، ٢٣.

(٤) ساقطة من (ش)، (ح).

(٥) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفي، ثقة صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٦) حافظ، ثقة.

(٧) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.

(٨) ثقة، وكان من الحفاظ.

(٩) في (ش): هشام. وهو هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، مدلس.

(١٠) عبد العزيز بن صهيب البناني مولا هم البصري. ثقة.

(١١) حميد بن أبي حميد الطويل. ثقة، مدلس.

(١٢) زيادة من (ح).

(١٣) يحيى بن أبي إسحاق الحضرمي مولا هم النحوي البصري.

قال يحيى بن معين، وابن سعد، والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات».  
وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح. وذكره العقيلي في «الضعفاء»، وروي عن

الله ﷺ يقول: « لبيك عمرة وحبًّا، لبيك عمرة وحبًّا »<sup>(١)</sup>.

عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه أنه قال: في حديثه نكارة. وفي «العلل ومعرفة الرجال» قال الإمام أحمد: في حديثه كأنه، قلت: فأيهما أحب إليك عبد العزيز أو يحيى؟ قال: عبد العزيز أوثق حديثًا من يحيى، عبد العزيز من الثقات، يحيى في حديثه بعض. يعني: الضعف. قال الذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: صدوق ربما أخطأ. توفي سنة (١٣٦هـ).

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/٣٩٩، ٣/٢٧، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٣٨٥، ٩/١٢٥، «الضعفاء الكبير» للعقيلي ٤/٣٩٩، «الثقات» لابن حبان ٥/٥٢٤، «الكاشف» للذهبي (٦١٢٩)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٣٣٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٥٠١).

قلت: هو ثقة كما قال الذهبي وقد روى له الجماعة.

(١) [٣٨٥] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في مناسك الحج، باب القرآن ٥/١٥٠ (٢٧٢٩). ورواه مسلم في كتاب الحج، باب إهلال النبي ﷺ وهدية (١٢١٥) (٢١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٩ من طريق يحيى بن يحيى.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣/٩٩ (١١٩٥٨) وعنه أبو داود في كتاب المناسك، باب في الإقران (١٧٩٥).

ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/١٧٠ (٢٦١٩)، من طريق علي بن حجر. ورواه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢/١٨٠ (٩٨٩) من طريق إسماعيل بن محمد الدمشقي كلهم (يحيى بن يحيى، الإمام أحمد، علي بن حجر، إسماعيل بن محمد الدمشقي) عن هشيم به.

ورواه مسلم -في الموضع السابق- (١٢٥١) (٢١٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم، عن يحيى وحמיד به.

ورواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب من قرن بين الحج والعمرة (٢٩٦٩) من طريق عبد الوهاب.

[٣٨٦] وأخبرنا أبو عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر السني<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٣)</sup>، قال: أنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني<sup>(٤)</sup>، (قال: نا خالد<sup>(٥)</sup>)<sup>(٦)</sup>، قال: نا شعبة<sup>(٧)</sup>، قال: حدثني

ورواه الإمام أحمد ١١١/٣ (١٢٠٩١) عن سفيان بن عيينة كلاهما عن حميد به. ورواه ابن ماجه -في الموضع السابق- من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى، عن يحيى بن أبي إسحاق به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب رفع الصوت بالإهلال، وباب التحميد والتسييح والتكبير قبل الإهلال (١٥٤٨، ١٥٥١)، والإمام أحمد ١٦٤/٣ (١٢٦٧٨) كلاهما من طريق أبي قلابة. ورواه مسلم في كتاب الحج، باب الأفراد والقران بالحج والعمرة (١٢٣٢) (١٨٥) والنسائي في مناسك كتاب الحج، باب القران ١٥٠/٥ (٢٧٣١)، والإمام أحمد ٩٩/٣ (١١٩٦١) كلهم من طريق بكر المزني، كلاهما عن أنس به مرفوعًا بنحوه.

(١) الحسين بن محمد بن فنجويه، ثقة، صدوق كثير الرواية للمناكير.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق، حافظ، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.

(٤) محمد بن عبد الأعلى الصنعاني القيسي أبو عبد الله البصري.

ثقة. توفي سنة (٢٤٥هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٦/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٢١/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٠٦٠).

(٥) خالد بن الحارث بن عبيد بن سليم الهجيمي أبو عثمان البصري.

ثقة، ثبت، ولد سنة (١١٩هـ) أو (١٢٠هـ). وتوفي سنة (١٨٦هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣٢٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥١٥/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦١٩).

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

حميد بن هلال<sup>(١)</sup>، قال: سمعت مُطَرِّفًا<sup>(٢)</sup> يقول: قال لي عمران بن الحصين<sup>(٣)</sup>: جمع رسول الله ﷺ بين حجة وعمره، ثم توفي قبل أن ينهى عنهما، وقبل أن ينزل القرآن بتحريمه<sup>(٤)</sup>.

(١) حميد بن هلال بن هبيرة ويقال: ابن سويد بن هبيرة العدوي أبو نصر البصري. ثقة، عالم، توقف فيه ابن سيرين لدخوله في عمل السلطان. من الثالثة. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٠/٣، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٦٨)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٠٠/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٥٦٣).

(٢) مُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير العامري الحَرَشِي أبو عبد الله البصري. ثقة، عابد، فاضل. وعده سبط ابن العجمي في المخضرمين. ولد في حياة النبي ﷺ وتوفي سنة (٩٥هـ)، وقيل قبلها. «الثقات» لابن حبان ٤٢٩/٥، «حلية الأولياء» ١٩٨/٢، «تذكرة الطالب المعلم» (ص ٩٧)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٩٠/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٠٦).

(٣) صحابي.

(٤) [٣٨٦] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب مناسك الحج، باب القرآن ١٤٩/٥ (٢٧٢٦).

ورواه مسلم في كتاب الحج، باب جواز التمتع (١٢٢٦) (١٦٧)، والإمام أحمد في «المسند» ٤٢٧/٤ (١٩٨٣٣) من طريق محمد بن جعفر. ورواه مسلم - في الموضوع السابق - من طريق معاذ.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٤٢٧/٤ (١٩٨٣٣) عن حجاج، كلهم عن شعبة به نحوه.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب التمتع على عهد رسول الله ﷺ (١٥٧١)

[٣٨٧] وأخبرنا أبو عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، قال: أنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٤)</sup>، قال: أنا جرير<sup>(٥)</sup>، عن منصور<sup>(٦)</sup>، عن أبي وائل<sup>(٧)</sup> قال: قال لي<sup>(٨)</sup> الصُّبِّي بن معبد<sup>(٩)</sup>:

مختصرًا. ومسلم - في الموضع السابق (١٢٢٦) (١٦٨ - ١٧٠)، والنسائي - في الموضع السابق - (٢٧٢٨)، والإمام أحمد في «المسند» ٤/٤٢٨ (١٩٨٤١)، والدارمي في «السنن» (١٨٥٤) كلهم من طريق قتادة. ورواه مسلم - في الموضع السابق - (١٢٢٦) (١٧١)، والنسائي - في الموضع السابق - (٢٧٢٨) مختصرًا. وفي باب التمتع ٥/١٥٥ (٢٧٣٩) كلاهما من طريق محمد بن واسع. ورواه مسلم - في الموضع السابق - (١٢٢٦) (١٦٥، ١٦٦) وابن ماجه في كتاب المناسك، باب التمتع بالعمرة إلى الحج (٢٩٧٨) كلاهما من طريق أبي العلاء يزيد بن عبد الله، كلهم عن مطرف بن عبد الله به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ (٤٥١٨)، ومسلم - في الموضع السابق - (١٢٢٦) (١٧٢)، والإمام أحمد في «المسند» ٤/٤٣٦ (١٩٩٠٧) كلهم من طريق أبي رجاء العطاردي عن عمران مرفوعًا بنحوه.

(١) الحسين بن محمد بن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق السني، حافظ، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.

(٤) ابن راهويه، الإمام، الثقة، الحافظ.

(٥) جرير بن عبد الحميد، ثقة، صحيح الكتاب.

(٦) منصور بن المعتمر، ثقة، ثبت.

(٧) شقيق بن سلمة، ثقة، مخضرم.

(٨) ساقطة من (أ).

(٩) صُبِّي بن مَعْبَد التُّغَلْبِي الكوفي.

ثقة، مخضرم، من الثالثة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٤٥٤، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني

كنت أعرابياً نصرانياً فأسلمت، فكنت حريصاً على الجهاد، فوجدت الحج والعمرة مكتوبين عليّ، فأتيت رجلاً من عشيرتي يقال له: هريم بن عبد الله<sup>(١)</sup>، فسألته: فقال: أجمعهما، ثم أذبح ما أستيسر<sup>(٢)</sup> من الهدى، فأهللت بهما، فلما أتيت العُذيب<sup>(٣)</sup> لقيني سلمان بن ربيعة<sup>(٤)</sup>،

٣/ ١٤٤١، «تذكرة الطالب المعلم» (ص ٧٠)، «الإصابة» لابن حجر ٣/ ٢٥٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/ ٢٠٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٩٠١).  
 (١) وكذا وقع اسمه في «سنن النسائي» وقد وقع في اسمه اختلاف، ففي «صحيح ابن خزيمة» و«مسند الإمام أحمد»: هُدِيم. وفي «سنن أبي داود»: هُدِيم بن ثُرْمَلَة. وفي «معرفة الصحابة»: أديم. وذكره البخاري، والدارقطني، وابن ماكولا، وابن الأثير، وابن ناصر الدين باسم: هُدِيم. قال الدارقطني: ويقال له: أديم بالألف، والمحفوظ بالهاء. وذكره المزني، وابن حجر باسم: هذيم. قال ابن حجر: وربما قيل: أذيم. مخضرم، مقبول. من الثانية.  
 «التاريخ الكبير» للبخاري ٨/ ٢٥٠، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٤/ ٢٣٠١، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١/ ٣٦٢، «الإكمال» لابن ماكولا ٧/ ٤٠٨، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١/ ١٣٨، «أسد الغابة» لابن الأثير ١/ ٥٧، ٥/ ٥٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٠/ ١٦٠، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٩/ ١٤٥، «الإصابة» لابن حجر ١/ ١٠٣، ٦/ ٣٠٠، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/ ٢٦٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٧٢).

(٢) في (أ): تيسر.

(٣) تصغير العذب وهو ماء لبني تميم بين القادسية والمغيثة، بينه وبين القادسية أربعة أميال. وهو من منازل حاج الكوفة.

«معجم البلدان» لياقوت ٤/ ٩٢، «حاشية السيوطي على سنن النسائي» ٥/ ١٤٦.

(٤) سلمان بن ربيعة بن يزيد بن عمرو الباهلي أبو عبد الله.

يقال: إن له صحبة. وهو سلمان الخيل. ولاه عمر قضاء الكوفة، ثم ولي غزو



وزيد بن صوحان<sup>(١)</sup>، وأنا<sup>(٢)</sup> أهل بهما<sup>(٣)</sup> فقال أحدهما للآخر: ما هذا بأفقه من بعيره! فأتيت عمر بن الخطاب، فقلت: يا أمير المؤمنين، إني أسلمت، وأنا حريص على الجهاد، وإني وجدت [١/٤٣] الحج والعمرة مكتوبتين<sup>(٤)</sup> علي، فأتيت هريم بن عبد الله، فقال: أجمعهما، ثم أذبح ما أستيسر من الهدى، فأهللت بهما، فلما أتيت العذيب لقيني سلمان ابن ربيعة وزيد بن صوحان، فقال أحدهما للآخر<sup>(٥)</sup>: ما هذا بأفقه من بعيره. فقال عمر: هديت لسنة نبيك<sup>(٦)</sup> ﷺ<sup>(٧)</sup>.

أرمينية في زمن عثمان. واستشهد سنة (٥٢٥هـ)، وقيل بعدها.  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩٧/٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٦٣٢/٢، «الإصابة» لابن حجر ١١٢/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٨/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٧٤).

(١) زيد بن صوحان بن حُجر بن الحارث العبدي أبو سلمان، ويقال: أبو عائشة. مذكور في الصحابة، أدرك النبي ﷺ، ويقال: إن له وفادة عليه. نزل الكوفة، وقطعت يده يوم جلولاء، ثم شهد الجمل مع علي رضي الله عنه وقتل بها سنة (٣٦هـ). «التاريخ الكبير» للبخاري ٣/٣٩٧، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٥٥٥/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢/٢٣٣، «الإصابة» لابن حجر ٤٥/٣، «تعجيل المنفعة» لابن حجر ٥٥٩/١.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ح)، (ز)، (أ): مكتوبين.

(٥) في (ز): لصاحبه.

(٦) كذا في (ش)، (ح)، «سنن النسائي». وأما في (س)، (ز)، (أ): نبيكم.

(٧) [٣٨٧] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب مناسك الحج، باب القران ١٤٦/٥ (٢٧١٩).

ورواه أبو داود في كتاب المناسك، باب في الإقران (١٧٩٨، ١٧٩٩) عن عثمان ابن أبي شيبة، ومحمد بن قدامة بن أعين. ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٥٤/٤. ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥٧/٤ (٣٦٠٩) عن يوسف بن موسى كلهم، عن جرير به بنحوه.

ورواه النسائي -في الموضع السابق- ١٤٧/٥ (٢٧٢٠) من طريق زائدة، والإمام أحمد ٣٧/١ (٢٥٦) من طريق سفيان الثوري، ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٥/٢، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٣٦٢/١ (١١٠٧)، ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ٧١/١ من طريق شريك، ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٥/٢ من طريق شعبة كلهم عن منصور به بنحوه.

ورواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب من قرن الحج والعمرة (٢٩٧٠)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٦/٩ (٣٩١٠، ٣٩١١)، والإمام أحمد في «المسند» ٢٥/١ (١٦٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٥/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٦/٥، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» ٢٤٢/١ (١٣٧) كلهم من طريق عبدة بن أبي لبابة. ورواه النسائي -في الموضع السابق- (٧٢٢١) من طريق مجاهد.

ورواه ابن ماجه -في الموضع السابق- والإمام أحمد في «المسند» ٣٧/١ (٢٥٤)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٨١) (٣٣٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٥/٢، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٠٢/٢ (١٧٢٥)، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» ٢٤٠/١ (١٣٥) كلهم من طريق الأعمش.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ١٤/١، ٥٣ (٨٣)، ٣٧٩، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٤٥/٢ من طريق الحكم. ورواه الإمام أحمد ٣٤/١

[٣٨٨] وأخبرنا أبو عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، قال: أنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو عامر<sup>(٥)</sup>، قال: نا شعبة<sup>(٦)</sup>، عن الحكم<sup>(٧)</sup> قال:

(٢٢٧)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ١٨٠) (٣٣٦)، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» ١/ ٢٤١ (١٣٦) من طريق سيار. ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/ ١٤٥ من طريق سلمة بن كهيل، وعاصم بن أبي النجود. كلهم عن أبي وائل به بنحوه.  
قال الدارقطني: وهو حديث صحيح، وأحسنها إسنادًا حديث منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن الصبي بن معبد، عن عمر.  
«العلل» ٢/ ١٦٦.

- (١) الحسين بن محمد بن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) أحمد بن محمد بن إسحاق السني، حافظ، ثقة.
- (٣) أحمد بن شعيب النسائي، حافظ، ثقة.
- (٤) ابن راهويه، الإمام، الثقة، الحافظ.
- (٥) عبد الملك بن عمرو القيسي العقدي. ثقة.
- (٦) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.
- (٧) الحكم بن عتيبة الكندي مولاهم أبو محمد - وقيل غير ذلك - الكوفي .  
ثقة، ثبت، فقيه، إلا أنه ربما دلس. قال شعبة وغيره: أحاديث الحكم عن مقسم كتاب سوى خمسة أحاديث، ثم قال يحيى بن القطان: هي حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث عزيمة الطلاق، وجزاء العبد، وإتيان الحائض. ووصفه النسائي، وابن حبان بالتدليس، وذكره في المدلسين العلائي، وسبط ابن العجمي، وابن حجر وجعلوه في المرتبة الثانية. ولد سنة (٥٠هـ). وقيل: (٤٧هـ). وتوفي سنة (١١٣هـ) أو (١١٤هـ) أو (١١٥هـ).  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/ ١٢٣، «الثقات» لابن حبان ٤/ ١٤٤، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥/ ٢٠٨، «سؤالات السلمى للدارقطني» (ص ٣٦٩)،

سمعت علي بن حسين<sup>(١)</sup> يحدث عن مروان بن الحكم<sup>(٢)</sup> أن عثمان<sup>(٣)</sup> نهى عن المتعة، وأن يجمع بين الحج والعمرة، قال علي: لبيك بحجة وعمرة معًا. فقال عثمان: أتفعلها<sup>(٤)</sup>، وأنا أنهى عنها<sup>(٥)</sup>؟! فقال علي: لم أكن لأدع سنة رسول الله ﷺ لأحد من الناس<sup>(٦)</sup>.

«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٠٦، ١١٣، ١٦٧)، «التبيين لأسماء المدلسين» لسبط ابن العجمي (ص ٢٣، ٦٥)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤٦٦، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٠٧)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٤٥٣).

(١) في (أ): الحسين.

وهو علي بن الحسين زين العابدين، ثقة، ثبت.

(٢) مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي، أبو عبد الملك، وقيل غير ذلك.

(٣) صحابي مشهور.

(٤) في جميع النسخ: أتفعلهما.

(٥) في (ز)، (أ): عنهما.

(٦) [٣٨٨] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب مناسك الحج، باب القران ٥/١٤٨ (٢٧٢٣).

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب التمتع والقران والإفراد بالحج (١٥٦٣)، والإمام أحمد في «المسند» ١/١٣٥ (١١٣٩) كلاهما من طريق محمد بن جعفر غندر.

ورواه النسائي -في الموضوع السابق- (٢٧٢٥) من طريق النضر.

ورواه الدارمي في «السنن» (١٩٦٤) عن سهل بن حماد، كلهم عن شعبة به بنحوه.

والقرآن أن يحرم (بالحج والعمرة)<sup>(١)</sup> معًا من الميقات، وهو اختيار أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله<sup>(٢)</sup>.

قوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ اختلف العلماء في معنى الإحصار الذي جعل الله تعالى على من أبتلي به في حجته أو عمرته ما استيسر من الهدى، فقال قوم: هو كل مانع وحابس منع المحرم وحبسه عن العمل الذي فرضه الله ﷻ عليه في إحرامه، ووصوله إلى البيت الحرام، أي شيء كان من مرض، (أو جرب)<sup>(٣)</sup>، أو جرح<sup>(٤)</sup>، أو كسر<sup>(٥)</sup>، (أو خوف، أو عدو)<sup>(٦)</sup> أو لدغ، أو ذهاب نفقة، أو ضلال راحلة أو غيرها<sup>(٧)</sup> من الأعذار، فإنه

ورواه النسائي -في الموضوع السابق- (٢٧٢٢)، والإمام أحمد في «المسند» ٩٥/١ (٧٣٣) كلاهما عن طريق مسلم البطين عن علي بن الحسين به بنحوه.  
ورواه البخاري -في الموضوع السابق- (١٥٦٩)، ومسلم في الحج باب جواز التمتع (١٢٢٣) (١٥٩)، والإمام أحمد في «المسند» ٥٧/١، ٦٠، ٦١، ٩٧ (٤٠٢، ٤٢٤)، وكلهم من طريق سعيد بن المسيب قال: اختلف علي وعثمان به بنحوه.

ورواه مسلم -في الموضوع السابق- (١٢٢٣) (١٥٨). والإمام أحمد في «المسند» ٩٧/١، ٦١، ٩٧ (٤٣٢، ٧٥٦) من طريق عبد الله بن شقيق قال: إن عثمان.. به بمعناه.

- (١) في (أ): بالعمرة والحج.
- (٢) «أحكام القرآن» للجصاص ٢٨٥/١، «بدائع الصنائع» للكاساني ١٧٤/٢.
- (٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ). وفي (ز): وحبس.
- (٤) في (ح): أو جراح.
- (٥) كذا في هامش (س) والنسخ كلها. وأما في (س): كبر.
- (٦) في (أ): أو خوف عدو.
- (٧) في (ز): وغيرها.

يقيم مكانه على إحرامه، ويبعث بهديه، أو بثمان [٤٣/ب] الهدى، فإذا نحر الهدى؛ فقد حل من إحرامه، وهذا قول إبراهيم<sup>(١)</sup> النخعي، والحسن<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٣)</sup>، وعطاء<sup>(٤)</sup>، وقتادة<sup>(٥)</sup>، وعروة بن الزبير<sup>(٦)</sup>، ومقاتل<sup>(٧)</sup>، والكلبي<sup>(٨)</sup>، ومذهب أهل العراق<sup>(٩)</sup>، واحتجوا بأن الإحصار في كلام العرب هو منع لعلة<sup>(١٠)</sup> من المرض

- (١) من (ح). رواه الثوري في «تفسيره» (ص ٦١) (٧٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٥.
- (٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٥/٣٣٢ (١٤٠٣٩) وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٢١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/٨١.
- (٣) هو في «تفسيره» ١/٩٩، ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٥.
- (٤) علقه البخاري عنه في كتاب المحصر، قبل باب إذا أحصر المعتمر (١٨٠٦)، ورواه الثوري في «تفسيره» (ص ٦١) (٧٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٣٣٢ (١٤٠٣٦)، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/١٢٢ وعزاه إلى عبد بن حميد، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٥.
- (٥) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٧٥، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣.
- (٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٣٣٢ (١٤٠٣٥)، وذكره ابن أبي حاتم في «جامع البيان» ١/٣٣٥.
- (٧) أنظر «تفسيره» ١/٩٧.
- (٨) أنظر «تنوير المقباس» للفيروزآبادي (ص ٢١).
- (٩) «أحكام القرآن» للجصاص ١/٢٦٨، «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٢/٢٥٢، «إيجاز البيان عن معاني القرآن» للنيسابوري ١/١٣٩، «بدائع الصنائع» للكاساني ٢/١٧٥.
- (١٠) في (ش)، (ح): العلة.

وأشباهه غير منع<sup>(١)</sup> القهر والغلبة، فأما منع العدو، والحبس بالقهر من سلطان قاهر، فإن ذلك حصر لا إحصار، كذا<sup>(٢)</sup> قال<sup>(٣)</sup> الكسائي<sup>(٤)</sup>، وأبو عبيدة<sup>(٥)</sup> والفراء<sup>(٦)</sup>؛ قالوا: كل<sup>(٧)</sup> ما كان من مرض، وذهاب نفقة، قيل: منه أُحْصِرَ فهو محصر، وما كان من حبس عدو، أو سجن، قيل: منه<sup>(٨)</sup> حُصِرَ فهو محصور<sup>(٩)</sup>، يدل عليه قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا جَهَنَّمَ لِلْكَافِرِينَ حَصِيرًا﴾<sup>(١٠)</sup> أي محبسًا. قالوا<sup>(١١)</sup>: وإنما جعلنا حبس العدو<sup>(١٢)</sup> إحصارًا قياسًا على المرض إذ<sup>(١٣)</sup> كان في حكمه لا بدلالة الظاهر<sup>(١٤)</sup>.

(١) زيادة من (أ).

(٢) في (ح): كذلك.

(٣) في (ز): قاله.

(٤) «الفروق في اللغة» للعسكري (ص ١٠٨)، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٢٦٨، «تأويلات أهل السنة» للماتريدي ١/٤٠١.

(٥) «مجاز القرآن» ١/٦٩.

(٦) «معاني القرآن» ١/١١٧-١١٨.

(٧) زيادة من (أ).

(٨) منه ساقطة من (ح).

(٩) في (ش): محصر.

(١٠) الإسراء: ٨.

(١١) ساقطة من (أ).

(١٢) في (أ): العذر.

(١٣) في (أ): إذا.

(١٤) «جامع البيان» للطبري ٢/٢١٣.

وقال الآخرون<sup>(١)</sup>: الإحصار هو حبس (عدو أو قاهر)<sup>(٢)</sup> من بني آدم عن الوصول إلى البيت، فأما المرض وسائر الأعذار، (فهو غير)<sup>(٣)</sup> داخل في هذه الآية، وهذا قول ابن عمر<sup>(٤)</sup>، وابن عباس<sup>(٥)</sup>، وعبد الله ابن الزبير<sup>(٦)</sup>، وسعيد بن المسيب<sup>(٧)</sup>، وسعيد بن جبير، وشهر بن حوشب<sup>(٨)</sup>، ومذهب الشافعي<sup>(٩)</sup>، وأهل المدينة<sup>(١٠)</sup>، واحتجوا بأن

(١) في (ح)، (ز): آخرون.

(٢) في (ش)، (أ): عدو قاهر.

(٣) في (ح): فغير.

(٤) رواه مالك في «الموطأ» كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أحصر بغير عدو ٣٦١/١، والشافعي في «الأم» ١٧٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ٢٢١/٢، ٤٨/٤ (٣٣١٢، ٣٣١٣)، ٤٩/٤ (٣٣١٧-٣٣١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٩/٥.

(٥) رواه مالك في «الموطأ» - الموضوع السابق - والشافعي في «الأم» ١٧٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ٢١٣/٢، ٢٢٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٣٦/١ (١٧٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٩/٥، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٨٤ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٦) قوله رواه مالك - في الموضوع السابق - ٣٦٢/١، والشافعي في «الأم» ١٧٨/٢، والطبري في «جامع البيان» ٢٢١/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٩/٥.

(٧) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٢٥ فيمن رأى أن الإحصار من عدو أو من مرض أو كسر. وانظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٢٨/٢.

(٨) لم أجد عنهما.

(٩) «الأم» للشافعي ١٧٨/٢، «اختلاف العلماء» للمروزي (ص ٥٨)، «السنن الكبرى» للبيهقي ٢١٩/٥.

(١٠) «معاني القرآن» للنحاس ١/١١٥، وانظر «الموطأ» للإمام مالك ١/٣٦٠ كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أحصر بعدو.



نزول هذه الآية في قصة الحديدية<sup>(١)</sup>، وذلك<sup>(٢)</sup> إحصار عدو. يدل عليه أيضًا<sup>(٣)</sup> قوله في سياق الآية: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ ولا يكون الأمن إلا من الخوف. وفي الحديث لا حصر إلا من حبس عدو<sup>(٤)</sup>.

وقال ثعلب: تقول العرب: حصرت الرجل عن حاجته فهو محصور، وأحصره العدو إذا منعه من السير فهو محصر<sup>(٥)</sup>.

وذكر يونس<sup>(٦)</sup> [١/٤٤] عن أبي عمرو قال:

(١) قال ابن حجر: متفق عليه من رواية جماعة من الصحابة.

«التلخيص الحبير» ٢/٢٨٨.

منهم ابن عمر روى حديثه البخاري في كتاب المحصر، باب إذا أحصر المعتمر (١٨٠٦، ١٨٠٧)، ومسلم في كتاب الحج، باب بيان جواز التحلل بالإحصار وجواز القران (١٢٣٠)، وحديث المسور سيأتي تخريجه.

(٢) في (ح): وذلك.

(٣) ساقطة من (ح)، (أ).

(٤) لم أجده مرفوعًا، وقد رواه الشافعي في «الأم» ٢/١٧٨، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢٧٩ (١٣٧١٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٣، ٢٢٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦ (١٧٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢١٩ من طرق عن ابن عباس به موقوفًا.

قال ابن حجر: رواه الشافعي بإسناد صحيح.

«التلخيص الحبير» ٢/٢٨٨.

(٥) في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/٦٨: قال ثعلب: أصل الحصر والإحصار: الحبس، وحصر في الحبس أقوى من أحصر.

وانظر «الدر المصون» ٢/٣١٤.

(٦) يونس بن حبيب الضبي، مولاهم أبو عبد الرحمن البصري.

قال ابن السيرافي: بارع في النحو، وقد روى عنه سيبويه وأكثر، وله قياس في النحو، ومذاهب يتفرد بها. وقال ياقوت: إمام نحاة البصرة في عصره، ومرجع

إذا منعته من<sup>(١)</sup> كل وجه، فقد حصرته<sup>(٢)</sup>، وإذا منعته من التقدم فقد أحصرته<sup>(٣)</sup>.

قال الشافعي: فإذا أحصر بعدو كافر، أو مسلم، أو سلطان يحبسه في سجن نحر هدياً لإحصاره حيث أحصر في حل أو حرم، وحل من إحرامه، ولا قضاء عليه، ولا شيء، إلا أن يكون واجباً فيقضي. وإذا لم يجد هدياً يشتريه، أو كان فقيراً ففيه قولان: أحدهما أنه<sup>(٤)</sup> لا يحل إلا بهدي، والآخر إذا كان يقدر عليه (حل، وأتى به إذا قدر عليه<sup>(٥)</sup>). وقال بعض الفقهاء<sup>(٦)</sup>: إذا لم يقدر أجزاءه، وعليه طعام، أو صيام، وكل ما وجب على المحرم في ماله من بدنة<sup>(٧)</sup> (وجزاء، وهدي)<sup>(٨)</sup>، وصدقة، فلا يجزئ إلا في الحرم لمساكين أهلها<sup>(٩)</sup> إلا

الأدباء والنحويين في المشكلات. ولد سنة (٨٠هـ)، وتوفي سنة (١٨٢هـ).  
«أخبار النحويين البصريين» للسيرافي (ص ٥١)، «معجم الأدباء» لياقوت  
٢/ ٢٨٥٠، «بغية الوعاة» للسيوطي ٢/ ٣٦٥.

- (١) في (ش): عن.
- (٢) في (ش): أحصرته.
- (٣) «معاني القرآن» للأخفش ١/ ٣٥٥.
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) «مختصر المزني» الملحق بكتاب «الأم» للشافعي ٨/ ١٦٩-١٧٠. وانظر «البيوط» للواحدي ١/ ١٢٠أ.
- (٦) ما بين القوسين ساقط من (ح).
- (٧) في (أ): فدية.
- (٨) في (أ): أو هدي وجزاء.
- (٩) في (أ): أهله.

في موضعين، أحدهما<sup>(١)</sup>: دم الحصر<sup>(٢)</sup> بالعدو، فإنه ينحر حيث حبس<sup>(٣)</sup> ويحل. والآخر من<sup>(٤)</sup> ساق هديًا، فعطب في طريقه، وذبحه، خلَّى<sup>(٥)</sup> بينه وبين المساكين؛ لم يجز له ولا لرفقائه أن يأكلوا منه شيئًا، وإن كانوا مساكين، فإن كان ما ساقه لفرض مثل أن يكون قارنًا أو متمتعًا، جاز له أن يأكل، ويطعم<sup>(٦)</sup> غيره، وهذا معنى الإحصار وحكمه<sup>(٧)</sup>. فأما المرض وما أشبهه<sup>(٨)</sup>، فإن له أن يتداوى بما لا بد له<sup>(٩)</sup> منه، ويفتدي<sup>(١٠)</sup>، ثم يجعلها عمرة، ويحج عام<sup>(١١)</sup> قابل ويهدي.

وقوله ﴿فَأَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ أي: فعلية ما تيسر<sup>(١٢)</sup>. محله رفع<sup>(١٣)</sup>،

- 
- (١) ساقطة من (أ).  
 (٢) في (ش)، (ح)، (أ): المحصر.  
 (٣) في (ح): يحبس.  
 (٤) في (ش): ما.  
 (٥) في (أ): خلا.  
 (٦) في (ح): أو يطعم.  
 (٧) «أحكام القرآن» للجصاص ١/ ٢٨٠، «تأويلات أهل السنة» للماتريدي ١/ ٤٠٤-٤٠٦.  
 (٨) في (أ): وحكمه.  
 (٩) من (أ).  
 (١٠) في (ح): ويفدي.  
 (١١) زيادة من (ح)، (ز)، (أ).  
 (١٢) في (ش): يتيسر. وفي (أ): أستيسر.  
 (١٣) في (ش): رفعًا.

وإن شئت جعلت (ما) في محل النصب، أي فاهدوا ما أستيصر من الهدى<sup>(١)</sup>. وهو جمع هدية، مثل جدية السرج، وجمعها جدي<sup>(٢)</sup> قاله أبو عمرو، قال: ولا أعلم في [٤٤/ب] الكلام شيئاً يشبهه<sup>(٣)</sup>. وقرأ الأعرج: (الهدى) بكسر الدال، وتشديد الياء في جميع القرآن على معنى المفعول<sup>(٤)</sup>.

وروى عصمة<sup>(٥)</sup> عن عاصم بتشديد الهدى في الرفع، والجبر<sup>(٦)</sup>،

«معاني القرآن» للأخفش ٣٥٥/١، «معاني القرآن» للزجاج ٢٦٧/١.

- (١) «معاني القرآن» للفراء ١١٨/١، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٨٩/١.  
 (٢) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٩/١، «جامع البيان» للطبري ٢١٩/٢-٢٢٠، «معاني القرآن» للزجاج ٢٦٧/١.

والجدية: القطعة من الكساء المحشوة تحت دفتي السرج، وظلفة الرجل، وهما جديتان. «لسان العرب» ٢١٥/٢ لابن منظور (جدا).

- (٣) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٦٩/١، «جامع البيان» للطبري ٢١٩/٢-٢٢٠.  
 (٤) رواه عنه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٠/٢، وعزاها إليه ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالويه (ص ١٩)، والنحاس في «إعراب القرآن» ٤١/٢، والسمرقندي في «بحر العلوم» ١٩٢/١.  
 (٥) عصمة بن عروة الفقيمي أبو نجیح البصري.

قال الداني: بصري روى الحروف عن عاصم، والأعمش، وهارون بن موسى. وذكره ابن حبان في «الثقات» وسمى أباه عزرة. وقال الإمام أحمد: لا يكتبون عنه. وقال أبو حاتم: مجهول.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٠/٧، «الثقات» لابن حبان ٥١٩/٨، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٦٨/٣، «غاية النهاية» لابن الجزري ٥١٢/١، «لسان الميزان» لابن حجر ١٦٩/٤.

- (٦) في (ش)، (ز)، (أ): في محل الرفع والجبر. وفي (ح): في محل الجر والرفع.

وتخفيفه في حال<sup>(١)</sup> النصب نحو قوله تعالى: ﴿هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ﴾<sup>(٢)</sup>  
 ﴿وَلَا أَلْهَدِي وَلَا أَلْقَلِّدُ﴾<sup>(٣)(٤)</sup>. وهما جميعًا ما يُهدى إلى بيت الله  
 تعالى الحرام<sup>(٥)</sup>، سُمي بذلك؛ لأنه تقرب<sup>(٦)</sup> إلى الله بمنزلة الهدية  
 يهديها الإنسان إلى غيره متقربًا بها إليه.

واختلفوا في تأويل قوله: ﴿فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ فقال علي بن أبي  
 طالب، وابن عباس: شاة<sup>(٧)</sup>.

(١) في (أ): محل.

(٢) المائة: ٩٥.

(٣) المائة: ٢.

(٤) أنظر: «الكامل في القراءات الخمسين» للذهلي (١٦٧ب)، «شواذ القراءة»  
 للكرمانى (٣٧ب)، وذكره عن عاصم الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٢٠، وابن  
 عطية في «المحرر الوجيز» ١/٢٦٧.

(٥) زيادة من (أ).

(٦) في (ش): يقربا. وفي (ز): يقرب.

(٧) قول علي رواه مالك في «الموطأ» في الحج، باب ما أستيسر من الهدى ١/٣٨٤  
 (١٥٨).

وسعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٥٣ (٣٠١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
 ٥/١٣٢ (١٢٩٢٥)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٧، وابن أبي حاتم في  
 «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦ (١٧٦٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢٥،  
 وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٨٤ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.  
 وقول ابن عباس رواه مالك في «الموطأ» -في الموضع السابق- (١٥٩)، وسعيد  
 ابن منصور في «السنن» ٣/٧٤٩ (٢٩٨)، ٣/٧٦٠ (٣١٠)، ٣/٧٦٥ (٣١٢)،  
 ٣/٧٦٩ (٣١٦-٣١٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٥-٢١٧، وابن أبي  
 شيبة في «مصنفه» ٥/١٣٠، ١٣٢ (١٢٩١٠، ١٢٩٣٣)، وابن أبي حاتم في  
 «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦ (١٧٧٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢٤.

وقال (١) الحسن وأنس (٢) وقتادة: أعلاه بدنة، وأوسطه بقرة، وأخسه شاة (٣).

وقال ابن عمر: ما (٤) أستيسر من الهدى: الإبل والبقرة، ناقة دون ناقة، وبقرة دون بقرة، سن دون سن، وأنكر أن يكون الشاة من الهدى (٥).

وأولى الأقوال بالصواب قول من قال: إنه شاة؛ لأنه أقرب (إلى اليسر) (٦)، ولأن الله تعالى سمي الشاة هدياً في قوله: ﴿بَلِّغْ الْكُتُبَةَ﴾ (٧).

(١) زيادة من (ح)، (أ).

(٢) زيادة من (أ).

(٣) قول الحسن رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٧٥٨/٣ (٣٠٥)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦، كلهم عن الحسن قال: ﴿فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ شاة. وليس فيه التقسيم المذكور. وقول قتادة رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦.

(٤) في (أ): فما.

(٥) رواه مالك في «الموطأ» في الموضع السابق ١/٣٨٦ (١٦٠). وسعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٥١ (٢٩٩)، ٣/٧٦٧ (٣١٣-٣١٧)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٣٦ (١٧٧٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١٣٠ (١٢٩١٤)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢١٨، ٢١٩، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢٤. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٨٤ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(٦) في (أ): لليسر.

(٧) المائة: ٩٥. وفي جميع النسخ: ﴿هَدْيًا بَلِّغْ الْكُتُبَةَ﴾.

وفي الطير (١) شاة (٢).

وقوله (٣): ﴿وَلَا تَحْلُقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ﴾. اختلفوا في المحل الذي يحل فيه (٤) المحصر ببلوغ هديه إليه (٥)؛ فقال بعضهم: هو ذبحه، أو نحره (٦) بالموضع الذي أحصر فيه سواء كان في الحل، أو في الحرم (٧). ومعنى (٨) ﴿مَحَلَّهُ﴾ حيث يحل ذبحه، وأكله، والانتفاع به، كقوله ﷺ في اللحم الذي تصدق به على بريرة (٩).

(١) في (ح): الضبي.

(٢) قال ابن قدامة: وفي الحمام شاة حكم به عمر، وعثمان، وابن عمر، وابن عباس، ونافع بن عبد الحارث.

(٣) «المغني» لابن قدامة ٤١٣/٥، وانظر تخريج الآثار الواردة عنهم في «التلخيص الحبير» لابن حجر ٢٨٥-٢٨٦/٢.

(٤) ليست في (ح)، (أ).

(٥) زيادة من (أ).

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) في (أ): ونحره.

(٧) «الأم» للشافعي ١٧٤/٢، «جامع البيان» للطبري ٢٢٠/٢، «أحكام القرآن» لابن العربي ١٢٢/١.

(٨) بعدها في (ز): الآية.

(٩) بريرة مولاة عائشة بنت أبي بكر الصديق ﷺ. كانت مولاة لبعض بني هلال، وقيل: كانت مولاة لأبي أحمد بن جحش، وقيل: كانت مولاة أناس من الأنصار، فكاتبوها ثم باعوها لعائشة، فأعتقتها، وتزوجت مغيثاً وكانت لا تريده، فخيرها رسول الله ﷺ فاختارت فراقه. عاشت إلى خلافة يزيد بن معاوية.

«صحيح البخاري» ٢١٠/٦ (٥٢٧١، ٥٢٨٠-٥٢٨٣)، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٧٩٥/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤٠٩/٥، «الإصابة» لابن حجر ٢٩/٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٥٤٣).

قال: «قربوه فقد بلغ محله»<sup>(١)</sup> يعني<sup>(٢)</sup>: قد بلغ محل طيبه،  
 وحلاله بالهدية إلينا<sup>(٣)</sup> بعد أن كانت<sup>(٤)</sup> صدقة على بريرة [أ/٤٥]  
 وهذا على<sup>(٥)</sup> قول من قال<sup>(٦)</sup> الإحصار إحصار العدو، يدل عليه  
 فعل النبي ﷺ، وأصحابه بالحديبية (حين صُدُّوا عن البيت  
 الحرام)<sup>(٧)</sup>، نحروا هديهم بها، والحديبية ليست من الحرم.  
 وروى الزهري<sup>(٨)</sup>، عن عروة بن الزبير<sup>(٩)</sup>، عن المسور بن

(١) رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب الصدقة على موالي أزواج النبي ﷺ (١٤٩٣)، وفي كتاب الهبة، باب قبول الهدية (٢٥٧٨)، وفي كتاب النكاح، باب  
 الحرية تحت العبد (٥٠٩٧)، وفي كتاب الأطعمة، باب الأدم (٥٤٣٠)، وفي  
 كتاب الفرائض، باب الولاء لم أعتق وميراث اللقيط (٦٧٥١)، وفي كتاب  
 الطلاق، باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً (٥٢٧٩)، (٥٢٨٤)، ومسلم في كتاب  
 العتق، باب «إنما الولاء لمن أعتق» (١٥٠٤) (١٠) (١١) (١٢) (١٤)، وفي  
 كتاب الزكاة، باب إباحة الهدية (١٠٧٥) كلهم من طرق عن عائشة به، وليس فيه  
 هذا اللفظ «محله»؛ لكنه ورد في حديث أم عطية أنه ﷺ قال عن الشاة التي  
 أرسلتها نسيبة الأنصارية: «فقد بلغت محلها». رواه البخاري في كتاب الزكاة،  
 باب قدر كم يعطى من الزكاة والصدقة (١٤٤٦)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب  
 إباحة الهدية للنبي ﷺ (١٠٧٦).

(٢) في (ح): معنى.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (أ): كان.

(٥) من (ح)، (أ)، (ش).

(٦) في جميع النسخ: جعل.

(٧) زيادة من (أ).

(٨) فقيه، حافظ، متفق على جلالته وإتقانه.

(٩) ثقة.



مخزومة<sup>(١)</sup> في قصة الحديدية<sup>(٢)</sup> قال: لما كتب رسول الله ﷺ كتاب القضية بينه وبين مشركي<sup>(٣)</sup> قريش عام<sup>(٤)</sup> الحديدية، قال لأصحابه: «قوموا، فانحروا، واحلقوا».

قال: فوالله ما قام أحد منهم حتى قال ذلك<sup>(٥)</sup> ثلاث مرات. فلما لم يقيم أحد منهم قام، فدخل على أم سلمة، فذكر ذلك لها، فقالت أم سلمة: يا نبي الله<sup>(٦)</sup> أخرج، ولا<sup>(٧)</sup> تكلم أحدًا منهم بكلمة<sup>(٨)</sup> حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك؛ فتحلق، فخرج ولم يكلم أحدًا<sup>(٩)</sup> حتى فعل ذلك، فلما رأوا ذلك<sup>(١٠)</sup> قاموا فنحروا، وجعل بعضهم يحلق بعضًا (حتى كاد بعضهم يقتل بعضًا)<sup>(١١)</sup> غمًا<sup>(١٢)</sup>.

(١) صحابي.

(٢) ما بين القوسين زيادة من جميع النسخ.

(٣) في (ز): المشركين من.

(٤) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): على.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) ساقطة من (ح). وفي (أ): يا رسول الله.

(٧) في (ح)، (أ): ثم لا.

(٨) ساقطة من (ز).

(٩) ساقطة من (ح).

(١٠) ساقطة من (ح).

(١١) في (ح): حتى كان يقتل بعضهم بعضًا.

(١٢) الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات.

وقال بعضهم: محل هدي المحصر الحرم لا محل له غيره، فإن كان حاجًّا، فمحلّه يوم النحر، وإن كان معتمرًا فمحلّه يوم يبلغ هديه الحرم<sup>(١)</sup>.

وروى إبراهيم النخعي عن عبد الرحمن بن يزيد<sup>(٢)</sup> قال: خرجنا مهلين بعمره، فينا الأسود بن يزيد<sup>(٣)</sup> حتى نزلنا بذات<sup>(٤)</sup> الشقوق<sup>(٥)</sup>، فلدغ صاحب لنا، فشق ذلك عليه، ولم يدر (كيف

التخريج:

الحديث جزء من حديث طويل رواه البخاري في كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة الشروط (٢٧٣١، ٢٧٣٢). والإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٣/٤، ٣٢٨، (١٨٩١٠، ١٨٩٢٨)، وعبد الرزاق في «مصنّفه» ٣٣٠/٥ (٩٧٢٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٢١، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١١/٢١٦ (٤٨٧٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢١٥.

(١) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٢١، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٢٧٢، «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٢/٢٥١، «بدائع الصنائع» للكاساني ٢/١٧٩.  
(٢) في (ح)، (أ): زيد.

عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي أبو بكر الكوفي. ثقة. توفي في الجماجم سنة (٨٣هـ)، وقيل قبل ذلك. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٩٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٥٦٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٠٤٣).

(٣) في (ح): زيد.

(٤) في (ح): ذات.

(٥) جمع شق أو شق، وهو الناحية، منزل بطريق مكة بعد واقصة من الكوفة، وهو لبني سلامة من بني أسد.

«معجم البلدان» لياقوت ٣/٣٥٦.

يصنع<sup>(١)</sup> فخرج بعضنا إلى الطريق يتشرف<sup>(٢)</sup>، فإذا ركب<sup>(٣)</sup> فيهم عبد الله بن مسعود، فسألوه عن ذلك، فقال: ليبعث بهدي إلى مكة، واجعلوا بينكم وبينه يوم أمار<sup>(٤)</sup>، فإذا ذبح الهدى<sup>(٥)</sup>، فليحل، وعليه قضاء عمرته<sup>(٦)</sup>.

وقوله<sup>(٧)</sup>: ﴿فَن كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ

(١) في (ح)، (ز): كيف نصنع. وفي (أ): ما يصنع.

(٢) في (أ): يتشوف.

(٣) في (ح)، (ز): بركب.

(٤) ساقطة من (ح) وفيها: بينكم وبينه يومًا. وفي (أ): إينار.

قال الكسائي: الأمانة: العلامة التي يعرف بها الشيء، يقول: أ جعلوا بينكم وبينه يومًا تعرفونه؛ لكيلا تختلفوا فيه. وفيه لغتان: الأمار والأمانة. وقال الأصمعي: الأمار: الوقت، والعلامة، وأمر أمانة إذا صير علمًا.

«غريب الحديث» لأبي عبيد ١٩٨/٢، «غريب الحديث» للحري ٩٣/١.

(٥) في (ز): هديه.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٢٢/٢ من طريق الأعمش. ورواه الطبري في

«جامع البيان» ٢٢٢/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥١/٢ كلاهما من طريق الحكم. كلاهما - الأعمش والحكم - عن إبراهيم به. ورواه ابن شيبه في «مصنفه» ٣٣٢/٥ (١٤٠٣٧، ١٤٠٣٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢٢٢/٢ -

٢٢٣، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥١/٢، والحري في «غريب الحديث» ٨٢/١ كلهم من طريق عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد به بنحوه. ورواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ١٩٨/٢، والطبري في «جامع البيان»

٢٢٢/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٢١/٥ من طريق الأسود بن يزيد. ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٥١/٢ عن طريق علقمة. كلاهما عن عبد الله

بن مسعود بنحوه.

(٧) ساقطة من (ح)، (أ).

أَوْ سُسْكٌ ﴿﴾ معنى الآية: ولا تحلقوا رؤوسكم [٤٥/ب] في حال الإحرام، إلا أن يضطر<sup>(١)</sup> إلى حلقه، إما لمرض يحتاج إلى مداواته، وإما لأذى<sup>(٢)</sup> برأسه من هوام، وصداع<sup>(٣)</sup> وغير ذلك<sup>(٤)</sup>، فحلق، أو تداوى<sup>(٥)</sup>، ففدية من صيام.

نزلت هذه الآية في كعب بن عُجْرة<sup>(٦)</sup> قال: مر بي رسول الله ﷺ زمن الحديدية، ولي وفرة<sup>(٧)</sup> من شعر فيها القمل والصبيان، وهي تتناثر على وجهي، وأنا أطبخ قدرًا لي، فقال (رسول الله ﷺ)<sup>(٨)</sup>: «أيؤذيك هوام رأسك؟» قلت: نعم يا رسول الله، فقال: «احلق رأسك» فأنزل الله ﷻ: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِمْ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ﴾<sup>(٩)</sup>.

(١) في (ش): تضطروا.

(٢) في (ز): الأذى.

(٣) في (ش)، (أ): أو صداع.

(٤) في (أ): أو غيرهما.

(٥) في (ح): أو به أذى.

(٦) كعب بن عجرة بن أمية بن عدي البلوي حليف الأنصار أبو محمد المدني .

تأخر إسلامه، ثم شهد المشاهد كلها. وهو الذي نزلت فيه بالحديدية الرخصة في حلق رأس المحرم والفدية، سكن الكوفة. توفي بالمدينة سنة (٥١هـ) وقيل:

(٥٢هـ) وقيل (٥٣هـ)، وله خمس وقيل: سبع وسبعون سنة.

«المعجم الكبير» للطبراني ١٩ / ١٠٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤ / ٢٤٣، «تهذيب

التهذيب» لابن حجر ٣ / ٤٦٩، «الإصابة» لابن حجر ٥ / ٣٠٤.

(٧) الوفرة: شعر الرأس إذا وصل إلى شحمة الأذن.

«النهاية» لابن الأثير ٥ / ٢١٠.

(٨) في (ز): ~~الطَّلَاة~~.

(٩) رواه البخاري في كتاب المحصر، باب قول الله تعالى: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا﴾

أي صيام ثلاثة أيام<sup>(١)</sup> ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ على ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع<sup>(٢)</sup> ﴿أَوْ نُسْكَ﴾ أي<sup>(٣)</sup>: ذبيحة، واحداً<sup>(٤)</sup> نَسِيكَةً<sup>(٥)</sup>. قرأ الحسن أو (نُسْكَ) خفيفاً<sup>(٦)</sup>، وهي لغة تميم. (قال العلماء)<sup>(٧)</sup>: أعلاها بدنة، وأوسطها بقرة، وأدناها<sup>(٨)</sup> شاة<sup>(٩)</sup>، وهو مخير بين

(١٨١٤)، وباب قول الله تعالى: ﴿أَوْ صَدَقَةٍ﴾ (١٨١٥)، وباب الإطعام في الفدية نصف صاع (١٨١٦)، وباب النسك شاة (١٨١٧، ١٨١٨)، وفي كتاب المغازي، باب غزوة الحديبية (٤١٥٩، ٤١٩٠، ٤١٩١)، وفي كتاب التفسير، باب قوله: ﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾ (٤٥١٧)، وفي كتاب المرضي، باب ما رخص للمريض (٥٦٦٥)، وفي كتاب الطب، باب الحلق من الأذى (٥٧٠٣)، وفي كتاب كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى: ﴿فَكَفَّرْتَهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ﴾ (٢٧٠٨).

ومسلم في كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى (١٢٠١).

- (١) ساقطة من (ح). و(أي صيام) ساقطة من (ش).
- (٢) ورد ذلك في بعض روايات حديث كعب بن عجرة الأنف الذكر.
- (٣) في (ح): هي.
- (٤) في (أ): واحداً.
- (٥) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٧٨)، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٤٢، «غريب القرآن» للسجستاني (ص ٤٧٢).
- (٦) عزاه إلى الهذلي في «الكامل في القراءات الخمسين» (١٦٧ب)، والكرماني في «شواذ القراءة» (٣٧ب)، والزمخشري في «الكشاف» ١/٢٤١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ١/٢٠٦.

(٧) ساقطة من (ح).

(٨) في (ح): وأسفلها.

(٩) الذي ورد في بعض روايات حديث كعب أن المراد بالنسك شاة. رواه البخاري في كتاب المحصر، باب الإطعام في الفدية (١٨١٦)، وباب وفي النسك شاة

هذه الثلاث<sup>(١)</sup> أيها شاء فعل.

وقال الحسن وعكرمة: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَاوٍ﴾: عشرة أيام ﴿أَوْ صَدَقَةٌ﴾  
على عشرة مساكين لكل مسكين مد من بر، ومد<sup>(٢)</sup> من تمر ﴿أَوْ سُكٍّ﴾  
شاة<sup>(٣)</sup>. والقول الأول هو الصحيح<sup>(٤)</sup>، وعليه الجمهور.

وهذه الفدية أين يأتي بها؟ أجمعوا على أنه حيث شاء من

(١٨١٧). ومسلم في كتاب الحج، باب جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى  
(١٢٠١) (٨٥) (٨٦).

قال ابن حجر: قال عياض ومن تبعه تبعًا لأبي عمر: كل من ذكر النسك في هذا  
الحديث مفسرًا فإنما ذكروا شاة، وهو أمر لا خلاف فيه بين العلماء. قلت: يعكر  
عليه ما أخرجه أبو داود من طريق نافع، عن رجل من الأنصار، عن كعب بن  
عجرة أنه أصابه أذى، فحلق، فأمره النبي ﷺ أن يهدي بقرة... وقد عارضها ما  
هو أصح منها من أن الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنما هو شاة.  
«فتح الباري» ١٨/٤.

وقد ورد عن مجاهد، والحسن، وإبراهيم أنهم قالوا: النسك شاة فصاعدًا.  
انظر «جامع البيان» للطبري ٢/٢٣٤، «السنن» لسعيد بن منصور ٢/٧٤٢  
(٢٩٤)، ٣/٧٤٣ (٢٩٥).

(١) في (ح)، (أ): الثلاثة.

(٢) في (ش)، (ح)، (أ): أو مد.

(٣) قول الحسن رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٤٣ (٢٩٥)، وابن أبي شيبه  
في «المصنف» ٥/٣١٦ (١٣٩٣٦)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٣٥-٢٣٦.  
وابن حزم في «المحلى» ٧/٢١٢.

وقول عكرمة روه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٥/٣١٧ (١٤٩٤٤)، والطبري في  
«جامع البيان» ٢/٢٣٦، وابن حزم في «المحلى» ٧/٢١٢.

(٤) في (أ): الأصح.

البلاد<sup>(١)</sup>.

وأما النسك والطعام، فقال بعضهم: يجب أن يكون بمكة. وقال بعضهم: أي موضع شاء. وهو الصواب؛ لأنه أبهم في الآية، ولم يخص مكاناً دون مكان<sup>(٢)</sup>.

﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ﴾ [٤٦/أ] من خوفكم، وبرأتكم من مرضكم.

﴿فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعِمْرِ إِلَى الْحَجِّ﴾<sup>(٣)</sup>. اختلفوا في هذه المتعة، فقال بعضهم:

معناه: فمن أحصر حتى فاته الحج، ثم قدم مكة، فخرج من إحرامه بعمل عمرة، واستمتع بإحلاله ذلك يبلغ<sup>(٤)</sup> بتلك العمرة إلى السنة المستقبلية، ثم يحج ويهدي، فيكون متمتعاً بذلك الإحلال من لدن حله إلى إحرامه الثاني من القابل، وهذا قول عبد الله بن الزبير<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: معناه: فإذا أمنتم، وقد حللتم من إحرامكم بعد الإحصار، ولم تقضوا عمرة تخرجون بها من إحرامكم لحجكم<sup>(٦)</sup>.

(١) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٤١.

(٢) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٣٨-٢٤١.

(٣) في (ز) زيادة: فما أستير من الهدى.

(٤) زيادة من (أ).

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١٨٦ (١٣٢١٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٤، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٨٧ إلى ابن المنذر، وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٢٤، ورواه عنه مختصراً الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤١ (١٧٩٥)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٨٧ إلى ابن المنذر.

(٦) في (ش)، (أ): بحجكم.

ولكن<sup>(١)</sup> حللتم حين أحصرتم بالهدي، وأخرتم العمرة إلى السنة القابلة، فاعتمرتم في أشهر الحج ثم حللتم؛ فاستمتعتم بإحلالكم إلى حجكم، فعليكم ما أستيرس من الهدي، وهذا قول علقمة<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم<sup>(٣)</sup>، وسعيد بن جبير<sup>(٤)</sup>، وكذلك روى عبد الله بن سلمة عن علي: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَنَمَنَّعَ بِالْعَمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ قال: فإن أحر العمرة حتى يجمعها مع الحج فعليه الهدي<sup>(٥)</sup>.

وقال السدي: معناه فمن فسح حجه بعمرة، فجعله عمرة<sup>(٦)</sup>، واستمتع بعمرته<sup>(٧)</sup> إلى حجه، فعليه ﴿ما أستيرس من الهدي﴾<sup>(٨)</sup>.  
وقال ابن عباس، وعطاء، وجماعة<sup>(٩)</sup>: هو الرجل يقدم معتمراً من

(١) في (ز) وهامش (س): ولكنكم.

(٢) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٧١٢/٢ (٢٨٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢٤٤/٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٠/١ (١٧٨٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٥٠، وفي آخره قال إبراهيم: فذكرت هذا الحديث لسعيد بن جبير، فقال: هكذا قال ابن عباس في هذا الحديث كله.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٤.

(٤) أنظر ما تقدم في قول علقمة.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٥، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٨٧/١ له وحده.

(٦) ساقطة من (ح). وفي (أ): فعليه عمرة.

(٧) في (أ): بعمرة.

(٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٥، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢٥٦/١. لكن الذي نقله المصنف كلام الطبري لا السدي.

(٩) منهم سعد بن أبي وقاص، وابن عمر، وسعيد بن المسيب، وإبراهيم، والحسن.



أفق من الآفاق في أشهر الحج، فإذا قضى عمرته أقام (حلالاً بمكة)<sup>(١)</sup> (حتى ينشئ منها الحج)<sup>(٢)</sup>، فيحج من عامه ذلك<sup>(٣)</sup>، فيكون مستمتعاً بالإحلال<sup>(٤)</sup> إلى إحرامه بالحج. فمعنى التمتع الإحلال بالعمرة، فيقيم<sup>(٥)</sup> حلالاً يفعل ما يفعل الحلال، ثم يحج بعد إحلاله من العمرة من غير رجوع إلى الميقات<sup>(٦)</sup>.

ومعنى التمتع: التلذذ، وأصله التزود، والمتاع: الزاد<sup>(٧)</sup>، ثم

انظر «المصنف» لابن أبي شيبة ١٧٥، ١٧٤/٥، ١٣١٤٨، ١٣١٤٩، ١٣١٥٠، ١٣١٥٣، ١٣١٦٠، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٤٥-٢٤٦، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٢/٣٤١، «معاني القرآن» للنحاس ١/١٢١.

(١) في (أ): بمكة حلالاً.

(٢) في (ح): حتى تيسر منها الحج. وفي (ز): حتى ينشئ منها إحرامه بالحج.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ز): بإحلاله.

(٥) في (أ): فيعتمر.

(٦) قول ابن عباس رواه البخاري في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ (١٥٧٢) معلقاً بصيغة الجزم. ووصله الإسماعيلي وأبو نعيم في مستخرجيهما.

ورواه من طريقيهما ابن حجر في «تغليق التعليق» ٣/٦٢-٦٣ ووصله أيضاً البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٢٣، ورواه سعيد بن منصور في «السنن» ٢/٧١٢-٧١٣، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١٧٥ (١٣١٥٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٤، ٢٤٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٠ (١٧٩٠، ١٧٩٤).

وقول عطاء رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٥.

(٧) «جامع البيان» للطبري ١/٢٤١-٢٤٢ عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعْ إِلَىٰ حِينٍ﴾

جُعِلَ<sup>(١)</sup> [ب/٤٦] كل<sup>(٢)</sup> تلذذ تمتعًا.

قال الفقهاء: فالتمتع<sup>(٣)</sup> الذي يجب عليه الهدي، هو أن يجتمع فيه أربع<sup>(٤)</sup> شرائط: وهي<sup>(٥)</sup> أن يحرم بعمره<sup>(٦)</sup> في أشهر الحج، ويحل من العمرة في أشهر الحج، وأن يحرم بالحج من<sup>(٧)</sup> عامه ذلك من مكة، ولا يرجع إلى الميقات<sup>(٨)</sup>.

وزاد بعض أصحابنا: وأن يكون من غير الحرم. فمتى أنخرم شيء من هذه الشرائط سقط عنه الدم، ولا يكون متمتعًا.

وقوله<sup>(٩)</sup>: ﴿مَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى أهلکم<sup>(١٠)</sup>.

سورة البقرة آية (٣٦).

وانظر «غرائب القرآن» ١٦٠/٢.

(١) ساقطة من (ح). وكذا ضبطت في (ش)، (ز) وضبطت في (س): جَعَلَ.

(٢) كذا في (ح)، (ز)، (أ). وأما في (س)، (ش): لكل.

(٣) في (ح): والمتمتع.

(٤) في (ح): أربعة. وفي (أ): بين أربع.

(٥) في (ش)، (ز): وهو.

(٦) من (أ).

(٧) في (ز): في.

(٨) «غرائب القرآن» للنيسابوري ١٦١/٢، «فتح الباري» لابن حجر ٤٣٥/٣.

(٩) ساقطة من (ح)، (أ).

(١٠) في (ش): أهلکم، ﴿وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾ إلى أهلکم كتبت في (أ) بعد قول طاوس

ومجاهد.

قال المفسرون: يصوم يوماً قبل التروية، ويوم التروية، ويوم عرفة<sup>(١)</sup>، ولا يجاوز بآخرهن<sup>(٢)</sup> يوم عرفة. قال طاوس ومجاهد: إذا صامهن في أشهر الحج أجزاء<sup>(٣)</sup>.

﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ ذكر الكمال على التأكيد<sup>(٤)</sup>، كقول<sup>(٥)</sup> الأعشى:

ثلاث بالغداة فهن حسبي

وست حين يدركني العشاء

فذلك تسعة في اليوم ري

وشرب المرء فوق الري داء<sup>(٦)</sup>

(١) هو قول علي، وابن عمر، وابن عباس، وجماعة من التابعين. أنظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ١/٧٦، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٤٧-٢٤٨، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١/٣٤٢، «الدر المنثور» للسيوطي ١/٣٨٧-٣٨٨.

(٢) في (ز): تأخيرهن. وفي (أ): بأحدهن.

(٣) في (ش): أجزى. وفي (أ): أجزاء.

رواه عنهما سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٧٥ (٣٢٢)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٣ (١٨٠٤)، ورواه عن مجاهد ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١٦٩ (١٣١٢٦)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٤٧.

وقد روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/١٦٩ (١٣١٢٦) عن طاوس خلاف ذلك قال: لا يصوم الثلاثة إلا في العشر.

وانظر «الدر المنثور» للسيوطي ١/٣٨٨.

(٤) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ١/٧٠، «معاني القرآن» للأخفش ١/٣٥٦.

(٥) زاد هنا في (س): الشاعر.

(٦) البيتان ليسا في «ديوانه». وهما في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/٨٨، «الدر

المصون» ٢/٣٢٠ وبلا عزو في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢/٣٨٠.

وقال الفرزدق:

ثلاث واثنتان فهن خمس

وسادسه يميل إلى شمام<sup>(١)</sup>

وقال بعضهم: كاملة بالهدي<sup>(٢)</sup>. وقيل<sup>(٣)</sup>: بالثواب<sup>(٤)</sup>. وقيل:

كاملة بشروطها وحدودها. وقيل: لفظه خبر، وحكمه أمر؛ أي<sup>(٥)</sup> فأكملوها، ولا تنقصوها<sup>(٦)</sup>.

﴿ذَلِكَ﴾ أي: ذلك التمتع ﴿لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

أي لمن لم يكن من أهل الحرم. وقال عكرمة: هو ما دون المواقيت إلى مكة<sup>(٧)</sup>.

(١) في «ديوانه» ٨٣٥/٢، وفي «الموشح» للمرزباني (ص ١٨٢) وقال: الشام: المشامة. وهو في «مشكل القرآن» لابن قتيبة (ص ٢٤٣) دون عزو. وشمام: أسم جبل، أنظر: «لسان العرب» لابن منظور ٢٠٦/٧ (شمم).

(٢) في (أ): الهدي.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٢٦٨/١.

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) «جامع البيان» للطبري ٢٥٤/٢.

(٧) لم أجد بهذا اللفظ عن عكرمة، وقد روى ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٨٢/٥ (١٤٣٠٩) عن عكرمة قال: بكة ما حول البيت، ومكة ما رواء ذلك.

وروى الطبري في «جامع البيان» ٢٥٥-٢٥٦/٢ مثل ما ذكره المصنف عن مكحول.

وذكره عن مكحول ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٤/١، والجصاص في «أحكام القرآن» ٢٨٩/١، والنحاس في «معاني القرآن» ١٢٨/١، وابن حزم في «المحلى» ١٤٦/٧.

وقال ابن جريج: حاضري<sup>(١)</sup> المسجد الحرام [٤٧/١] أهل عرفة<sup>(٢)</sup>،  
والرجيع<sup>(٣)</sup>، وضجنان<sup>(٤)</sup>، ونخلتان<sup>(٥)</sup>. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ  
الْعِقَابِ﴾.

(١) في (أ): حاضروا.

(٢) عرفة: المشعر المعروف من مشاعر الحج، هو أشهر من أن نعرفه، هو المشعر  
الوحيد الذي يكون خارج الحرم.  
«معجم البلدان» ١٠٤/٤، «معالم مكة التاريخية والأثرية» العاتق البلادي  
(ص ١٨٣).

(٣) هو الموضع الذي غدرت فيه عُضل والقارة بالسبعة من أصحاب رسول الله ﷺ.  
ويسمى اليوم (الوطية) ويبعد سبعة وستين كيلاً عن مكة.  
«معجم البلدان» لياقوت ٢٩/٣، «قلب الحجاز» لعاتق البلادي (ص ١٨-١٩)،  
«معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ١١١).

(٤) له ذكر في حديث الإسراء، وهو حرة تفترق في الغرب إلى كراعين: شمالية  
غربية، وتعرف اليوم باسم بقاء الغميم وجنوبية غربية، وتعرف باسم المحسنية،  
ويمر طريق مكة المدينة بطرف هذه الحرة من الغرب على بعد أربعين كيلاً من  
عمرة التنعيم.

«معجم البلدان» لياقوت ٤٥٣/٣، «قلب الحجاز» لعاتق البلادي (ص ٢٠)،  
«معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ١٥٦).

(٥) في هامش (ز) زيادة: ومَرٌّ وعرنة.

وهما النخلة اليمانية، والنخلة الشامية، وتقعان عن يمين بستان ابن عامر  
وشماله، ويسمى هذا الموضع اليوم: وادي المضيق ويبعد عن مكة خمسة  
وأربعين كيلاً على طريق حاج العراق القديم.

«معجم البلدان» لياقوت ٢٧٦/٥، «قلب الحجاز» لعاتق البلادي (ص ١٢-١٣)،  
«معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ٢٩٩).

والأثر لم أجده من قول ابن جريج. وقد روى ابن جريج عن عطاء مثله. رواه  
الأزرقي في «أخبار مكة» ١٥٦/٢، والفاكهي في «أخبار مكة» ١١/٣ (١٨٥٩)،

قوله ﷺ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ﴾.

قال الفراء: تقديرها: وقت الحج أشهر معلومات، وهذا كما يقال<sup>(١)</sup>: البرد شهران، (والحر شهران)<sup>(٢)</sup>، أي: وقتها شهران<sup>(٣)</sup>، قال: وسمعت الكسائي يقول: إنما الصيد شهران، وإنما الطيلسان ثلاثة أشهر. أراد وقت الصيد<sup>(٤)</sup>، ووقت لبس الطيلسان (ثلاثة أشهر)<sup>(٥)</sup>. وقال الزجاج: معناه أشهر الحج أشهر<sup>(٦)</sup> معلومات، وهي شوال، وذو القعدة، وتسع من ذي الحجة<sup>(٧)</sup>.

قال ابن عباس<sup>(٨)</sup>: جعلهن الله تعالى للحج، وسائر الشهور

والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٥٦، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣/١، ٤ (١٨١٣).

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٦١١ (١٥٦٥٢)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٤ (١٨١٢) من طريق آخر عن عطاء بن حوّه.

(١) في (أ): يقولون.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) «معاني القرآن» له ١/١١٩.

(٤) في (أ): الصيف.

(٥) زيادة من (ح).

الطيلسان: ضرب من الأكسية، وجمعه: طيالس وطيالسة، دخلت فيه الهاء في الجمع للعجمة؛ لأنه فارسي معرب. «لسان العرب» لابن منظور ٨/١٨٢ (طلس)، وقول الكسائي لم أجده في «معاني القرآن» للفراء.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) «معاني القرآن» ١/٢٦٩.

(٨) في (أ) زيادة: بيانه.

للعمره، فلا يصلح لأحد أن يحرم بالحج إلا في أشهر الحج، وأما العمرة فإنه يحرم بها في كل شهر<sup>(١)</sup>.  
وآخر هذه الأشهر يوم عرفة.

وقد جاء في بعض الأخبار<sup>(٢)</sup> في تفسير أشهر الحج: شوال، وذو القعدة<sup>(٣)</sup>، وعشر من ذي الحجة<sup>(٤)</sup>، (وفي بعضها)<sup>(٥)</sup>: وتسع من ذي

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٥٧ من طريق علي بن أبي طلحة عنه.  
ورواه الشافعي في «الأم» ٢/١٦٩ - ولم يُذكر ابن عباس - وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٥ (١٨١٩)، والنحاس في «معاني القرآن» ١/١٣٠ كلهم من طريق عكرمة.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب قوله تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ معلقاً بصيغة الجزم قبل (١٥٦٠). ووصله ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/١٦٢ (٢٥٩٦)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٥/١٩٠ (٥٠٤٣)، والدارقطني في «السنن» ٢/٢٣٣-٢٣٤، والحاكم في «المستدرک» ١/٦١٦ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٤٣ كلهم من طريق مقسم كلاهما عن ابن عباس مختصراً.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز).

(٤) وهو قول عبد الله بن مسعود، وابن عباس، وعبد الله بن الزبير، وابن عمر - في رواية - وجماعة من التابعين.

انظر: «سنن سعيد بن منصور» ٣/٧٨٣-٧٩١ (٣٢٨، ٣٣٠، ٣٣٢، ٣٣٣)، «المصنف» ابن أبي شيبة ٥/٢٩٣، ٢٩٤، ٢٩٥ (١٣٧٨٧، ١٣٧٨٨، ١٣٧٩٠)، «السنن» ٤/١٣٧٩٤، ١٣٧٩٨، ١٣٧٩٩، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٥٧-٢٥٦، «السنن» للدارقطني ٢/٢٢٦-٢٢٧، «الدر المنثور» للسيوطي ١/٣٩٣.

(٥) ساقطة من (ح).

الحجة<sup>(١)</sup>، فمن قال: تسع<sup>(٢)</sup>؛ فإنما<sup>(٣)</sup> عبر به عن الأيام؛ لأن النبي ﷺ قال: «الحج عرفة»<sup>(٤)</sup> فمن عرّف بعرفة في يوم عرفة من ليل أو نهار، فقد تم حجه، ومن قال: عشر؛ عبر به<sup>(٥)</sup> عن الليالي، فمن لم يدركه إلى طلوع الفجر من<sup>(٦)</sup> يوم النحر فقد فاتته الحج. والشهور إنما تؤرخ بالليالي، وحكى الفراء أن العرب تقول: صمنا عشراً،

(١) لم أجد هذه الرواية. وقد ذكرها الشافعي حيث قال: ولا يفرض الحج إلا في شوال كله وذي القعدة كله، وتسع من ذي الحجة، «أحكام القرآن» له جمع البيهقي ١١٤/١-١١٥، «مختصر المزني» ١٥٩/٨، «المجموع» للنووي ١٣١/٧.

(٢) في (ح): تسعة.

(٣) في (ش): فإنه.

(٤) رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب من لم يدرك عرفة (١٩٤٩)، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج (٨٩٠)، والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب من أتى عرفة قبل الفجر ١٠٠٣/٢ (٣٠١٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٩/٤ (١٨٧٧٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٢٥٧/٤ (٢٨٢٢)، وابن الجارود في «المتقي» أنظر «غوث المكذوب» ٩٢/٢ (٤٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٠٣/٩ (٣٨٩٢)، والدارقطني في «السنن» ٢٤٠/٢، والحاكم في «المستدرک» ٦٣٥/١ وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

وانظر «نصب الراية» للزيلعي ٦٢/٣، «التلخيص الحبير» لابن حجر ٢٥٥/٢ كلهم من طريق بكير بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر الديلمى به مرفوعاً وعندهم زيادة.

(٥) في (ش): بهن.

(٦) ساقطة من (ح).



يذهبون بها إلى الليالي<sup>(١)</sup>. والصوم لا يكون إلا بالنهار، فلا تضاد في هذه الأخبار. وإنما قال (الله تعالى)<sup>(٢)</sup>: ﴿أَشْهُرٌ﴾ وهي شهران وبعض الثالث؛ لأنها وقت، والعرب تسمي الوقت تامةً بقليله وكثيره، فيقولون: أتيتك يوم الخميس [٤٧/ب]، وإنما أتاه في ساعة منه، ويقولون: لي<sup>(٣)</sup> اليوم يومان مذ لم أره<sup>(٤)</sup>، وإنما هو يوم وبعض آخر، ويقولون: زرتك العام، وقتل<sup>(٥)</sup> فلان ليالي الحجاج أمير<sup>(٦)</sup>؛ لأنه لا يراد أول الوقت وآخره<sup>(٧)</sup>.

وقال بعض أصحابنا: الأثنان فما فوقهما جماعة؛ لأن معنى الجمع: ضم شيء إلى شيء، فإذا جاز أن يسمى الأثنان بانفردهما<sup>(٨)</sup> جماعة جاز أن يسمى الأثنان وبعض الثالث جماعة، وقد سمى الله تعالى الأثنين جمعاً<sup>(٩)</sup> في قوله ﷻ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾<sup>(١٠)</sup> ولم يقل: قلبكما<sup>(١١)</sup>.

(١) «معاني القرآن» ١/١٥١.

(٢) زيادة من (أ).

(٤) في (أ): أرك.

(٥) كذا في (ش)، (أ). وأما في (س)، (ز) وفضل. وفي (ح): وقول.

(٦) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): أميراً.

(٧) «معاني القرآن» للفراء ١/١١٩-١٢٠.

(٨) في (أ): بإفردهما.

(٩) في (ز): جماعة.

(١٠) التحريم: ٤.

(١١) «حلية الفقهاء» لابن فارس الرازي (ص ١١٣)، «المدخل لعلم تفسير كتاب الله

تعالى» للحدادي (ص ٢٨٠).

وقال عروة بن الزبير وغيره<sup>(١)</sup>: أراد بالأشهر شوالاً، وذا القعدة، وذا الحجة كمالاً<sup>(٢)</sup>؛ لأنه<sup>(٣)</sup> يبقى على الحاج أمور بعد عرفة يجب عليه فعلها<sup>(٤)</sup>، مثل: الرمي، والنحر، والحلق، والبيتوتة بمنى، وكلها<sup>(٥)</sup> في حكم الحج.

ذكر حكم الآية: من<sup>(٦)</sup> أحرم بالحج قبل أشهر الحج لم يُجزئه ذلك عن حجه، ويكون ذلك عمرةً كمن دخل في صلاة<sup>(٧)</sup> قبل وقتها، فتكون نافلة، وهو قول عطاء<sup>(٨)</sup>، وطاوس،

(١) وهو قول ابن عمر -في رواية- ومجاهد، وعطاء.

انظر: «المصنف» لابن أبي شيبة ٢/٢٩٣، ٢٩٥ (١٣٧٨٧، ١٣٧٨٨)، ١٣٧٩٩، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٥٩، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ١/٣٤٥.

(٢) لم أجده عن عروة. وقد روى سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٩١ (٣٣٤) عن عروة بن الزبير قال: قال عمر بن الخطاب: «أَلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَةٌ» قال: شوال، وذا القعدة، وذا الحجة. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٩٣ إلى ابن المنذر.

(٣) في (ش): لأنها.

(٤) في (ش): عليهم فيها.

(٥) في (ح): فكأنها. وفي (أ): كلها.

(٦) في (ش)، (ح): فمن.

(٧) في (أ): الصلاة.

(٨) رواه الشافعي في «الأم» ٢/١٦٩، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٤٦٧ (١٤٨٢٣، ١٤٨٢٤)، والدارقطني في «السنن» ٤/٣٤٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٤٣، وذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ١/٣٠٠، وابن حزم في «المحلى» ٧/٦٦.

ومجاهد<sup>(١)</sup>، ومذهب الأوزاعي<sup>(٢)</sup>، والشافعي<sup>(٣)</sup>. وقال مالك<sup>(٤)</sup>، والثوري<sup>(٥)</sup>، وأبو حنيفة، ومحمد<sup>(٦)</sup>: يكره ذلك<sup>(٧)</sup>، وإن فعل أجزاءه. ودليل الشافعي وأصحابه قوله ﷺ: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ﴾ فخص هذه الأشهر بفرض الحج فيها، فلو كان الإحرام بالحج (في غير أشهر الحج)<sup>(٨)</sup> منعقدًا جائزًا لما كان لهذا التخصيص فائدة مثل الصلوات الخمس<sup>(٩)</sup> لما علقها بمواقيت لم يجز تقديمها عليها<sup>(١٠)</sup>. والله أعلم.

- (١) رواه عنهما ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٦٦/٥ (١٤٨٢٢)، وذكره عنهما الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٠٠/١، وابن حزم في «المحلى» ٦٦/٧.
- (٢) ذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٠٠/١، وابن حزم في «المحلى» ٦٦/٧.
- (٣) «الأم» للشافعي ١٦٨/٢، وانظر: «أحكام القرآن» للشافعي جمع البيهقي ١١٥/١، «مختصر المزني» ١٥٩/٨، «الوسيط» للغزالي ١١٩٩/٢، «المجموع» للنووي ١٣٠/٧.
- (٤) «الكافي في فقه أهل المدينة» لابن عبد البر ٣٥٧/١، «حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء» للشاشي القفال ٢١٢/٣.
- (٥) ذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٠٠/١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢١٠/١.
- (٦) قولهما ذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ٣٠٠/١، وانظر «شرح فتح القدير» لابن الهمام ١٦/٣، «بدائع الصنائع» للكاساني ١٦٩/٢.
- (٧) زاد هنا في (ش)، (ز): له ذلك.
- (٨) في (ح): في غير هذه الأشهر. وفي (أ): من غير الأشهر.
- (٩) من (ح).
- (١٠) في (ز)، (أ): عليه.
- وانظر: «مختصر المزني» ١٥٩/٨، «المجموع» للنووي ١٢٩/٧.

﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ أي: فمن<sup>(١)</sup> أوجب على نفسه فيهن الحج بالإحرام والتلبية [١/٤٨] ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ قرأ أبو عمرو، وابن كثير<sup>(٢)</sup>، ويعقوب الرفث والفسوق بالرفع والتنوين، وجدال بالنصب<sup>(٣)</sup> كقول أمية:

فلا لغوٌ ولا تأثيمٌ فيها<sup>(٤)</sup>

وما فاهوا به لهم مقيم<sup>(٥)</sup>

وقرأ أبو رجاء العطاردي (فلا رفثٌ ولا فسوقٌ) نصباً (ولا جدالٌ) رفعاً<sup>(٦)</sup> بالتنوين<sup>(٧)</sup> كقول الشاعر أنشده<sup>(٨)</sup> الأخفش:

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح): ابن كثير وأبو عمرو.

(٣) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨٠)، «المبسوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١٢٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢١١.

(٤) في (أ): فيه.

(٥) البيت: في «ديوانه» (ص ٦٨ - ٦٩)، وفي كتاب «أمية بن أبي الصلت حياته وشعره» (ص ٢٧٢، ٢٧٤) وهو ملفق في بيتين هما:

وفيها لحم ساهرة وبحر وما فاهوا به لهم مقيم  
فلا لغوٌ ولا تأثيمٌ فيها ولا حينٌ ولا فيها مليم

والبيت برواية المصنف في «معاني القرآن» للفراء ١/١٢١.

(٦) من (أ)، وفي بقية النسخ: رفع.

(٧) عزاها إليه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٣٨٦، أبو حيان في «البحر المحيط» ٢/٩٦، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٢/٣٢٣.

(٨) في (ش): وأنشده.

ذاكم<sup>(١)</sup> وجدكم الصَّغَارُ بعينه

لا أمَّ لي إن كان ذاك ولا أب<sup>(٢)</sup>

وقرأ<sup>(٣)</sup> أبو جعفر كلها بالرفع والتنوين. وقرأ الباقر كلها بالنصب من غير تنوين<sup>(٤)</sup>.

وللعرب في التبرئة<sup>(٥)</sup> هذان الوجهان، (ومن رفع بعضًا، ونصب بعضًا)<sup>(٦)</sup> كان جامعًا للوجهين<sup>(٧)</sup>. وقرأ الأعمش (فلا رفوث)<sup>(٨)</sup>

(١) في (ش): وذلكم. وفي (ز): وهذا.

(٢) «معاني القرآن» له ١٧٧/١، وعنده (بأسره): بدل: بعينه.

ونسبه سيويه إلى رجل من مدحج. وعنده: (هَذَا لعمركم) بدل: (ذاكم وجدكم). «الكتاب» ٢٩١/٢-٢٩٢.

وقيل في نسبه غير ذلك أنظر: «خزانة الأدب» للبغدادي ٣٨/٢ والبيت في «معاني القرآن» للفراء ١٢١/١، «المقتضب» للمبرد ٣٧١/٤، «المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى» للحدادي (ص ٥٩١) دون عزو لأحد. والصغار بفتح الصاد: الذل. والجد هنا: أبو الأب، والجد أيضًا: البخت، والسعد، والعظمة.

«خزانة الأدب» للبغدادي ٤١/٢.

(٣) في (أ): وقرأها.

(٤) «المسبوط في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١٢٩)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢١١/٢.

(٥) في (ش): التنزيه.

(٦) في (أ): ومن نصب بعضًا ورفع بعضًا.

(٧) «معاني القرآن» للفراء ١٢١/١، «بحر العلوم» للسمرقندي ١٩٢/١-١٩٣، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ٨٩/١.

(٨) الكلمة غير واضحة في (ش) وكتب في هامشها: رفوث.

بالجمع<sup>(١)</sup>.

واختلف أهل التأويل في تفسير الرفث، فقال: (ابن مسعود<sup>(٢)</sup>)،  
و(ابن عباس<sup>(٣)</sup>)، و(ابن عمر<sup>(٤)</sup>)، والحسن<sup>(٥)</sup>، وعمرو بن دينار<sup>(٦)</sup>،

(١) في (ح)، (ز): على الجمع.

وقد تقدم تخريج قراءة الأعمش عند تفسير قوله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةٌ الْوَيْيَاوِ  
أَلْرَفْثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٥.

(٣) في (ح): ابن عباس وابن مسعود.

رواه الثوري في «تفسيره» (ص ٦٣) (٩٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٩٩  
(٣٣٩)، ٣/٨٠١ (٣٤١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٦، ٢١٧  
(١٣٣٧٦، ١٣٣٨٢)، وأبو يعلى في «مسنده» ٥/٩٨ (٢٧٠٩)، والطبري في  
«جامع البيان» ٢/٢٦٥-٢٦٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦  
(١٨٢٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٦٧.

وعزاه السيوطي إلى وكيع، وسفيان بن عيينة، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن  
المنذر. «الدر المنثور» ١/٣٩٥.

(٤) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٣ (٣٤٤)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
٥/٢١٩ (١٣٣٨٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٣، ٢٦٧، وابن أبي  
حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦ (١٨٢٢)، والحاكم في «المستدرک»  
٢/٣٠٣ وقال: حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي  
٢/٣٠٣.

(٥) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٢ (٣٤٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
٥/٢١٧ (١٣٣٨٣)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٥، ٢٦٦، وذكره ابن أبي  
حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٥.

ومجاهد<sup>(١)</sup>، وقتادة<sup>(٢)</sup>، وإبراهيم<sup>(٣)</sup>، والربيع<sup>(٤)</sup>، والزهري<sup>(٥)</sup>،  
والسدي<sup>(٦)</sup>، وعطاء بن أبي رباح<sup>(٧)</sup>، وعكرمة<sup>(٨)</sup>، والضحاك<sup>(٩)</sup>:  
الرفث الجماع.

- (١) رواه في «تفسيره» ١/١٠٢، ورواه الثوري في «تفسيره» (ص ٦٣) (٨٨)، والفراء في «الأيام والليالي والشهور» (ص ٤٧)، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٧، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٨ (١٣٣٨٦)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٥-٢٦٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٢) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٧، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦، ٢٦٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٣) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٢ (٣٤٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٧ (١٣٣٧٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦-٢٦٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٤) في (ح): والربيع وإبراهيم. رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٥) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٧، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٧، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٧) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٠ (٣٤٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٨ (١٣٣٨٥)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.
- (٩) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٧ (١٣٣٨٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٦، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.

وقال طاوس، وأبو العالية: الرفث: التعريض للنساء بالجماع، وذكره بين أيديهن<sup>(١)</sup>. قال عطاء: الرفث قول الرجل للمرأة في حال الإحرام: إذا أحللت<sup>(٢)</sup> أصبتك<sup>(٣)</sup>. وقال حصين<sup>(٤)</sup> بن قيس: أصعدت<sup>(٥)</sup> مع ابن عباس في الحاج<sup>(٦)</sup>، وكنت خليلاً له، فلما أحرمتنا أخذ ابن عباس بذنب بعيره، فجعل يلويه، وهو يحدو ويقول:

وهن يمشين بنا هميسا

إن تصدق الطير نك لميسا<sup>(٧)</sup>

فقلت له: أترفث، وأنت محرم؟ فقال: إنما الرفث ما قيل عند النساء<sup>(٨)</sup>.

(١) قول طاوس رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٤، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦. وقول أبي العالية رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٤.

(٢) في (ش)، (ح)، (ز): حلت.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٦.

(٤) في (أ): حسين.

(٥) في (أ): أفتقدت.

(٦) في (ش): الحج.

(٧) في (ش): نميسا.

(٨) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٦ (٣٤٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٦٧، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٣ كلاهما من طريق عوف عن زياد بن حصين بن قيس عن أبيه به.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٣، ٢٦٥، والحاكم في «المستدرک»



وقال [٤٨/ب] علي<sup>(١)</sup> بن أبي طلحة عن ابن عباس: الرفث غشيان النساء، والقبل، والغمز، وأن تعرّضَ لها بالفحش من الكلام ونحو ذلك<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: الرفث: الفحش، والقول القبيح<sup>(٣)</sup>.

٣٠٣/٢ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» ٦٧/٥ من طريق الأعمش. ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ٥٤/١٩ من طريق فطر كلاهما عن زياد بن حصين، عن أبي العالية الرياحي، عن ابن عباس بنحوه. ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢٦٣/٢ من طريق قتادة، عن رجل، عن أبي العالية به. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٩٦/١ إلى ابن أبي شيبة، وابن المنذر.

والبيت ذكره الفراء في «معاني القرآن» ١٩٢/٢ وقال: تمثل به ابن عباس. وذكره الحربي في «غريب الحديث» ١١١١/٣ ولم ينسبه، والأزهري في «تهذيب اللغة» ١٤٣/٦ ونقل قول الفراء.

قال الشيخ أحمد شاکر: لم أعرف قائله، وهو رجز كثير الدوران في الكتب. «حاشية جامع البيان» للطبري ١٢٦/٤. والهميس هو صوت نقل أخفاف الإبل. «النهاية» لابن الأثير ٥٧٣/٢، اللميس: المرأة اللينة الملمس، ولميس أسم امرأة.

«لسان العرب» لابن منظور ٣٢٦/١٢ (لمس).

(١) ساقطة من (أ).

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٦٤/٢، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٣٩٦/١ إلى ابن المنذر.

(٣) «التمهيد» لابن عبد البر ٥٥/١٩.

وأما الفسوق؛ فقال ابن عباس<sup>(١)</sup>، وطاوس<sup>(٢)</sup>، والحسن<sup>(٣)</sup>،  
وسعيد بن جبير<sup>(٤)</sup>، وقتادة<sup>(٥)</sup>، والربيع<sup>(٦)</sup>، والزهري<sup>(٧)</sup>،  
والقرظي<sup>(٨)</sup>: الفسوق معاصي الله تعالى كلها.  
قال<sup>(٩)</sup> الضحاك: هو التنازب بالألقاب<sup>(١٠)</sup>. دليله قوله ﷺ: ﴿وَلَا

- (١) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٧٩٩/٣ (٣٣٩)، ٨٠١/٣ (٣٤١)، وابن أبي شيبه في «مصنفه» ٢١٧/٥ (١٣٣٨٢)، وأبو يعلى في «مسنده» ٩٨/٥ (٢٧٠٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٨-٢٦٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١ (١٨٢٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٦٧/٥.
- (٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٨، ٢٦٩، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١.
- (٣) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٨٠٢/٣ (٣٤٢)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٨.
- (٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٩، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١.
- (٥) في (ح): وقتادة وسعيد بن جبير.
- رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٧٧/١، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٨، ٢٦٩، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١.
- (٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٩، وذكره ابن أبي حاتم ٣٤٧/١.
- (٧) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٧٧/١، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٩، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١.
- (٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٨، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١.
- (٩) ساقطة من (ش).
- (١٠) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٧/١ (١٧٢٨).

نَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ<sup>(١)</sup>. وقال<sup>(٢)</sup> ابن زيد: هو الذبح للأصنام، قُطِعَ ذلك بالنبى ﷺ حين حج، فعلم أمته (حين حج)<sup>(٣)</sup> المناسك<sup>(٤)</sup>. دليله قوله ﷺ: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله تعالى: ﴿أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾<sup>(٦)</sup>. وقال<sup>(٧)</sup> إبراهيم، ومجاهد، وعطاء: هو السباب<sup>(٨)</sup>. يدل عليه (قول النبي ﷺ)<sup>(٩)</sup> «سباب المسلم<sup>(١٠)</sup> فسوق، وقتاله كفر»<sup>(١١)</sup>.

(١) الحجرات: ١١.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) من (ز).

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٧٠. وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٤٧ نحوه عن مالك وانظر «الموطأ» ١/ ٣٨٩ كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة.

(٥) الأنعام: ١٢١.

(٦) الأنعام: ١٤٥.

(٧) ساقطة من (ش).

(٨) قول مجاهد رواه الثوري في «تفسيره» (ص ٦٣) (٨٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٧٠. وقول إبراهيم رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/ ٢١٧ (١٣٣٧٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٧٠.

وقول عطاء رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٧٠، وورد عنده أنه عطاء بن يسار. لكن روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١/ ٣٤٧، عن عطاء بن يسار قال: والفسوق المعاصي. وقد ذكره ابن أبي حاتم مع الذين قالوا: إن الفسوق هي المعاصي.

(٩) في (ح)، (أ): قوله ﷺ.

(١٠) في (ز): المؤمن.

(١١) رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر

وقال ابن عمر: هو<sup>(١)</sup> (ما نهى الله ﷻ عنه<sup>(٢)</sup> المحرم)<sup>(٣)</sup> في حال إحرامه<sup>(٤)</sup>.

من قتل الصيد، وتقليم الأظفار، وأخذ الأشعار وما أشبهها<sup>(٥)</sup>.  
وأما الجدل، فقال ابن مسعود<sup>(٦)</sup>، وابن عباس<sup>(٧)</sup>، وعمرو بن دينار<sup>(٨)</sup>،

(٤٨)، وفي كتاب الأدب، باب ما ينهى من السباب واللعن (٦٠٤٤)، وفي كتاب الفتن، باب قول النبي «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض» (٧٠٧٦)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان قول النبي ﷺ: «سباب المسلم فسوق وقتاله كفر» (٦٤).

(١) ساقطة من (أ).

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) في (ح): ما نهى المحرم عنه.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٦٩، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٧ (١٨٢٦)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي ٢/٣٠٣، وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٦٧.

(٥) في (ح): أشبههما.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧١.

(٧) في (ز): ابن عباس وابن مسعود.

رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٧٩٩ (٣٩٩)، ٣/٨٠١ (٣٤١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٧ (١٣٣٧٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ٥/٩٨ (٢٧٠٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧١، ٢/٢٧٢، ٢/٢٧٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨ (١٨٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/٦٧.

(٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨.

وسعيد بن جبير<sup>(١)</sup>، وعكرمة<sup>(٢)</sup>، والضحاك<sup>(٣)</sup>، والزهري<sup>(٤)</sup>، وعطاء ابن يسار<sup>(٥)</sup>، وعطاء بن أبي رباح<sup>(٦)</sup>، وقتادة<sup>(٧)</sup>: الجدل أن تماري صاحبك، وتخاصمه حتى تغضبه. وقال ابن عمر: هو السباب، والمنازعة<sup>(٨)</sup>.

- (١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٢.
- (٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨.
- (٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨.
- (٤) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٧، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٧٧.
- (٥) عطاء بن يسار الهلالي مولى ميمونة رضي الله عنها أبو محمد المدني. ثقة، فاضل، صاحب مواعظ، وعبادة. ولد سنة (١٩هـ). وتوفي بالإسكندرية سنة (٩٤هـ)، وقيل بعد ذلك.
- (٦) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٣٣٨، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٣٨)، «غاية النهاية» لابن الجزري ١/٥١٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/١١٠، «التقريب» لابن حجر (٤٦٥).
- وقوله رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٢. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٨ (١٣٣٨٥) عن عطاء بن يسار قال: الجدل: السباب.
- (٦) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٣/٨٠٠ (٣٤٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٢١٨ (١٣٣٨٥)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧١، ٢٧٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨.
- (٧) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٧٧، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٣، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٨.
- (٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

وقال القرظي: كانت قريش إذا اجتمعت بمنى قال هؤلاء<sup>(١)</sup>:  
 حجنا أتم من حجكم، وقال هؤلاء: حجنا أتم من حجكم<sup>(٢)</sup>.  
 وقال القاسم<sup>(٣)</sup> بن محمد: هو أن يقول بعضهم: الحج اليوم،  
 (وبعضهم يقول)<sup>(٤)</sup>: الحج غداً<sup>(٥)</sup>. [٤٩/أ] وقال ابن زيد: كانوا  
 يقفون مواقف مختلفة يتجادلون كلهم يدعي أن موقفه موقف إبراهيم  
 عليه السلام، فقطعه الله ﷻ حين أعلم نبيه ﷺ بمناسكهم<sup>(٦)</sup>.

وقال مقاتل: قال النبي ﷺ في حجة الوداع: «من لم يكن معه

العظيم» ٣٤٨/١ (١٨٣٠)، والحاكم في «المستدرک» ٣٠٣/٢ وقال: هذا  
 حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، وعنه البيهقي في  
 «السنن الكبرى» ٦٧/٥. لكن روى سعيد بن منصور في «السنن» ٨٠٣/٣  
 (٣٤٤)، عن ابن عمر قال: الجدال الخصومة. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه»  
 ٢١٩/٥ (١٣٣٨٩) عنه قال: والجدال: المراء: أن تماري صاحبك حتى تغضبه.

(١) في (ح): يا هؤلاء.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٤، وذكره ابن حجر في «العجاب في بيان  
 الأسباب» ٤٩٥/١.

(٣) في (أ): أبو القاسم.

(٤) في (ح): ويقول بعضهم.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
 العظيم» ٣٤٩/١ (١٨٣٦)، وذكره ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب»  
 ٤٩٥/١.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٤، وذكره ابن حجر في «العجاب في بيان  
 الأسباب» ٤٩٥/١. وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٩/١  
 (١٨٣٤) نحوه عن مالك. وانظر «الموطأ» للإمام مالك -الموضع السابق-  
 ٣٨٩/١.

هدي، فليحل من إحرامه، وليجعلها عمرة» فقالوا للنبي ﷺ: إنا<sup>(١)</sup> أهللنا بالحج. فذلك جدالهم (في الحج)<sup>(٢)</sup>. وقال مجاهد معناه<sup>(٣)</sup>: ولا شك في الحج أنه قد أستدار<sup>(٤)</sup> أنه في ذي الحجة، فأبطل النسيء، واستقام الحج كما هو اليوم<sup>(٥)</sup>.

قال أهل المعاني: ظاهر الآية نفي، ومعناها<sup>(٦)</sup> نهْي، أي: فلا<sup>(٧)</sup> ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا، كقوله تعالى: ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾<sup>(٨)</sup> أي: لا ترتابوا<sup>(٩)</sup>.

(١) في (ز): إنما.

(٢) من (أ).

«تفسير مقاتل» ٩٨/١، وانظر «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٤٩٦/١، وتقدم تخريج حديث ابن عمر والمسور بن معمره وليس فيه أنهم قالوا له ﷺ: إنا أهللنا بالحج.

(٣) من (ح).

(٤) ساقطة من جميع النسخ.

(٥) هو في «تفسيره» ١٠٢/١، ورواه الفراء في «الأيام والليالي والشهور» (ص ٤٧)، وعبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٧٧/١، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٢١٦/٥ (١٣٣٧٧)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٤-٢٧٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٨/١ (١٨٣٢)، وعزاه السيوطي في «الدر المثور» ٣٩٧/١ إلى عبد بن حميد.

(٦) في (ح): ومعناه.

(٧) في (أ): لا.

(٨) البقرة: ٢.

(٩) «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٢٨)، «المدخل لعلم تفسير كتاب الله تعالى» للحدادي (ص ٤٦٥)، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٨٦/١.

[٣٨٩] حدثنا أبو محمد الحسن بن أحمد بن محمد الشيباني<sup>(١)</sup> إملاءً<sup>(٢)</sup> قال: أنا أبو حامد أحمد بن حمدون بن عمارة الأعمشي<sup>(٣)</sup>، قال: نا محمد بن (عبيد الله)<sup>(٤)</sup> بن زياد الزياتي<sup>(٥)</sup>، قال: نا فضيل

(١) إمام، صدوق، مسند، عدل.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) كذا في (ز) وهو والصواب. وأما في (س)، (أ): الأعمشي. وفي (ش): الأعمش. والكلمة غير واضحة في (ح).

وهو أحمد بن حمدون بن أحمد بن عمارة أبو حامد النيسابوري.

وكان يلقب بالأعمشي؛ لأنه قد جمع حديث الأعمش واعتنى به. قال الحاكم: أحاديثه كلها مستقيمة. وقال السمعاني: كان كثير المزاح، وكان موثقاً به فيما سمع. وقال الذهبي: الإمام، الحافظ، الثقة، توفي سنة (٣٢١هـ)، وقد قارب التسعين.

«تاريخ جرجان» للسهمي (ص ٨٤)، «الأنساب» للسمعاني ١/١٩٠، «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٣/٨٠٥، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٤/٥٥٣، «لسان الميزان» لابن حجر ١/١٩٤.

(٤) في (ز)، (أ): عبد الله.

(٥) محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد الزياتي أبو عبد الله البصري.

يلقب يؤيؤ. ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. وروى عنه ابن خزيمة في «صحيحه». وقال ابن عدي: أستشهد به البخاري. وقال ابن عساكر: روى عنه البخاري كالمقرون. وقال ابن منده: ضعيف. وقال الذهبي: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. توفي في حدود (٢٥٠هـ).

«الثقات» لابن حبان ٩/١١٤، «أسامي» من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري» لابن عدي (ص ٢٠٥)، «الكاشف» للذهبي (٤٨٥٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥٦٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٨٧)، «هدى الساري» لابن حجر (ص ٤٣٨).



ابن عياض<sup>(١)</sup>، عن منصور<sup>(٢)</sup>، عن أبي حازم<sup>(٣)</sup>، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من حج هذا البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»<sup>(٤)</sup>.

(١) ثقة، إمام.

(٢) منصور بن المعتمر، ثقة، ثبت، وكان لا يدلس.

(٣) سلمان الأشجعي مولى عزة الأشجعية أبو حازم الكوفي.

ثقة. توفي سنة (١٠١هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩٧/٤، «الكاشف» للذهبي (٢٠٢١)،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٩/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٧٩).

(٤) [٣٨٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه محمد بن زياد صدوق يخطئ، لكنه توبع من طرق صحيحة، فالحديث حسن لغيره، ومتمنه في الصحيحين.

التخريج:

رواه النسائي في كتاب الحج، باب ما جاء في فضل الحج وثوابه ١١٤/٥

(٢٦٢٧)، عن أبي عمار الحسين بن حريث عن الفضيل بن عياض به.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب قول الله ﷻ: ﴿وَلَا تُسُوفُكَ وَلَا جِدَالَ فِي

الْحَجِّ﴾<sup>٤</sup> (١٨٢٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

(١٣٥٠) (٤٣٨)، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب فضل الحج والعمرة

(٢٨٨٩)، والإمام أحمد في «مسنده» ٤٨٤/٢ (١٠٢٧٤) كلهم من طريق سفيان

الثوري.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ﴾ (١٨١٩)،

والدارمي في «السنن» (١٨٣٧)، والإمام أحمد في «المسند» ٤١٠/٢ (٩٣١١)

كلهم من طريق شعبة.

ورواه مسلم -في الموضع السابق- (١٣٥٠)، والإمام أحمد في «المسند»

٤٩٤/٢ (١٠٤٠٩) من طريق جرير.

[٣٩٠] وأخبرنا أحمد بن أبي بن أحمد<sup>(١)</sup>، قال: أنا المغيرة بن عمرو بن الوليد<sup>(٢)</sup>، قال: نا المفضل بن محمد بن إبراهيم بن مفضل<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو الحسن أحمد بن أبي بزة<sup>(٤)</sup> المؤذن في المسجد الحرام، قال: نا محمد بن يزيد بن خنيس<sup>(٥)</sup>، قال: نا

ورواه مسلم -في الموضوع السابق- (١٣٥٠) وابن ماجه -في الموضوع السابق- من طريق مسعر. ورواه مسلم -في الموضوع السابق- من طريق أبي عوانة وأبي الأحوص.

ورواه الترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في فضل الحج وثوابه (٨١١) وقال: حديث حسن صحيح. من طريق سفيان بن عيينة. كلهم عن منصور به بنحوه. ورواه البخاري في كتاب الحج، باب فضل الحج المبرور (١٥٢١)، ومسلم -في الموضوع السابق- والإمام أحمد في «المسند» ٢/٢٢٩، ٤١٠ (٧١٣٦، ٩٣١٢) كلهم من طريق سيار أبي الحكم، عن أبي حازم به بنحوه. (١) من (ح).

لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٢) روى حديثاً موضوعاً هو آفته.

(٣) في (أ): المفضل.

وهو أبو سعيد الكوفي ثم الجندي. ثقة.

(٤) أحمد بن محمد بن عبد الله بن القاسم بن أبي بزة البزي. إمام في القراءات، ضعيف الحديث.

(٥) كذا في (ح)، (ز)، وهامش (س) وهو الصواب. وفي (س): جبير. وفي (ش): زيد بن حبش. والكلمة غير منقوطة في (أ).

وهو محمد بن يزيد بن خنيس المخزومي مولا هم أبو عبد الله المكي.

قال أبو حاتم: كان شيخاً صالحاً، كتبت عنه بمكة، وكان ممتنعاً من التحديث، فأدخلني عليه ابنه. قال ابن أبي حاتم: فقليل لأبي: فما قولك فيه؟ فقال: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: وكان من خيار الناس ربما أخطأ، يجب أن

وهيب بن الورد<sup>(١)</sup> قال: كنت أطوف أنا وسفيان الثوري ليلاً، فانقلب سفيان، وبقيت في الطواف، فدخلت الحجر، فصليت عند الميزاب؛ فبينما<sup>(٢)</sup> أنا ساجد إذ سمعت كلاماً ما<sup>(٣)</sup> بين أستار البيت<sup>(٤)</sup> [٤٩/ب] والحجارة، وهو يقول: يا جبريل أشكو إلى الله ثم إليك ما يفعل هؤلاء الطائفون حولي من تفكهم في الحديث، ولغظهم

يعتبر حديثه إذا بين السماع في خبره، ولم يرو عنه إلا ثقة. فأما عبد الله بن مسيب فعنده عنه عجائب كثيرة لا أعتبر بها. وقال الذهبي: قلت: هو وسط. وقال ابن حجر: مقبول. وذكره في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين. تأخر إلى بعد (١٢٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٢٧/٨، «الثقات» لابن حبان ٦١/٩، «تهذيب الكمال» للمزي ١٥/٢٧، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٦٨/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧٣٣/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٣٩٦)، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ٩٦).

قلت: هو ثقة كما قال أبو حاتم فهو تلميذه وأعرف به، ثم إن أبا حاتم - كما هو معلوم - من المتشددين في التعديل. ولم أر توثيق أبي حاتم عند المزي ولا الذهبي ولا ابن حجر.

(١) وهيب بن الورد بن أبي الورد القرشي المخزومي مولاهم أبو عثمان ويقال: أبو أمية المكي.

اسمه عبد الوهاب، وهيب لقب غلب عليه. ثقة، عابد. توفي سنة (١٥٣هـ). «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٤/٩، «حلية الأولياء» لأبي نعيم ١٤٠/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٣٤/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٤٨٩).

(٢) في (أ): فينما.

(٣) ساقطة من جميع النسخ، والمثبت من (س).

(٤) في (أ): الكعبة.

وسومهم<sup>(١)</sup>. قال وهيب<sup>(٢)</sup>: فأولت أن البيت يشكو إلى جبريل<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى<sup>(٤)</sup> ﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ فيجازيكم به ﴿وَتَكَزَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ قال المفسرون: كان ناس من أهل اليمن يحجون بغير زاد، ويقولون: نحن متوكلون<sup>(٥)</sup>، ويقولون: نحن<sup>(٦)</sup> نحج بيت الله فلا يطعمنا، فيتوصلون بالناس، وربما ظلموا الناس، وغصبوهم، فأمرهم<sup>(٧)</sup> الله تعالى أن يتزودوا، ولا يظلموا وأن لا<sup>(٨)</sup> يكونوا كلاً ووبالاً على الناس، فقال عز من قائل<sup>(٩)</sup>:

(١) في (أ): وسفهم.

(٢) في (أ) في الموضوعين: وهب.

(٣) [٣٩٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده المغيرة بن عمرو متهم بالوضع، والبزي ضعيف في الحديث.

التخريج:

رواه الآجري في «مسألة الطائفين» (ص ٣٠) (٦)، عن أبي بكر عبد الله بن محمد

ابن عبد الحميد الواسطي قال: ثنا أحمد بن محمد البزي به بنحوه.

ورواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٥٥/٨ من طريق عبيد الله بن محمد بن يزيد

ابن خنيس عن قتيبة بن سعيد أنه سأل محمد بن يزيد بن خنيس عن هذه القصة فأقر

بها.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) في (ش): المتوكلون.

(٦) من (ش).

(٧) في (ح): فأمر.

(٨) في (ز): ولا.

(٩) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

وتزودوا ما تبغون<sup>(١)</sup> به، وتكفون به وجوهكم<sup>(٢)</sup>.  
 قال المفسرون: الكعك، والزيت<sup>(٣)</sup>، والسويق، والتمر  
 ونحوها<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ز): تبغون.

(٢) هذا السبب جمعه المصنف من آثار مفرقة أكثره في حديث ابن عباس الذي رواه البخاري في كتاب الحج، باب قوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى﴾ (١٥٢٣)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب التزود في الحج (١٧٣٠)، والنسائي في «تفسيره» ٢٤٥/١ (٥٣)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٧٩، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٠٩/٦ (٢٦٩١)، والخلال في «الحث على التجارة والصناعة والعمل» (ص ١٤٧) (١٠٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٣٢، وفي «شعب الإيمان» ٧٤/٢ (١١٩٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٢)، وفي «الوسيط» ١/٣٠٢ كلهم من طريق عكرمة، عن ابن عباس به بنحوه. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٣٩٨ إلى عبد بن حميد وابن المنذر.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٨٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٤٩ (١٨٣٨) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس بمعناه. وروي عن عكرمة، وإبراهيم، ومجاهد، والحسن، وقتادة نحوه. أنظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ١/٧٧، «السنن» لسعيد بن منصور ٣/٨١١-٨١٤ (٣٤٦)، (٣٤٧)، «المصنف» لابن أبي شيبة ٥/٣٣٠ (١٤٠٢٢، ١٤٠٢٤، ١٤٠٢٦)، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٧٩-٢٨١، «الحث على التجارة والصناعة والعمل» للخلال (ص ١٤٥-١٤٩)، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٤٩٦-٤٩٩.

(٣) في (أ): والزبيب.

(٤) روى ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله: ﴿وَتَزَوَّدُوا﴾ قال: السويق، والدقيق، والكعك.

وروى نافع عن ابن عمر قال: كانوا إذا أحرموا ومعهم أزودة رموا بها، واستأنفوا زادًا آخر، فأنزل الله ﷻ ﴿وَتَكَرَّوْا﴾<sup>(١)</sup>. نهاهم<sup>(٢)</sup> عن ذلك، وأمرهم بالتحفظ (في الزاد)<sup>(٣)</sup> والتزود لمن لم يتزود<sup>(٤)</sup>. وأمرهم بالتقوى، وكف الظلم فقال: ﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ النَّقْوَى﴾.

قال أهل الإشارة: ذكرهم الله تعالى سفر الآخرة، وحثهم على التزود للدارين، فإن التقوى زاد الآخرة، قال الشاعر:

الموت بحر موجه غالب

تذهب فيه حيلة السابح

يا نفس إنني قائل فاسمعي

مقالة من مشفق ناصح<sup>(٥)</sup>

ثم قال: وروي عن عكرمة، والشعبي، وسالم بن عبد الله، وعطاء الخراساني أنهم قالوا: يتزود من الطعام بألفاظ مختلفة، وذكروه. «تفسير القرآن العظيم» ١/ ٣٥٠.

وانظر «جامع البيان» للطبري ٢/ ٢٧٩-٢٨١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢/ ٢٤٨.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ش)، (ح): ونهاهم.

(٣) في (ش): والزاد. وفي (ح): للزاد.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٧٨، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/ ٣٩٨ إلى ابن مردويه.

قال ابن حجر: وهذا سند صحيح.

«العجاب في بيان الأسباب» ١/ ٤٩٨-٤٩٩.

(٥) البيت ساقط من (ش)، (ح).

[١/٥٠] لا يصحب الإنسان في قبره

غير<sup>(١)</sup> التقى والعمل الصالح<sup>(٢)</sup>

وقال الأعشى:

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى

ولا قيت بعد<sup>(٣)</sup> الموت من قد تزودا

ندمت على أن لا تكون كمثلته

وأنتك لم ترصد كما كان أرصدا<sup>(٤)</sup>

[٣٩١] سمعت أبا القاسم الحسن بن محمد النيسابوري<sup>(٥)</sup> يقول:

سمعت أبا عبد الله محمد بن (عبيد الله)<sup>(٦)</sup> الشاشي<sup>(٧)</sup> يقول<sup>(٨)</sup>: سمعت

محمد بن حيان بن تميم<sup>(٩)</sup> بالرملة<sup>(١٠)</sup> يقول<sup>(١١)</sup>: سمعت أحمد بن

(١) في (ح): إلا.

(٢) لم أجد قائلها والأبيات في «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٨٩/٢.

وانظر: «الشواهد الشعرية في تفسير القرطبي» ٨/٤.

(٣) في (أ): عند.

(٤) «ديوانه» (ص ١٣٧) من قصيدة يمدح فيها النبي ﷺ.

(٥) أبو القاسم الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

(٦) في (أ): عبد الله.

(٧) محمد بن عبيد الله أبو عبد الله الشاشي، لم أجد.

(٨) زيادة من (ح).

(٩) محمد بن حيان بن تميم، لم أجد.

(١٠) الرملة: مدينة بفلسطين كانت قصبته، وكانت رباطًا للمسلمين، وبينها وبين بيت

المقدس اثنا عشر ميلًا. «مراصد الأطلاع» لابن عبد الحق ٦٣٣/٢.

(١١) زيادة من (ح).

رباح<sup>(١)</sup> يقول: قال مالك بن دينار<sup>(٢)</sup>: مات بعض قراء<sup>(٣)</sup> أهل البصرة فخرجنا في جنازته ودفنناه، وانصرفنا، فصعد سعدون المجنون<sup>(٤)</sup> تلاً في المقبرة، ونادى المنصرفين:

ألا يا عسكر الأحياء  
هَذَا عَسْكَرُ الْمَوْتَى  
أَجَابُوا الدَّعْوَةَ الصَّغْرَى  
وَهُمْ مَن تَنْظُرُوا الْكَبْرَى

- (١) أحمد بن رباح، لعله أحمد بن رباح.  
قاضي البصرة، وكان صاحباً لأحمد بن أبي دؤاد. تولى القضاء سنة (٢٢٣هـ)، وعزل سنة (٢٣٩هـ).  
«أخبار القضاة» لوكيع ٢/١٧٥، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢/١٠٤٢، «الإكمال» لابن ماكولا ٤/١٨، «تبصير المتنبه» لابن حجر ٢/٥٨٨.
- (٢) مالك بن دينار: صدوق، ثقة.  
توفي قبل سعدون المجنون بستين سنة فيبعد أن يروي عنه، ومن المحتمل أن يكون الوارد في هذه القصة غير مالك بن دينار الزاهد.
- (٣) ساقطة من (ح).
- (٤) سعدون المجنون يقال اسمه سعيد ولقبه سعدون وكنيته أبو عطاء.  
من عقلاء المجانين، وحكمائهم. قيل: صام ستين سنة فخف عقله. سكن البصرة، له أخبار وملح، ونظم، ونثر يستحسن، طوف البلاد، ودونت أخباره، توفي سنة (١٩٠هـ).  
«عقلاء المجانين» لأبي القاسم النيسابوري (ص ١١٤-١٣٨)، «المنتظم» لابن الجوزي ٩/١٨٥، «فوات الوفيات» للكتبي ١٥/١٩١، «البداية والنهاية» لابن كثير ١٠/٢١١.



يَحْتَوُونَ عَلَى الزَادِ  
 وَمَا الزَادُ سِوَى التَّقْوَى  
 يَقُولُونَ لَكُمْ جَدُوا  
 فَهَذَا غَايَةُ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>

قال الله ﷻ: ﴿وَأَتَقُونِ يَتَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي<sup>(٢)</sup>: يا ذوي العقول  
 والبصائر<sup>(٣)</sup>.

قوله ﷻ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾

قال المفسرون: كان ناس من العرب لا<sup>(٤)</sup> يتجرون في أيام الحج،  
 وإذا دخل العشر كفوا عن (الشراء<sup>(٥)</sup> والبيع<sup>(٦)</sup>)، فلم تقم لهم سوق،

(١) [٣٩١] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف كذبه الحاكم، وفيه من لم أجده.

التخریج:

الأثر رواه أبو القاسم الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري - شيخ المصنف -  
 في كتابه «عقلاء المجانين» (ص ١٣٤).

والأبيات رواها البيهقي في «الزهد الكبير» (ص ٢٦٧) (٦٩٢)، عن أبي عبد  
 الرحمن السلمي قال: أنشدنا شافع بن أحمد قال: أنشدني الحسين بن الحسن  
 قال: أنشدنا أبو هفان الشاعر وقد مررنا بمقبرة بسامراء فذكرها.

(٢) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز). والآية في (ح): ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ يَتَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) كذا في (ش). وفي (س)، (ح)، (ز) كتبت: الشرى.

(٦) في (أ): البيع والشراء.

وكانوا يسمون من يخرج<sup>(١)</sup> إلى الحج ومعه تجارة: الداج<sup>(٢)</sup>؛ فأنزل الله تعالى هذه الآية، وأباح التجارة في الحج<sup>(٣)</sup>. قال ابن عباس: كانت عكاظ<sup>(٤)</sup>، ومجنة<sup>(٥)</sup>، وذو المجاز<sup>(٦)</sup> أسواقاً في الجاهلية

(١) في (أ): خرج.

(٢) قال أبو عبيد: الداج: الذين يكونون مع الحاج مثل: الأجراء، والجمالين، والخدم، وأشباههم، وقال الأصمعي: إنما قيل لهم: داج؛ لأنهم يدجون على الأرض.

«غريب الحديث» ٢/٣١٠.

(٣) هذا السبب جمعه المصنف من آثار مفرقة عن ابن عباس، وسعيد بن جبير، ومجاهد، والحسن، وقتادة.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٢/١٨٢-١٨٥، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢/٢٥٠-٢٥٣، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٠١-٥٠٤.

(٤) قال الليث: سمي عكاظ عكاظاً؛ لأن العرب كانت تجتمع فيه، فيعكظ بعضهم بعضاً بالفخار، أي يدعك. وكان قبائل العرب تجتمع فيه كل سنة يتفاخرون، ويحضر شعراؤهم، ويتناشدون ما أحدثوا من الشعر. ويمكن تحديده اليوم بأنه يقع شمال شرقي الطائف على قرابة خمسة وثلاثين كيلاً في أسفل وادي شرب. «معجم البلدان» لياقوت ٤/١٤٢، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٢١٥).

(٥) مجنة: أسم سوق للعرب في الجاهلية، قال الأصمعي: وكانت مجنة بمر الظهران قرب جبل يقال له: الأصفر، وهو بأسفل مكة على قدر بريد منها. ويرى الأستاذ عاتق البلادي أن مدينة بحرة المعروفة الآن هي مجنة السوق، أو أنه غير بعيد منها.

«معجم البلدان» لياقوت ٥/٥٨، «معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ٢٤٦).

(٦) ذو المجاز: سوق للعرب كان يقام في الجاهلية ثمانية أيام قبل يوم عرفة، ويقع

[٥٠/ب]، كانوا يتجرون بها في الموسم، وكان أكثر معاشهم منها<sup>(١)</sup>، فلما جاء الإسلام كأنهم تأثموا بها<sup>(٢)</sup>، فسألوا رسول الله<sup>(٣)</sup> ﷺ، فأُنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

في شمالها على نصف المسافة تقريباً بينها وبين الشرائع. ويبعد عن حدود الحرم الشرقية ثمانية أكيال.

«معجم البلدان» لياقوت ٥/٥٥، «معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ٢٤٣).

(١) في (أ): فيها.

(٢) في (ش)، (أ): فيها. وفي (ح): منها.

(٣) في (ح)، (ز): النبي.

(٤) رواه البخاري في كتاب الحج، باب التجارة أيام الموسم والبيع في أسواق الجاهلية (١٧٧٠)، وفي كتاب التفسير، باب تفسير سورة البقرة قوله: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ (٤٥١٩)، وفي كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله ﷻ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ (٢٠٥٠)، وباب الأسواق التي كانت بالجاهلية، (٢٠٩٨). ورواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٧٨/١، وسعيد بن منصور في «السنن» ٨١٨/٣ (٣٥٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٨٣، ٢٨٤، ٢٨٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٥١ (١٨٤٦)، والنحاس في «معاني القرآن» ١/١٣٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ١١/١١٣ (١١٢١٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٣٣، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٢)، والبعوي في «معالم التنزيل» ١/٢٢٧، كلهم من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس به.

ورواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الكرى (١٧٤٣)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٣٥١ (٣٠٥٤)، الحاكم في «المستدرک» ٢/٣٠٤ وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤/٣٣٣ كلهم من طريق عبيد بن عمير.

وقال أبو أمامة التيمي<sup>(١)</sup>: قلت لابن عمر: إنا قوم نُكْرِي<sup>(٢)</sup>، فيزعمون أنه ليس لنا حج؟ فقال: أَلستم تحرمون كما يحرمون، وتطوفون كما يطوفون، وترمون كما يرمون؟! قلت: بلى. قال: أنت حاج، جاء رجل إلى النبي ﷺ، فسأله عن الذي سألتني عنه فلم يدر (ما يقول له)<sup>(٣)</sup> حتى نزل جبريل ﷺ بهذه الآية<sup>(٤)</sup>.

ورواه سعيد بن منصور في «السنن» ٨١٩/٣ (٣٥١)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب التجارة في الحج (١٧٣١)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨٣/٢، ٢٨٤ من طريق مجاهد.

مجاهد وعبيد كلاهما عن ابن عباس به بمعناه.

(١) أبو أمامة ويقال: أبو أميمة التيمي الكوفي.

قال يحيى بن معين: ثقة لا يعرف اسمه. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال البخاري: يقال اسمه: عمرو بن أسماء. وقال الذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: مقبول. من الرابعة.

«الكنى» للبخاري الملحق بالجزء الثامن من كتاب «التاريخ الكبير» للبخاري (ص ٤)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/٣٣٠، ٣٣١، «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ١٧/٢، «الكاشف» للذهبي (٦٥٠٢)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٨٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٩٤٦).

قلت: هو ثقة، كما قال الذهبي فقد روى عنه أكثر من واحد، وقد وثق.

(٢) الكَرِيُّ بوزن الصبي: الذي يُكْرِي دابته فَعِيل بمعنى مُفْعِل.

«النهاية» لابن الأثير ٤/١٧٠.

(٣) ساقطة من (ح)، (ز)، (أ). وفي (ز): ما يقوله.

(٤) ساقطة من (ح).

رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الكري (١٩٠٩) (١٧٣٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢/١٥٥، والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٥٩) (١٩٠٩)، وسعيد بن

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ أي: حرج ﴿أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا﴾ أي<sup>(١)</sup>: رزقًا ﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ يعني: التجارة. وكان ابن عباس يقرؤها<sup>(٢)</sup> (ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلًا من ربكم في مواسم الحج)<sup>(٣)</sup>.

منصور في «السنن» ٨٢٠/٣ (٣٥٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٤٥/٥ (١٢٩٩٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥٠/٤ (٣٠٥١)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨٥/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥١/١ (١٨٤٥)، والدارقطني في «السنن» ٢٦٢/٢، وابن مندة في «فتح الباب في الكنى والألقاب» (ص ٨٩)، والحاكم في «المستدرک» ٦١٨/١ وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَخْرُجَاهُ، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» ٣٣٣/٤، ١٢١/٦، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٢) كلهم من طرق عن العلاء بن المسيب. ورواه الإمام أحمد في «المسند» ١٥٥/٢ (٦٤٣٥)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥١/٤ (٣٠٥٢)، والطبري في «جامع البيان» ٢٨٢/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٩٣/٢ كلهم من طريق الحسن بن عمرو الفقيمي، كلاهما عن أبي أمامة به. وفي بعض الطرق لا يصرح بأبي أمامة ويقال: رجل من تيم. وعزاه الزيلعي إلى عبد الرزاق وإسحاق بن راهويه في «مسنده».

«تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ١٢٦/١.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢٨٣/٢ من طريق شعبة، عن أبي أميمة به مختصرًا موقوفًا.

والحديث صححه الشيخ أحمد شاكر والألباني.

انظر: حاشية «جامع البيان» للطبري ١٦٩/٤، «صحيح ابن خزيمة» ٣٥٠/٤.

(١) من (أ).

(٢) في (ح): يقرأ.

(٣) رواه البخاري في البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ﴾ ٥/٣ (٢٠٥٠)، وباب الأسواق التي كانت بالجاهلية ١٢١/٣ (٢٠٩٨)، وأبو داود في المناسك، باب الكري ١٤٦/٢ (١٧٣٤)، وأبو عبيد في «فضائل

[٣٩٢] أخبرني (الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>)<sup>(٢)</sup> قال: نا محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup> بن صقلاب<sup>(٤)</sup> قال: نا محمد بن خريم<sup>(٥)</sup> قال: نا أبو عبد الغني المقرئ<sup>(٦)</sup> قال:

القرآن» (ص ٢٩١)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٣٥١/٤ (٣٠٥٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٧٤)، والحاكم في «المستدرک»: وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه. والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٣٣/٤، وعزاه ابن حجر إلى ابن أبي عمر في «مسنده». «فتح الباري» ٣/٥٩٥. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٠٠/١ إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

والقراءة عزها إلى ابن عباس ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ١٩)، والكرماني في «شواذ القرآن» (٣٧ب).

- (١) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو بكر الثقفي، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (ش)، (أ): الحسن بن محمد بن الحسن.
- (٣) من (ش)، (ح). وفي باقي النسخ: الحسين.
- (٤) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٥) محمد بن خريم بن محمد بن عبد الملك العقيلي أبو بكر الدمشقي.

قال ابن حجر: لم أر فيه تضعيفاً. توفي سنة (٣١٦هـ)، وهو من أبناء التسعين. «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤٢٨/١٤، «العبر» للذهبي ٤٧٢/١، «لسان الميزان» لابن حجر ١٥٤/٥.

(٦) الحسن بن علي بن عيسى أبو عبد الغني القسطلبي الأردني وفي بعض المصادر الأزدي.

قال ابن عدي: روى عن عبد الرزاق أحاديث لا يتابع عليها في فضائل علي وغيره. وقال ابن حبان: يروي عن مالك وغيره من الثقات، ويضع عليهم، لا تحل كتابة حديثه، ولا الرواية عنه بحال.

وقال أبو نعيم والحاكم: حدث عن مالك أحاديث موضوعة. وتعقبهم ابن عساكر

نا عبد الرزاق<sup>(١)</sup> قال: أنا مالك<sup>(٢)</sup>، عن أبي الزناد<sup>(٣)</sup>، عن الأعرج<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم عرفة غفر الله ﷻ للحاج المخلص<sup>(٥)</sup>، وإذا كان ليلة المزدلفة غفر الله للتجار، وإذا كان يوم منى غفر الله للجمالين، وإذا كان عند جمرة العقبة غفر الله للسؤال، ولا يشهد ذلك الموقف خلق ممن قال: لا إله إلا الله (إلا غفر له)<sup>(٦)</sup>»<sup>(٧)</sup>.

بأنه ما أدرك مالكًا.

«المجروحين» لابن حبان ١/٢٤٠، «الكامل» لابن عدي ٢/٣٣٦، «تاريخ دمشق» لابن عساكر ١٣/٣١٢، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٥٠٥، «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٢٢٦.

- (١) عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ثقة، حافظ.  
 (٢) مالك بن أنس، رأس المتقين وكبير المشتهين.  
 (٣) عبد الله بن ذكوان القرشي مولاهم أبو عبد الرحمن المدني. المعروف بأبي الزناد. ثقة، فقيه، توفي سنة ثلاثين ومائة، وقيل بعدها، وله ست وستون سنة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٤٩، «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ٦٥)، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢١٠)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٣٢٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٠٢).

- (٤) عبد الرحمن بن هرمز الأعرج، ثقة، ثبت.  
 (٥) في (ش): الخالص. وفي (ح): الخاص. وفي (أ): الخالص.  
 (٦) في (ش)، (ز): (إلا غفر الله له).  
 (٧) [٣٩٢] الحكم على الإسناد:

الحديث موضوع في إسناده الحسن بن علي أبو عبد الغني وضاع وقد حكم ابن حبان والدارقطني والذهبي على الحديث بالوضع.

## التخريج:

رواه ابن عبد البر في «التمهيد» ١/١٢٧ من طريق محمد بن عبد الله القاضي وعلي ابن محمد الطوسي كلاهما عن محمد بن خريم به. وقال ابن عبد البر: هذا حديث غريب من حديث مالك وليس محفوظاً عنه إلا من هذا الوجه.

ورواه ابن حبان في «المجروحين» ١/٢٤٠، وعنه الدارقطني في «غرائب مالك» كما عزاه إليه ابن حجر في «لسان الميزان» ٢/٢٢٧، ومن طريق الدارقطني رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» ٢/٥٩٤. ورواه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» ١٣/٣١٣ من طريق ابن عدي. كلاهما - ابن حبان وابن عدي - عن عمر بن سعيد بن سنان، عن أبي عبد الغني الأردني به. وسقط من كتابي «المجروحين» و«الموضوعات» ذكر عبد الرزاق.

وذكر ابن حجر أن الدارقطني رواه في «غرائب مالك» من وجهين عن أبي عبد الغني، وأن عنده: عن عبد الرزاق. قال: فالظاهر أن عبد الرزاق سقط من النسخة أي نسخة كتاب «المجروحين» لابن حبان التي نقل منها الذهبي. «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٢٢٧.

قلت: الذي يظهر لي أن ابن حبان رواه هكذا بإسقاط عبد الرزاق؛ لأنه قال في ترجمة الرجل - كما سبق -: يروي عن مالك. ونقله عن ابن حبان ابن الجوزي، والذهبي والسيوطي.

انظر «الموضوعات» لابن الجوزي ٢/٥٩٤، «ميزان الأعتدال» للذهبي ١/٥٠٥، «اللآلئ المصنوعة» للسيوطي ٢/١٢٤.

قال ابن حبان: وهذا شيء ليس من كلام رسول الله ﷺ، ولا من حديث أبي هريرة، ولا الأعرج، ولا أبي الزناد، ولا مالك. «المجروحين» ١/٢٤١.

وقال الدارقطني: هذا حديث باطل؛ وضعه أبو عبد الغني عليّ عبد الرزاق. «قوة الحجاج في عموم المغفرة للحجاج» للحافظ ابن حجر (ص ٩٧). و«تاريخ دمشق» لابن عساكر.

قال الدارقطني: منكر تفرد به الحسن بن علي.



قوله ﷺ<sup>(١)</sup>: ﴿فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفْتِ﴾ أي: رجعتم، ودفعتم بكثرة<sup>(٢)</sup>، يقال: أفاض القوم في الحديث إذا أندفعوا فيه، وأكثروا التصرف، قال الشاعر [١/٥١]:

فلما أفضنا في الحديث وأسمحت

أتنا عيون بالنميمة تضرب<sup>(٣)</sup>

وأصلها من قول العرب: أفاض الرجل ماءه إذا صبه، وأفاض البعير بجرته إذا رمى، ودفع بها من كرشه، قال الراعي يصف الإبل: فأفضن بعد كُظومهنَّ<sup>(٤)</sup> بجررة من ذي الأبارق إذ رعينَ حقيلاً<sup>(٥)</sup>

وعزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» ٦٩/٥ إلى الديلمي في «مسند الفردوس». وقال الذهبي: وضعه الحسن بن علي الأزدي. «ترتيب الموضوعات» (ص ١٨٥) (٥٩٨).

(١) ساقطة من (ح)، (أ).

(٢) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٧٩)، «غريب القرآن وتفسيره» للبيدي (ص ٨٩).

(٣) لم أهد إلى قائله ولم أجد من ذكره.

(٤) كذا في (ش)، (ح)، (أ)، وأما في (س)، (ز): لطومهن.

(٥) البيت في «ديوانه» (ص ٥٢)، وفي «جمهرة اللغة» لابن دريد ١٧٩/٢، وقال: وبيروى ذي الأباطل، «معجم ما أستعجم» للبكري ٤٦٠/٢، وقال: ورواه أبو حاتم: من ذي الأباطح، وفي «معاني القرآن» للزجاج ٢٧٢/١.

قال ياقوت: قال ثعلب: ذو الأبارق وحقيل موضع واحد، فأراد من ذي الأبارق إذا رعينه، والكظم إمساك الفم. فلما أبتل ما في بطونها أفضن بجررة، والمعنى: أنها إذا رعت حقيلاً أفاضت بذئ الأبارق.

«معجم البلدان» ٢/٢٧٩-٢٨٠.

ويقال أفاض الرجل بالقдах إذا ضرب بها؛ لأنها تقع متفرقة، قال أبو ذؤيب<sup>(١)</sup> يصف الحمار والأتن<sup>(٢)</sup>:

وكانهنَّ ربابةً وكأنه

يسرُّ فيضُ على القِداحِ ويصدعُ<sup>(٣)</sup>

ولا تكون الإفاضة في اللغة إلا من تفرق، أو كثرة. قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: الإفاضة: الإيضاع<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ح): ذيب.

(٢) في (ح): والإبل.

(٣) البيت في «ديوان الهذليين» ٦/١، «المفضليات» للضبي (ص ٤٢٤)، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٧٢، «تهذيب اللغة» للأزهري ٧٨/١٢ (فيض)، والربابة: خرقة تغطى بها القдах، ويقال: الربابة هنا هي القдах واليسر الذي يضرب بها. من «الديوان» ٦/١.

وانظر «شرح أشعار الهذليين» للسكري ١٨/١.

(٤) يقال: وضع البعير يضع وضعا إذا ما عدا، وأوضعه راكبه إيضاعا؛ إذا حمه على سرعة السير، وهو فوق الخيب.

«غريب الحديث» للحربي ٣/٩١٢، «النهاية» لابن الأثير ٥/١٩٦، «فتح الباري» لابن حجر ٣/٥٢٣.

والأثر رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٥٢ (١٨٥٠، ١٨٥٣) ولكن فيه عن ابن عمر. والذي يغلب على ظني أن الصواب عن عمر؛ لأنه من رواية المعرور بن سويد الذي يروي عن عمر، ولا يعرف له رواية عن ابن عمر. انظر «تهذيب الكمال» للمزي ٢٨/٢٦٢، وقد نقل الأثر بإسناده ومثته ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٢٥٦ عن عمر.

وقد روى البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١٢٦ من طريق المسور بن مخزوم قال: إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يوضع ويقول:

﴿مَنْ عَرَفْتِ﴾ القراءة بالكسر والتنوين؛ لأنها جمع عرفة مثل: مسلمات ومؤمنات، فسميت بها بقعة واحدة مثل قولهم: ثوب أخلاق، وأرض سباسب<sup>(١)</sup>، يجمع بما حولها، فلما سميت بها<sup>(٢)</sup> البقعة الواحدة صرفت؛ إذ كانت مصروفة قبل أن تسمى بها البقعة؛ تركًا منهم لها<sup>(٣)</sup> على أصلها، فإذا كانت في الأصل بقعة واحدة، ولم تكن جمعًا تركوا إجراءها، ونصبوا تاءها في حال الخفض، مثل: عانات<sup>(٤)</sup>، وأذرعان، فرقًا بين الاسم والجمع<sup>(٥)</sup>.

واختلف العلماء في المعنى الذي لأجله قيل للموقف: عرفات، وليوم الوقوف بها: يوم<sup>(٦)</sup> عرفة، فقال الضحاك: إن آدم عليه السلام لما أهبط وقع بالهند، وحواء بجدة، فجعل آدم يطلب حواء، وهي تطلبه، فاجتمعا<sup>(٧)</sup> بعرفات يوم عرفة، وتعارفا، فسمي اليوم<sup>(٨)</sup> عرفة،

إليك تعدو قلقًا وضينها مخالف دين النصارى دينها

وكان ابن الزبير يوضع أشد الإيضاع أخذه عن عمر- يعني: الإيضاع.

(١) في (ز): نسايب.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (أ): غايات.

(٥) في (ح): وبين الجمع. وفي (أ): الجمع والاسم.

«معاني القرآن» للأخفش ٣٥٨/١، «الكتاب» لسيبويه ٢٣٣/٣، «المقتضب»

للمبرد ٣٣١/٣، «جامع البيان» للطبري ٢٨٥/٢ - ٢٨٧، ١٧٤/٤.

(٦) ساقطة من (ش)، (ح).

(٧) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): فاجتمعوا.

(٨) في (ح): باليوم.

والموضع عرفات<sup>(١)</sup> [٥١/ب].

[٣٩٣] وأخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن خلف<sup>(٣)</sup>، قال: نا إسحاق بن محمد<sup>(٤)</sup>، (قال: نا أبي<sup>(٥)</sup>)<sup>(٦)</sup>، قال: نا

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢١٣/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٩١/٢، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢٦١/١، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٧٤/١ دون غزو لأحد.

وروى الطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ١٢١/١ من طريق الكلبي عن أبي صالح، عن ابن عباس نحوه.

وقال ابن كثير: وقد ذكر المفسرون الأماكن التي هبط فيها كل منهما، ويرجع حاصل تلك الأخبار إلى الإسرائيليات، والله أعلم بصحتها، ولو كان في تعيين تلك البقاع فائدة تعود على المكلفين في أمر دينهم أو دنياهم لذكرها الله تعالى أو رسوله.

«تفسير القرآن العظيم» ٢٧٦/٦.

(٢) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) ثقة.

(٤) إسحاق بن محمد بن مروان الغزال القطان أبو العباس الكوفي.

قدم بغداد، وحدث بها عن أبيه. قال الدارقطني: جعفر وإسحاق ابنا محمد بن مروان ليسا ممن يحتج بحديثهما. وقال الحجاجي: يتكلمون فيه. توفي سنة (٣١٨هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٣٩٣/٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٠٠/١، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٧٥/١.

(٥) محمد بن مروان القطان.

قال الدارقطني: شيخ من الشيعة حاطب ليل، متروك، لا يكاد يحدث عن ثقة.

«لسان الميزان» لابن حجر ٣٧٦/٥.

(٦) ساقطة من (أ).

إبراهيم بن عيسى<sup>(١)</sup>، قال: نا علي بن علي<sup>(٢)</sup>، عن أبي حمزة الشمالي<sup>(٤)</sup>، عن السدي<sup>(٥)</sup> قال: إنما سميت عرفات؛ لأن هاجر حملت إسماعيل عليهما السلام، فأخرجته من عند سارة، وكان إبراهيم عليه السلام غائبًا، فلما قدم لم ير إسماعيل، وحدثته سارة بالذي صنعت هاجر، فانطلق في طلب إسماعيل، فوجده مع هاجر بعرفات؛ فعرفه؛ فسميت عرفات<sup>(٦)</sup>.

(١) إبراهيم بن عيسى بن أيوب الخزاز الكوفي.

ذكره علي بن الحكم وغيره في رجال الشيعة، وقال: روى عن الصادق والكاظم، روى عنه الحسن بن محبوب.

«لسان الميزان» لابن حجر ٨٨/١.

(٢) علي بن علي بن السائب بن يزيد بن ركانة القرشي الكوفي.

قال ابن الجنيد: قلت ليحيى بن معين: من علي بن علي؟ قال: ابن السائب، كوفي ثقة، قلت له: يحدث عنه غير شريك؟ قال: ما علمت. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال عباس عن ابن المغيرة: لم يرو عنه إلا شريك. قال الخطيب: قد شارك شريكًا في الرواية عنه قيس بن الربيع.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٩٧/٦، «سؤالات ابن الجنيد» ليحيى بن معين (ص ٢٨٩)، «الثقات» لابن حبان ٢١٠/٧، «لسان الميزان» لابن حجر ٢٤٥/٤.

(٣) في (ش): بن.

(٤) في (ز): الشامي. وكتب في هامشها: السامي. وفي (أ): أبي صخرة اليماني. وهو ثابت بن أبي صفية - واسمه دينار ويقال: سعيد - الشمالي، أبو حمزة الكوفي. ضعيف، رافضي.

(٥) صدوق، يهيم، رمي بالتشيع.

(٦) [٣٩٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا فيه جماعة من الضعفاء.

[٣٩٤] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: أنا هارون بن محمد<sup>(٢)</sup> العطار<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو الشعثاء إبراهيم بن أحمد بن أبي الشعثاء السيرواني<sup>(٤)</sup>، قال: نا أبو منصور سليمان بن محمد<sup>(٥)</sup>، (قال: نا)<sup>(٦)</sup> أيوب بن محمد الوزان<sup>(٧)</sup>، قال:

### التخريج:

- لم أجد من أخرجه، وذكره الفخر الرازي في «مفاتيح الغيب» ١٤٨/٥، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٩٢/٢.
- (١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (ش)، (ح) زيادة: بن هارون. وفي (ز): هارون بن محمد عن هارون. وفي (أ): الحسين بن محمد بن فنجويه ثنا محمد بن خلف أنا هارون بن محمد.
- (٣) هارون بن محمد العطار لم أجد له ترجمة.
- وقد ذكره الذهبي في «سير أعلام النبلاء» ٣٨٣/١٧ في شيوخ ابن فنجويه.
- (٤) في (أ): الشرواني.
- وهو: إبراهيم بن أحمد بن أبي الشعثاء السيرواني.
- لم أجد له ترجمة.
- (٥) سليمان بن محمد بن الفضل بن جبريل أبو منصور النهرواني.
- قال الدارقطني: ضعيف. توفي سنة (٢٨٧هـ).
- «سؤالات الحاكم للدارقطني» (ص ١١٨)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٥٩/٩، «لسان الميزان» لابن حجر ١٠٣/٣.
- (٦) ساقطة من (أ).
- (٧) في (ش)، (أ): الوراق.
- وهو أيوب بن محمد بن زياد الوزان مولى ابن عباس أبو محمد الرقي.
- ثقة. توفي سنة (٢٤٧هـ).
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٨/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٠٧/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٢٤).

نا يعلى بن أشدق<sup>(١)</sup>، قال: نا عبد الله ابن جراد<sup>(٢)</sup> قال: قال رسول الله

(١) في (ح)، (ز)، (أ): الأشدق.

وهو يعلى بن الأشدق العقيلي أبو الهيثم الجزري الحراني.

قال البخاري: لا يكتب حديثه. وقال ابن عدي: يروي عن عمه عبد الله بن جراد عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة مناكير، وهو وعمه غير معروفين. وقال ابن حبان: كان شيخاً كبيراً لقي عبد الله بن جراد، فلما كبر أجمع عليه من لا دين له؛ فدفعوا له شبيهاً بمائتي حديث نسخة عن عبد الله بن جراد عن النبي ﷺ، وأعطوه إياها، فجعل يحدث بها، وهو لا يدري... لا يحل الرواية عنه بحال. وقال أبو مسهر: كنا نسخر به. وقال الذهبي: كذاب، كان حياً في دولة الرشيد.

«التاريخ الصغير» للبخاري ١٦٥/٢، «المجروحين» لابن حبان ١٤١/٣، «الكامل» لابن عدي ٢٨٧/٧، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤٥٦/٤، «لسان الميزان» لابن حجر ٢١٣/٦، ٤٠٠/٢.

(٢) عبد الله بن جراد الخفاجي وقيل: ابن المتفق بن عامر العقيلي.

قال ابن حاتم: لا يعرف، ولا يصح هذا الإسناد، لأن يعلى بن الأشدق ضعيف الحديث.

وقال ابن حبان: وليست صحبته عندي صحيحة. وقال ابن عدي في ترجمة يعلى: وما أظن أن لعمه صحبة. وقال ابن المديني: لم يرو عن ابن جراد غير يعلى؛ وتبعه ابن عبد البر، وابن الأثير. وقال الذهبي في «ميزان الاعتدال»: مجهول، لا يصح خبره؛ لأنه من رواية يعلى بن الأشدق الكذاب. وقال البخاري: له صحبة. وذكر له راوياً آخر وهو أبو قتادة الشامي أو السامي. وتبعه أبو القاسم ابن عساكر فقال: عبد الله بن جراد له صحبة، وأحاديث، وروى عن أبي هريرة ؓ أيضاً، روى عنه أبو قتادة الشامي ويعلى، وقدم على النبي ﷺ. وأشار الذهبي إلى رواية أبي قتادة، ونقل في «التجريد» قول البخاري.

وذكر ابن حجر أن كثيراً من الحفاظ قد ذكروه من الصحابة. وقال أيضاً: وهم من زعم كالبعغوي أن يعلى بن الأشدق تفرد بالرواية عنه، نعم صنيع البخاري يقتضي التفرقة بين عبد الله بن جراد لهذا فذكره في الصحابة، وبين عبد الله بن

ﷺ: « إن إبراهيم عليه السلام غدا من فلسطين، فحلفت<sup>(١)</sup> سارة أن لا ينزل عن ظهر دابته حتى يرجع إليها من الغيرة، فأتى إسماعيل، ثم رجع، فحبسته سارة سنة، ثم أستأذنها، فأذنت له<sup>(٢)</sup>، فخرج حتى بلغ مكة وجبالها، فبات ليله يسير ويسعى حتى إذا<sup>(٣)</sup> أذن الله ﷻ له في ثلث الليل الآخر<sup>(٤)</sup> عند سند جبل عرفة، فلما أصبح عرف البلاد والطريق، فجعل الله ﷻ عرفة حيث عرف، فقال: اللهم أجعل بيتك أحب بلادك إليك (حيث تهوي)<sup>(٥)</sup> إليه قلوب المسلمين من كل فج عميق<sup>(٦)</sup>».

جراد الذي روى عنه يعلى بن الأشدق.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٣٥/٥، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١/٥، «الكامل» لابن عدي ٢٨٨/٧، «معجم الصحابة» لابن قانع ٨٩/٢، «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١٦١٢/٣، «الإكمال» لابن ماكولا ١٧٤/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٨٨٠/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٣٢/٣، «تجريد أسماء الصحابة» للذهبي ٣٠٢/١، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤٠٠/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٢٦٦/٣، «الإصابة» لابن حجر ٤٧/٤.

قلت: ولا تثبت صحبته أيضًا؛ لأن أبا قتادة الشامي ضعيف.

انظر «لسان الميزان» لابن حجر ٥١٧/٧.

(١) في (ش)، (ح)، (ز): فحلفت.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) من (أ).

(٤) في (ح): الأخير.

(٥) في (ش): حيث يهدي. وفي (ز): حتى تهدي. وفي (أ): حتى تهوي.

(٦) [٣٩٤] الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد موضوع فيه يعلى بن أشدق كذاب ولم أجد من أخرج هذا الحديث.



[٣٩٥] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(١)</sup>، قال: نا (عبيد الله)<sup>(٢)</sup> بن محمد بن شنبه<sup>(٣)</sup>، (قال: نا (عبيد الله)<sup>(٤)</sup> بن أحمد الكسائي<sup>(٥)</sup>، قال: نا أبو بكر بن أبي شيبة<sup>(٦)</sup>(٧)، قال: نا يعلى بن عبيد<sup>(٨)</sup>، عن عبد الملك<sup>(٩)</sup>، عن عطاء<sup>(١٠)</sup> قال: إنما سميت عرفة<sup>(١١)</sup> عرفات أن<sup>(١٢)</sup> جبريل عليه السلام كان يُري إبراهيم المناسك، فيقول: عرفت (ثم

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) كذا في (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س)، (ش)، (أ): عبد الله.

(٣) عبيد الله بن محمد بن شنبه أبو أحمد القاضي.

ذكره ابن ماکولا والذهبي وابن حجر وابن ناصر الدين ولم يذكروا فيه جرّحاً ولا تعديلاً.

«الإكمال» لابن ماکولا ٨١ / ٥، «المشبه في الرجال أسمائهم وأنسابهم» للذهبي ٤٠٣ / ٢، «توضيح المشبه» لابن ناصر الدين ٣٧٨ / ٥، «تبصير المتبّه» لابن حجر ٧٩٤ / ٢.

(٤) كذا في (ش)، (ز): وأما في (ح)، (أ): عبد الله.

(٥) عبيد الله بن أحمد بن منصور الكسائي مولى بني هاشم أبو محمد الهمداني. قال أبو الفضل صالح بن أحمد الحافظ: محله الصدق. وقال أبو بكر بن لال: رضيه مشايخنا. وقال الخليلي: صاحب غرائب، وربما يروي عن الضعفاء. «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٣٩ / ١٠، «الإرشاد» للخليلي ٦٥٧ / ٢.

(٦) ثقة، حافظ.

(٧) ساقطة من (س)، وهي من جميع النسخ.

(٨) ثقة.

(٩) عبد الملك بن أبي سليمان، ثقة.

(١٠) عطاء بن أبي رباح، ثقة، كثير الإرسال.

(١١) من (أ).

(١٢) في (أ): لأن.

يريه، فيقول: عرفت<sup>(١)</sup>، فسميت عرفات<sup>(٢)</sup>.

وروى سعيد بن المسيب عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: بعث الله صلى الله عليه وسلم جبريل<sup>(٣)</sup> إلى إبراهيم عليه السلام فحج به، حتى إذا أتى عرفات قال: قد عرفت، وكان قد أتاها مرة قبل ذلك فسميت عرفات<sup>(٤)</sup>.

وروى أبو الطفيل عن ابن عباس قال: إنما سميت<sup>(٥)</sup> عرفة؛ لأن جبريل أرى<sup>(٦)</sup> إبراهيم عليه السلام فيه بقاع مكة، ومشاهدها، فكان يقول: يا إبراهيم هذا موضع كذا، وهذا موضع كذا، فيقول: قد عرفت قد

(١) ساقطة من (أ).

(٢) [٣٩٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده عبيد الله بن شنبه لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً وقد روي الأثر من طرق أخرى صحيحة.

التخريج:

الحديث في «المصنف» ابن أبي شيبة ٣٨٣/٥ (١٤٣١٧).

ورواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٩/٥ (٢٧٢٤) من طريق محمد بن عبيد.

والطبري في «جامع البيان» ١٧٤/٤ (٣٧٩٦) من طريق ابن المبارك كلاهما عن عبد الملك به بنحوه.

(٣) في (ح): لجبريل.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢٨٦/٢ من طريق عبد الرزاق قال: أخبرنا ابن جريج قال: قال ابن المسيب به. وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٣٧، وابن جريج لم تذكر المصادر أنه يروي عن سعيد بن المسيب، ولم يصرح بالسماع.

انظر «تهذيب الكمال» للمزي ٣٤٠/١٨.

(٥) في (ح): سمي.

(٦) في (ش): أتى.

عرفت (١).

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٨٦ عن أبي كريب قال: حدثنا وكيع بن مسلم القرشي، عن أبي طهفة، عن أبي الطفيل به. قال الشيخ أحمد شاكر: هذا إسناد مشكل لا أدري ما وجه صوابه؟ أما وكيع بن مسلم القرشي فما وجدت راويًا بهذا الأسم، ولا ما يشبهه، والذي أكاد أجزم به أنه وكيع بن الجراح الإمام المعروف وأن كلمة (بن) محرفة عن كلمة (عن) ثم يزيد الإشكال أنني لم أجد من أسمه مسلم القرشي، وإشكال ثالث أن أبا طهفة هذا لا ندري ما هو.

حاشية «جامع البيان» للطبري ٤/١٧٣-١٧٤.

قلت: روى الإمام أحمد في «مسنده» ١/٢٩٧ (٢٧٠٧)، والطيالسي في «مسنده» (ص ٣٥١) (٢٦٩٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/٢٦٨ (١٠٦٢٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١٥٣، وفي «شعب الإيمان» ٣/٤٦٤ (٤٠٧٧) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن أبي عاصم الغنوي عن أبي الطفيل به بنحوه مطولاً.

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني في «المعجم الكبير» ورجاله ثقات.

«مجمع الزوائد» ٣/٢٥٨.

وقال في موضع آخر: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح غير أبي عاصم الغنوي وهو ثقة.

«مجمع الزوائد» ٨/٢٠١.

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمرو رواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٢٤٩ (٢٨٠٤)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٥٢ (١٨٥١).

وروي نحوه من قول مجاهد وعطاء، وأبي مجلز، والحسن، ونعيم بن أبي هند، وابن إسحاق. أنظر «المصنف» لابن أبي شيبة ٥/٣٨٣ (١٤٣١٦، ١٤٣١٧)، «أخبار مكة» للأزرقي ١/٦٦، ٦٩، «أخبار مكة» للفاكهي ٥/٩ (٢٧٢٤)، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٨٦، «معاني القرآن» للنحاس ١/١٣٧.

وروى أسباط<sup>(١)</sup> عن السدي قال: لما أذن إبراهيم عليه السلام في الناس بالحج<sup>(٢)</sup> أجابوه<sup>(٣)</sup> بالتلبية، وأتاه من أتاه، أمره الله تعالى أن يخرج إلى عرفات، ونعتها له، فخرج، فلما بلغ الشجرة أستقبله الشيطان على (الجمرة الأولى)<sup>(٤)</sup> فرماه<sup>(٥)</sup> بسبع حصيات<sup>(٦)</sup>؛ يُكَبِّرُ مع كل حصاة، فطار، فوقع على الجمرة الثانية، فرماه، وكبر فطار، فوقع على الجمرة الثالثة، فرماه وكبر، فلما رأى أنه لا يطيقه<sup>(٧)</sup> ذهب. فانطلق إبراهيم حتى أتى ذا المجاز، فلما نظر إليه لم يعرفه، فجاز؛ فلذلك

(١) أسباط بن نصر الهمداني أبو يوسف ويقال: أبو نصر الكوفي.

قال يحيى بن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال البخاري: صدوق. وقال حرب: قلت لأحمد: كيف حديثه؟ قال: ما أدري، وكأنه ضعفه. وقال أبو حاتم: سمعت أبا نعيم يضعف أسباط بن نصر، وقال: أحاديثه عامية، سقط، مقلوبة الأسانيد. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال الساجي: روى أحاديث لا يتابع عليها عن سماك بن حرب. وقال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ، يغرب من الثامنة.

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢٣/٣، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٣٢/٢، «الثقات» لابن حبان ٨٥/٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٥٧/٢، «ميزان الأعتدال» للذهبي ١٧٥/١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٠٩/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٢١).

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (أ): وأجابوه. وفي (ح): فأجابوه.

(٤) ساقطة من (ح)، وفي (ش): الثالثة.

(٥) في (ح): يرده فرماه.

(٦) في (أ): حصاة.

(٧) في (ح): يطيعه.

سمي ذا المجاز، ثم أنطلق حتى وقف بعرفات، فلما نظر إليها عرفها بالنعث، فقال: عرفت، فسمي عرفات بذلك<sup>(١)</sup>، وسمي ذلك اليوم عرفة، حتى إذا أمسى أزدلف إلى جمع فسميت المزدلفة<sup>(٢)</sup>.

[٣٩٤] وأخبرنا أبو القاسم الحبيبي<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو العباس الأصم<sup>(٤)</sup>، قال: نا أبو الدرداء هاشم بن محمد بن [٥٢/ب] يزيد بن يعلى الأنصاري<sup>(٥)</sup>، قال: أنا عتبة بن السكن<sup>(٦)</sup>، قال: أنا إسماعيل ابن عياش<sup>(٧)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٨)</sup>، عن ابن عباس قال: إنما سميت

(١) في (أ): لذلك.

(٢) في (ح): فسمي بالمزدلفة.

رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٨٦.

وما ذكر من رمي إبراهيم عليه السلام للشيطان في الجمرات ورد في حديث ابن عباس من طريق أبي الطفيل الذي تقدم تخريجه.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ١/٣٠٦ (٢٧٩٤)، والفاكهي في «أخبار مكة» ٤/٢٨٤ (٢٦٣١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١١/٤٥٥-٤٥٦ (١٢٢٩١-١٢٢٩٣)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١٥٣ كلهم من طريق عطاء بن السائب، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

وقال الهيثمي: رواه أحمد وفيه عطاء بن السائب وقد أختلط.

«مجمع الزوائد» ٣/٢٦٠.

(٣) في (ش): الحسين. وهو الحسن بن محمد بن حبيب، قيل: كذبه الحاكم.

(٤) محمد بن يعقوب الأموي، ثقة.

(٥) ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٦) واه منسوب إلى الوضع.

(٧) صدوق في روايته عن أهل بلده، مخلط في غيرهم.

(٨) باذام أبو صالح، ضعيف، مدلس.

تروية وعرفة؛ لأن إبراهيم عليه السلام رأى ليلة التروية في منامه أنه يؤمر بذبح ابنه، فلما أصبح روى<sup>(١)</sup> يومه أجمع؛ أي: ففكر أمن الله هذا الحلم أم من الشيطان؟ فسمي اليوم من فكرته تروية، ثم رأى ليلة عرفة ذلك ثانيًا، فلما أصبح عرف أن ذلك من الله سبحانه فسمي اليوم يوم عرفة<sup>(٢)</sup>.

وقال بعضهم: سميت بذلك؛ لأن الناس يعترفون في هذا<sup>(٣)</sup> اليوم على ذلك الموقف بذنوبهم.

والأصل فيه أن آدم عليه السلام لما أمر بالحج، فوقف بعرفات يوم عرفة فقال: ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾<sup>(٤)</sup> الآية.

وقيل<sup>(٥)</sup>: هي مأخوذة من العرف، وهو<sup>(٦)</sup> الطيب، قال الله عز وجل

(١) في (ش): رأى. وفي (ح): روا.

(٢) [٣٩٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا فيه عتبة بن السكن متروك وأبو صالح ضعيف.

التخريج:

رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٦٦/٣ (٤٠٧٩)، عن الحاكم وأبي القاسم الحبيبي به.

ولكن وقع عنده: إسماعيل بن عياش، عن الكلبي، عن أبي صالح به. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١١١/٧ إلى البيهقي وحده، وذكره الفخر الرازي في «مفاتيح الغيب» ١٤٨/٥، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٢٩/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٠٤/٢-١٠٥.

(٣) في (أ): ذلك.

(٤) الأعراف: ٢٣. وذكره الفخر الرازي في «مفاتيح الغيب» ١٤٨/٥.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) في (ح): وهي.

﴿عَرَفَهَا لَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>(٢) أي: طيبها لهم<sup>(٣)</sup>.

قالوا: فمنى موضع يُمنى فيه الدم، أي: يصيب، فلذلك سميت<sup>(٤)</sup> منى، وفيه تكون الفروث، والأقذار<sup>(٥)</sup>، والدماء، وليست بطيبة، وعرفات<sup>(٦)</sup> ليست<sup>(٦)</sup> فيها تلك الأقذار فهي طيبة، فلذلك سميت عرفات<sup>(٧)</sup>، ويوم الوقوف بها<sup>(٨)</sup> عرفة.

وقيل<sup>(٩)</sup>: لأن الناس يتعارفون بها.

وقال بعضهم: أصل هذين الأسمين من الصبر، يقال: رجل عارف؛ إذا كان صابراً، خاضعاً، خاشعاً، ويقال في المثل: النفس عروف، وما حملتها تتحمل<sup>(١٠)</sup>. قال الشاعر<sup>(١١)</sup>:

(١) محمد: ٦.

(٢) أنظر «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٤١٠).

(٣) من (ح).

(٤) في (ح): سمي.

(٥) ساقطة من (ش).

(٦) في (ز): ليس.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٨) من (ح)، (أ).

(٩) في (أ): قيل.

(١٠) في (أ): تحمل.

«مجمع الأمثال» للميداني ٢/ ٣٣٣، «المستقصى في أمثال العرب» للزمخشري

١/ ٣٥٤.

(١١) هو عترة بن شداد، والبيت في «ديوانه» (ص ٤٩)، وفي «مجمع الأمثال» للميداني

٢/ ٣٣٣، «الأمالي» لابن الشجري ١/ ٢٢١، وقوله: ترسو؛ أي تثبت، وتستقر،

ولا تطلع إلى الحلق فزعاً وجبناً، كما تطلع نفس الجبان.

فَصَبَرْتُ عَارِفَةً لَذَلِكَ حُرَّةً  
تَرُسُو إِذَا نَفْسُ الْجَبَانِ تَطَلَّعُ  
أي نفس<sup>(١)</sup> صابرة<sup>(٢)</sup>. وقال ذو الرمة:  
عروف لما خُطت عليه المقادير<sup>(٣)</sup>

[١/٥٣] أي صبور على قضاء الله تعالى. فسميا<sup>(٤)</sup> بهذا الأسم  
لخضوع الحاج، وتذلهم، وصبرهم على الدعاء، وأنواع البلاء،  
واحتمال<sup>(٥)</sup> الشدائد والمشقات لإقامة هذه العبادة<sup>(٦)</sup>.  
قوله عَلَيْكَ<sup>(٧)</sup> ﴿فَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾ يعني: بالتلبية<sup>(٨)</sup> والدعاء عِنْدَ  
الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ عَلَيْكَ وهو<sup>(٩)</sup> ما بين جبلي المزدلفة من مأزمي<sup>(١٠)</sup> عرفة

(١) في (ح)، (ز): نفساً.

(٢) في (ش): صابراً.

(٣) البيت في «ديوانه» ١٠٤٩/٢ و صدر البيت:

إذا خاف شيئاً وقرته طبيعة

(٤) في (ز): فسميتا.

(٥) في (ح): واحتمالهم.

(٦) أنظر: الأقوال في تحديد معنى عرفات في «الكشاف» للزمخشري ٢٤٦/١،

«معالم التنزيل» للبغوي ٢٢٩/١، «مفاتيح الغيب» للرازي ١٤٨/٥، ١٤٩،

«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣٩١/٢-٣٩٢، «البحر المحيط» لأبي حيان

١٠٤/٢-١٠٥، «الدر المصون» للسمين الحلبي ٣٣٠/٢-٣٣١.

(٧) ساقطة من (أ).

(٨) ساقطة من (ح). وفيها: كالتلبية.

(٩) ساقطة من (ش).

(١٠) الأزم: الضيق، والمأزم كل طريق ضيق بين جبلين، والمأزمان مضيقتا جبلين،



إلى مُحَسَّر<sup>(١)</sup>، وليس المأزمان (ولا المحسّر)<sup>(٢)</sup> من المشعر، وإنما سمي مشعراً من الشعار وهو العلامة (لأنه معلم الحج)<sup>(٣)</sup>، والصلاة، والمقام، والمبيت به<sup>(٤)</sup>، (والدعاء فيه)<sup>(٥)</sup> من معالم الحج<sup>(٦)</sup>.

والمبيت<sup>(٧)</sup> بالمشعر الحرام فرض واجب، ومن تركه كان<sup>(٨)</sup> عليه شاة<sup>(٩)</sup>، والدليل عليه أن النبي ﷺ بات بها وقال: «خذوا عني

وهو موضع بمكة بين المشعر الحرام وعرفة، وهو شعب بين جبلين يفضي آخره إلى بطن عُرنة.

«معجم البلدان» لياقوت ٤٠/٥، «لسان العرب» لابن منظور ١٣٦/١ (أزم).  
 (١) الْمُحَسَّر: واد ليس من منى ولا المزدلفة؛ بل هو واد برأسه، وهو واد صغير يأتي من الجهة الشرقية لثبير الأعظم من طرف ثقبه، ويذهب إلى وادي عُرنة، فإذا مر بين منى ومزدلفة كان الحد بينهما. والمعروف منه للعامّة ما يمر فيه الحاج بين مزدلفة ومنى، وله علامات هناك منصوبة.  
 «معجم البلدان» لياقوت ٦٢/٥، «معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ٢٤٨).

(٢) في (ش): والمحسّر.

(٣) في (ح): معلم للحج. وفي (أ): لأنك تعلم الحج.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) في (ح)، (ز)، (أ): عنده. وكتب في هامش (ز): فيه.

(٦) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٨٧، «النكت والعيون» للماوردي ١/٢٦١.

(٧) في (ح): وليست المبيت.

(٨) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): فكان.

(٩) «الأم» للشافعي ٢/٢٣٣، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٣١٣، «المجموع»

للنووي ٨/١٥٨، «المغني» لابن قدامة ٥/٢٨٤.

مناسككم»<sup>(١)</sup>. وقال المفضل: سمي المشعر<sup>(٢)</sup> الحرام<sup>(٣)</sup> لأنه أشعر المؤمنين أنه حرم<sup>(٤)</sup> كالبيت ومكة، أي: أعملوا ذلك<sup>(٥)</sup>. وأصل الحرام من<sup>(٦)</sup> المنع، قال الله تعالى: ﴿لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾<sup>(٧)</sup> أي:

(١) مبيته ﷺ ورد في حديث جابر الطويل. رواه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ (١٢١٨)، وأبوداود في كتاب المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ (١٩٠٥)، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب حجة رسوله ﷺ (٣٠٧٤)، والدارمي في «السنن» (١٨٩٢)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٢٦٩/٤ (٢٨٥٣)، وابن الجارود في «المنتقى» أنظر «غوث المكذوب» ٩٢/٢ (٤٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٥٣/٩ (٣٩٤٤) كلهم من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر به، وفيه: حتى إذا أتى المزدلفة، فصلى بها المغرب والعشاء بأذان واحد وإقامتين، ولم يسبح فيهما شيئاً، ثم أضطجع رسول الله ﷺ حتى طلع الفجر.

وأما قوله: «خذوا عني مناسككم» فقد رواه مسلم في كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر (١٢٩٧)، وأبوداود في كتاب المناسك، باب رمي الجمار (١٩٧٠)، والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب الركوب إلى الجمار واستغلال المحرم ٥/٢٧٠ (٣٠٦٢)، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب الوقوف بجمع (٣٠٢٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٠١، ٣١٨، ٣٣٧ (١٤٤١٩، ١٤٦١٨، ١٥٠٤١)، وابن خزيمة في «صحيحه» ٤/٢٧٧ (٢٨٧٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١٣٠ كلهم من طريق أبي الزبير أنه سمع جابراً به مرفوعاً.

(٢) في (ح): مشعراً.

(٣) من (أ).

(٤) في (ح)، (ز)، (أ): حرام. وفي (ش) كتب حرف الألف فوقها.

(٥) من (ح).

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) الذاريات: ١٩، المعارج: ٢٥.

الممنوع من المكاسب، والشيء المنهي عنه حرام؛ لأنه منع من إتيانه،  
قال زهير:

وإن أتاه خليلٌ يوم مسألةٍ

يقول لا غائبٌ مالي ولا حريمٌ<sup>(١)</sup>

أي ولا ممنوع. والمشعر<sup>(٢)</sup> الحرام ممنوع<sup>(٣)</sup> من أن يفعل فيه ما  
حرم، ولم يؤذن في إتيانه. ويقال له: المشعر الحرام، والمزدلفة،  
وقد مر<sup>(٤)</sup> تفسيرهما، والجمع<sup>(٥)</sup>، وسمي بذلك؛ لأنه يجمع فيه<sup>(٦)</sup>  
بين صلاتي العشاء<sup>(٧)</sup>.

والإفاضة من عرفات بعد غروب الشمس، وكان أهل الجاهلية  
يفيضون منها قبل غروب الشمس، ومن جمع بعد طلوعها، وكانوا  
يقولون: [ب/٥٣]

(١) البيت في «ديوانه» بشرح ثعلب (ص ١٥٣)، «الكتاب» لسيبويه ٦٦/٣، «الكامل»

للمبرد ١١٥/١، «المقتضب» للمبرد ٦٨/٢.

والخليل من الخلّة: الفقير.

(٢) في (أ): من المشعر.

(٣) في (ش)، (ح): الممنوع. والكلمة ساقطة من (أ).

(٤) في (أ): تقدم.

(٥) في (ز): وجمع.

(٦) في (ح)، (ز)، (أ): فيها. وكتبت في هامش (ز): فيه.

(٧) في (ش): صلاتي المغرب والعشاء.

«معاني القرآن» للنحاس ١٣٨/١.

أشرق<sup>(١)</sup> ثبير<sup>(٢)</sup> كيما نغير<sup>(٣)</sup>، فأنزل<sup>(٤)</sup> الله تعالى بمخالفتهم في  
الدفعتين جميعاً<sup>(٥)</sup>.

روى أبو صالح، عن ابن عباس<sup>(٦)</sup> أنه نظر إلى الناس ليلة جمع،  
فقال: لقد أدركت الناس هذه الليلة ما ينامون من<sup>(٧)</sup> صلاة، يتأولون  
قول الله ﷻ: ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْرِعِ الْحَرَامِ﴾<sup>(٨)</sup>.

(١) في (أ): أشرف.

(٢) هو ثبير غيناء، ويسمى أيضاً ثبير الأثيرة أي: كبيرها، وتسميه عامة أهل مكة اليوم  
جبل الرَّحْمَ ذلك أن على رأسه غر الطير لا يفارقه، وهو المقابل لجبل النور حراء  
من الجنوب، والمشرف على منى من الشمال.  
«معجم البلدان» لياقوت ٧٢/٢، «معالم مكة التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي  
(ص ٥٥).

(٣) في (أ): يغير.

(٤) في (ح): فأمر.

(٥) رواه البخاري في كتاب الحج، باب متى يدفع من جمع (١٦٨٤)، وفي كتاب  
منقب الأنصار، باب أيام الجاهلية (٣٨٣٨)، وأبو داود في كتاب المناسك،  
باب الصلاة بجمع (١٩٣٨)، والترمذي في أبواب الحج، باب ما جاء أن  
الإفاضة من جمع قبل طلوع الشمس (٨٩٦)، وقال: حديث حسن صحيح،  
والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب وقت الإفاضة من جمع (٣٠٤٧)، وابن  
ماجه في المناسك، باب الوقوف بجمع (٣٠٢٢)، والدارمي في «المسند»  
(١٩٣٢)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٤/١، ٤٢، ٥٤ (٢٧٥)، ٢٩٥، ٣٥٨،  
٣٨٥ والطيايبي في «مسنده» (ص ١٢) (٦٤) من طرق عن أبي إسحاق، عن  
عمرو بن ميمون، عن عمر بن الخطاب به.

(٦) في (ز) زيادة: قال. (٧) من (أ).

(٨) ذكره الزمخشري في «الكشاف» ٢٤٦/١، والنيسابوري في «غرائب القرآن»  
١٨٤/٢، قلت: وهو يخالف حديث جابر الصحيح الذي تقدم تخريجه.

﴿وَأذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُكُمْ﴾ لدينه، ومناسك حجه. ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ يعني: وما كنتم من قبله إلا من <sup>(١)</sup> الضالين، كقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَظُنُّكَ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ <sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup> (يعني: ما نظنك) <sup>(٤)</sup> إلا من الكاذبين.

قال الشاعر:

ثكلتك أمك إن قتلت لمسلماً

حلت عليك عقوبة المتعمد <sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>

أي: ما قتلت إلا مسلماً، والهاء في قوله: ﴿مَنْ قَبْلِهِ﴾ عائدة على

(١) في (أ): لمن.

(٢) الشعراء: ١٦٨.

(٣) أنظر «جامع البيان» للطبري ٢/٢٩١، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٧٣، وفي ١/٢٢٠، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٢٦٣، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ١/٧٤ عند قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً﴾ البقرة: ١٤٣.

(٤) في (ح): أي: وما نظنك.

(٥) في جميع النسخ: الرحمن. وكتب في هامش (ز): المتعمد.

(٦) قاتله عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل رضي الله عنها من أبيات تراثي بها زوجها الزبير بن العوام رضي الله عنه، وتخطب قاتله عمرو بن جرموز.

والبيت في «المحتسب» لابن جني ٢/٢٥٥، «سر صناعة الإعراب» لابن جني ٢/٥٤٨، «الأمالى» لابن الشجري ٣/١٤٧، «شرح أبيات مغني اللبيب» للبغدادي ١/٨٩، «خزانة الأدب» للبغدادي ١٠/٣٧٣ وعندهم: شلت يمينك. وفي «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٧٨٩: والله ربك.

وقال البغدادي: ويروى أيضاً: هبلتك أمك.

«خزانة الأدب» للبغدادي ١٠/٣٧٤.

الهدى<sup>(١)</sup>، وإن شئت على الرسول<sup>(٢)</sup> كناية عن غير مذكور<sup>(٣)</sup>.

(قوله ﷺ)<sup>(٤)</sup>: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾

١٩٩

قال<sup>(٥)</sup> عامة المفسرين: كانت<sup>(٦)</sup> قريش وحلفاؤها<sup>(٧)</sup>، ومن دان بدينها، وهم الحمس لا يخرجون من الحرم إلى عرفات، وكانوا يقفون بالمزدلفة، ويقولون: نحن أهل الله، وقطان حرمه فلا نخلف الحرم، ولا نخرج منه<sup>(٨)</sup>، فلسنا كسائر الناس. كانوا يتعظّمون<sup>(٩)</sup> أن يقفوا مع سائر العرب بعرفات، ويقول بعضهم لبعض: لا تعظّموا إلا الحرم؛ فإنكم إن عظمتم غير الحرم تهاون الناس بحرمتكم<sup>(١٠)</sup>، فوقفوا بجمع، فإذا أفاض الناس من عرفات أفاضوا من المشعر الحرام<sup>(١١)</sup> وهو المزدلفة، فأمرهم الله ﷻ أن يقفوا بعرفات،

(١) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٩١، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٧٣.

(٢) في (ش): رسول الله ﷺ.

(٣) «الكفاية» للحيري ١/١٤٦، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢/٤٠٣، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/١٠٧.

(٤) ساقطة من (ح)، (أ).

(٥) في (ش)، (ح)، (ز): قالت.

(٦) في (أ): كان.

(٧) في (ش): وحلفاها.

(٨) في (ش)، (ح)، (ز): منها.

(٩) في (ش): يتعظّمون.

(١٠) في (أ): لحرمتكم.

(١١) ساقطة من (ش)، (ح).

ويفيضوا منها إلى جمع مع سائر الناس، فأخبرهم أنها سنة إبراهيم الخليل [٥٤/أ] وابنه إسماعيل عليهما السلام<sup>(١)</sup>.

وقال بعضهم: المخاطبون بهذه الآية المسلمون كلهم. والمَعْنِيُّ بقوله<sup>(٢)</sup> تعالى: ﴿مَنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ جمع، أي: ثم أفيضوا من جمع إلى منى. وهذا القول أشبه بظاهر القرآن؛ لأن<sup>(٣)</sup> الإفاضة من عرفات قبل الإفاضة من جمع بلا شك، فكيف يسوغ أن يقول<sup>(٤)</sup>: فإذا أفضتم من عرفات، فاذكروا الله، ثم أفيضوا من عرفات. إلا أن جمهور أهل التأويل على ما ذكرنا قبل<sup>(٥)</sup>، ووجهه<sup>(٦)</sup>

(١) رواه البخاري في كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة (١٦٦٥)، وفي كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ (٤٥٢٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب الوقوف وقوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ (١٢١٩) من حديث عائشة رضي الله عنها.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة (١٦٦٤)، ومسلم - في الموضوع السابق - (١٢٢٠) من حديث جبير بن مطعم رضي الله عنه.

كما وردت آثار عن جماعة من التابعين بنحو ما ورد عنهما.

انظر «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٧٩/١، «جامع البيان» للطبري ٢/٢٩٢-٢٩٣، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢/٢٥٩-٢٦٠، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٠٧-٥٠٩.

(٢) في (ز): في قوله.

(٣) في (ش): لأنه.

(٤) في (أ): يقال.

(٥) في (ح): قبله.

(٦) في (ش): ووجه.

على قولهم أن في الكلام تقديمًا وتأخيرًا، تقديره: فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج، ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، فإذا أفضتم من عرفات، فاذكروا الله عند المشعر الحرام<sup>(١)</sup>.

وأما الناس في هذه الآية فهم العرب كلهم غير الخمس. وقال الكلبي بإسناده: هم أهل اليمن وربيعة<sup>(٢)</sup>.

وقال الضحاك: الناس ههنا إبراهيم عليه السلام وحده<sup>(٣)</sup>. يدل عليه قوله عليه السلام: ﴿أَمْرٌ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾<sup>(٤)</sup> أراد<sup>(٥)</sup> محمدًا عليه السلام وحده. وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ يعني: نعيم بن مسعود الأشجعي<sup>(٦)</sup>

(١) «جامع البيان» للطبري ٢/٢٩٣-٢٩٤، «النكت والعيون» للماوردي ١/٢٦١،

«زاد المسير» لابن الجوزي ١/٢١٤.

(٢) ذكره في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/١٠٨ دون نسبة وسيأتي.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

العظيم» ٢/٣٥٤ (١٨٦١)، وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٤٠.

(٤) النساء: ٥٤.

(٥) في (ز): يريد.

(٦) ساقطة من (ح). والآية في آل عمران: ١٧٣.

نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف أبو سلمة الغطفاني الأشجعي.

أسلم زمن الخندق. وهو الذي خذل الأحزاب، سكن المدينة، وتوفي في آخر خلافة عثمان أو أول خلافة علي رضي الله عنهما.

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٥٠٨، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٣٣،

«الإصابة» لابن حجر ٦/٢٤٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٤٧١).



﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> يعني: أبا سفيان<sup>(٢)</sup>، وإنما يقال هذا للذي يقتدى به، ويكون لسان قومه وإمامهم كقوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ

(١) آل عمران: ١٧٣.

(٢) صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف أبو سفيان القرشي الأموي. أسلم ليلة الفتح، وشهد مع رسول الله ﷺ حيناً والطائف، وأعطاه رسول الله ﷺ من غنائم حنين. ولد قبل الفيل بعشر سنين، وتوفي سنة (٣٢هـ) وقيل غير ذلك. «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤١٧/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٢/٣، ٢١٦/٥، «الإصابة» لابن حجر ٢٣٧/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٠٤/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٩٠٥).

وهذا التفسير هو قول مقاتل أنظر «تفسيره» ٢٠٥/١، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٧٩٣/٢، وروى ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٦٠/٢ عن حجاج بن محمد، عن ابن جريج، عن مجاهد: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾، قال: هذا أبو سفيان قال يوم أحد: يا محمد موعدكم بدر حيث قتلتم أصحابنا. انظر «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ٢٤٥/١، «زاد المسير» لابن الجوزي ٥٠٤/١، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٧٩٣/٣. وذكر هذا التفسير الطبري في «جامع البيان» ٢٩٤/٢، والنحاس في «معاني القرآن» ١٤١/١.

وقصة نعيم بن مسعود مع أبي سفيان ذكرها دون إسناد الواقدي في «مغازيه» ٣٢٧/١، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٩/٢، والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٥٦٠/٢ وليس فيها ما يدل على أنها سبب للنزول. وقال ابن عبد البر -بصيغة التمریض-: وقيل: إنه الذي نزلت فيه ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾. «الاستيعاب» ٧١-٧٠/٤.

وقال ابن حجر: واشتهر في كتب الأصول قصة نعيم بن مسعود. «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٧٩٤/٢.

أُمَّةً قَانِتًا ﴿١﴾ (٢) فذكر الواحد بلفظ الجمع، ومثله كثير.  
 وقال الزهري: الناس ههنا آدم عليه السلام (٣). دليله قراءة سعيد بن  
 جبير (٤) (ثم أفيضوا من حيث أفاض الناسي) (٥) وقال: هو آدم نسي  
 ما (عهد إليه) (٦). والله أعلم [٥٤/ب].

[٣٩٧] أخبرنا عبد الله بن حامد (٧)، قال: أنا عبدوس بن  
 الحسين (٨) قال: نا محمد بن إدريس (٩)، قال: نا محمد بن كثير (١٠)،  
 قال: نا سفيان (١١)، عن الأعمش (١٢)، عن الحكم بن عتيبة (١٣)،

(١) النحل: ١٢٠.

(٢) وفي (أ) زيادة: ﴿لِلَّهِ حَيْفًا﴾.

(٣) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢١٤/١، وأبو حيان في «البحر المحيط»  
 ١٠٨/٢-١٠٩، وذكره دون عزو الزمخشري في «الكشاف» ٢٤٧/١.

(٤) كذا في (ح)، (ز)، وهو الصواب. وأما في (س)، (أ): ابن مسعود.

(٥) في (أ): الناس.

عزاها إليه ابن جني في «المحتسب» ١١٩/١، وابن خالويه في «مختصر في شواذ  
 القرآن» (ص ٢٠)، والكرماني في «شواذ القراءة» (٣٧ب)، وأبو حيان في «البحر  
 المحيط»، وقال: قراءة شاذة ١٠٩/٢.

(٦) في (ش): عهد الله إليه.

(٧) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٨) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٩) أبو حاتم الرازي. إمام في الحفظ، أحد الأئمة الحفاظ الأئبات.

(١٠) ثقة.

(١١) الثوري، الإمام، الحجة.

(١٢) ثقة، مدلس.

(١٣) في (ش)، (أ): عينية. وهو ثقة، ثبت، ربما دلس.

عن مقسم<sup>(١)</sup>، عن ابن عباس قال: أفاض رسول الله ﷺ من عرفة، وعليه السكينة والوقار<sup>(٢)</sup> ورديفه أسامة<sup>(٣)</sup>، وقال: أيها الناس عليكم بالسكينة؛ فإن البر<sup>(٤)</sup> ليس بإيجاف<sup>(٥)</sup> الخيل والإبل، فما رأيته رافعة يدها عادية<sup>(٦)</sup> حتى أتى جمعاً<sup>(٧)</sup>.

(١) ابن بجرة مولى ابن عباس، صدوق وكان يرسل.

(٢) من (أ).

(٣) في هامش (ز) زيادة: ابن زيد.

أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل بن كليب الكلبي أبو محمد وقيل غير ذلك. حب رسول الله ﷺ، وابن حبه، وقد أمره ﷺ على جيش فيه عمر بن الخطاب، وهو ابن ثماني عشرة سنة. توفي سنة (٥٥٤هـ)، وهو ابن خمس وسبعين سنة بالمدينة.

«فضائل الصحابة» للإمام أحمد ٢/٨٣٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١/٧٥، «أسد الغابة» لابن الأثير ١/٦٤، «الإصابة» لابن حجر ١/٢٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١٦).

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) قال الخطابي: الإيجاف: الإسراع في السير، يقال: وجف الفرس وجيفاً، وأوجفه الفارس إيجافاً.

«معالم السنن» ٢/٢٠٣.

(٦) في (ز): عائلة.

(٧) [٣٩٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده الأعمش مدلس وقد عنعن والحكم مدلس ولم يسمع هذا الحديث من مقسم، وفيه من لم أجده.

التخريج:

رواه أبو داود في كتاب المناسك، باب الدفعة من عرفة (١٩٢٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١١/٣٩٩ (١٢١٢٤) عن محمد بن محمد التمار.

والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١٩/٥ من طريق إسماعيل القاضي، كلهم عن محمد بن كثير به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٩/١ (٢٤٢٧)، عن مؤمل بن إسماعيل.  
ورواه ابن خزيمة في «صحيحه» ٢٦٥/٤ (٢٨٤٤)، وأبو القاسم البغوي في «مسند الحب بن الحب أسامة بن زيد» (ص ٩٥) (٢٩)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي ٦٣٧/١، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢/٢٢٣ كلهم من طريق معاوية بن هشام كلاهما عن سفيان به. وقال معاوية: عن ابن عباس عن أسامة به.

ورواه أبو داود -في الموضع السابق- والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٢٦/٥ كلاهما من طريق عبيدة. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٦/١ (٢٥٠٧) من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش، ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٢٥١/١ (٢٠٩٩) من طريق المسعودي عن الحكم به.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١٩/٥ من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عباس بنحوه.

ورواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة ٢٥٧/٥ (٣٠١٩) من طريق أبي غطفان بن طريف، عن ابن عباس به مختصراً بمعناه .

وله شاهد من حديث أسامة. رواه النسائي -في الموضع السابق- ٢٥٧/٥ (٣٠١٨)، والإمام أحمد في «المسند» ٢٠١/٥، ٢٠٧ (٢١٧٥٦)، (٢١٨٠٣)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٦٣/٤، والبغوي في «مسند الحب بن الحب» (ص ١٠٥) (٣٥) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن قيس، عن عطاء، عن ابن عباس، عن أسامة به بنحوه.

ورواه مسلم في كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى المزدلفة (١٢٨٦) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء به بمعناه.

وروى الكلبي<sup>(١)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ أبا بكر الصديق على الحج، وأمره أن يخرج بالناس جميعاً إلى عرفات، فيقف بها (حتى إذا)<sup>(٣)</sup> غربت الشمس أفاض بالناس<sup>(٤)</sup> منها، حتى يأتي بهم جمعاً<sup>(٥)</sup>، فيبيت بها، حتى إذا أصبح بها صلى الفجر، ووقف الناس بالمشعر الحرام، ثم يفيض بالناس<sup>(٦)</sup> منها إلى منى.

قال: فتوجه أبو بكر نحو عرفات، فمر بالحمس، وهم وقوف بجمع، فلما ذهب ليجاوزهم، قالت<sup>(٧)</sup> له الحمس: أين تجاوزنا يا أبا بكر إلى غيرنا؟ هذا موقف<sup>(٨)</sup> مفيض آبائك<sup>(٩)</sup>، فلا تذهب حتى يفيض أهل اليمن وربيعه من عرفات. فمضى أبو بكر ﷺ لأمر الله، وأمر رسوله حتى أتى عرفات، وبها أهل اليمن وربيعه، وهم الناس في هذه الآية، فوقف بها حتى غربت الشمس، ثم أفاض

(١) محمد بن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٢) باذام، ضعيف، مدلس.

(٣) في (ح): فإذا.

(٤) في (أ): الناس.

(٥) في (أ): جميعاً.

(٦) من (أ).

(٧) في (أ): قال.

(٨) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٩) في (ح): أبا بكر.

بالناس<sup>(١)</sup> إلى المشعر الحرام حتى وقف بها، حتى إذا كان عند طلوع الشمس أفاض منها<sup>(٢)</sup>. ﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ هناك ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ للحاج<sup>(٣)</sup>.

[٣٩٨] حدثنا<sup>(٤)</sup> أبو محمد الحسن<sup>(٥)</sup> بن أحمد المخلدي<sup>(٦)</sup> رحمه الله، قال: أنا أبو بكر محمد<sup>(٧)</sup> بن حمدون [١/٥٥] بن خالد<sup>(٨)</sup>، قال: نا

(١) ساقطة من (أ).

(٢) إسناده ضعيف جداً - تقدم الكلام عليه - وذكر الحديث أبو حيان في «البحر المحيط» ١٠٩/٢.

وروى الواقدي عن بعض شيوخه قال: وقد كان رسول الله ﷺ عهد إلى أبي بكر أن يخالف المشركين، فيقف يوم عرفة بعرفة، ولا يقف بجمع، ولا يدفع من عرفة حتى تغرب الشمس، ويدفع من جمع قبل طلوع الشمس. «المغازي» ١٠٧٧/٣.

وقد أمر النبي ﷺ أبا بكر على الحج سنة تسع. أنظر «صحيح البخاري»، كتاب المغازي، باب حج أبي بكر بالناس سنة تسع (٤٣٦٣)، «السيرة النبوية» لابن هشام ١٨٨/٤، «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٦٨/٢، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ١٢٢/٣، «الدرر في اختصار المغازي والسير» لابن عبد البر (ص ٣٠٣)، «زاد المعاد في هدي خير العباد» لابن القيم ٥٩٣/٣، «البداية والنهاية» لابن كثير ٣٦/٥، وليس فيها إشارة لهذا الحديث.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ح): أخبرنا.

(٥) في (ز): الحسين.

(٦) إمام، صدوق، مسند، عدل.

(٧) في (أ): أحمد.

(٨) في (ز): خلد.

وهو أبو بكر النيسابوري، حافظ، ثبت.

مسرور بن نوح<sup>(١)</sup>، قال: نا إبراهيم بن المنذر<sup>(٢)</sup>، قال: نا حفص بن عمر<sup>(٣)</sup>، قال:

(١) في (س): فرج، والمثبت من بقية النسخ.

مسرور بن نوح بن خزيمة. أبو بشر الذهلي الإسفراييني.

روى عن: عفان، أبي إسحاق إبراهيم بن المنذر الحزامي، وأبي الحسن علي بن محمد بن البري الجزري.

روى عنه: يحيى بن زكريا أبو زكريا الأعرج النيسابوري، ومحمد بن النضر بن سلمة أبو بكر الجارودي.

قال الحاكم: ثقة مأمون صاحب غرائب، توفي سنة (٢٥١هـ).

«الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ١٠٤/٢، «سؤالات السجزي للحاكم» (١٢٩)، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٣٥١/١٩.

(٢) إبراهيم بن المنذر بن عبد الله بن المنذر الأسدي الحزامي أبو إسحاق المدني.

قال يحيى بن معين، والدارقطني، وابن وضاح: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال النسائي: ليس به بأس. وقال صالح بن محمد، وأبو حاتم: صدوق. وقال أبو حاتم: خلط في القرآن جاء إلى أحمد بن حنبل، فاستأذن عليه، فلم يأذن له، وجلس حتى خرج، فسلم عليه، فلم يرد<sup>الخط</sup>، وقال الساجي: عنده مناكير. وقال الخطيب: أما المناكير فقلما توجد في حديثه إلا أن يكون عن المجهولين. قال الذهبي وابن حجر: صدوق. زاد ابن حجر: تكلم فيه أحمد لأجل القرآن. توفي سنة ست وثلاثين ومائتين.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٩/٢، «الثقات» لابن حبان ٧٣/٨، «سؤالات السلمي» للدارقطني (ص ١٠١)، «تاريخ بغداد» للخطيب ١٧٩/٦، «الكاشف» للذهبي (٢٠١)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٨٧/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٥٣).

(٣) حفص بن عمر بن أبي العطاء السهمي مولاهاهم المدني.

ضعيف. توفي بعد (١٨٠هـ).

نا يعقوب بن يحيى بن (١) عباد بن عبد الله بن الزبير (٢)، عن أبي صالح السمان (٣)، عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: «الْحُبَّاجِ وَالْعُمَّارِ» (٤) وَفَدُّوا اللَّهَ ﷻ إِنْ (٥) دَعَوْهُ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ أَسْتَغْفَرُوهُ (٦) غُفِرَ لَهُمْ (٧).

«الكامل» لابن عدي ٢/٣٨٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤٥٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٤١٨).

(١) في (ز)، (أ): عن.

(٢) يعقوب بن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير الأسدي المدني.

قال الزبير بن بكار: وكان يعقوب بن يحيى بن عباد والي صدقات آل الزبير وآل عباد، وكان معروفاً بالفضل. وقال الذهبي في «الكاشف»: غير حجة. وفي «المجرد»: لين. وقال ابن حجر: مجهول الحال. من السادسة.

«جمهرة نسب قريش وأخبارها» للزبير بن بكار ١/٧٦، «الكاشف» للذهبي (٦٤٠٧)، «المجرد في أسماء رجال سنن ابن ماجه» للذهبي (ص ١٧٨)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٤٨، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٣٦).

(٣) من (ح).

وهو ثقة، ثبت.

(٤) في (ش): والعمال.

(٥) في (ش): إذا.

(٦) في (أ): أستغفروا.

(٧) [٣٩٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده حفص بن عمر ضعيف ويعقوب بن يحيى مجهول الحال. وقد رواه ثقتان عن إبراهيم بن المنذر عن صالح بن عبد الله بن صالح، عن يعقوب بن يحيى به. وله شواهد بمجموعها يصير الحديث حسناً لغيره.

التخريج:

رواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب فضل دعاء الحاج (٢٨٩٢). ورواه



الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٤٦/٦ (٦٣١١)، وابن بشران في «الأمالي» (ص ١٠١) (٢٠٤) وعنه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦٢/٥، وفي «شعب الإيمان» ٤٧٦/٣ (٤١٠٦) كلهم من طريق محمد بن علي الصائغ، كلاهما عن إبراهيم بن المنذر قال: نا صالح بن عبد الله مولى بني عامر قال: حدثني يعقوب ابن يحيى به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن يعقوب بن عباد إلا صالح بن عبد الله، تفرد به إبراهيم بن المنذر. «المعجم الأوسط» ٢٤٧/٦. وقال البيهقي: تفرد به صالح بن عبد الله هذا وليس بقوي. «شعب الإيمان» ٤٧٦/٣.

وقال البوصيري: إسناد ضعيف، صالح بن عبد الله قال فيه البخاري: منكر الحديث. «مصباح الزجاجة» ٢٧/٢ (١٠٢٠).

وقد رواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب فضل الحج ١١٣/٥، وابن خزيمة في «صحيحه» ١٣٠/٤ (٢٥١١)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٥/٩ (٣٦٩٢)، والحاكم في «المستدرک» ٦٠٨/١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦٢/٥، وفي «شعب الإيمان» ٤٧٥/٣ (٤١٠٣) كلهم من طريق ابن وهب، عن مخزومة بن بكير، عن أبيه، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه به بلفظ: «وفد الله ثلاثة: الغازي، والحاج، والمعتمر».

وللحديث شواهد منها:

١- حديث ابن عمر، رواه ابن ماجه -في الموضع السابق- (٢٨٩٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٧٤/١٠ (٤٦١٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٤٢٢/١٢ (١٣٥٥٦) كلهم من طريق عمران بن عيينة قال: حدثنا عطاء بن السائب عن مجاهد، عن ابن عمر بنحوه مرفوعاً.

قال البوصيري: هذا إسناد حسن، عمران مختلف فيه.

«مصباح الزجاجة» ١٢٧/٢ (١٠٢١).

[٣٩٩] أخبرنا أحمد بن أبي (١)، قال: نا منصور بن محمد (٢)، قال: نا محمد بن الفضل (٣)، قال: نا إبراهيم بن يوسف (٤)، قال: نا وكيع (٥)، عن شريك (٦)، عن جابر (٧)، عن مجاهد (٨)

٢- حديث عبد الله بن عمرو. رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٤١٥/١ (٨٩٨)، وابن عدي في «الكامل» ١٩٧/٦، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٤٧٥/٣ (٤١٠٤)، وتمام الرازي في «فوائده» أنظر «الروض البسام» ٢٨/٢ (٥٩٧) كلهم من طريق محمد بن أبي حميد الأنصاري عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده به بنحوه مرفوعًا وفيه زيادة.

وإسناده ضعيف. فيه محمد بن أبي حميد. ضعيف سيأتي. وقال أبو حاتم في «العلل» ٢٩٨/١: هذا حديث منكر.

٣- حديث جابر رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٤١٨/١ (٩٠٥)، والبخاري في «البحر الزخار» أنظر «كشف الأستار» ٣٩/٢ (١١٥٣)، «مختصر زوائد مسند البزار» للحافظ ابن حجر ٤٣٩/١ (٧٣٦) من طريق محمد بن أبي حميد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر به بنحوه مرفوعًا. قال البزار: لا نعلمه عن جابر إلا عن ابن المنكدر ورواه طلحة بن عمر ومحمد بن أبي حميد عنه أيضًا. قال المنذري في «الترغيب والترهيب» ١٦٧/٢: رواه ثقات. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢١١/٣: رواه البزار ورجاله ثقات. قلت: سنده ضعيف فيه محمد بن أبي حميد ضعيف كما تقدم لكن يتقوى بما قبله.

(١) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٢) لم يذكر بجرح أو تعديل.

(٣) ضعيف.

(٤) إبراهيم بن يوسف الماكياني البلخي، صدوق، نقموا عليه الإرجاء.

(٥) الإمام، الثقة، الحافظ.

(٦) صدوق، يخطئ كثيرًا.

(٧) جابر بن يزيد الجعفي ضعيف، رافضي.

(٨) مجاهد بن جبر، ثقة، إمام.

أن النبي <sup>(١)</sup> ﷺ قال: « اللهم أغفر للحاج، ولمن أستغفر له الحاج » <sup>(٢)</sup>.

(١) في (ز) ضرب على: (عن جابر) في هذا الموضع وكتب: عن شريك بن مجاهد، عن جابر أن النبي.

وكذا نقله الزيلعي عن الثعلبي في «نصب الراية» ٨٤/٣.

(٢) [٣٩٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف وشيخه لم أجد فيهما جرْحًا ولا تعديلًا وفيه محمد بن الفضل، وجابر ضعيفان وشريك صدوق يخطئ كثيرًا والحديث مرسل. التخريج:

رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٧/٥ (١٢٧٨٨)، عن شريك به.

وانظر «نصب الراية» للزيلعي ٨٥/٣.

ورواه أبو القاسم الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» ١٩/٢ (١٠٦٥) من طريق شيان بن عبد الرحمن، عن جابر به.

ورواه البزار في «مسنده» أنظر «كشف الأستار» ٤٠/٢ (١١٥٥)، وابن خزيمة في

«صحيحه» ١٣٢/٤ (٢٥١٦)، وابن عدي في «الكامل» ١٣/٤، والحاكم في

«المستدرک» ٦٠٩/١ وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه

الذهبي. والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٦١/٥، وفي «شعب الإيمان» ٤٧٧/٣

(٤١١٢) كلهم من طريق حسين بن محمد المروزي.

ورواه الطبراني في «المعجم الصغير» ٢٣٦/٢ (١٠٨٩)، وفي «المعجم الأوسط»

٢٦٦/٨ (٨٥٩٤)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٦٩/١٣ من طريق علي بن

شبرمة كلاهما عن شريك، عن منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة به مرفوعًا.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن منصور إلا شريك. «المعجم الأوسط».

وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري: ما أظن شريكًا إلا ذهب وهمه إلى حديث

منصور، عن أبي حازم، عن أبي هريرة: «من حج البيت فلم يرفث..».

انظر: «الكامل» لابن عدي ١٣/٤.

وقال الهيثمي: رواه البزار والطبراني في «الصغير» وفيه شريك بن عبد الله النخعي

وهو ثقة وفيه كلام، وبقيّة رجاله رجال الصحيح. «مجمع الزوائد» ٢١١/٣.

[٤٠٠] أخبرنا أبو عثمان سعيد بن محمد (بن محمد) <sup>(١)</sup> بن إبراهيم <sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو القاسم منصور بن جعفر بن ملاعب <sup>(٣)</sup>، قال: حدثني أبو الحسن <sup>(٤)</sup> بن شاذان <sup>(٥)</sup>، قال: سمعت علي بن

وقال ابن حجر: قلت هو إسناده حسن. «مختصر زوائد مسند البزار» ٤٣٩/١. قلت: حسين بن محمد ثقة. «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٣٤٥) لكن لم يذكر أنه روى عن شريك قبل توليه قضاء الكوفة، فالإسناده ضعيف خاصة مع تفرد شريك به واختلافه فيه.

وله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٧/٥ (١٢٧٨٧)، عن عبد السلام بن حرب، عن ليث، عن مجاهد قال: قال عمر به. وفيه زيادة. انظر «نصب الراية» ٨٥/٣.

ورواه مسدد قال: حدثنا حماد بن زيد، عن ليث بن أبي سليم، عن المهاجر قال: قال عمر به. «المطالب العالية» ٥٩/٢ (١٣١٠).

قال البوصيري: رواه مسدد، وفي سنده ليث بن أبي سليم، والجمهور على تضعيفه: «إتحاف الخيرة» ٢٦٥/٣ (٢٧١٣).

(١) ساقطة من (أ).

(٢) ثقة، صالح.

(٣) منصور بن جعفر بن محمد بن ملاعب أبو القاسم الصيرفي.

قال العتيقي: وكان ثقة. توفي في المحرم سنة (٣٨٤هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٨٥/١٣.

(٤) في (ح): الحسين.

(٥) لعله: عبد الله بن محمد بن جعفر بن شاذان البزاز أبو الحسين البغدادي.

قال الخطيب: ثقة. وقال الذهبي: شيخ لا يعرف، توفي سنة (٣٥١هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ١٢٨/١٠، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٥٨/٢٦، «ميزان

الأعتدال» ١٨٨/٤ (٤٨١٥).

عبد العزيز<sup>(١)</sup> يقول: كنت عديلاً لأبي عبيد القاسم بن سلام<sup>(٢)</sup> سنة من السنين، فلما صرت<sup>(٣)</sup> إلى الموقف، فصرت<sup>(٤)</sup> إلى ركي<sup>(٥)</sup> (جُبِّ النخل)<sup>(٦)</sup>، فتطهرت، وأنسيت نفقي عنده<sup>(٧)</sup> فلما صرت إلى المأزمين<sup>(٨)</sup> قال لي أبو عبيد: لو أشرت لنا (زيداً وتمرّاً)<sup>(٩)</sup>. فخرجت لأتباعه<sup>(١٠)</sup>، فذكرت النفقة، فرجعت عودي على بدئي<sup>(١١)</sup> إلى أن وافيت الموضوع؛ فإذا النفقة<sup>(١٢)</sup> بحالها؛ فأخذتها، ورجعت<sup>(١٣)</sup>، وكنت قد صادفت الوادي مملوءاً قرده وخنازير وغير ذلك؛ فجزعت منهم<sup>(١٤)</sup>، ثم إنني رجعت، (فإذا هم على حالهم)<sup>(١٥)</sup>

(١) البغوي، ثقة.

(٢) في (ش): سلامة، وهو الإمام، الثقة.

(٣) في (أ): صرنا.

(٤) في (أ): فسرت. وفي (ح): فصدت.

(٥) في (ش)، (ز): ركني. وفي هامش (ز): ركن.

(٦) في (أ): جنب الجبل.

(٧) في (ح)، (أ): عندها.

(٨) في (ح): الميزمين.

(٩) في (ح): تمرّاً أو زيداً.

(١٠) في (أ) وهامش (ز): لا يتباعه.

(١١) في (أ): بدأي.

(١٢) في (ح): نفقتي.

(١٣) ساقطة من (ح).

(١٤) في (أ): منها.

(١٥) في (أ): وإذا هي حالها.

حتى دخلت على أبي عبيد قبيل<sup>(١)</sup> الصبح، فسألني عن أمري فخبرته،  
وذكرت القردة. قال: تلك ذنوب بني آدم تركوها وانصرفوا<sup>(٢)</sup>.

(قوله ﷺ)<sup>(٣)</sup>: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْمْ مَنَاسِكُكُمْ﴾

٢٠٠

[٥٥/ب] أي: فرغتم من حجكم، وذبحتم<sup>(٤)</sup> نَسَائِكِكُمْ، يقال<sup>(٥)</sup>  
منه: نَسَكَ الرجل يَنْسِكُ نُسْكَاً، وَنَسْكَاً<sup>(٦)</sup>، ونَسِيكَةً، وَمَنْسَكًا؛ إذا  
ذبح نُسْكَه. وَالْمَنْسَكُ: المذبح، مثل: المشرق والمغرب. ويقال من  
العبادة: نَسَكَ، وَنَسِكَ<sup>(٧)</sup> نَسْكَاً<sup>(٨)</sup>، وَنَسَاكَةً؛ إذا تَقَرَّأَ<sup>(٩)</sup>.

(١) في (أ): قبل.

(٢) [٤٠٠] الحكم على الإسناد:

فيه أبو الحسن بن شاذان، لم يتبين من هو.  
التخريج:

روى البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٦٧/٣ (٤٠٨٣) عن الحاكم قال: سمعت  
عمر بن جعفر البصري يقول: سمعت أبا القاسم بن منيع يقول: سمعت جدي  
أحمد بن منيع يقول: حججت سنة من السنين، وكنت عدل أبي عبيد القاسم بن  
سلام بنحو القصة.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (أ): وذبحكم.

(٥) في (ش): فقال: يقال.

(٦) في (أ): ونسكة.

(٧) في (أ): ينسك.

(٨) في (ش): نَسَكَ وَنُسِكَ مَعًا نُسْكَاً.

(٩) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س) وهامش (ز): إذا عبد.

وفي هامش (ز): عبد، وفي (أ): تقرب.

وانظر: «جامع البيان» للطبري ٢/٢٩٥.

وأبو عمرو يدغم الكاف في الكاف فيه، وفي أخواته في<sup>(١)</sup> كل القرآن<sup>(٢)</sup> مثل: (سللكم)<sup>(٣)</sup> لأنهما<sup>(٤)</sup> مثلان. قال الشاعر:  
(ولا يُشاركك)<sup>(٥)</sup> عندي بعد واحدة<sup>(٦)</sup>

لا والذي أصبحت عندي له نَعَم<sup>(٧)</sup>

﴿فَأذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾<sup>(٨)</sup> قال المفسرون<sup>(٩)</sup> في هذه الآية: كان العرب إذا فرغوا من حجهم وقفوا عند البيت<sup>(١٠)</sup>، وذكروا مآثر آبائهم<sup>(١١)</sup>، ومفاخرهم؛ فكان الرجل يقول: إن أبي كان يقري الضيف (ويضرب بالسيف)<sup>(١٢)</sup>، ويطعم الطعام، وينحر

(١) ساقطة من (ح).

(٢) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٢١)، «الاختيار في القراءات العشر» لسبط الخياط ١/١٩٣، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ١/٢٨٠.

لكن قالوا: ولم يدغم من المثليين في كلمة واحدة؛ إلا قوله تعالى: ﴿مَنَّا سَكُّكُمْ﴾ في البقرة، و﴿مَا سَلَكَكُمْ﴾ في المدثر، وأظهر ما عداهما.

(٣) المدثر: ٤٢.

(٤) في (ش)، (أ): لأنها.

(٥) في هامش (س): ولم. وفي (أ): فلا يشاركك. وفي (ح): ولا يشارك.

(٦) في هامش (س): غانية.

(٧) لم أهتد إلى قائله ولم أجد من ذكره.

(٨) في (أ) زيادة: أو أشد ذكراً.

(٩) في (ح): أكثر المفسرين.

(١٠) في (أ): المبيت.

(١١) ساقطة من (أ).

(١٢) ساقطة من (أ).

الجزور، وَيَفُكُ العاني<sup>(١)</sup>، ويجزُّ النواصي، ويفعل كذا وكذا، يتفخرون بذلك، فأمرهم الله ﷻ بذكره، فقال: فاذكروني، فأنا الذي فعلت ذلك بكم وبآبائكم، وأحسنتم إليكم وإلهم<sup>(٢)</sup>.

قال السدي: كانت العرب إذا قضت مناسكها، وأقاموا<sup>(٣)</sup> بمنى يقوم الرجل فيسأل الله ﷻ، ويقول: اللهم إن أبي كان عظيم الجفنة<sup>(٤)</sup>، عظيم القبة، كثير المال؛ فأعطني (مثل ذلك)<sup>(٥)</sup>، ليس يذكر الله ﷻ وإنما يذكر أباه<sup>(٦)</sup>، ويسأل أن يُعطى في دنياه، فأنزل

(١) العاني: الأسير، وكل من ذل، واستكان، وخضع فقد عنا يَعْتُو وهو عان، والمرأة عانية، وجمعها عوان.

«غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٨/١، «النهاية» لابن الأثير ٣١٤/٣.

(٢) في (ح): إليهم وإليكم.

هذا السبب جمعه المصنف من آثار متفرقة عن ابن عباس، وابن الزبير، وأنس، وأبي وائل، ومجاهد، وقتادة وغيرهم.

انظر: «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٧٩/١، «أخبار مكة» للفاكهي ١٤٧-١٤٩/٤،

«جامع البيان» للطبري ٢٩٦-٢٩٧/٢، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم

٣٥٥-٣٥٦/١، «الدعاء» للطبراني ١٢٠٨/٢ (٨٧٩)، «العجاب في بيان

الأسباب» لابن حجر ٥١١-٥١٥/١، «الدر المنثور» للسيوطي ٤١٦-٤١٧.

وذكره دون عزو لأحد الفراء في «معاني القرآن» ١٢٢/١، وابن قتيبة في «تفسير

غريب القرآن» (ص ٧٩)، والزجاج في «معاني القرآن» ١/٢٧٤.

(٣) في (ح): وقاموا.

(٤) يقال: فلان عظيم الجفنة، إذا كان مطعمًا، والعرب تمدح بعظم الجفان، وسعة

الآنية. «غريب الحديث» للخطابي ٥٢٩/٢.

(٥) في (ح): مثل ما أعطيت أبي.

(٦) في (أ): آباءه.



الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس<sup>(٢)</sup>، وعطاء<sup>(٣)</sup>، والربيع<sup>(٤)</sup>، والضحاك<sup>(٥)</sup>: معناه فاذكروا الله كذكر الصبيان الصغار الآباء، وهو قول الصبي أول ما يُفصِح<sup>(٦)</sup> ويفقه الكلام: أبه وأمه، يلهج<sup>(٧)</sup> بأبيه وأمه [٥٦/أ].

[٤٠١] أخبرنا الحسين<sup>(٨)</sup> بن محمد بن الحسين بن عبد الله<sup>(٩)</sup>، قال: نا عبد الله بن يوسف بن أحمد بن مالك<sup>(١٠)</sup>، قال: نا محمد بن موسى الحُلَوَانِي<sup>(١١)</sup> قال:

- (١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٧.
  - وعزه ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ١/٥١٩ إلى الفريابي.
  - وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٥٦.
  - (٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٧ من طريق عطية العوفي عنه.
  - (٣) رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٤/١٤٨ (٢٤٧٩)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٥٦ (١٨٧١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/٤٥١ (٦٨٣).
  - (٤) في (ز): والسدي.
  - رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٧.
  - (٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٢٩٧.
  - (٦) في (أ): يفتح. والكلمة غير واضحة في (ش).
  - (٧) في (ش): ثم يلتهم. وفي (ح)، (ز)، (أ): ثم يلهج.
  - (٨) في (ح): الحسن.
  - (٩) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
  - (١٠) لم أجد له ترجمة.
  - (١١) محمد بن موسى التمار أبو جعفر الحُلَوَانِي.
- قال الخليلي: سمع شيوخ العراق، روى نسخة يعلى بن الأشدق عن عبد الله بن

نا زيد بن أخزم<sup>(١)</sup>، قال: نا معاذ بن هشام<sup>(٢)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٣)</sup>،  
عن عمرو بن مالك<sup>(٤)</sup>،

جراد، روى عنه أبو الحسن القطان القزويني وأقرانه. وقال ابن ناصر الدين: أبو جعفر محمد بن موسى الحلواني عن عباس الدوري وغيره، وعنه أبو أحمد بن عدي وعدة.

«فتح الباب في الكنى والألقاب» لابن منده (ص ١٩٥)، «الإرشاد» للخليلي ٢/٦٢٤، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٢/٢٩١.

(١) زيد بن أخزم الطائي النبهاني أبو طالب البصري.  
ثقة، حافظ. أستشهد في كاتبة الزنج بالبصرة سنة (٢٥٧هـ).  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٥٥٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٦٥٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢١١٤).

(٢) معاذ بن هشام بن أبي عبد الله واسمه سنبر الدستوائي البصري.  
قال ابن قانع: ثقة مأمون. وقال يحيى بن معين في رواية الدارمي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». قال ابن عدي: وهو ربما يغلط في الشيء بعد الشيء، وأرجو أنه صدوق. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم. توفي سنة (٢٠٠هـ).  
«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢/٥٧٢، «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدارمي (ص ١٨٣)، «الثقات» لابن حبان ٩/١٧٦، «الكامل» لابن عدي ٦/٤٣٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/١٠٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٤٢).

(٣) هشام بن أبي عبد الله، واسمه سنبر الدستوائي أبو بكر البصري ثقة، ثبت، وقد رمي بالقدر، توفي سنة (١٥٤هـ)، وله ثمان وسبعون سنة.  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/٥٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٢٧٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٩٩).

(٤) عمرو بن مالك النكري أبو يحيى ويقال: أبو مالك البصري.  
ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه. وفي «تهذيب» أن ابن حبان قال فيه: يخطئ ويغرب. وليس في المطبوع من «الثقات»

عن أبي الجوزاء<sup>(١)</sup> قال: قلت لابن عباس: أخبرني<sup>(٢)</sup> (عن قول الله ﷻ)<sup>(٣)</sup>: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ وقد يأتي على الرجل اليوم (لا يذكر فيه أباه)<sup>(٤)</sup>؟ فقال ابن عباس: ليس كذلك، ولكن أن تغضب الله ﷻ إذا عصي أشد من غضبك لوالديك إذا شتما<sup>(٥)</sup>.

لابن حبان فلعلها سقطت من هذه النسخة، أو خلط ابن حبان بينه وبين عمرو بن مالك الراسبي وسماه ابن حبان: النكري أيضًا وقال فيه: يخطئ ويغرب. وقال ابن حجر: صدوق له وأوهام. توفي سنة (١٢٩هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٩/٦، «الثقات» لابن حبان ٤٨٧/٥، ٢٤٨/٧، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢٨٦/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٠١/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥١٠٤).

(١) أوس بن عبد الله الربعي أبو الجوزاء، ثقة، يرسل كثيرًا.

(٢) في (ح): أنبئني.

(٣) في (ح): عن قوله.

(٤) في (أ): لا يذكر أباه. وفي (ش): فلا يذكر أباه فيه.

(٥) [٤٠١] الحكم على الإسناد:

في إسناده عبد الله بن يوسف لم أجد له ترجمة ومحمد بن موسى الحلواني لم يذكر بجرح أو تعديل وقد رواه ابن أبي حاتم بإسناد حسن.

التخريج:

رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥٥/٢ (١٨٦٩) عن أبيه قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن عرعة قال: ثنا معاذ بن هشام به بنحوه. وإبراهيم بن محمد ثقة.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٣٨) فالإسناد حسن من أجل معاذ بن هشام وعمرو بن مالك.

وعزه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٧/١ إلى ابن المنذر.

[٤٠٢] وأخبرنا الحسين<sup>(١)</sup> بن محمد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد بن إبراهيم ابن شاذان<sup>(٣)</sup>، قال: أنا عمر<sup>(٤)</sup> بن أحمد القطان<sup>(٥)</sup>، قال: أنا محمد بن إسماعيل<sup>(٦)</sup>، قال: أنا وكيع<sup>(٧)</sup>، قال: أنا محمد بن أبي حميد<sup>(٨)</sup>، عن

(١) في (ح): الحسن.

(٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزاز أبو بكر البغدادي. قال الأزهري: كان حجة، ثبًا. وقال الخطيب: كان ثقة، ثبًا، كثير الحديث. ولد سنة (٢٩٨هـ)، وتوفي سنة (٣٨٣هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٤/١٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/٤٢٩، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٧/٥٧.

(٤) في (ز) وهامش (س): عثمان.

(٥) عمر بن أحمد بن علي بن إسماعيل القطان أبو حفص الدَّرْبِي البغدادي. قال الخطيب: وكان ثقة. وقال السمعاني: كان من الثقات. توفي سنة (٣٢٧هـ). «تاريخ بغداد» للخطيب ١١/٢٢٩، «الأنساب» للسمعاني ٢/٤٦٧، «تكملة الإكمال» لمحمد بن عبد الغني ٢/٦١٠، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٤/٣٦.

(٦) محمد بن إسماعيل بن البخترى الحساني أبو عبد الله الواسطي ثم البغدادي. قال الدارقطني: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال أحمد بن سنان، وأبو حاتم، والباغندي، وابن حجر: صدوق. توفي سنة (٢٥٨هـ). «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧/١٩٠، «الثقات» لابن حبان ٩/١١٨، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢/٣٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥١٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٢٩).

(٧) الإمام، الحافظ، الثقة.

(٨) محمد بن أبي حميد إبراهيم الأنصاري الزُرقي أبو إبراهيم المدني. لقبه حماد. ضعيف. من السابعة.

محمد بن كعب القرظي<sup>(١)</sup>: ﴿فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ﴾ أي<sup>(٢)</sup>:  
(كذكر آبائكم إياكم)<sup>(٣)</sup>.

﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ يعني: وأشد، وبل أشد (كقوله تعالى: ﴿أَوْ  
يَزِيدُونَ﴾)<sup>(٤)</sup>.

قال مقاتل: ﴿أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾<sup>(٥)</sup> أي: أكثر ذكراً. كقوله ﴿أَوْ  
أَشَدُّ قَسْوَةً﴾<sup>(٦)</sup> ﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾<sup>(٧)</sup>.

وأما وجه نصب ﴿أَشَدُّ﴾ فقال الأخفش: أذكروه أشد<sup>(٨)</sup>.

«الكامل» لابن عدي ١٩٦/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٤٩/٣، «تقريب  
التهذيب» لابن حجر (٥٨٣٦).

(١) ثقة، عالم.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) ساقطة من (ح)، (أ).

[٤٠٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه محمد بن أبي حميد ضعيف.

التخريج:

الأثر لم أجد من أخرجه، ورواه بمعناه الفاكهي في «أخبار مكة» ١٤٨/٤  
(٢٤٧٨)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥٦/٢ (١٨٧٢) عن  
عكرمة.

(٤) الصافات: ١٤٧.

(٥) ما بين القوسين ساقط من (أ).

«تفسير مقاتل» ١٠١/١، وانظر أيضاً «الأشباه والنظائر» له (ص ٢١٣).

(٦) البقرة: ٧٤.

(٧) النساء: ٧٧.

(٨) «مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب ٩٠/١ دون عزو لأحد.

وقال الزجاج<sup>(١)</sup>: في محل الخفض؛ لكنه لا ينصرف؛ لأنه صفة<sup>(٢)</sup> على مثال أفعل، ونصب ﴿ذِكْرًا﴾ على التمييز<sup>(٣)</sup>.  
 ﴿فَمِنَ النَّكَاسِ مَنْ يَقُولُ﴾ في الحج ﴿رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا﴾  
 أي<sup>(٤)</sup>: أعطنا إبلاً، وبقرًا، وغنمًا، وعبيدًا، وإماء، حذف  
 المسؤول. قال أنس بن مالك: كانوا يطوفون بالبيت عراة فيدعون،  
 ويقولون: اللهم أسقنا المطر، وأعطنا على عدونا الظفر، وردنا  
 صالحين إلى صالحين<sup>(٥)</sup>. وقال قتادة [ب/٥٦]: هذا عبد نوى الدنيا،  
 لها أنفق، ولها عمل، ولها نصب؛ فهي همه، وسدمه<sup>(٦)</sup>،  
 وطلبته<sup>(٧)</sup>. ﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ حظ ونصيب.



(١) في (ش) زيادة: أشد. وفي (ز) زيادة: هو.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) «معاني القرآن» ١/ ٢٧٤.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٢٩٩، وعزاه ابن حجر والسيوطي له وحده.  
 «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/ ٥١٧، «الدر المنثور» للسيوطي  
 ٤١٨/١.

(٦) في (أ): وسؤله.

السَّدَم: اللَّهْجُ وَالْوُلُوعُ بِالشَّيْءِ.

«النهاية» لابن الأثير ٢/ ٣٥٥.

(٧) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٣٠٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
 العظيم» ٢/ ٣٥٧ (١٨٧٥)، ٢/ ٣٥٨ (١٨٨٣).

﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾<sup>(١)</sup>

وهم النبي ﷺ والمؤمنون.

واختلفوا في معنى الحسنتين. فقال علي (بن أبي طالب)<sup>(٢)</sup> كرم الله وجهه: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: امرأة صالحة حسناء<sup>(٣)</sup>، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: الحور العين، ﴿وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾: المرأة السوء<sup>(٤)</sup>. وقال الحسن: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: العلم والعبادة، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: الجنة<sup>(٥)</sup>.

وقال السدي، وابن حيان: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: رزقاً حلالاً واسعاً، وعملاً صالحاً، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: المغفرة والثواب<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ح)، (ز)، (أ): زيادة: ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾. وفي (ز)، (أ) زيادة: ﴿وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

(٢) ليست في (ش).

(٣) من (ح).

(٤) ذكره أبو المظفر السمعاني في «تفسيره» ٢/٢٤٠، والزمخشري في «الكشاف» ١/٢٤٨، والواحدي في «الوسيط» ١/٢٠٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٤٠٨، وقال: وهذا فيه بعد، ولا يصح عن علي.

(٥) رواه الترمذي في كتاب الدعوات، باب عقد التسييح باليد (٣٤٨٨)، وابن أبي شيبه في «مصنفه» ١٢/٣٨٢ (٣٦٣٢٤)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٠، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٥٨ (١٨٧٩)، ٢/٢٥٩ (١٨٨٤)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢/٣٠٦ (١٨٨٧)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٢٢٩-٢٣٠ (٢٥٢، ٢٥٣).

(٦) قول السدي رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠١، وانظر «فتح الباري»

وقال عطية: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: العلم والعمل به، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: تيسير الحساب ودخول الجنة<sup>(١)</sup>. وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: التوفيق والعصمة، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: النجاة<sup>(٢)</sup> والرحمة<sup>(٣)</sup>. وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: أولادًا أبرارًا<sup>(٤)</sup>، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: مرافقة الأنبياء<sup>(٥)</sup>.

وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: المال والنعمة، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: تمام النعمة<sup>(٦)</sup>، وهو الفوز من النار ودخول الجنة<sup>(٧)</sup>.

وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: الدين واليقين، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾: اللقاء<sup>(٨)</sup> والرضا<sup>(٩)</sup>.

وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: الثبات على الإيمان، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾:

(١) «فتح الباري» لابن حجر ١٩٢/١١.

(٢) في (أ): النجا.

(٣) «الكفاية» للحيري ١٤٦/١ بنحوه. «البحر المحيط» لأبي حيان ١١٣/٢.

وقال القشيري: حسنة الدنيا توفيق الخدمة، وحسنة الآخرة تحقيق الوصلة.

«لطائف الإشارات» ١٨١/١.

(٤) في (أ): الأولاد الأبرار.

(٥) «البحر المحيط» لأبي حيان ١١٣/٢، «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي ١٦١/٥.

(٦) في (أ): الدنيا.

(٧) «النكت والعيون» للماوردي ٢٠٣/١، وانظر «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة

(ص ٧٩)، «زاد المسير» لابن الجوزي ٢١٦/١.

(٨) طمس في (أ).

(٩) قال سهل بن عبد الله التستري: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً﴾: العلم والعبادة خالصًا،

﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ أي: الرضا. «تفسير القرآن العظيم» له (ص ٤٤).



حَسَنَةٌ ﴿: السلامة والرضوان<sup>(١)</sup> .

وقيل: ﴿فِي الدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾: الإخلاص، ﴿وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾: الخلاص<sup>(٢)</sup> .

وقيل: في الدنيا حسنة: حلاوة الطاعة، وفي الآخرة حسنة: لذة الرؤية<sup>(٣)</sup> .

وقال قتادة: في الدنيا عافية، وفي الآخرة عافية<sup>(٤)</sup> . [أ/٥٧] دليل هذا التأويل:

[٤٠٣] ما أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٥)</sup>، قال: أنا محمد بن

(١) «أنوار الحقائق الربانية في تفسير اللطائف القرآنية» لأبي الشاء الأصبهاني ١٧٤٣/٤ .

وقال الماتريدي: وقيل: حسنة الدنيا: النصر والرزق، وحسنة الآخرة: الرحمة والرضوان.

«تأويلات أهل السنة» ٤٢٧/١ .

(٢) «أنوار الحقائق الربانية في تفسير اللطائف القرآنية» لأبي الشاء الأصبهاني ١٧٤٣/٤ .

(٣) «الكفاية» للحيري ١/١٤٦، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/٢١٣ .

وقال القشيري: الحسننة في الدنيا شهود بالأسرار، وفي الآخرة رؤية بالأبصار. «لطائف الإشارات» ١/١٨٠ .

وقال السلمي: قال بعضهم في الدنيا المعرفة، وفي الآخرة الرؤية. «حقائق التفسير» (أ١٨) .

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٨٠، والطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٠ (٣٨٧٦)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٥٨ (١٨٨١)، ٢/٣٥٩ (١٨٨٥) .

(٥) زيادة من (أ)، وعبد الله لم يذكر بجرح ولا تعديل.

جعفر<sup>(١)</sup>، قال: نا علي بن حرب<sup>(٢)</sup>، قال: نا عبد الله بن بكر<sup>(٣)</sup>، قال: نا حميد<sup>(٤)</sup>، عن ثابت البناني<sup>(٥)</sup>، عن أنس (بن مالك)<sup>(٦)</sup>.

(١) المطيري، ثقة، مأمون.

(٢) أبو الحسن الموصلي، صدوق، فاضل.

(٣) في (أ): بكير.

وهو عبد الله بن بكر بن حبيب السهمي الباهلي أبو وهب البصري. نزيل بغداد، ثقة، حافظ، وامتنع من القضاء، توفي في المحرم سنة ثمان ومائتين. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٦/٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٠٩/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٢٣٤).

(٤) في (أ): حماد.

وهو حميد الطويل، ثقة، مدلس.

(٥) ثقة، عابد.

(٦) ساقطة من (أ).

[٤٠٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل، والحديث ورد بأسانيد صحيحة عن حميد.

التخريج:

رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٢٩/٢. من طريق الحارث بن أبي أسامة.

والإمام أحمد في «المسند» ١٠٧/٣ كلاهما عن عبد الله بن بكر به.

ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب كراهية الدعاء بتعجيل العقوبة (٢٦٨٨)

(٢٣)، والإمام أحمد في «المسند» ١٠٧/٣ (١٢٠٤٩)، ويحيى بن صاعد في

زوائده على «الزهد» لابن المبارك (ص ٣٤٦) (٩٧٣) من طريق ابن أبي عدي.

ورواه النسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٣٠٣) (١٠٦١)، وابن حبان في

«صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٧/٣ (٩٣٦) من طريق خالد بن الحارث. ورواه

الترمذي في كتاب الدعوات، باب ما جاء في عقد التسييح باليد (٣٤٨٧) وقال:

حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، من طريق سهل بن يوسف.

[٤٠٤] وأخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>، قال: نا هارون ابن محمد بن هارون<sup>(٢)</sup>، قال: نا (الحسن بن علي السيسري)<sup>(٣)</sup>، قال: نا يزيد بن هارون<sup>(٤)</sup>، قال: أنا حميد<sup>(٥)</sup> عن أنس أن رسول

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٢١/٣ (٩٤١) من طريق بشر ابن المفضل. والطبراني في «الدعاء» ١٧٠٣/٣ (٢٠١٦) من طريق معاذ بن معاذ. والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩١/٥ (٢٠٤٨)، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٣٢. كلاهما من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري. كلهم عن حميد به بنحوه.

ورواه مسلم -في الموضع السابق- (٢٦٨٨) (٢٤)، والإمام أحمد في «المسند» ٢٨٨/٣ (١٤٠٦٧)، وأبو يعلى في «المسند» ٢٢٧/٦ (٣٥١١)، والطبراني في «الدعاء» ١٧٠٤/٣ (٢٠١٧)، والبيهقي في «الدعوات الكبير» (ص ١٨٣) (٢٥٨) كلهم من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت به بنحوه.

(١) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) في (ش): الحسن بن السيسري. وفي (أ): التستري.

ولم أجد له ترجمة، ومن الرواة عن يزيد بن هارون أثنان باسم الحسن بن علي ليس فيهما من يدعى باليسري.

«تهذيب الكمال» للمزي ٣٢/٢٦٤.

ولعله الحسن بن علي بن الفرات أبو علي الكرمانى.

قال أبو نعيم: قدم أصبهان سنة نيف وثمانين ومائتين يروي عن يزيد بن هارون، في حديثه لين.

«ذكر أخبار أصبهان» لأبي نعيم ١/٢٦٤، «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٢٤٠.

(٤) ثقة، متقن.

(٥) ثقة، مدلس.

الله ﷻ عاد رجلاً<sup>(١)</sup> قد صار مثل الفرخ المنتوف<sup>(٢)</sup> فقال رسول الله ﷺ: «هل كنت تدعو الله بشيء أو تسأله شيئاً؟» قال: كنت أقول: اللهم ما كنت معاقبي به في الآخرة فعجله لي<sup>(٣)</sup> في الدنيا. فقال: «سبحان الله! إذا لا تستطيعه، (أو لا تطيقه)<sup>(٤)</sup>؛ هلاً قلت: اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار» فدعا الله ﷻ بها فشفاه<sup>(٥)</sup>.

(١) في هامش (ش)، (أ) زيادة: مريضاً.

قال ابن سبط بن العجمي: لا أعرفه.

«تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم» (ص ٤٤٢).

وفي «المسند» لأبي يعلى أنه رجل من الأنصار ١٥٠/٦ (٣٤٢٩).

(٢) وهو ولد الطير. أي: مثله في كثرة النحافة، وقلة القوة.

«شرح النووي على صحيح مسلم» ٢٢/١٧، «تحفة الأحوذى» للمباركفوري ٤٦٠/٩.

(٣) زيادة من (ح)، (أ).

(٤) في (ح)، (أ): ولا تطيقه.

(٥) في (ش) زيادة: الله.

[٤٠٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده هارون بن محمد والحسن بن علي السيسري لم أجد لهما ترجمة، وقد ورد الحديث بأسانيد صحيحة عن يزيد بن هارون.

التخريج:

رواه عبد بن حميد في «مسنده» أنظر «المنتخب» (ص ٤١١) (١٣٩٩)، وأبو يعلى الموصلي في «مسنده» ٤٤٨/٦ (٣٨٣٧)، عن زهير بن حرب، كلاهما من طريق يزيد بن هارون به.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ٢٥٣) (٧٢٨) من طريق زهير. ورواه ابن

وقال سهل بن عبد الله: في الدنيا<sup>(١)</sup> السنة، وفي الآخرة الجنة<sup>(٢)</sup>.  
 [٤٠٥] أخبرنا (أبو عبد الله)<sup>(٣)</sup> بن فنجويه الدينوري<sup>(٤)</sup> بقراءتي  
 عليه، قال: أنا موسى بن محمد بن علي<sup>(٥)</sup>، قال: نا الحسن<sup>(٦)</sup> بن

أبي شيبة في «مصنفه» ٥٩/١٠ (٢٩٨٣٠) عن عبيدة، وأبو يعلى في «مسنده»  
 ٤٢٩/٦ (٣٨٠٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ٢٦١) (٥٥٥) من  
 طريق المعتمر بن سليمان.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٠/٢، والطبراني في «الدعاء» ١٧٠٤/٣  
 (٢٠١٨) من طريق يحيى بن أيوب، كلهم عن حميد به، وعند الطبري تصريح  
 حميد بالسماع.

وقال أبو حاتم وأبو زرعة: الصحيح: عن حميد، عن ثابت عن أنس. قلت من  
 روى هكذا؟ فقالوا: خالد بن الحارث والأنصاري وغيرهما. قلت: فهؤلاء  
 أخطئوا؟ قالوا: لا، ولكن قصروا وكان حميد كثيراً ما يرسل.  
 «العلل» ١٩٣/٢.

وقال الشيخ أحمد شاكر: لأن رواية هذا الحديث هنا فيها تصريح حميد بسماعه  
 من أنس ولكن رواه أحمد ومسلم من حديث حميد، عن ثابت، عن أنس، فلعله  
 سمعه من أنس، ومن ثابت عن أنس.

«حاشية جامع البيان» للطبري ٢٠٤/٤.

(١) في (ش)، (ح)، (ز) زيادة: حسنة.  
 (٢) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١١٣/٢ ونسبه لجعفر، ولم أجده في «تفسير  
 القرآن العظيم» لسهل.

(٣) في (ح): أبو عبد الرحمن.

(٤) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) لم أجده له ترجمة.

(٦) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س): الحسين.

هو: الحسن بن علي بن محمد بن سليمان أبو علي القطان البغدادي.

عُلوية القطان، قال: نا إسماعيل بن عيسى<sup>(١)</sup> قال: نا المسيب<sup>(٢)</sup> قال: نا عوف<sup>(٣)</sup> في هذه الآية قال: مَنْ آتاه اللهُ رِزْقًا إِسْلَامًا، والقرآن، وأهلاً، ومالاً<sup>(٤)</sup>، وولدًا<sup>(٥)</sup> فقد أوتي في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة<sup>(٦)</sup>.

[٤٠٦] وأخبرنا أبو عبد الله<sup>(٧)</sup> قال: نا أحمد بن جعفر بن حمدان<sup>(٨)</sup>،

يعرف بابن عُلوية. قال الدارقطني والخطيب: ثقة. ولد سنة (٢٠٥هـ)، وتوفي سنة (٢٩٨هـ).

«سؤالات حمزة السهمي للدارقطني» (ص ١٩٧)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣٧٥/٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٥٩/١٣.

(١) ثقة.

(٢) المسيب بن شريك التميمي الشقري أبو سعيد الكوفي، متروك.

(٣) عوف الأعرابي، ثقة، رمي بالقدر وبالتشيع.

(٤) في (ح): والأهل والمال.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) [٤٠٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده المسيب بن شريك متروك.

التخريج:

عزاه ابن حجر إلى الثعلبي وحده. «فتح الباري» ١٩٢/١١.

(٧) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٨) ذكر الذهبي من شيوخ ابن فنجويه: أبو بكر القطيعي وهو أحمد بن جعفر بن حمدان.

وأحمد بن جعفر بن حمدان الدينوري:

أما الأول فهو:

أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك أبو بكر القطيعي البغدادي، ثقة.

أما الآخر فهو:

أحمد بن جعفر بن حمدان الدينوري.

قال: أنا يوسف بن عبدالله بن<sup>(١)</sup> ماهان<sup>(٢)</sup>، قال: نا موسى بن إسماعيل<sup>(٣)</sup>، قال: نا حماد<sup>(٤)</sup>، قال: نا<sup>(٥)</sup> ثابت<sup>(٦)</sup> أنهم قالوا لأنس ابن مالك: أدع الله<sup>(٧)</sup> لنا.

فقال: اللهم ربنا آتنا [٥٧/ب] في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار. قالوا: زدنا، فأعادها. قالوا: زدنا.

قال: ما تريدون؟ قد سألت الله ﷻ لكم خير الدنيا والآخرة؟! قال أنس: وكان رسول الله ﷺ يكثر أن يدعو بها: «اللهم ربنا<sup>(٨)</sup> آتنا في

ذكره الخطيب، وابن الصلاح، والسخاوي، والسيوطي في باب المتفق والمفترق، ولم يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً. وقالوا: حدث عن عبد الله بن محمد بن سنان الروحي، روى عنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي وغيره. «المتفق والمفترق» للخطيب ١/١٨٩، «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص ١٨٠)، «فتح المغيث» للسخاوي ٣/٢٧٥، «تدريب الراوي» للسيوطي ٢/٢٨٠.

(١) ساقطة من (ز).

(٢) لم أجد له ترجمة.

(٣) موسى بن إسماعيل المنقري مولا هم التبوذكي أبو سلمة البصري.

ثقة، ثبت. ولا التفات إلى قول ابن خراش: تكلم الناس فيه. توفي سنة (٢٢٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/١٣٦، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/٢٠٠،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/١٦٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩٤٣).

(٤) حماد بن سلمة، ثقة، من أثبت الناس في ثابت، وتغير حفظه بأخرة.

(٥) في (ح): أنا.

(٦) ثابت البناني، ثقة، عابد.

(٧) من (ح).

(٨) ساقطة من (ز).

الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار»<sup>(١)</sup>.

(١) [٤٠٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده أحمد بن جعفر بن حمدان - إن كان الدينوري - فإنه لم يذكر بجرح ولا تعديل ويوسف بن عبد الله بن ماهان لم أجد له ترجمة، وقد ورد من طريق صحيحة، عن حماد والمرفوع منه في الصحيحين.  
التخريج:

رواه أبو يعلى الموصلي في «مسنده» ١٢٥/٦ (٣٣٩٧)، عن إبراهيم بن الحجاج السامي قال: حدثنا حماد بن سلمة به بنحوه. وعن أبي يعلى رواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٨/٣ (٩٣٨). وهذا سند صحيح إبراهيم بن الحجاج ثقة يهمل قليلاً.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٢).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٧/٣ (١٢٥٨٠)، وعبد بن حميد في «المنتخب» (ص ٣٨٩) (١٣٠١)، وأبو يعلى في «مسنده» ٢٣٤/٦ (٣٥٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» ١٨١/٥ (١٣٨١) كلهم من طريق عفان بن مسلم. ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٤٩/١٠ (٢٩٧٩٢) عن يزيد بن هارون. ورواه الطبراني في «الدعاء» ٨٣٦/٢ (١٢٢) من طريق أبي عمرو الضير كلهم عن حماد بن سلمة به بنحوه دون ذكر الجزء الأول الموقوف.

ورواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا حسنة (٢٦٩٠) (٢٧)، والإمام أحمد في «المسند» ٢٠٨/٣، ٢٠٩، ٢٧٧ (١٣١٦٣، ١٣١٨٦، ١٣٩٣٦)، والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٧١) (٢٠٣٦)، والبخاري في «الأدب المفرد» (ص ٢٣٦) (٦٧٧)، وعبد بن حميد «المنتخب» (ص ٣٧٦) (٢٦٢)، (ص ٣٨٩) (١٣٠٣)، وأبو يعلى في «مسنده» ٣١/٦ (٣٢٧٤)، (ص ١٧٣/٦) (٣٤٥٥)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٨/٣ (٩٣٧)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٣/١ كلهم من طرق عن شعبة، ورواه عبد الغني المقدسي في «الترغيب في الدعاء» (ص ٤٧٢) (٧٢) من طريق بسطام بن مسلم، كلاهما عن ثابت به بنحوه دون ذكر الجزء الأول الموقوف.



[٤٠٧] أخبرنا أبو محمد المخلدي<sup>(١)</sup>، قال: أنا عبد الله بن محمد ابن مسلم<sup>(٢)</sup>، قال: نا يونس بن عبد الأعلى<sup>(٣)</sup>، قال: نا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت سفيان الثوري<sup>(٥)</sup> يحدث في هذه الآية قال: ﴿فِي الدُّنْيَا

ورواه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾ (٤٥٢٢)، وفي كتاب الدعوات، باب قول النبي ﷺ: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة» (٦٣٨٩)، ومسلم - في الموضع السابق - (٢٦٩٠) (٢٦)، والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٣٠٣) (١٠٦٣، ١٠٦٤)، وفي «تفسيره» ٢٤٨/١ (٥٥)، وأبو داود في كتاب الوتر، باب في الاستغفار (١٥١٩)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٠١/٣ (١١٩٨١) كلهم من طرق، عن أنس به بنحوه دون ذكر الجزء الأول الموقوف.

وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥٩/٢ (١٨٨٦) عن أبيه قال: حدثنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد السلام بن شداد أبو طالوت قال: كنت عند أنس فقال له ثابت به دون ذكر الجزء المرفوع.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ٢٢١) (٦٣٣) من طريق عبد الله الرومي، عن أنس به دون ذكر الجزء المرفوع.

(١) الحسن بن أحمد الشيباني النيسابوري، إمام، صدوق، مسند، عدل.

(٢) عبد الله بن محمد بن مسلم أبو بكر الإسفراييني الجوربدي.

قال الحاكم: كان من الأثبات المجودين في أقطار الأرض. وقال الذهبي: الحافظ، الحجة، المجود، ولد سنة (٢٣٩هـ)، وتوفي سنة (٣١٨هـ).

«معجم البلدان» لياقوت ١٨٠/٢، «اللباب في تهذيب الأنساب» لابن الأثير ٣٠٦/١، «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٧٩٢/٣، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٤٧/١٤.

(٣) يونس بن عبد الأعلى بن ميسرة الصّدفي أبو موسى المصري. ثقة.

(٤) عبد الله بن وهب، ثقة، حافظ، عابد.

(٥) الإمام، الحجة.

حَسَنَةً ﴿: الرزق الطيب والعلم﴾<sup>(١)</sup> ، ﴿وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةٌ﴾ : الجنة<sup>(٢)</sup> .  
 وقال<sup>(٣)</sup> مجاهد عن ابن عباس قال : عند الركن اليماني ملك قائم  
 منذ خلق الله<sup>(٤)</sup> السموات والأرض يقول : آمين<sup>(٥)</sup> ، (فإذا مررتم به)<sup>(٦)</sup>  
 فقولوا : ربنا آتانا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب  
 النار<sup>(٧)</sup> .

وقال ابن جريج : بلغني أنه كان يؤمر أن يكون أكثر دعاء المسلم

(١) ساقطة من (أ).

(٢) [٤٠٧] الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

التخريج :

رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٠ عن يونس به .

وعزاه ابن حجر إلى ابن المنذر .

«فتح الباري» ١١/١٩٢ .

وذكره ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» ١/٢٣٠ (٢٥٤) .

(٣) في (أ) : وروى .

(٤) ساقطة من (ح) .

(٥) كررت في (ش) .

(٦) زيادة من (أ) .

(٧) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠/١٣٨ (٣٠١٢٩) ، والفاكهي في «أخبار مكة»

١/١١٠ (٧٤) ، ١/١٣٩ (١٥٤) ، والآجري في «مسألة الطائفين» (ص ٣٣) (٩) ،

وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ص ٣٠١) (٣٣٧) ، والبيهقي في

«شعب الإيمان» ٣/٤٥٣ (٤٠٤٦) . وعزاه ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم»

٢/٢٦٤ سننًا ومتمنًا إلى ابن مردويه . كلهم من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز ،

عن مجاهد به .

في الموقف: اللهم<sup>(١)</sup> ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة،  
وقنا عذاب النار<sup>(٢)</sup>.

(قوله ﷺ)<sup>(٣)</sup>: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ﴾

٢٠٢

حظ ﴿مِمَّا كَسَبُوا﴾ من الخير، والدعاء بالثواب<sup>(٤)</sup>، والجزاء.  
قال جويبر<sup>(٥)</sup> عن الضحاك<sup>(٦)</sup>، عن ابن عباس في هذه الآية أن

وهذا إسناد ضعيف. عبد الله بن مسلم ضعيف. «تقريب التهذيب» لابن حجر  
(٣٦١٦).

ووقع عند البيهقي في «شعب الإيمان»: عبد الله بن مسلم، عن سعيد بن جبير،  
عن ابن عباس به.

ورواه الأزرق في «أخبار مكة» ١/ ٣٤١ من طريق عبد الله بن مسلم بن هرمز، عن  
مجاهد به موقوفاً عليه.

وله شاهد من حديث أبي هريرة رواه ابن ماجه في كتاب المناسك، باب فضل  
الطواف (٢٩٥٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» ١/ ١٣٨ (١٥٢)، والأجري في  
«مسألة الطائفين» (ص ٣٢) (٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢/ ٢٧٥ من طريق  
حميد ابن أبي سويد: قال سمعت ابن هشام، عن عطاء بن أبي رباح، عن أبي  
هريرة به بنحوه مرفوعاً.

قال البوصيري «مصباح الزجاج» ٢/ ١٣٥ (١٠٣٨): هذا إسناد ضعيف، حميد  
قال فيه ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة، وقال الذهبي: مجهول.

(١) ساقطة من (أ).

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/ ٤١٠.

(٣) ساقطة من (ح)، (ز)، (أ).

(٤) في (ح): والثواب.

(٥) جويبر - يقال: أسمه جابر، وجويبر لقب - بن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي.  
ضعيف جداً.

(٦) الضحاك بن مزاحم، صدوق، كثير الإرسال.

رجلاً (أتى رسول الله ﷺ) (١) قال (٢): يا نبي الله، (مات أبي) (٣)، ولم يحج أفأحج عنه؟ فقال النبي ﷺ: «لو كان على أبيك دين فقضيته» (٤) أما كان ذلك يجزئ؟» قال: نعم. قال: «فدين الله أحق أن يقضى» قال: فهل لي من أجر؟ فأنزل الله ﷻ [١/٥٨] ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ (٥). يعني: من حج عن ميت كان الأجر بينه وبين الميت.

[٤٠٨] أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان (٦)، قال: أنا محمد بن يعقوب (٧)، قال: نا الحسن بن علي بن عفان (٨)، قال: نا محاضر (٩)

(١) من (ح).

(٢) في (ح): فقال.

(٣) في (أ): إن أبي مات.

(٤) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): قضيته.

(٥) إسناده ضعيف جداً فيه جوير ضعيف جداً والحديث - سيأتي تخريجه - قد صح من طرق، عن ابن عباس، وليس فيها: فهل لي من أجر؟ فأنزل الله ﷻ ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾.

وسبب النزول لهذا ذكره عن ابن عباس ابن الجوزي في «زاد المسير» ١/٢١٦، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٤١٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/١١٤.

(٦) ساقطة من (ح).

وهو أبو محمد الأصبهاني، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٧) أبو العباس الأصم، ثقة.

(٨) العامري أبو محمد الكوفي. صدوق.

(٩) مُحَاضِرُ بن المورع الهمداني اليامي الكوفي.

قال ابن سعد، وابن قانع، ومسلمة بن القاسم: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو زرعة: صدوق. وقال ابن عدي:

قال: نا هشام<sup>(١)</sup>، عن محمد<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي إسحاق<sup>(٤)</sup>، عن سليمان بن يسار<sup>(٥)</sup> - أراه، عن عبد الله بن عباس<sup>(٦)</sup> - (عن الفضل بن

وقد روى عن الأعمش أحاديث صالحة مستقيمة.. ولم أر في رواياته حديثاً منكراً إذا روى عنه ثقة. وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، يكتب حديثه. وقال الإمام أحمد: سمعت منه أحاديث لم يكن من أصحاب الحديث، كان مغفلاً جداً. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. توفي سنة (٢٠٦هـ).

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٤٩/٣، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٣٧/٨، «الثقات» لابن حبان ٥١٣/٧، «الكامل» لابن عدي ٤٤١/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٩/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٤٩٣).

(١) في (أ): هاشم.

وهو هشام بن حسان الأزدي القردوسي أبو عبد الله البصري. ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنهما. وذكره ابن حجر في المدلسين، وقال: وصفه بذلك علي بن المديني، وأبو حاتم، وجعله في المرتبة الثالثة. وقال أيضاً: أحتج به الأئمة لكن ما أخرجوا له عن عطاء شيئاً.. وأما حديثه، عن الحسن ففي الكتب الستة. وقد قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ما يكاد ينكر عليه أحد شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به إما أيوب وإما عوف. توفي سنة (١٤٦هـ) أو (١٤٧هـ) أو (١٤٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٤/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٦٨/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٨٩)، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٥٧)، «هدي الساري» لابن حجر (ص ٤٤٨).

(٢) محمد بن سيرين، ثقة، ثبت.

(٣) في جميع النسخ: (بن)، والمثبت الصواب.

(٤) الحضرمي، مولا هم البصري النحوي، صدوق ربما أخطأ.

(٥) ثقة، فاضل.

(٦) في (ش): رواه عن عبد الله، عن ابن عباس. ا.هـ.

عباس<sup>(١)</sup> أنه كان ردف النبي ﷺ؛ فأتاه رجل<sup>(٣)</sup> فقال: إنَّ أُمِّي عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ لَا تَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّحْلِ، فَإِنْ رَبَطْتَهَا خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهَا (أَفَأَحْبِبُّ عَنْهَا)<sup>(٤)</sup>؟ (فقال له: «أرأيت») <sup>(٥)</sup> لو كان عليُّ أُمِّكَ دِينَ كُنْتُ <sup>(٦)</sup> قَاضِيَهُ؟ قال: نعم. قال: «فَحُجِّ عَنْهَا»<sup>(٧)</sup>.

(١) ساقطة من (أ).

الفضل بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي أبو عبد الله وقيل: أبو محمد.

أكبر ولد العباس، وبه كان يكنى، ثبت مع النبي ﷺ حين أنهزم الناس يوم حنين، وشهد معه حجة الوداع، وكان رديفه يومئذ، وكان من أجمل الناس. وقال ابن حجر في «تقريب التهذيب»: «استشهد في خلافة عمر ؓ. وقال في «الإصابة»: «والأول هو المعتمد وبمقتضاه جزم البخاري، فقال: مات في خلافة أبي بكر. «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٢٦٩/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٨٣/٤، «الإصابة» لابن حجر ٢١٣/٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٤٠٧).

(٢) في (أ): رسول الله.

(٣) هو الحصين بن عوف الأحمسي الخثعمي، وقيل: أبو رزين العقيلي، وقيل: أبو الغوث بن حصين.

انظر: «الغوامض والمبهمات» لابن بشكوال ٥٣٣/٢-٥٣٤، «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» لأبي زرعة العراقي ٦٢١/١، «فتح الباري» لابن حجر ٦٨/٤.

(٤) زيادة من (أ) وهامش (ش).

(٥) في (ح): قال رأيت. وفي (أ): فقال: رأيت.

(٦) في (ش): أكنت.

(٧) [٤٠٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده عبد الله بن حامد لم يذكر بجرح ولا تعديل، وفيه مخالفة، فالذين رووه عن هشام لم يذكروا عبد الله بن عباس. والحديث ورد من طرق صحيحة عن ابن عباس.

## التخريج:

رواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب حج الرجل عن المرأة ١١٩/٥، وفي آداب القضاء، باب الأختلاف على يحيى بن أبي إسحاق ٢٢٩/٨ (٥٣٩٤) من طريق يزيد بن هارون، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩٥/١٨ (٧٥٨) من طريق الفضيل بن عياض كلاهما، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن الفضل بن عباس دون ذكر عبد الله بن عباس.

وقد اختلف على يحيى بن أبي إسحاق.

فرواه النسائي في آداب القضاء، باب ذكر الأختلاف على يحيى بن أبي إسحاق ٢٢٩/٨ (٥٣٩٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢١٢/١ (١٨١٣) من طريق شعبة، عن يحيى بن أبي إسحاق، عن سليمان بن يسار، عن الفضل بن عباس به. وقال النسائي: سليمان لم يسمع من الفضل بن عباس.

ورواه النسائي في كتاب مناسك الحج، باب تشبيه الحج بقضاء الدين ١١٨/٥، وفي كتاب آداب القضاء، باب ذكر الأختلاف على يحيى بن أبي إسحاق ٢٢٩/٨ (٥٣٦٣)، ومن طريقه رواه ابن بشكوال في «الغوامض والمبهمات» ٥٣٢/٢ (٥١٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٩/١ (٣٣٧٨)، وأبو يعلى في «مسنده» ٨٢/١٢ (٦٧١٧) كلهم من طريق هشيم. وقد اختلف على هشيم أيضًا. فعند النسائي: عن عبد الله بن عباس أن رجلاً. وعند أحمد: ... عن عبد الله بن عباس أو الفضل بن عباس. وعند أبي يعلى: .. عن عبد الله بن عباس، عن الفضل. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٩/١ (٣٣٧٧) عن إسماعيل ابن عليّة. وقال: .. حدثني أحد ابني العباس إما الفضل وإما عبد الله.

وفي «المسند» ٢١٢/١ (١٨١٢) عن هشيم أبي النضر وقال: ... عن عبيد الله بن عباس أو الفضل بن عباس.

ورواه الدارمي في «السنن» (١٨٧٧) عن حماد بن زيد. وقال: ... حدثني الفضل ابن عباس أو عبيد الله بن عباس.

[٤٠٩] وأخبرنا الحسين بن محمد بن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: نا

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٣٠٢/٩ (٣٩٩٠) من طريق حماد بن سلمة وقال: .. عن عبد الله بن عباس. كلهم عن يحيى بن أبي إسحاق به. قال ابن حجر: فاختلف الرواة عنه- أي يحيى بن أبي إسحاق- على أن السائل رجل، ثم اختلفوا عليه في إسناده ومثته.. وأما المتن، فقال هشيم: إن رجلاً سأل، فقال: إن أبي مات. وقال ابن سيرين: فجاء رجل، فقال: إن أمي عجوز كبيرة. وقال ابن علية: إن أبي أو أمي. وخالف الجميع معمر، عن يحيى بن أبي إسحاق، فقال في روايته: إن امرأة سألت عن أمها. «فتح الباري» ٦٨/٤.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله (١٥١٣)، وفي كتاب جزاء الصيد، باب حج المرأة عن الرجل (١٨٥٤)، وفي كتاب المغازي، باب: حجة الوداع (٤٣٩٩)، وفي كتاب الأستئذان، باب قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا﴾ (٦٢٢٨)، ومسلم في كتاب الحج، باب الحج عن العاجز لزمانة وهرم (١٣٣٤، ١٣٣٥)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره (١٨٠٩)، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في الحج عن الشيخ الكبير والميت (٩٢٨)، والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب حج المرأة عن الرجل ١١٨/٥-١١٩ (٢٦٤١، ٢٦٤٢)، وفي كتاب آداب القضاء، باب الحكم بالتشبيه ٢٢٧/٨-٢٢٨ (٥٣٨٩، ٥٣٩١-٥٣٩٢)، وابن ماجه في كتاب المناسك، باب الحج عن الحي إذا لم يستطع (٢٩٠٩) كلهم من طرق، عن ابن شهاب الزهري، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن عباس قال: كان الفضل بن عباس به بنحوه، وفي بعض الروايات عن عبد الله بن عباس، عن الفضل بن عباس به.

قال ابن حجر: واتفقت الروايات كلها عن ابن شهاب أن السائلة كانت امرأة، وأنها سألت عن أبيها.. والذي يظهر لي من مجموع هذه الطرق أن السائل رجل، وكانت ابنته معه.

«فتح الباري» ٦٨/٤.

(١) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.



عبيد الله<sup>(١)</sup> بن محمد بن شنبه<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن علي بن سالم الهمداني<sup>(٣)</sup>، قال: نا (عبد الصمد بن سليمان أبو بكر البلخي)<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني<sup>(٥)</sup> قتيبة<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرني زاجر بن الصلت البصري<sup>(٧)</sup>،

(١) ساقط من (ش).

(٢) لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٣) محمد بن علي بن سالم بن علك الهمداني.

قال الخطيب: قدم بغداد، وحدث بها عن أبي ميسرة أحمد بن عبد الله النهاوندي، روى عنه محمد بن مخلد الدوري. ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا. «تاريخ بغداد» للخطيب ٦٦/٣.

(٤) في (أ): عبد الصمد بن سليمان، ثنا أبو بكر البلخي.

وهو: عبد الصمد بن سليمان بن أبي مطر العتكي الأعرج أبو بكر البلخي. لقبه عبدوس. ثقة، حافظ. قال الحاكم: حدث بنيسابور سنة (٢٤٦هـ). وقال ابن حجر: توفي سنة (٢٤٦هـ).

«الثقات» لابن حبان ٤١٥/٨، «الكاشف» للذهبي (٣٣٧٥)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٨٠/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٠٧٨).

(٥) في (ح): أنبأني. وفي (أ): أنا.

(٦) قتيبة بن سعيد، ثقة، ثبت.

(٧) زاجر بن الصلت الطامي البصري.

ذكره ابن حبان في «الثقات»؛ لكنه ذكره في التابعين، وقال: يروي عن ابن عباس، روى عن أهل البصرة. وقال ابن أبي حاتم: روى عنه محمد بن مرزوق الباهلي البصري، وعمرو بن علي الصيرفي، وأبو جعفر الحمال، وعثمان بن محمد بن أبي شيبة. وقال ابن ماكولا: حدث عن زياد بن سفيان، روى عنه عبد الله بن محمد المسندي. قال يحيى بن معين: ثقة قد سمعت منه. وقال أبو زرعة: لا بأس به.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٤٤٦/٣، «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ١٧٠/٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦٢٠/٣، «الثقات» لابن حبان

عن زياد (بن سفيان)<sup>(١)</sup>، (عن أبي سلمة)<sup>(٢)(٣)</sup> عن أنس أن (رسول الله)<sup>(٤)</sup> قال في رجل أوصى بحجة: كتب<sup>(٥)</sup> له أربع حججات، حجة للذي كتبها، وحجة للذي نفذها<sup>(٦)</sup>، وحجة للذي أخذها، وحجة للذي أمر بها<sup>(٧)</sup>.

٢٦٩/٤، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٣/١١٦٠، «تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص ٩٥)، «الإكمال» لابن ماكولا ٣/٣٧٣، «الأنساب» للسمعاني ٤/٢٧.

(١) كذا في (ح): وهو الصواب. وأما في (س) و(ز)، (أ): بن أبي سفيان. زياد بن سفيان.

قال البيهقي: مجهول. «السنن الكبرى» للبيهقي ٤/١٨٠، «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٤٩٢.

(٢) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة، مكثراً.

(٣) ساقطة من (ش)، (أ). وفي (ش): زاجر بن الصلت البصري عن زياد البلخي قال أخبرنا ابن أبي سفيان.

(٤) في (ز): النبي.

(٥) في (ح): كتبت.

(٦) في (ح): أنفذها.

(٧) [٤٠٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده ابن شنبه وشيخه لم أجد فيهما جرحاً ولا تعديلاً وزياد بن سفيان مجهول.

التخريج:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٥/١٨٠ من طريق داود بن الحسين البيهقي قال: حدثنا قتيبة به.

ورواه ابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (ص ٢٩٦) (٣٢٩) من طريق محمد بن يحيى الفسوي قال: حدثنا زاجر بن الصلت به بنحوه.

وعزاه المتقي الهندي في «كنز العمال» (١٢٣٤٤) إلى البيهقي وحده.  
وقال البيهقي: زياد بن سفيان هذا مجهول والإسناد ضعيف.  
«السنن الكبرى» ١٨٠/٥.

وقال البوصيري - وهو يتكلم عن حديث جابر الآتي - : وله شاهد من حديث أنس  
رواه الحاكم وعنه البيهقي، وفي إسناده: زياد بن سفيان، وهو مجهول والإسناد  
ضعيف.

«إتحاف الخيرة» ١٦٤/٣ (٢٤٥٠).

ورواه الدارقطني قال: حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى قال: حدثنا محمد بن  
سليمان بن فارس قال: حدثنا الحسن بن العلاء البصري قال: حدثنا مسلمة بن  
إبراهيم قال: حدثنا هشام بن سعيد، عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: قال  
رسول الله ﷺ: «حجة للميت، وحجة للمحجوج عنه، وحجة للحاج، وحجة  
للوصي».

«اللآلئ المصنوعة» للسيوطي ١٣١/٢ ولم أجده في «السنن» للدارقطني.

وقال المعلمي اليماني: في سنده الحسن بن العلاء البصري لعله الحسن بن العلاء  
ابن القاسم المذكور في «اللسان» وفوقه رجلان لم يتبين لي أمرهما. حاشية  
«الفوائد المجموعة» (ص ١٠٨).

وقال الألباني: وأما الأثنان اللذان فوقه، فإني لم أجدهما ذكرًا في كتب التراجم  
التي عندي.

«سلسلة الأحاديث الضعيفة» ٤٤٦/٤ (١٩٧٩).

وقد روي بمعناه من حديث جابر: رواه الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» أنظر  
«بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث» (ص ١٢٢) (٣٥٢)، وأبو الشيخ في  
«طبقات المحدثين بأصبهان» ٣٦٧/٢ (٢٩٤)، وابن عدي في «الكامل»  
٣٤٢/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨٠/٥، وفي «شعب الإيمان» ٣/٤٨٠  
(٤١٢٣)، وابن الجوزي في «الموضوعات» ٦٠٣/٢ (١١٧٣) كلهم من طريق  
إسحاق بن بشر، عن أبي معشر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر قال: قال  
رسول الله ﷺ: «إن الله ﷻ سيدخل بالحجة الواحدة ثلاثة الجنة: الميت، والحاج  
عنه، والمنفذ ذلك» يعني: الوصي.

وقال سعيد بن جبير: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني<sup>(١)</sup> أكرت دابتي، واشترطت عليهم أن أحج، فهل يجزئني<sup>(٢)</sup> ذلك. قال: أنت من الذين قال الله ﷻ فيهم<sup>(٣)</sup>: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا﴾<sup>(٤)</sup>.

﴿وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ يعني: إذا حاسب، فحسابه سريع؛ لأنه<sup>(٥)</sup> لا

وقال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، والمتهم به إسحاق ابن بشر وهو في عداد من يضع الحديث. «الموضوعات» ٦٠٣/٢.

ورواه ابن عدي في «الكامل» ٥٤/٧، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٤٨٠/٣ (٤١٢٣)، عن المفضل الجندي قال: حدثنا سلمة بن شبيب قال: حدثنا عبد الرزاق، عن أبي معشر به بنحوه.

قال البوصيري: رواه الحارث والبيهقي بسند ضعيف لضعف أبي معشر واسمه نجيح بن عبد الرحمن المدني. «إتحاف الخيرة» ١٦٣/٣ (٢٤٤٨).

(١) ساقطة من (أ).

(٢) في (ز): يجزئ.

(٣) زيادة من (أ) وهامش (ز).

(٤) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٠/١، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥٦٤/٥ (١٥٣٥٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٥٩/٢ (١٨٨٨)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي ٣٠٥/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٣٣/٤.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤١٩/١ إلى عبد بن حميد وابن المنذر. ورواه الشافعي في «الأم» ١٤٢/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٣٣/٤ من طريق عطاء، عن ابن عباس بمعناه.

(٥) من (ح).

يحتاج إلى عقد يد، ولا وعي<sup>(١)</sup> صدر<sup>(٢)</sup>، ولا روية وفكرة<sup>(٣)</sup>. وقال الحسن: حسابه<sup>(٤)</sup> أسرع من لمح البصر<sup>(٥)</sup>. وفي الخبر: «إن الله ﷻ يحاسب في<sup>(٦)</sup> قدر حلب شاة<sup>(٧)</sup>» وقيل: هو<sup>(٨)</sup> أنه إذا حاسب واحدًا، فقد حاسب جميع الخلق<sup>(٩)</sup>، ومعنى [ب/٥٨] الحساب: تعريف الله ﷻ عباده مقادير الجزاء على أعمالهم، وتذكيره إياهم ما قد نسوه من ذلك<sup>(١٠)</sup>، يدل عليه قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُهُم بِمَا عَمِلُوا أَحْصَاهُ اللَّهُ وَسُوهُ﴾<sup>(١١)</sup>.

(١) في (أ): وعر.

(٢) في (ح): صدور.

(٣) في (ش)، (ح)، (أ): ولا فكر. وفي (ز): وفكر.

«جامع البيان» للطبري ٢/٢٠٢، «معالم التنزيل» للبغوي ١/٢٣٣، «تفسير القرآن» للسمعاني ٢/٢٤٣، «زاد المسير» لابن الجوزي ١/٢١٦.

(٤) ساقطة من جميع النسخ.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٣٣، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢/٤١١، وذكر هذا التفسير الزجاج في «معاني القرآن» ١/٢٧٥ دون عزو لأحد.

(٦) في (ش): على.

(٧) ذكره الزيلعي وابن حجر وسكتنا عليه. وقال المناوي: قال الولي العراقي: لم أوقف عليه، وقال غيره: أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس.

«تخریج أحاديث وآثار الكشاف» للزيلعي ١/١٢٨، «الكاف الشاف» لابن حجر ١/٢٤٩، «الفتح السماوي» للمناوي ١/٢٤٨.

(٨) ساقطة من (ش)، (أ).

(٩) «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٢/٤١١.

(١٠) ساقطة من (ش)، (أ).

(١١) المجادلة: ٦. وفي (ح) زيادة: ﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.

قوله ﷺ ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ﴾<sup>(١)</sup>

يعني التكبير<sup>(٢)</sup> (أدبار الصلوات<sup>(٣)</sup>، وعند الجمرات)<sup>(٤)</sup> يكبر مع كل حصة وغيرها من الأوقات. ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ وهي أيام التشريق: أيام منى ورمي الجمار، والأيام المعلومات: عشر ذي الحجة<sup>(٥)</sup>.

[٤١٠] أخبرنا<sup>(٦)</sup> ابن فنجويه<sup>(٧)</sup>، قال: نا محمد بن المظفر<sup>(٨)</sup>، قال: نا علي بن إسماعيل<sup>(٩)</sup>، قال:

(١) في (ح) زيادة: ﴿فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾.

(٢) في (أ): بالتكبير.

(٣) في (ش): الصلاة.

(٤) في (ح): عند الجمرات وأدبار الصلوات.

(٥) «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧١/١، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨٠)، «الأيام والليالي والشهور» للفراء (ص ٨٩).

(٦) في (ش)، (ز)، (أ): أخبرني.

(٧) الحسين بن محمد بن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٨) محمد بن المظفر بن موسى بن عيسى البزاز أبو الحسين البغدادي.

قال الدارقطني: ثقة مأمون. وقال أبو نعيم: هو حافظ مأمون. وقال الخطيب: كان ابن المظفر حافظًا، فهمًا، صادقًا، مكثرًا. ولد سنة (٢٨٦هـ)، وتوفي في جمادى الأولى سنة (٣٧٩هـ).

«سؤالات السلمي للدارقطني» (ص ٢٩٥)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٦٢/٣، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤١٨/١٦.

(٩) علي بن إسماعيل بن حماد البزاز أبو الحسن البغدادي.

قال الخطيب: كان صدوقًا، فهمًا، جمع حديث شعبة، وأصابه في آخر عمره

نا عمرو بن علي<sup>(١)</sup>، قال: نا يحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا ابن عجلان<sup>(٣)</sup>، عن نافع<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر قال: الأيام المعدودات ثلاثة أيام يوم النحر ويومان بعده<sup>(٥)</sup>.

أختلاط. وقال أبو أحمد الحاكم: تغير بأخرة.

«الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم ٣/٣٦٨، «تاريخ بغداد» للخطيب ١١/٣٤٦، «لسان الميزان» لابن حجر ٤/٢٠٦.

(١) عمرو بن علي بن بحر بن كنيز الفلاس الصيرفي الباهلي أبو حفص البصري. ثقة، حافظ. توفي سنة تسع وأربعين ومائتين.  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٢٤٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٢٩٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٠٨١).

(٢) ثقة، متقن، حافظ.

(٣) محمد بن عجلان، صدوق إلا أنه أختلطت عليه أحاديث أبي هريرة.

(٤) نافع مولى ابن عمر، ثقة، ثبت.

(٥) [٤١٠] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، فيه: علي بن إسماعيل وابن عجلان صدوقان.

التخريج:

ذكره عن ابن عمر: الحوفي في «البرهان في تفسير القرآن» ٣/١٩١ وابن الجوزي في «زاد المسير» ١/٢١٨ لكن رواه ابن المنذر في «الأوسط» ٤/٢٩٨ (٢١٩٣) - (٢١٩٤) من طريق حيوة بن شريح وجريز، كلاهما عن محمد بن عجلان به. ولكن وقع عنده: الأيام المعلومات: يوم النحر، ويومان بعده، وأيام المعدودات هي الأيام الثلاثة ليس فيها يوم النحر. وفي الرواية الثانية: والأيام المعدودات أيام التشريق الثلاثة.

وعزاه السيوطي باللفظ الثاني في «الدر المشثور» ١/٤٢٠، ٤/٦٤٠ إلى الفريابي، وابن أبي الدنيا، وابن أبي حاتم.

وذكره -أي القول الثاني- عن ابن عمر: ابن أبي حاتم، والجصاص، والنحاس.

[٤١١] وأخبرنا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup> الثقفى<sup>(٢)</sup>، قال: نا أبو بكر بن مالك القطيعي<sup>(٣)</sup>، قال: نا بشر بن موسى<sup>(٤)</sup>، قال: نا (أبو عبد الرحمن عبد الله)<sup>(٥)</sup> بن يزيد المقرئ<sup>(٦)</sup>، قال: نا أبو حنيفة<sup>(٧)</sup>، عن حماد<sup>(٨)</sup>

انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٢/٢٦٧، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٣١٦، «معاني القرآن» للنحاس ١/١٤٤.

- (١) ساقطة من (ح).
- (٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٣) أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك، ثقة.
- (٤) بشر بن موسى بن صالح بن شيخ الأسدي أبو علي البغدادي، ثقة.
- (٥) في (ح): أبو عبد الرحمن بن عبد الله.
- (٦) عبد الله بن يزيد القرشي مولى آل عمر بن الخطاب المقرئ القصير أبو عبد الرحمن المكي. ثقة، فاضل، أقرأ القرآن نيفاً وسبعين سنة. توفي سنة (٢١٣هـ) وقد قارب المائة.
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٠١، «غاية النهاية» لابن الجوزي ١/٤٦٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٤٥٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٧١٥).

(٧) النعمان بن ثابت، الإمام المشهور.

- (٨) حماد بن أبي سليمان واسمه مسلم الأشعري مولاهم أبو إسماعيل الكوفي. قال أبو إسحاق الشيباني: ما رأيت أحداً أفقه من حماد، قيل: ولا الشعبي؟ قال: ولا الشعبي. وقال يحيى بن معين، والعجلي، والنسائي: ثقة. وقال ابن عدي: حماد كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد، وغرائب، وهو متمسك في الحديث لا بأس به. وقال الإمام أحمد: حماد مقارب الحديث. وقال أيضاً: رواية القدماء عنه مقاربة: شعبة، والثوري، وهشام يعني الدستوائي، وأما غيرهم فقد جاؤوا عنه بأعاجيب. وقال أبو حاتم: صدوق لا



عن إبراهيم<sup>(١)</sup> في (قول الله)<sup>(٢)</sup> ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾<sup>(٣)</sup>  
قال: المعدودات أيام العشر والمعلومات أيام النحر.

والصحيح: أن المعدودات أيام التشريق، وعليه أكثر العلماء، يدل  
عليه قوله تعالى ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾<sup>(٤)</sup> أي منها، وإنما

يحتج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش. وقال ابن سعد: كان  
ضعيفاً في الحديث، واختلط في آخر أمره، وكان مرجئاً. قال الذهبي: إرجاء  
الفقهاء أنهم لا يعدون الصلاة والزكاة من الإيمان، ويقولون: إقرار باللسان،  
ويقين في القلب، والنزاع على هذا لفظي إن شاء الله. وقال ابن حجر: فقيه،  
صدوق له أوهام، ورمي بالإرجاء. وذكره في «الملدسين» وجعله في المرتبة  
الثانية. توفي سنة (١٢٠هـ) أو (١١٩هـ).

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ١٣١)، «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٦/٣٣٢،  
«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٣/٤٧٨ «تاريخ يحيى بن معين» رواية  
الدارمي (ص ٥٨)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/١٤٦، «سير أعلام  
النبلاء» للذهبي ٥/٢٣١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤٨٣، «تقريب  
التهذيب» لابن حجر (١٥٠٠).

(١) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً.

(٢) في (ح): في قوله.

(٣) [٤١١] الحكم على الإسناد:

رجاله ثقات ما عدا حماد بن أبي سليمان صدوق له أوهام وقد خالفه منصور  
فروى عن إبراهيم أنه قال: الأيام المعدودات أيام التشريق.

التخريج:

رواه عن منصور: سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٦٦) (٩٩) ومن طريق سفيان  
رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٣، وذكره عن إبراهيم ابن أبي حاتم في  
«تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٦١.

(٤) ساقطة من (أ).

يكون الصدر<sup>(١)</sup> في أيام التشريق<sup>(٢)</sup>.

قال الزجاج: وتستعمل المعدودات<sup>(٣)</sup> في اللغة للشيء القليل، فسميت بذلك؛ لأنها ثلاثة أيام، فالأيام المعدودات أيام [١/٥٩] التشريق<sup>(٤)</sup>. والذكر المأمور به<sup>(٥)</sup> فيها التكبير. قال نافع: كان عمر وابنه عبد الله رضي الله عنهما يكبران بمنى تلك الأيام جميعاً<sup>(٦)</sup>، وخلف الصلوات، وفي المجلس، وعلى الفراش، والفسطاط، وفي الطريق، ويكبر الناس بتكبيرهما، ويتأولان<sup>(٧)</sup> هذه الآية<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ش): العدد.

(٢) «جامع البيان» للطبري ٢/٣٠٢، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٣١٥، «النكت والعيون» للماوردي ١/٢٦٣، «الاستذكار» لابن عبد البر ١٣/١٧٤.

(٣) في (أ): المعدود.

(٤) «معاني القرآن» ١/٢٧٥.

(٥) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز).

(٦) ساقطة من (ش)، (أ).

(٧) في (أ): ويتلون.

(٨) لم أجده عن نافع عنهما، وهما أثران منفصلان.

الأول: قال عبيد بن عمير: وكان عمر رضي الله عنه يكبر في قبته بمنى، فيسمعه أهل المسجد، فيكبرون، ويكبر أهل الأسواق حتى ترتج منى تكبيراً. رواه البخاري في كتاب العيدين باب التكبير أيام منى وإذا غدا إلى عرفة ٢/٨ معلقاً عن عمر بصيغة الجزم، ووصله الفاكهي في «أخبار مكة» ٤/٢٥٨ (٢٥٨٠) وسعيد بن منصور في «السنن» - كما عزاه إليه ابن حجر في «تغليق التعليق» ٢/٣٧٩ - وابن المنذر في «الأوسط» ٤/٢٩٩ (٢١٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٢. والثاني: قال نافع: كان ابن عمر يكبر بمنى تلك الأيام، وخلف الصلوات، وعلى فراشه، وفي فسطاطه، ومجلسه، وممشاه تلك الأيام جميعاً. رواه

قلت: وأجمعوا على أن التكبير في هذه الآية (١) سنة (٢)، إلا أنهم اختلفوا في قدرها ووقتها (٣)، فكان عبد الله (٤) بن مسعود يُكبر من صلاة الغداة يوم عرفة إلى صلاة العصر من يوم النحر (٥)، وإلى هذا ذهب أبو حنيفة (٦).

وكان علي بن أبي طالب عليه السلام يُكبر من صلاة الغداة من (٧) يوم عرفة إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق (٨).

البخاري - في الموضوع السابق - معلقًا عن ابن عمر بصيغة الجزم، ووصله الفاكهي في «أخبار مكة» ٤/٢٦٠ (٢٥٨٣) وابن المنذر في «الأوسط» ٤/٢٩٩ (٢١٩٩) وذكره البيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٢. وانظر «تغليق التعليق» لابن حجر ٢/٣٧٩.

- (١) في (ح): الأيام.
- (٢) «الوسيط» للغزالي ٢/٩٣١، «المغني» لابن قدامة ٣/٢٥٥، ٢٨٧.
- (٣) كذا في (ح)، (ز)، (أ). وفي (س): وفيها.
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) رواه محمد بن الحسن الشيباني في «الحجة على أهل المدينة» ١/٣٠٨، ٣١٠، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/١٤ (٥٦٧٦، ٥٦٧٧)، وابن المنذر في «الأوسط» ٤/٣٠١ (٢٢٠٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٤ وذكره ابن حزم في «المحلى» ٥/٩١.
- (٦) «الحجة على أهل المدينة» لمحمد بن الحسن الشيباني ١/٣١٠، «مختصر الطحاوي» (ص ٣٨)، «بدائع الصنائع» للكاساني ١/١٩٥.
- (٧) ساقطة من (أ).
- (٨) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣/١٤ (٥٦٧٤، ٥٦٧٥) وابن المنذر في «الأوسط» ٤/٣٠٠ (٢٢٠١)، ٤/٣٠١ (٢٢٠٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٤.

وإليه ذهب أبو يوسف، ومحمد<sup>(١)</sup>، وهو أجمع الأقاويل.

وكان ابن عباس، وزيد بن ثابت يكبران من صلاة الظهر من يوم النحر إلى صلاة العصر من آخر أيام التشريق<sup>(٢)</sup>، وهو قول عطاء<sup>(٣)</sup>.  
(والأظهر والأشهر من مذهب الشافعي أنه يتبدئ<sup>(٤)</sup> التكبير<sup>(٥)</sup> من<sup>(٦)</sup> صلاة الظهر (يوم<sup>(٧)</sup> النحر إلى صلاة الفجر من آخر أيام التشريق

ورواه الدارقطني في «السنن» ٤٩/٢ والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» ١٠٧/٥ من طريق أسد بن زيد ثنا عمرو بن شمر، عن جابر، عن أبي الطفيل، عن علي وعمار مرفوعًا.

قال الغساني: عمرو بن شمر وجابر ضعيفان.

«تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني» (ص ١٩٤).

(١) ساقطة من (أ).

«الحجة على أهل المدينة» لمحمد بن العجن الشيباني ٣١٠/١ وانظر «مختصر الطحاوي» (ص ٣٨) «بدائع الصنائع» للكاساني ١/١٩٥.

(٢) قول ابن عباس رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٥/٣ (٥٦٨٢)، وابن المنذر في «الأوسط» ٣٠٢/٤ (٢٢٠٦) والدارقطني في «السنن» ٥٠/٢ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٣.

وقول زيد بن ثابت رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٥/٣ (٥٦٧٩، ٥٦٨٠) والدارقطني في «السنن» ٥٠/٢، ٥١، وذكره الحيري في «الكفاية» ١/١٤٧ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٣.

(٣) ذكره الحيري في «الكفاية» ١/١٤٧ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣١٣.

(٤) في (أ): والأظهر من مذهب الشافعي رحمه الله، وقوله الآخر أنه يبدأ.

(٥) في (ش): بالتكبير.

(٦) في هامش (س): في.

(٧) في (أ): من يوم.

أقتداء بالحاج، قال<sup>(١)</sup>: لأنهم يقطعون التلبية، ويأخذون في التكبير يوم النحر في<sup>(٢)</sup> صلاة الظهر<sup>(٣)</sup>، والصبح من آخر أيام التشريق آخر صلاة يصلها الحاج بمنى، والناس لهم تبع<sup>(٤)</sup>.

فأما لفظ التكبير فكان سعيد بن جبير والحسن<sup>(٥)</sup> يقولان: الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، ثلاثاً نسقاً<sup>(٦)</sup>. وهو مذهب الشافعي<sup>(٧)</sup> ﷺ (وأهل المدينة<sup>(٨)</sup>).

وكان ابن مسعود يكبر اثنتين<sup>(٩)</sup>، وهو مذهب أبي<sup>(١٠)</sup> حنيفة<sup>(١١)</sup>

(١) ساقطة من (ز).

(٢) في (أ): من.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (س).

(٤) «الأم» للشافعي ٢٧٥/١، وانظر «معرفة السنن والآثار» للبيهقي ١٠٤/٥، «المجموع» للنووي ٣٧/٥، ٤١.

(٥) في (أ): والحسين.

(٦) قول سعيد بن جبير ذكره الحيري في «الكفاية» ١٤٧/١.

وقول الحسن رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٨/٣ (٥٦٩٧) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٦/٣ وذكره ابن المنذر في «الأوسط» ٣٠٤/٤.

(٧) «الأم» للشافعي ٢٧٦/٢، «معرفة السنن والآثار» للبيهقي ١٠٩/٥، «المجموع» للنووي ٣٧/٥، ٤٥ - ٤٦.

(٨) «المدونة الكبرى» لسحنون ١٧١/١ - ١٧٢.

(٩) في (ش): اثنين. وفي (ح) زيادة: نسقاً.

رواه محمد بن الحسن الشيباني في «الحجة على أهل المدينة» ٣٠٨/١، ٣١٠ وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٨/٣ (٥٦٩٤، ٥٦٩٥، ٥٦٩٦) وابن المنذر في «الأوسط» ٣٠٤/٤ (٢٢٠٨).

(١٠) في (ح): أبو.

(١١) ما بين القوسين ساقط من (أ).

وأهل العراق<sup>(١)</sup>.

وروي<sup>(٢)</sup> عن مالك أنه كان يقول: الله أكبر، الله أكبر، ثم يقطع، فيقول: الله أكبر (لا إله إلا الله)<sup>(٣)</sup>.

وروي عن قتادة أنه كان يقول: الله أكبر كبيراً، الله أكبر<sup>(٤)</sup> على ما هدانا، الله أكبر والله الحمد<sup>(٥)</sup>.

[٤١٢] أخبرنا أبو عبد الله الحسين<sup>(٦)</sup> بن محمد الدينوري<sup>(٧)</sup> بقراءتي عليه في داري، قال: نا أبو سعد أحمد بن علي<sup>(٨)</sup> بن عمر<sup>(٩)</sup> بن حبيش الرازي<sup>(١٠)</sup>، قال: نا محمد بن أيوب<sup>(١١)</sup>، قال:

(١) «الحجة على أهل المدينة» محمد بن الحسن الشيباني ٣٠٨/١، «بدائع الصنائع» للكاساني ١٩٥/١.

(٢) في (ح): ويروي.

(٣) «تنوير المقالة في حل ألفاظ الرسالة» للقيرواني ٥١٢/٢ «الكافي في فقه أهل المدينة المالكي» لابن عبد البر ٢٢٧/١.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ح).

(٥) ذكره الحيري في «الكفاية» ١٤٨/١.

(٦) في (أ): الحسن.

(٧) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٨) في (أ): ثنا أحمد بن سعيد بن علي. وفي مصدر ترجمته: أبو سعيد.

(٩) في (ز): عمران.

(١٠) أحمد بن علي بن عمر بن حبيش الأشعري أبو سعيد الرازي.

قال الخطيب: قدم بغداد، وحدث بها.. وكان ثقة.

«تاريخ بغداد» للخطيب ٣١١/٤.

(١١) محمد بن أيوب بن الضريس الرازي، الحافظ، المحدث، الثقة.

نا سعيد بن منصور<sup>(١)</sup>، قال: نا هُشيم<sup>(٢)</sup>، قال: نا عمر بن أبي سلمة<sup>(٣)</sup>، عن أبيه<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «أيام منى أيام أكل، وشرب، وذَكَرِ الله»<sup>(٦)</sup>.

(١) ثقة، مصنف.

(٢) كذا في هامش (س) وبقيّة النسخ وهو الصواب. وفي (س): نعيم.

وهو: هشيم بن بشير، ثقة ثبت، كثير التذليل والإرسال الخفي، وصرح بالسماع.

(٣) عمر بن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني.

ذكره ابن حبان وابن شاهين في «الثقات»، وقال: قال أحمد: صالح ثقة إن شاء الله. وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه: صالح إن شاء الله. وقال العجلي، وابن عدي: لا بأس به. وقال أبو خيثمة: صالح. وقال البخاري: صدوق؛ إلا أنه يخالف في بعض حديثه. وقال أبو حاتم: هو عندي صالح، صدوق في الأصل، ليس بذاك القوي، يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال النسائي: ليس بالقوي. وقال ابن المديني: تركه شعبة، وليس بذاك. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. قتله عبد الله بن علي سنة (١٣٢هـ).

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٤١٩/١، «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٣٥٩)، «التاريخ الكبير» للبخاري ١٦٦/٦، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٢٢٢)، «الثقات» لابن حبان ١٦٤/٧، «الكامل» لابن عدي ٣٩/٥، «تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص ١٣٦)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٣٠/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٩١٠).

(٤) أبو سلمة بن عبد الرحمن، ثقة، مكثراً.

(٥) صحابي، مشهور.

(٦) [٤١٢] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف؛ فيه عمر بن أبي سلمة صدوق يخطئ لكن تابعه محمد بن عمرو وهو صدوق فالحديث حسن لغيره وله شاهد صحيح.

## التخريج:

رواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٥ عن ابن أبي داود قال: حدثنا سعيد بن منصور به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢/٢٢٩ (٧١٣٤) ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٤ وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٨/٣٦٧ (٣٦٠٢) كلاهما من طريق يعقوب بن إبراهيم.

ورواه الطبري في «جامع البيان» -في الموضع السابق- عن خلاد بن أسلم. ورواه أبو يعلى في «مسنده» ١٠/٤١٥ (٦٠٢٤) عن ابن معمر.

ورواه ابن عدي في «الكامل» ٥/٤٠ من طريق محمد بن الصباح. ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ١٢/١٢٥ من طريق يحيى بن معين كلهم عن هشيم به.

وعند بعضهم: «أيام التشريق أيام طعم وذكر» وفي «المسند» للإمام أحمد: «أيام التشريق أيام طعم وذكر لله». وقال مرة: «أيام أكل وشرب» ٢/٢٢٩ (٧١٣٤). ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٢/٣٨٧ (٩٠٢٠) من طريق أبي عوانة عن عمر به بنحوه.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٥٨٤ (١٥٤٨٦) وعنه ابن ماجه في كتاب الصيام، باب ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق (١٧١٩) وأبو يعلى في «مسنده» ١٠/٣٢٠ (٥٩١٣)، ومن طريقه رواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٨/٣٦٦ (٣٦٠١) عن عبد الرحيم بن سليمان، عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة به بنحوه. وليس عندهم «وذكر الله».

قال البوصيري في «مصباح الزجاجة» ١/٣٠٤ (٦٢٥): لهذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

قلت: محمد بن عمرو صدوق حسن الحديث.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» ٢/٥١٣، ٥٣٥ (١٠٦٦٤)، (١٠٩١٧) والطبري في «جامع البيان» ٢/٣٠٤ والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٤٤ وابن عبد



[٤١٣] حدثنا محمد بن عبدوس<sup>(١)</sup> قال: أنا<sup>(٢)</sup> محمد بن الحسن<sup>(٣)</sup> قال: أنا علي بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup> قال: نا أبو عبيد<sup>(٥)</sup> قال: سمعت الكسائي<sup>(٦)</sup> يخبر عن يحيى بن سعيد<sup>(٧)</sup> شيخ له، عن

البر في «التمهيد» ١٢٤/١٢ كلهم من طريق صالح بن أبي الأخضر عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة به مرفوعاً.  
وصالح بن أبي الأخضر: ضعيف يعتبر به.  
«تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٨٤٤).  
وله شاهد من حديث نيشة الهذلي.

رواه مسلم في كتاب الصيام، باب تحريم صوم أيام التشريق (١١٤١) وأبو داود في كتاب الضحايا باب في حبس لحوم الأضاحي (٢٨١٣) والنسائي في الفرع والعتيرة باب تفسير العتيرة ١٧٠/٧ (٤٢٣٠) والإمام أحمد في «مسنده» ٧٥/٥، ٧٦ (٢٠٧٢٢).

- (١) لم يذكر بجرح ولا تعديل.
- (٢) في (ح): ثنا.
- (٣) صحيح السماع، مقبولاً في الرواية.
- (٤) صدوق.
- (٥) القاسم بن سلام، الإمام، الثقة.
- (٦) علي بن حمزة الكسائي، إمام في النحو والقراءة، ذكره ابن حبان في «الثقات».
- (٧) يحيى بن سعيد شيخ مجهول لم أعرفه، ومن المحتمل أن يكون هو: القطان، ثقة، متقن، أو يحيى بن سعيد الأنصاري، فكلاهما يروي عن جعفر بن محمد الصادق.

انظر «تهذيب الكمال» للمزي ٧٤/٥.

والثاني: يحيى بن سعيد بن قيس بن عمرو الأنصاري النجاري القاضي أبو سعيد المدني. ثقة، ثبت. وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من مراتب المدلسين. توفي سنة (١٤٣هـ) أو (١٤٤هـ). أنظر «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤٧/٩،

جعفر<sup>(١)</sup> بن محمد<sup>(٢)</sup> أن رسول الله ﷺ بعث منادياً فنادى في أيام التشريق: «ألا<sup>(٣)</sup> إنها أيام أكل، وشرب، وبعال»<sup>(٤)</sup>.

«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١١١، ١١٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٦٠/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٥٥٩)، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ٩٦).

والثالث: لعله:

(١) في (أ): يخبر عن يحيى بن سعيد لشيخ له عن جده جعفر.

(٢) أبو عبد الله، الصادق، صدوق، فقيه، إمام.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٤) البعال: النكاح، وملاعبة الرجل أهله. والمباعدة: المباشرة.

«غريب الحديث» لأبي عبيد ١١٣/١، «النهاية» لابن الأثير ١/١٤١.

[٤١٣] الحكم على الإسناد:

إسناده معضل ضعيف.

وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ١١٣/١.

التخريج:

رواه الفاكهي في «أخبار مكة» ٤/٢٥٢ (٢٥٦٣) عن ابن أبي عمر وسعيد قالوا:

حدثنا سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال: إن رسول الله ﷺ بعث بديل بن ورقاء الخزاعي بمثل ذلك وفيه: «وبعال». وهذا إسناد رجاله ثقات؛ لكنه

ضعيف لإرساله. وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥/٥٨٤ (١٥٤٨٣) وعبد بن

حميد في «مسنده» أنظر «المنتخب» (ص ٤٥١) (٥٦٢)، وابن أبي عاصم في

«الآحاد والمثاني» ٦/١٤٧ (٣٣٧٦) والطحاوي في «شرح معاني الآثار»

٢/٢٤٥ وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٦/٣٥٣٨ (٧٩٦٧) وابن الأثير في «أسد

الغابة» ٧/٣٧٣ ومسدد، وأحمد بن منيع، وأبو يعلى في مسانيدهم كما عزاه

إليه ابن حجر في «المطالب العالية» ١/٤٢٥ (١١٢١) كلهم من طرق، عن

موسى بن عبيدة، عن المنذر بن جهم عن عمر بن خلدة الأنصاري عن أمه قالت:

(قوله ﷻ) <sup>(١)</sup> ﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ﴾ من آخر <sup>(٢)</sup> أيام التشريق، فنفر في اليوم الثاني ﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ في تعجله <sup>(٣)</sup>. ﴿وَمَنْ تَأَخَّرَ﴾ عن النفر في اليوم الثاني من أيام التشريق إلى اليوم الثالث حتى ينفر في اليوم

بعث النبي ﷺ علياً أيام التشريق ينادي: «أيها الناس إنها أيام أكل وشرب وبعال».

قال ابن حجر: موسى ضعيف.

«المطالب العالية» ٤٢٥/١.

ومنذر بن جهم ذكره البخاري وابن أبي حاتم وقالوا: عن عمر بن خلدة، وروى عنه موسى بن عبيدة. ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٣٥٨/٧، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٤٣/٨.

وروى ابن الأعرابي في «المعجم» ٣٦٨/٢ (٣٤٣)، والدارقطني في «السنن»

٢٨٣/٤ كلاهما من طريق سعيد بن سلام العطار قال: نا عبد الله بن بديل

الخزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال بعث رسول الله ﷺ

بديل بن ورقاء.. «وأيام منى أيام أكل، وشرب، وبعال».

وإسناده ضعيف جداً. سعيد بن سلام العطار كذبه أحمد، وابن نمير، وتركه

الدارقطني. «ديوان الضعفاء» للذهبي ٣٢٧/١، «لسان الميزان» لابن حجر

٣١/٣.

وروى أبو يعلى الموصلي في «مسنده» كما في «المطالب العالية» لابن حجر

٤٢٦/١ (١١٢٢) عن زيد بن خالد الجهني قال: إن رسول الله أمر رجلاً ينادي

أيام التشريق: «إن هذه أيام أكل، وشرب، ونكاح».

قال ابن حجر في «المطالب العالية» ٤٢٦/١: عمرو بن الحصين ضعيف. وقال

في «تقريب التهذيب» (٥٠١٢): متروك.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٣) في (أ): تعجيله.

الثالث ﴿فَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ في تأخره<sup>(١)</sup>.

فإن لم ينفر في اليوم الثاني، وأقام حتى تغرب الشمس، فليقم إلى الغد من اليوم الثالث، فيرمي الجمار ثم ينفر<sup>(٢)</sup> مع الناس، هذا قول ابن عمر<sup>(٣)</sup>، وابن عباس<sup>(٤)</sup>، وعطاء<sup>(٥)</sup>، وعكرمة<sup>(٦)</sup>، ومجاهد<sup>(٧)</sup>، وقتادة<sup>(٨)</sup>، والضحاك<sup>(٩)</sup>،

(١) في (أ): في التأخير.

(٢) في (ح): وينفر.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٢/٢ (١٩٠٠) والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٢/٥ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٣/١ إلى الفريابي، وعبد بن حميد.

(٤) في (ح): زيادة: والحسين.

رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦٢٣/٥ (١٥٧٢٩)، والطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٥/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٢/٢ والنحاس في «معاني القرآن» ١/١٤٥ والحوافي في «البرهان في تفسير القرآن» ٩١/٣ ب.

(٦) ساقطة من (ز).

رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢.

(٧) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢، وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٤٥ والحوافي في «البرهان في تفسير القرآن» ٩١/٣ ب.

(٨) ساقطة من (ح).

رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٠/١ والطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٤/١ إلى عبد بن حميد، وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٤٥.

(٩) لم أجده.

والنخعي<sup>(١)</sup>، والسدي<sup>(٢)</sup>. وقال بعضهم: معناه: فمن تعجل في يومين فهو مغفور له، لا إثم عليه<sup>(٣)</sup>، ولا ذنب عليه، ومن تأخر فكذلك، وهو<sup>(٤)</sup>، قول علي بن أبي طالب<sup>(٥)</sup>، (وأبي ذر)<sup>(٦)</sup>، وابن مسعود<sup>(٧)</sup>، [١/٦٠] والشعبي<sup>(٨)</sup>، ومطرف بن الشخير<sup>(٩)</sup>.

(١) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٨٢٦/٣ (٣٥٧) والطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢ وذكره ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٢/٢ والنحاس في «معاني القرآن» ١٤٥/١ والحوفي في «البرهان في تفسير القرآن» ٩١/٣ والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٥٢/٥.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح). وفي (أ): له.

(٤) في (ح): وهذا.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٦/٢، وذكره ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦/٢، وقال: إسناده مرسل.

وانظر: «الدر المنثور» للسيوطي ٤٢٤/١.

(٦) في (أ): وأبو الدرداء.

ذكره ابن أبي حاتم ٣٦١/٢.

(٧) رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٦٢٣/٥ (١٥٧٢٨) والطبري في «جامع البيان» ٣٠٧/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦١/٢ (١٩٠٣).

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٨/٦ إلى الطبراني.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٤/١ إلى وكيع، والفريابي، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٨/٢ وذكره ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦١/٢.

(٩) ذكره ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦١/٢.

قال معاوية بن قرّة<sup>(١)</sup>: خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه<sup>(٢)</sup>.  
وقال إسحاق بن يحيى بن طلحة<sup>(٣)</sup>: سألت مجاهدًا عن ذلك  
فقال: فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه إلى قابل، ومن تأخر فلا  
إثم عليه أيضًا إلى قابل<sup>(٤)</sup>.

وقال سعيد بن المسيب: توفي رجل بمنى في آخر أيام التشريق  
ف قيل لعمر: توفي ابن الحيناء<sup>(٥)</sup> أفلا تشهد دفنه؟ فقال عمر: (وما

- 
- (١) معاوية بن قرّة بن إياس بن هلال المزني أبو إياس البصري.  
ثقة. قال ابن حبان: وكان من عقلاء الناس. توفي سنة (١١٣هـ)، وله ست  
وسبعون سنة.
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٧٨/٨، «الثقات» لابن حبان ٤١٢/٥،  
«تهذيب التهذيب» لابن حجر ١١١/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٧٦٩).  
(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦٢٣/٥ (١٥٧٣٠)، والطبري في «جامع البيان»  
٣٠٨/٢ وذكره ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٢/٢ وعزاه السيوطي في  
«الدر المنثور» ٤٢٥/١ إلى وكيع، وابن المنذر.
- (٣) إسحاق بن يحيى بن طلحة بن عبيد الله التيمي أبو محمد المدني.  
ضعيف. توفي سنة (١٦٤هـ).
- «الكامل» لابن عدي ٣٣٢/١، «تهذيب الكمال» للمزي ٤٨٩/٢، «تهذيب  
التهذيب» لابن حجر ١٢٩/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٠).  
(٤) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦٢٣/٥ (١٥٧٣١)، والطبري في «جامع البيان»  
٤٠٨/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦١/٢ (١٨٩٩)، ٣٦٢/٢  
(١٩٠٥) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٣/١ إلى وكيع.
- (٥) في (أ): الحقباء.  
ولم أجده.

يمنعني أن أدفن)<sup>(١)</sup> رجلاً لم يذنب مذ<sup>(٢)</sup> غفر له<sup>(٣)</sup>.  
ثم قال تعالى: ﴿لِمَنِ اتَّقَى﴾ واختلفوا في معناه، فقال ابن عباس  
في رواية العوفي والكلبي: لِمَنِ اتَّقَى قتل الصيد، لا يحل له أن يقتل  
صيده حتى يجاوز<sup>(٤)</sup> أيام التشريق<sup>(٥)</sup>. وقال قتادة: لمن اتَّقَى (أن  
يصيب شيئاً في حجه مما نهى الله عنه)<sup>(٦)</sup>.  
وقال أبو العالية: ذهب إثمه كله إن اتَّقَى فيما بقي من عمره<sup>(٧)</sup>.  
وكان ابن مسعود يقول: إنما جعلت<sup>(٨)</sup> مغفرة الذنوب لمن اتَّقَى الله  
تعالى في حجه<sup>(٩)</sup>.

- (١) في (ش): وما يمنعني أن أشهد دفنه. وضرب على دفنه وكتب في الهامش: دفن.  
(٢) في (ح)، (ز): منذ.  
(٣) لم أجده.  
(٤) في (ش)، (أ)، (ح): يخلوا. وفي (ز): تخلوا.  
(٥) رواية العوفي أخرجه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٩/٢.  
ورواية الكلبي فقد أخرج ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٣/٢ (١٩٠٩)  
من طريق سفيان عن رجل قد سماه عن أبي صالح عن ابن عباس به.  
(٦) في (ح): أن يصيب في حجه شيئاً نهاه الله عنه فيه. وفي (أ): أن يصيب في حجته  
شيئاً مما نهى الله تعالى عنه.  
رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٩/٢.  
(٧) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٨/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»  
٣٦٣/٢ (١٩٠٨) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٥/١ إلى عبد بن حميد.  
وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٤٧/١.  
(٨) في (أ): جعل.  
(٩) رواه ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٣/٢ (١٩٠٧) وبنحوه رواه الطبري  
في «جامع البيان» ٣٠٩/٢ كلاهما من طريق قتادة عنه.

قال ابن جريج: وهي في مصحف عبد الله: (لمن أتقى الله)<sup>(١)</sup>.  
وقال جوير<sup>(٢)</sup> عن الضحاك<sup>(٣)</sup> عن ابن عباس<sup>(٤)</sup>: لمن أتقى عبادة  
الأوثان<sup>(٥)</sup>.

وروي عن ابن عباس أيضًا: لمن أتقى معاصي الله<sup>(٦)</sup>، قال:  
وددت أني من هؤلاء الذين يصيهم أسم التقوى.  
﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ تجمعون في الآخرة  
فيجزىكم بأعمالكم.

وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٤٦/١.

(١) رواه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص ٢٩١)، والطبري في «جامع البيان»

٣٠٨/٢ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٣/١ إلى ابن المنذر.

والقراءة عزها إلى ابن مسعود: الكرمانى في «شواذ القراءة» (٣٧ب) وأبو حيان

في «البحر المحيط» ١٢١/٢.

(٢) هو أبو القاسم بن سعيد، ضعيف جدًا.

(٣) ابن مزاحم، صدوق، كثير الإرسال.

(٤) صحابي، مشهور.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٩/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

العظيم» ٣٦٣/٢ (١٩٠٦) من رواية علي بن أبي طلحة عنه. وعزاه السيوطي في

«الدر المنثور» ٤٢٣/١ إلى ابن المنذر.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠٨/٢ من رواية السدي عنه.



﴿قوله ﷻ﴾<sup>(١)</sup>: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قال الكلبي، والسدي، ومقاتل، وعطاء: نزلت هذه الآيات<sup>(٣)</sup> في الأحنس بن شريق الثقفي<sup>(٤)</sup> حليف بني زهرة<sup>(٥)</sup>، واسمه أبي، وسمي الأحنس؛ لأنه حنس يوم بدر<sup>(٦)</sup> بثلاثمائة رجل [٦٠/ب] من بني زهرة عن قتال رسول الله ﷺ، وقد نزلوا جحفة<sup>(٧)</sup>. فقال لهم: يا بني زهرة إن محمداً ابن أختكم، فإن يكن صادقاً لم تغلبوه، وكنتم أسعد الناس

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) في (ش)، (أ): الآية.

(٤) أبي بن شريق بن عمرو بن وهب بن علاج الثقفي أبو ثعلبة، يعرف بالأحنس، كان حليفاً لبني زهرة، ثم أسلم، فكان من المؤلفة، وشهد حنيناً، ومات في أول خلافة عمر. وذكره في الصحابة أبو موسى عن ابن شاهين وابن فتحون عن الطبري. قال ابن عطية: ما ثبت قط أن الأحنس أسلم. قال ابن حجر: وقد أثبتته في الصحابة من تقدم ذكره، ولا مانع أن يسلم، ثم يرتد، ثم يرجع إلى الإسلام. «المحرر الوجيز» لابن عطية ١/٢٧٩، «أسد الغابة» لابن الأثير ١/٤٧، ١/٥٦ «تجريد أسماء الصحابة» للذهبي ١/٧، ١/٥١، «الإصابة» لابن حجر ١/٢٣. (٥) هم بطن من بني مرة بن كلاب من قريش من العدنانية.

«معجم قبائل العرب» لعمر رضا كحالة ٢/٤٨٢.

(٦) وبدر ماء مشهور بين مكة والمدينة أسفل وادي الصفراء. وهو اليوم بلدة تبعد عن المدينة (١٥٥) كيلاً وعن مكة (٣١٠) كيلاً.

«المناسك» للحربي (ص ٤١٨)، «معجم البلدان» لياقوت ١/٣٥٧ «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٤١).

(٧) في (ح): بجحفة. وفي (أ): بالجحفة.

وهي قرية كبيرة على طريق المدينة من مكة، وهي ميقات أهل مصر والشام إن لم

بصدقه، وإن يك كاذبًا؛ فأنتم (أحق الناس من كف)<sup>(١)</sup>، عنه؛ لقرابتكم وكُفْتُمْ<sup>(٢)</sup> إياه أوباش العرب. قالوا: نَعَمَ الرَّأْيُ رَأَيْتَ<sup>(٣)</sup>، (فسر كيف ما شئت)<sup>(٤)</sup> نتبعك. فقال: إذا نودي في الناس بالرحيل، فإنني<sup>(٥)</sup> أخسن بكم، فاتبعوني، ففعل، وفعلوا. فسمي لذلك<sup>(٦)</sup> الأخنس.

وكان رجلًا حلو الكلام، حلو المنظر، وكان<sup>(٧)</sup> يأتي رسول الله ﷺ فيجالسه، ويظهر الإسلام، ويخبره<sup>(٨)</sup> أنه يحبه، ويحلف<sup>(٩)</sup> بالله على ذلك<sup>(١٠)</sup>، وكان منافقًا، فكان رسول الله ﷺ يدني مجلسه، ويُقْبَلُ عليه، ولا يعلم أنه يضمّر خلاف ما يظهر، ثم إنه كان بينه

يمروا على المدينة، وسميت بالجحفة؛ لأن السيل أجتحفها، وحمل أهلها في بعض الأعوام، وتقع الآن بقرب بلدة رابغ بما يقارب (١٥) كيلًا. «معجم البلدان» لياقوت ١١١/٢ «المناسك» للحربي (ص ٧) (ص ٤١٥)، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٧٩).

- (١) في (ح): أحق من كف. وفي (أ): أحق بالكف.
- (٢) في (ز): وكفاكم.
- (٣) ساقطة من (ح).
- (٤) في (ش)، (ز) فسر كما شئت. وكتب في هامش (ز): لما. وفي (ح)، (أ): فسر لما شئت.
- (٥) في (أ): فأنا.
- (٦) في (ح)، (ز)، (أ): بذلك.
- (٧) في (ح): وقد كان.
- (٨) في (ح): ويخبر.
- (٩) في (أ): ويحلف له.
- (١٠) ساقطة من (أ).

وبين ثقيف خصومة؛ فيبتهم ليلاً، وأهلك مواشيهم، وأحرق زروعهم، وكان حسن العلانية، سيئ السريرة. قال السدي: مرّ بزراع<sup>(١)</sup> للمسلمين<sup>(٢)</sup> وحُمُر<sup>(٣)</sup> فأحرق الزرع، وعقر الحمر. قال مقاتل: خرج إلى الطائف مقتضياً مالا له على غريم، فأحرق له كدسا<sup>(٤)</sup>، وعقر له أتاناً، فأنزل الله ﷻ فيه هذه الآيات<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ح): بزروع.

(٢) في (ش): المسلمين.

(٣) في (ح): وحمهم.

(٤) في (س): كرسا. وفي (ز)، (أ): كرماً. وفي «تفسير مقاتل»: كديس.

(٥) في (أ): الآية.

قول الكلبي عزاه ابن حجر والسيوطي إلى عبد بن حميد. وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥١٩، «الدر المنثور» للسيوطي ٤٢٧/١.

وقول السدي رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣١٧، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٦٤ (١٩١٣، ١٩١٧)، مختصراً، وعزاه السيوطي لابن المنذر. «الدر المنثور» ١/٤٢٧. وذكره الحوفي في «البرهان في تفسير القرآن» ٣/٩١، والواحي في «أسباب النزول» (ص ٦٥).

وقول مقاتل -وهو: ابن سليمان- في «تفسيره» ١/١٠٢ وهو الذي ساقه المصنف، وانظر «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٢٠. وقول عطاء ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٣٥ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/١٢١.

وهذا السبب ذكره مختصراً الفراء والزجاج دون عزو لأحد ولم يذكر أنه الأخنس. «معاني القرآن» للفراء ١/١٢٣ «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ١/٢٧٦.

وقال ابن عباس والضحاك: نزلت هذه الآيات إلى قوله: ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ في سرية الرجيع، وذلك أن كفار قريش بعثوا إلى رسول الله ﷺ وهو بالمدينة<sup>(١)</sup>: أنا قد أسلمنا؛ فابعث إلينا<sup>(٢)</sup> نفرًا من علماء أصحابك يعلموننا دينك [١/٦١]، وكان ذلك مكرًا منهم. فبعث رسول الله ﷺ حُيب بن عدي الأنصاري<sup>(٣)</sup>، ومرثد بن أبي مرثد الغنوي<sup>(٤)</sup>،

وأما رجوع الأحنس بن شريق بنيني زهرة يوم بدر فقد ذكره موسى بن عقبة في «مغازيه» عن الزهري.

انظر: «دلائل النبوة» لليهقي ١٠٨/٣. وابن إسحاق في «السيرة النبوية». انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٦١٩/٢، «الدرر في اختصار المغازي والسير» لابن عبد البر (ص ١٠٥)، «عيون الأثر» لابن سيد الناس ٢٩٢/١.

وذكره الواقدي في «مغازيه» ٤٤/١ وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١٤/٢ والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٤٣٨/٢.

(١) ساقطة من (أ).

(٢) في (أ): لنا.

(٣) حبيب بن عدي بن مالك بن عامر بن مجدعة الأوسي الأنصاري.

شهد بدرًا، وأسر يوم الرجيع، وقُتل صبرًا بمكة، وهو أول من سن الركعتين عند القتل، وكان أستشهاده هو وأصحابه في أواخر السنة الثالثة من الهجرة، أو في شهر صفر على رأس ستة وثلاثين شهرًا، يعني بداية السنة الرابعة.

«السيرة النبوية» لابن هشام ١٧٨/٣ «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٩٨٦/٢ «أسد الغابة» لابن الأثير ١٠٣/٢، «الإصابة» لابن حجر ١٠٣/٢.

(٤) مرثد بن أبي مرثد واسمه كناز بن حصين بن يربوع الغنوي.

شهد بدرًا، وأخى الرسول ﷺ بينه وبين أوس بن الصامت، وكان يحمل الأسارى من مكة إلى المدينة. وهو الذي نزل بسببه قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ لَا يَنْكِحُوا إِلَّا زَانِيَةً﴾،

وخالد بن بكير<sup>(١)</sup>، وعبد الله بن طارق (بن شهاب)<sup>(٢)</sup>، وزيد بن الدثنة<sup>(٣)</sup>، وأمّر عليهم عاصم بن ثابت بن (أبي)<sup>(٤)</sup> الأقلح الأنصاري<sup>(٥)</sup> فساروا يريدون مكة، فنزلوا بطن الرجيع بين مكة

وستأتي قصته.

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٥٦٢/٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٣٨٣/٣  
«أسد الغابة» لابن الأثير ٣٤٤/٤، «الإصابة» لابن حجر ٧٨/٦.

(١) خالد بن البكير بن عبد ياليل بن عبد ناشب الليثي الكناني.

حليف بني عدي. شهد هو وإخوته بدرًا. وأرسله النبي ﷺ مع عبد الله بن جحش - وستأتي قصتهم - إلى غير قريش قبل بدر. وكان عمره يوم قتل أربعًا وثلاثين سنة. «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٩٥٤/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤٢٦/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٧٧/٢، «الإصابة» لابن حجر ٨٦/٢.

(٢) كذا بالنسخ الخطية وليست في مصادر ترجمته الآتية وغيرها. وفي (ح). زيادة: البلوي.

هو عبد الله بن طارق بن عمرو بن مالك البلوي الظفري.

حليف الأنصار، شهد بدرًا وأحدًا، وقتل في سرية الرجيع، وقبره بالظهران، وذكره حسان في شعره.

«السيرة النبوية» لابن هشام ١٧٨/٣ «الاستيعاب» لابن عبد البر ٩٢٨/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٨٨/٣، «الإصابة» لابن حجر ٨٨/٤.

(٣) زيد بن الدثنة بن معاوية بن عبيد بن عامر البياضي الخزرجي الأنصاري.

شهد بدرًا وأحدًا، وأرسله النبي ﷺ في سرية عاصم وقتله نسطاس بأمر من صفوان بن أمية.

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١١٨٢/٣، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٥٥٣/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٢٩/٢، «الإصابة» لابن حجر ٢٧/٣.

(٤) زيادة من (ح)، (أ): وهامش (ز).

(٥) ساقطة من (ح).

والمدينة<sup>(١)</sup> ومعهم تمر عجوة، فأكلوا منه، فمرت عجوز، فأبصرت النوى، فرجعت إلى قومها بمكة<sup>(٢)</sup>، وقالت: قد سلك هذا الطريق أهل يثرب من أصحاب محمد.

فركب سبعون رجلاً معهم الرماح<sup>(٣)</sup> حتى إذا<sup>(٤)</sup> أحاطوا بهم، فحاربوهم، فقتلوا مرثداً، وخالداً، وعبد الله بن طارق، ونثر عاصم بن ثابت<sup>(٥)</sup> كنانته، وفيها سبعة أسهم، فقتل بكل سهم رجلاً من عظماء المشركين، ثم قال: اللهم إني حميت دينك صدر<sup>(٦)</sup> النهار فاحمي لحمي آخر النهار، ثم أحاط به المشركون، فقتلوه، فلما قتلوه أرادوا حز رأسه ليبعوه من سلافة بنت سعد<sup>(٧)</sup> بن شهيد<sup>(٨)</sup>، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنها يوم أحد<sup>(٩)</sup> لئن قدرت على رأس عاصم

عاصم بن ثابت بن أبي الأفلح واسمه قيس بن عصمة الأوسي الأنصاري. شهد بدرًا. وأخى رسول الله ﷺ بينه وبين عبد الله بن جحش، وسُمي حمي الدَّبَر. «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢١٤١/٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٧٧٩/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٧٣/٣، «الإصابة» لابن حجر ٣/٤.

- (١) في (ش): وبين المدينة.
- (٢) ساقطة من (أ).
- (٣) ساقطة من (أ).
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) ساقطة من (ح).
- (٦) في (أ): لهذا.
- (٧) في (أ): سعيد.
- (٨) في (س): شهيل، والمثبت من هامشه، (ش)، (ح)، (ز) وفي (أ): للشهيد.
- (٩) في (أ): بدر.

لتشربن في قحفه<sup>(١)</sup> الخمر. فأرسل الله ﷻ رجلاً من الدبر وهي الزنابير، فحمت عاصمًا فلما<sup>(٢)</sup> يقدروا عليه<sup>(٣)</sup> فسمي حمي الدبر، فلما حالت بينهم وبينه قالوا: دعوه حتى يمسي<sup>(٤)</sup>، فتذهب عنه، فنأخذه، فجاءت سحابة سوداء ومطرت<sup>(٥)</sup> مطرًا كالعزالي<sup>(٦)</sup>.

فبعث الله ﷻ الوادي<sup>(٧)</sup>، فاحتمل عاصمًا، فذهب به إلى الجنة، وحملت خمسة<sup>(٨)</sup> من المشركين إلى النار. قال: وكان عاصم (قد أعطى الله ﷻ عهدًا)<sup>(٩)</sup> (أن لا يمس مشرکًا [ب/٦١]، ولا يمسه مشرک)<sup>(١٠)</sup> أبدًا تنجسًا منه.

(١) هو العظم الذي فوق الدماغ، وقيل: ما أنفلق من الجمجمة وانفصل. «النهاية» لابن الأثير ١٧/٤ «لسان العرب» لابن منظور ٤٤/١١ (قحف).

(٢) في (ش)، (ز)، (أ): فلم يقدرُوا.

(٣) في هامش (ش) زيادة: قيل إن الزنابير غشيت جسده كله، فقصدته واحد من الكفار، فطار إليه زنبور، فلسعه بإبرته، فخر ميتًا، ثم قصدته آخر، فكان كذلك حاله، فامتنعوا عنه، ولم يجسر أحد أن يقربه.

(٤) في (ح)، (أ): تمسي.

(٥) في (ح)، (أ): وأمطرت.

(٦) العزالي: جمع العزلاء، وهو فم المزادة الأسفل، فشبّه أتساع المطر واندفاقه بالذي يخرج من فم المزادة.

«النهاية» لابن الأثير ٣/٢٣١.

(٧) في (ح): للوادي.

(٨) في (ش): وحملت جملة خمسين رجلًا. وفي (ح): وحمل خمسين. وفي هامش (ز): سبعة.

(٩) في (ش): قد أعطى عهد الله ﷻ.

(١٠) في (ح): أن لا يمس مشرک ولا يمس مشرکًا.

(فكان عمر بن الخطاب)<sup>(١)</sup> يقول حين بلغه أن الدبر منعتة: عجباً لحفظ الله العبد المؤمن كان عاصم ﷺ وعن أصحابه نَذَرَ (أن لا يمس مشركاً، ولا يمسه مشرك)<sup>(٢)</sup>، أبداً<sup>(٣)</sup> فمنعه الله ﷻ بعد وفاته كما أمتنع في حياته.

وأسر المشركون خبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة، فذهبوا بهما إلى مكة. فأما خبيب، فابتاعه بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف؛ ليقتلوه بأيديهم<sup>(٤)</sup>، وكان خبيب هو الذي قتل الحارث بن عامر<sup>(٥)</sup>، بأحد. فبينما خبيب عند بنات الحارث إذ أستعار من إحدى بنات الحارث<sup>(٦)</sup> موسى يسحتد<sup>(٧)</sup> بها للقتل، فما راع المرأة ولها صبي<sup>(٨)</sup>

(١) في (ح): وكان ابن عمر.

(٢) في (ح): أن لا يمس مشرك ولا يمس مشركاً أبداً.

(٣) من (أ).

(٤) في (أ): بأيديهم.

(٥) في (أ): زيادة: بن نوفل بن عبد مناف.

(٦) قال ابن حجر: وقع في «الأطراف» لخلف، أن أسمها زينب بنت الحارث.. وعند

ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي نجيع قال: حَدَّثْتُ مارية مولاة حجيين بن أبي إهاب، وكانت قد أسلمت قالت: حُبَسَ خبيب عندي.. فإن كان محفوظاً أحتمل أن يكون كل من مارية وزينب رأت القطف في يده يأكله، وأن التي حبس في بيتها مارية، والتي كانت تحرسه زينب جمعاً بين الروائتين.

«فتح الباري» لابن حجر ٧/ ٣٨٢.

وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ١٨١.

(٧) في (ش)، (ح)، (أ): ليستحد.

(٨) ذكر الزبير بن بكار أن هذا الصبي هو أبو الحسين بن الحارث بن عدي بن نوفل بن عبد مناف وهو: جد عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين المكي المحدث.



(يدرّج إلا وخيب قد أجلس)<sup>(١)</sup> الصبي على فخذه، والموسى في يده، فصاحت المرأة<sup>(٢)</sup>، فقال خيب: أتخشين أن<sup>(٣)</sup> أقتله؟! إن الغدر ليس من شأننا. قال: فقالت المرأة بعد وفاته<sup>(٤)</sup>: ما رأيت أسيراً قط خيراً من خيب، لقد رأيتَه وما بمكة من ثمرة، وإن في يده لقطفاً من عنب يأكله، إن كان إلا رزقاً رزقه الله خيباً. ثم إنهم خرجوا به من الحرم ليقتلوه، وأرادوا أن يصلبوه، فقال: ذروني أصلي ركعتين، فتركوه، فصلّى ركعتين، فجرت سنة لمن قتل صبّراً أن يصلي ركعتين. ثم قال: لولا أن يقولوا جزع لزدت، وأنشأ يقول:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً

على أي شق<sup>(٥)</sup> كان في الله مصرعي<sup>(٦)</sup>

وذلك في ذات الإله وإن يشأ

يبارك على<sup>(٧)</sup> أوصال شلّو<sup>(٨)</sup> ممزع

«أسد الغابة» لابن الأثير ٢/١٠٥، «فتح الباري» لابن حجر ٧/٣٨٢.

(١) في (ش): إلا خيب قد أدرج. وفي (ح): تدرج إلا لخيب قد أجلس. وفي (أ): إلى خيب ﷺ قد أدرج.

(٢) من (ح).

(٣) في (ش): أني.

(٤) من (ش).

(٥) في (ح): شيء. وكتب في هامشها: شق.

(٦) في جميع النسخ: مصرعي.

(٧) في (ح)، (ز): في، وكتب في (ز) فوقها: على.

(٨) الشلّو: بكسر الشين المعجمة، وإسكان اللام، العضو من اللحم، قاله أبو عبيدة.

ثم قال<sup>(١)</sup>: اللهم أحصهم عدداً، وخذهم<sup>(٢)</sup> بدداً<sup>(٣)</sup>. فصلبوه حياً<sup>(٤)</sup>، فقال: [١/٦٢] اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد حولي يبلغ رسولك سلامي، فأبلغه سلامي.

قال<sup>(٥)</sup>: ثم جاء<sup>(٦)</sup> رجل من المشركين يقال له: سلامان أبو ميسرة، ومعه رمح، فوضعه بين ثديي<sup>(٧)</sup> خبيب، فقال له خبيب: أتق الله؛ فما زاده ذلك إلا عتواً، وطعنه، فأنفذه. فذلك قوله ﷺ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ﴾<sup>(٨)</sup> الآية<sup>(٩)</sup>. يعني سلامان.

وأما زيد بن الدثنة فابتاعه صفوان بن أمية<sup>(١٠)</sup>؛ ليقتله بأبيه أمية بن

وقال الخليل: هو الجسد؛ لقوله: أوصال يعني أعضاء جسد.

«سبل الهدى والرشاد» للصالحى ٨٨/٣.

(١) في (ش): يقول.

(٢) في (أ): وحددهم.

(٣) يروى بكسر الباء جمع بدة وهي الحصاة، والنصيب، أي أقتلهم حصصاً مقسمة، لكل واحد حصته ونصيبه. ويروى بالفتح، أي: متفرقين في القتل واحداً بعد واحد من التبديد.

«النهاية» لابن الأثير ١/١٠٥، «سبل الهدى والرشاد» ٨٦/٣.

(٤) في (س): فصلبوا خبيباً، والمثبت من هامشه وبقية النسخ، وهو الصواب.

(٥) ساقطة من (ش)، (أ).

(٦) في (ح): ثم جاز به.

(٧) في (ح)، (أ): يدي.

(٨) في (ح)، (ز)، (أ) زيادة: أخذته العزة. وفي (ز) زيادة: بالإثم.

(٩) ساقطة من جميع النسخ.

(١٠) صفوان بن أمية بن خلف بن وهب الجهمي القرشي أبو وهب وقيل أبو أمية.

حضر حينئذ كافرًا، واستعار منه ﷺ سلاحًا، وأسلم بعدها، وكان من المؤلفة،

خلف الجمحي، ثم بعثه مع مولى له<sup>(١)</sup> يسمى نسطاس<sup>(٢)</sup> إلى التنعيم<sup>(٣)</sup> ليقتله، واجتمع رهط من قريش فيهم أبو سفيان بن حرب. فقال أبو سفيان لزيد حين قُدِّمَ ليقتل<sup>(٤)</sup>: أنشدك الله<sup>(٥)</sup> يا زيد أتحب أن محمدًا عندنا الآن بمكانك نضرب عنقه وأنت في أهلِكَ؟ فقال: والله ما أحب أن محمدًا الآن<sup>(٦)</sup> في مكانه<sup>(٧)</sup> الذي هو فيه تصيبه<sup>(٨)</sup>

وحسن إسلامه. وكان أحد أشرف قريش، وكان مطعمًا فصيحًا. توفي أيام قتل عثمان، وقيل سنة (٤١هـ) أو (٤٢هـ).

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٧١٨/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٢/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٤٦/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٩٣٢).

(١) ساقطة من (ح).

(٢) هو مولى صفوان بن أمية الجمحي.

شهد أحدًا مع المشركين، ثم أسلم، وحسن إسلامه، وكان يحدث عن يوم أحد. وذكر ابن إسحاق أنه هو الذي قتل زيد بن الدثنة.

«الإصابة» لابن حجر ٢٣٤/٦.

(٣) التنعيم: موضع مشهور بمكة في الحل، ومنه يحرم المكيون، وسمي بذلك؛ لأن

جبلًا عن يمينه يقال له نعيم، وآخر عن شماله يقال له: ناعم، والوادي: نعمان.

وقد أصبح اليوم حيًا من أحياء مكة، وهو أقرب الحل إلى المسجد الحرام، ويقع

على قرابة ستة أكيال شمالًا من المسجد الحرام.

«أخبار مكة» للفاكهي ٥٦/٥، «معجم البلدان» لياقوت ٤٩/٢، «معالم مكة

التاريخية والأثرية» لعاتق البلادي (ص ٥٠).

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) في (ح)، (أ): بالله.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) في (ش): إلا في مكانه.

(٨) في (ش): يصيبه. وكتبت فوقها: لا.

شوكة تؤذيه<sup>(١)</sup>، وأنا جالس في أهلي. فقال أبو سفيان: ما رأيت من الناس أحدًا يُحب أحدًا كحب أصحاب محمدٍ محمدًا. ثم قتله نسطاس.

فلما بلغ<sup>(٢)</sup> النبي ﷺ هذا الخبر قال لأصحابه<sup>(٣)</sup>: «أيكم يختزل<sup>(٤)</sup> خبيبًا عن خشبته، وله الجنة». فقال الزبير: أنا يا رسول الله وصاحبي المقداد بن الأسود، فخرجا يمشيان بالليل، ويكمنان بالنهار حتى أتيا التنعيم ليلاً، وإذا حول الخشبة أربعون من المشركين نيام نشاوي<sup>(٥)</sup>، فأنزلاه، فإذا هو رطب يتثنى لم يتغير منه شيء بعد<sup>(٦)</sup> أربعين يومًا، ويده على جراحته، وهي تبض دمًا اللون لون الدم، والريح ريح المسك، فحمله الزبير على فرسه، وسار<sup>(٧)</sup>، فانتبه الكفار، وقد فقدوا خبيبًا، فأخبروا [ب/٦٢] بذلك قريشًا، فركب منهم سبعون، فلما لحقوهما قذف الزبير خبيبًا، فابتلعت الأرض فسمي ببيع الأرض. فقال الزبير: ما جرأكم علينا يا معشر قريش ثم رفع العمامة عن رأسه، وقال: أنا الزبير بن العوام، وأمي صفية بنت عبد

(١) ساقطة من (ش).

(٢) في (ح): أتى.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (أ): يحتمل.

(٥) الأنتشاء: أول السكر ومقدماته. وقيل: هو السكر نفسه، ورجل نشوان يبيّن

النشوة. «النهاية» لابن الأثير ٦٠/٥.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) ساقطة من (أ).

المطلب<sup>(١)</sup>، وصاحبي المقداد بن الأسود أسدان رابضان يدفعان عن شبلهما<sup>(٢)</sup>، فإن شئتم ناضلتكم، وإن شئتم نازلتكم، وإن شئتم أنصرفتم<sup>(٣)</sup>، فانصرفوا إلى مكة.

وقدماً<sup>(٤)</sup> على رسول الله ﷺ وجبريل عليه السلام عنده، فقال: يا محمد إن الملائكة لتباهي بهذين من أصحابك. وقال رجل<sup>(٥)</sup> من المنافقين في أصحاب خبيب: يا ويح هؤلاء المقتولين<sup>(٦)</sup> الذين هلكوا، لا هم قعدوا في بيوتهم ولا هم أدوا رسالة صاحبهم، فأنزل الله ﷻ في الزبير والمقداد وخبيب وأصحابه المؤمنين وفيمن طعن عليهم<sup>(٧)</sup> من المنافقين. قوله<sup>(٨)</sup> ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ﴾ يا محمد<sup>(٩)</sup> ﴿قَوْلُهُ فِي

(١) صفية بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف الهاشمية القرشية.  
عمة رسول الله ﷺ، وأم الزبير بن العوام، من كبار الصحابيات، لها موقف عظيم يوم الخندق. توفيت سنة (٢٠هـ)، ولها ثلاث وسبعون سنة، ودفنت بالبقيع.  
«الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٨٧٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٤٩٢، «الإصابة» لابن حجر ٨/١٢٨.

(٢) في (أ) وهامش (ش): شبليلهما.

(٣) في (أ): أنصرفوا.

(٤) في (ش): وقدموا.

(٥) في (ح): رجال.

(٦) في هامش (ز): المفتونين.

(٧) في (أ): فيهم.

(٨) ساقطة من (ح).

(٩) ساقطة من (أ).

الْحَيَوَةُ الدُّنْيَا<sup>(١)</sup>؛ أي تستحسنه، ويعظم في قلبك منه العجب؛ لأنه

(١) قول ابن عباس رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٠/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٣/٢ (١٩١٠) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٧/١ إلى ابن المنذر. كلهم من طريق ابن إسحاق. أنظر «السيرة النبوية» لابن هشام ١٨٣/٣ قال: حدثني محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت قال: حدثني سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس أن سرية الرجيع كانت سبباً لكلام المنافقين ونزول هذه الآيات دون التعرض لتفاصيل حادثة الرجيع.

وهذا إسناد ضعيف، فيه محمد بن أبي محمد الأنصاري المدني، قال ابن حجر: مجهول، تفرد عنه ابن إسحاق.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٢٧٦)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٩٠/٣. وقول الضحاك ذكره الحيري في «الكفاية» ١٥٠/١ من رواية جوير عن البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٦/١.

وقصة سرية الرجيع رواها البخاري في كتاب الجهاد، باب هل يستأجر الرجل (٣٠٤٥) وفي كتاب المغازي، باب (٣٩٨٩) وفي باب غزوة الرجيع (٤٠٨٦) وفي كتاب التوحيد، باب ما يذكر في الذات والنعوت وأسامي الله (٧٤٠٢)، وأبو داود في الجهاد باب، في الرجل يستأجر (٢٦٦٠) والإمام أحمد في «مسنده» ٢/٢٩٤، ٣١٠ (٧٩٢٨)، (٨٠٩٦)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٥/٣٥٣ (٩٧٣٠) وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣/٣٥٥ (٣٧٨٦١٠) وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٥٥ والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٢/٥٤٠ والطبراني في «المعجم الكبير» ٤/٢٢١ (٤١٩١) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٢/٥٠٧ (٤٣٧) وفي «معرفة الصحابة» ٣/١١٨٣ (٢٩٩٦)، ٤/٢١٤١ (٥٣٧٥)، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٣٢٣، ٣٢٤ وابن الأثير في «أسد الغابة» ٣/١١١ كلهم من طرق عن الزهري عن عمر -أو عمرو- بن أسيد عن أبي هريرة به بنحوه، وبعض ما أورده المصنف ليس في هذه الرواية، وسيأتي بيانه. كما وردت قصة هذه السرية في مراسيل بعض التابعين:

١- عروة بن الزبير.

يعظم في النفس، يقال في الأستحسان والمحبة: أعجبني كذا، وفي

رواه عنه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥٩/٥ (٥٢٨٤) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٥٠٧/٢ (٤٣٨) وفي «معرفة الصحابة» ١١٨٣/٣ (٢٩٩٧) والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٣٢٦.

قال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه ابن لهيعة، وحديثه حسن، وفيه ضعف. «مجمع الزوائد» ٦/٢٠١.

٢- عاصم بن عمر بن قتادة.

رواه عنه ابن إسحاق أنظر «السيرة النبوية» لابن هشام ١٧٨/٣ ومن طريقه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٥٥/٢ وخليفة بن خياط في «التاريخ» (ص ٧٤) والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٥٣٨/٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٢٧/٢٠ (٧٧٥) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١١٨٣/٣ (٢٩٩٩)، ١٦٩١/٣ (٤٢٣٠) والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٣٢٨.

قال ابن حجر: عاصم بن عمر بن قتادة ثقة، عالم بالمغازي، توفي بعد (١٢٠هـ). «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٠٧١).

٣- بريدة بن سفيان الأسلمي.

رواه عنه سعيد بن منصور في «السنن» تحقيق الأعظمي ٣٤٧/٢ (٢٨٣٧) وأبو نعيم في «دلائل النبوة» ٥٠٩/٢ (٤٣٩) والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣/٣٣١. قال ابن حجر: بريدة بن سفيان ليس بالقوي وفيه رفض.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٦١)

وذكره البيهقي فيمن توفي بين سنة (١٢١ - ١٣٠هـ). «تاريخ الإسلام» حوادث ووفيات (١٢١ - ١٤٠هـ) (ص ٤٦).

٤- الزهري

رواه عنه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٢٨/٢٠ (٧٧٦) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ١١٨٣/٣ (٢٩٩٨).

وأما قوله: (وذلك أن كفار قريش بعثوا إلى رسول الله ﷺ أنا قد أسلمنا فابعث لنا نفرًا من علماء أصحابك يعلموننا دينك). لم أجده في كتب السنة ولا كتب المغازي.

## الإنكار والكراهية: عجبت من كذا.

وذكره الحيري في «الكفاية» ١/ ١٥٠، وابن الجوزي في «زاد المسير» ١/ ٢١٩، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/ ١٢٢.

قال ابن حجر: وقوله فيها: إن قريشًا هم الذين بعثوا في ذلك. منكر مردود، والقصة في «الصحيح» و«المغازي» لموسى بن عقبة، وابن إسحاق لغير قريش، وذلك أشهر من أن يستدل عليه.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/ ٥٢٣.

وقوله (ليبعوه من سلافة بنت سعد بن شهيد، وكانت قد نذرت حين أصاب ابنها، لئن قدرت لتشربن في قحفه الخمر). ورد في حديث عاصم بن عمر وحديث بريدة بن سفيان.

وقوله: (وكان عمر بن الخطاب يقول حين بلغه أن الدبر منعت: عجبًا لحفظ الله العبد المؤمن). ورد في حديث عاصم بن عمر، وفي «المغازي» للواقدي ١/ ٣٥٦.

قوله: (قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس حولي من يبلغ رسولك سلامي فأبلغه سلامي). ورد في حديثي عروة بن الزبير وبريدة بن سفيان، وفي «مغازي موسى بن عقبة» رواه من طريقه البيهقي في «دلائل النبوة» ٣/ ٣٢٦.

قوله: (ثم جاء رجل من المشركين يقال له سلامان).. لم أجده في كتب السنة ولا كتب المغازي.

وذكره الحيري في «الكفاية» ١/ ١٥٢ وقد روى ابن إسحاق في «السيرة النبوية» قال: حدثني يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه عباد، عن عقبة بن الحارث قال سمعته يقول: ما أنا والله قتلت خبيثًا لأنني كنت أصغر من ذلك ولكنَّ أبا ميسرة أبا بني عبد الدار أخذ الحربة، فجعلها في يدي ثم أخذ بيدي، وبالحربة، ثم طعنه بها حتى قتله.

«السيرة النبوية» لابن هشام ٣/ ١٨٢.

قال ابن حجر في «فتح الباري» ٧/ ٣٨٥: إسناده صحيح. وقال أيضًا: وهذا أيضًا منكر، فإن الذي في الصحيح أن الذي قتل خبيثًا هو أبو سروعة بن الحارث



النوفلي. «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر/١/٥٢٤ وانظر «صحيح البخاري» كتاب المغازي، باب غزوة الرجيع (٤٠٨٧).

قوله: (وأما زيد بن الدثنة فابتاعه صفوان بن أمية ليقتله بأبيه).. ورد في حديث عروة وحديث ابن شهاب الزهري و«المغازي» لموسى بن عقبة. انظر «دلائل النبوة» للبيهقي ٣/١٤٧، «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/١٨١، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٢/٥٤٢.

أما المحاورة بين أبي سفيان وزيد بن الدثنة فقد ذكرها ابن إسحاق دون إسناد. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/١٨١ «تاريخ الرسل والملوك» ٢/٥٤٢ ورواها ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٥٦ وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٣/١١٨٣ (٢٩٩٩) من طريق ابن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة. وذكرها الواقدي في «المغازي» ١/٣٦٢.

ورود في حديث عروة و«مغازي موسى بن عقبة» كما في «دلائل النبوة» للبيهقي ٣/٣٢٦ ومغازي الواقدي أيضًا ١/٣٦٠ أن المحاورة إنما وقعت بين مشركي قريش وخبيب بن عدي.

وانظر «الدرر في اختصار المغازي والسير» لابن عبد البر (ص ١٧٧)، «زاد المعاد» لابن القيم ٣/٢٤٥.

وخبر الزبير والمقداد بن الأسود لم أجده فيما بحثت فيه من كتب السنة وكتب المغازي، مستندًا.

وذكره الحيري في «الكفاية» ١/١٥٢ والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٣٨ وابن الجوزي في «زاد المسير» ١/٢٢٠ وذكره الديار بكري في «تاريخ الخميس في أحوال أنفس نفيس» ١/٤٥٨ والصالح في: «سبل الهدى والرشاد» ٦/٧٣ وقال: ذكر أبو يوسف في «كتاب اللطائف» عن الضحاك أن رسول الله ﷺ أرسل المقداد والزبير.. به.

وقد روى الإمام أحمد في «مسنده» ٤/١٣٩ (١٧٢٥٢)، ٥/٢٨٧ (٢٢٤٧٧) وابن أبي شيبة في «مسنده» ٢/٣٨٣ (٩٠٢) وخليفة بن خياط في «التاريخ»

وأصل العجب: ما لم يكن مثله، قاله المفضل<sup>(١)</sup>.

﴿وَيَشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ (يعني قول المنافق: والله)<sup>(٢)</sup> إني بك مؤمن<sup>(٣)</sup>، ولك محب. وقرأ ابن مُحَيِّصِن<sup>(٤)</sup> (وَيَشْهَدُ اللَّهُ) بفتح الياء

(ص ٧٦) والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٥٤١ / ٢ والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٢٣ / ٤ (٤١٩٣) والبيهقي في «دلائل النبوة» ٣ / ٣٣١، ٣٣٢ كلهم من طريق جعفر بن عمرو بن أمية الضمري، عن أبيه أن رسول الله ﷺ بعثه وحده عيناً إلى قريش، قال: فجئت إلى خشبة خبيب، وأنا أتخوف العيون، فرقت فيها، فحللت خبيباً، فوقع إلى الأرض، فانتبذت غير بعيد، فالتفت ولم أر خبيباً، وكأنما أبتلعتة الأرض.

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع وهو ضعيف.

«مجمع الزوائد» ٣٢١ / ٥.

ورود في حديث عروة - السابق تخريجه - و«مغازي موسى بن عقبة» كما في «دلائل النبوة» ٣ / ٣٢٧ أن عمرو بن أمية هو الذي دفن خبيباً.

(١) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١١٦ / ٢.

(٢) في (أ): قال المفضل يعني المنافقين يقول: والله.

(٣) في (ش)، (ح): لمؤمن.

(٤) عمر - أو محمد - بن عبد الرحمن بن محيصة السهمي مولاهم أبو حفص المكي.

قال أبو عبيد: وكان من قراء مكة عبد الله بن كثير، وحמיד بن قيس، ومحمد بن محيصة، وكان ابن محيصة أعلمهم بالعربية، وأقواهم عليها. وقال ابن مجاهد: كان لابن محيصة اختيار في القراءة على مذهب العربية، فخرج به عن إجماع أهل بلده، فرغب الناس عن قراءته، وأجمعوا على قراءة ابن كثير لاتباعه. ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي وابن الجزري: ثقة، روى له مسلم. وقال الذهبي في «الميزان»: ما علمت به بأساً في الحديث، وقد أحتج به مسلم. وقال ابن حجر: مقبول. توفي سنة (١٢٢هـ) أو (١٢٣هـ).

والهاء، ورفع قوله الله<sup>(١)</sup> (أي يظهر أمرًا، ويقول) <sup>(٢)</sup> قولًا، ويعلم <sup>(٣)</sup> الله خلاف ذلك منه، وفي مصحف أبي: (ويستشهد الله)، وهي حجة لقراءة<sup>(٤)</sup> العامة.

[١/٦٣] ﴿وَهُوَ الَّذِي أَخْصَمَ﴾ أي: شديد الخصومة، يقال منه لَدِدْتُ <sup>(٥)</sup> يا هذا فأنت تَلَدُّ لَدًّا وَلَدَادَةٌ <sup>(٦)</sup>، وإذا أردت أنه يغلب <sup>(٧)</sup> خصمه قلت: لَدَّ يَلِدُّه <sup>(٨)</sup> لَدًّا، ويقال: رجل أَلَدَّ، وامرأة لَدَاءٌ، ورجال ونساء لُدُّ <sup>(٩)</sup>، قال الله تعالى ﴿وَتُنذِرَ بِهِ قَوْمًا لُدًّا﴾ <sup>(١٠)</sup> وقال النبي ﷺ: «إن أبغض

«الثقات» لابن حبان ١٧٨/٧، «معرفة القراء الكبار» للذهبي ٩٨/١ «ميزان الأعتدال» للذهبي ٢١٢/٣ «غاية النهاية» لابن الجزري ١٦٧/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٣٩/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٩٣٨).

(١) عزاها إليه الطبري في «جامع البيان» ٣١٥/٢ والنحاس في «إعراب القرآن» ٢٩٩/١ وفي «معاني القرآن» ١٤٩/١ وابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ٢٠) والهذلي في «الكامل في القراءات الخمسين» (ل ١٦٧ ب) والكرماني في «شواذ القراء» (٣٧ب).

(٢) في (أ): أي أظهر أمرًا وأقول.

(٣) في (ح): ويعلمه.

(٤) في (ح): قراءة.

(٥) في (ح): ومنه يقال أردت.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) في (ش)، (ح)، (ز): غلب. وفي (أ): غلبه.

(٨) في (أ): يلد.

(٩) «معاني القرآن» للقراء ١٢٣/١ «جامع البيان» للطبري ٣١٥/٢.

(١٠) مريم، آية: ٩٧.

الرجال إلى الله ﷻ الألد الخِصم»<sup>(١)</sup>. قال الشاعر<sup>(٢)</sup>:

إِنَّ تَحْتَ التَّرَابِ حِزْمًا وَعِزْمًا

وخصيماً<sup>(٣)</sup> ألد ذا مِغْلَاقٍ<sup>(٤)</sup>

وقال الراجز<sup>(٥)</sup>:

(١) رواه البخاري في كتاب المظالم، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٢٤٥٧)، وفي كتاب التفسير، باب ﴿وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ﴾ (٤٥٢٣)، وفي كتاب الأحكام باب الألد الخِصم (٧١٨٨)، ومسلم في كتاب العلم، باب في الألد الخِصم (٢٦٦٨).

(٢) هو مهلهل بن عمرو التغلبي. والبيت في «مجاز القرآن» ١٣/٢، «السيرة النبوية» لابن هشام ١٨٤/٣ وعندهما: إن تحت الأحجار حدًا وليناً. وفي «الاشتقاق» لابن دريد (ص ٢٥٩) وعنده: الأحجار حزمًا وليناً. وفي «الكامل» للمبرد ٤٠/١ وعنده: إن تحت الأحجار حزمًا وجودًا. وأخرج الطستي عن نافع الأزرق أن ابن عباس تمثل بهذا البيت. أنظر «الدر المنثور» للسيوطي ٤٢٨/١. وذكر ابن عبد البر وابن الأثير أن مصقلة بن هبيرة الشيباني قاله على قبر المغيرة بن شعبة.

«الاستيعاب» لابن عبد البر ١٤٤٦/٤ «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٤٩/٥. قال المبرد في «الكامل» ٤١/١: وروى مِغْلَاق، فمن روى ذلك فتأوله أنه يُغْلِقُ الحجة على الخِصم، ومن قال: ذا مِغْلَاق، فإنما يريد أنه إذا عَلِقَ خصمًا لم يَتَخَلَّصَ منه.

(٣) في (أ): وخصمًا.

(٤) في (ش)، (أ): مِغْلَاق.

(٥) لم أهدئ إلى قائله وهو في «معاني القرآن» للفراء ١٢٣/١ وعنده: اللد أقران. وفي «جامع البيان» للطبري ٣١٥/٢ وعنده: الخصوم، بدل: الرجال. وفي «الصحاح» ٥٣٥/٢ (لدد)، «لسان العرب» لابن منظور ٢٦٤/١٢ (لدد)،

## تَلَدُّ أَقْرَانَ الرِّجَالِ اللَّدِّ

قال الزجاج: واشتقاقه من لَدِيدِي العنق، وهما صفحتاه. وتأويله أنه (إن<sup>(١)</sup> أخذ في أي وجه)<sup>(٢)</sup> من يمين وشمال في أبواب الخصومة غلب في ذلك<sup>(٣)</sup>.

والخصام<sup>(٤)</sup> مصدر خاصمته خصامًا ومخاصمة، قاله أبو عبيد<sup>(٥)</sup>. وقال الزجاج: هو جمع خصم<sup>(٦)</sup> يقال له<sup>(٧)</sup>: خَصِمَ، وخصام، وخصُوم، مثل: بحر، وبحار، وبحور<sup>(٨)</sup>.

وعندهما: ألد أقران الخصوم.

وعجزه: ثم أردى بهم من تردى. وهو الصدر عند الطبري.

(١) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز). وفي (أ) وكتب في (ز) فوق السطر: إذا.  
(٢) في (ح): أنه في أي وجه أخذ. وفي (ز): أخذ في ناحية أي فرجة. وضرب على ناحية.

(٣) ساقطة من (ح).

وانظر: «معاني القرآن» ٢٧٧/١.

(٤) في (أ): وهو.

(٥) في (ش): أبو عبيدة.

ولم أجده عند أحد منهما، وهو قول الطبري في «جامع البيان» ٢١٦/٢. وعزاه الماوردي في «النكت والعيون» ٢٦٥/١ والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦/٣ وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٢٣/٢ إلى الخليل بن أحمد. وذكر القول دون عزو لأحد: النحاس في «إعراب القرآن» ٢٩٩/١ ومكي في «مشكل إعراب القرآن» ٩١/١.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) من (أ).

(٨) «معاني القرآن» ٢٧٧/١.

وحقيقة الخصومة: التعمق في البحث عن الشيء، والمضايقة فيه،  
ولذلك قيل لزوايا الأوعية: خصوم.  
وقال السدي: ألد الخصام<sup>(١)</sup>: أعوج الخصومة<sup>(٢)</sup>.  
وقال<sup>(٣)</sup> مجاهد: لا يستقيم على خصومة<sup>(٤)</sup>.  
وقال الحسن: هو كاذب القول<sup>(٥)</sup>.  
قال قتادة: شديد القسوة في معصية الله ﷻ، جدلٌ بالباطل، عالم  
باللسان<sup>(٦)</sup>، جاهل بالقلب<sup>(٧)</sup>، يتكلم بالحكمة<sup>(٨)</sup>، ويعمل بالخطيئة<sup>(٩)</sup>.



- 
- (١) ساقطة من (أ).  
(٢) في (ح): الخصام.  
رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٢/٢، ٣١٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٠/٢ (١٩٢٣).  
(٣) ساقطة من (ز).  
(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٥/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٥/٢ (١٩٢١) وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٢٨/١ إلى عبد بن حميد، وذكره النحاس «في معاني القرآن» ١٤٩/١.  
(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٦/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٥/٢ (١٩٢٠).  
(٦) في (أ): اللسان.  
(٧) في (ش)، (ز)، (أ): القلب. وفي (ح): العمل.  
(٨) في (أ): الحكمة.  
(٩) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» (ص ٨١) مختصراً، والطبري في «جامع البيان» ٣١٥/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٥/٢ (١٩٢٢).

## ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾

أدبر، وأعرض<sup>(١)</sup> عنك، وقال: قال الحسن: تولى عن قوله الذي أعطاه<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن جريج: غضب<sup>(٣)</sup>.

وقال ضحاك<sup>(٤)</sup>: ملك الأمر، وصار والياً<sup>(٥)</sup>.

﴿سَكَى فِي الْأَرْضِ﴾ أي: عمل فيها، يقال: فلان يسعى على<sup>(٦)</sup>

عياله [ب/٦٣] أي<sup>(٧)</sup>: يعمل فيما<sup>(٨)</sup> يعود<sup>(٩)</sup> عليهم نفعه<sup>(١٠)</sup>، ومنه قول الأعشى<sup>(١١)</sup>:

(١) في (ش)، (ز): أعرض وأدبر.

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢٦٦/١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٢١/١ وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٢٤/٢.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٦/٢.

(٤) في (أ): الضحاك.

(٥) ذكره الواحدي في «الوسيط» ٣١٠/١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٢١/١.

(٦) في (أ) وهامش (ش) زيادة: أكلة.

(٧) في (أ): أن.

(٨) في (أ): فيها.

(٩) في (ح): يعول.

(١٠) في (أ): بنفقة.

«تفسير الطبري» ٣١٦/٢.

(١١) في «ديوانه» (ص ٣١)، وفي «جامع البيان» للطبري ٣١٦/٢. ويخبر الأعشى أن قيساً لم يكن في الحرب الضروس ضعيفاً، ولا حديث التجربة، فلقد سعى لقومه من كندة غير واهن، فقهر عدوها، وشيد لها مجداً باقياً.

وسعى لکندة<sup>(١)</sup> سعي<sup>(٢)</sup> غير مؤاكلٍ  
قيس فضر عدوها<sup>(٣)</sup> وبنى لها  
وقيل: سار ومشى<sup>(٤)</sup>.

﴿يُفْسِدُ فِيهَا﴾ قال ابن جريج: قطع الرحم، وسفك دماء  
المسلمين<sup>(٥)</sup>.

والفساد: أَسْمٌ لَجَمِيعِ<sup>(٦)</sup> المعاصي.

﴿وَيُهْلِكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ﴾ قرأ الحسن، وابن أبي إسحاق، وأبو  
جعفر: (ويهلك) برفع الكاف على الأبتداء<sup>(٧)</sup>، وقراءة العامة

(١) في (أ): لكبده.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) كذا في جميع النسخ، وهو الصواب، ووقع في (س): غدوها.

(٤) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨٠).

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٧/٢.

(٦) في (ش): يجمع. وفي (ح): جميع.

(٧) عزاها إلى الحسن وابن أبي إسحاق: ابن جني في «المحتسب» ١٢١/١  
والكرماني في «شواذ القراءة» (٣٧ب) والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»  
١٧/٢ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٢٥/٢.

وعزاها إلى الحسن: ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ٢٠)،  
والنحاس في «إعراب القرآن» ٢٩٩/١، والهذلي في «الكامل في القراءات  
الخمسين» (١٦٨أ)، والزمخشري في «الكشاف» ٢٥١/١، وهي رواية عن أبي  
جعفر.

انظر: «الكامل في القراءات الخمسين» (١٦٨أ) و«الاختيار في القراءات العشر»  
لسبط الخياط ٣٠٢/١.



بالنصب، وتصديقها قراءة أبي: (وَلِيُهْلِكَ)<sup>(١)</sup>. قال المفسرون: الحرث ما يحرثون من النبات، والنسل نسل كل دابة، والناس منهم<sup>(٢)</sup>.  
 [٤١٤] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٣)</sup> قال: نا موسى بن محمد<sup>(٤)</sup> قال: نا الحسن بن علوية<sup>(٥)</sup> قال: نا إسماعيل بن عيسى<sup>(٦)</sup> قال: ثنا المسيب بن شريك<sup>(٧)</sup> قال: نا النضر بن عربي<sup>(٨)</sup>، عن مجاهد<sup>(٩)</sup> في قوله ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى﴾<sup>(١٠)</sup> الآية. قال: إذا وُلِّيَ<sup>(١١)</sup>، فعمل بالعدوان، والظلم أمسك الله المطر، وأهلك الحرث، والنسل<sup>(١٢)</sup>.

(١) عزاها إليه الطبري في «جامع البيان» ٣١٩/٢، والنحاس في «إعراب القرآن» ٢٩٩/١، والكرماني في «شواذ القراءة» (٣٨)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢٢٥/٢.

(٢) «جامع البيان» للطبري ٣١٧/٢، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨٠) «معاني القرآن» للنحاس ١٥٠/١.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) لم أجده.

(٥) الحسن بن علي القطان يعرف بابن علوية، ثقة.

(٦) إسماعيل بن عيسى العطار، ضعفه الأزدي، وصححه غيره.

(٧) متروك.

(٨) في (أ): عدي.

وهو: النضر بن عربي، لا بأس به.

(٩) مجاهد بن جبر، ثقة، إمام في التفسير وفي العلم.

(١٠) في (ح)، (أ) زيادة: في الأرض.

(١١) في (ح): تولى.

(١٢) [٤١٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده موسى بن محمد لم أجده، وفيه المسيب بن شريك متروك.

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ قال العباس بن الفضل<sup>(١)</sup>: يعني الخراب<sup>(٢)</sup>.

[٤١٥] أخبرني ابن فنجويه<sup>(٣)</sup>، قال: نا ابن حبش الدينوري<sup>(٤)</sup>، قال: نا محمد بن أحمد بن عثمان<sup>(٥)</sup>، قال: نا إبراهيم بن نصر<sup>(٦)</sup>، قال: نا أبو نعيم<sup>(٧)</sup>، قال: نا سفیان<sup>(٨)</sup>، عن رجل، عن سعيد بن

وقد ورد الأثر من طرق صحيحه عن النضر:

التخريج:

رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٧/٢، وفي ٤٩/٢١ عند قوله: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ﴾ الروم آية (٤١)، عن أبي كريب قال: حدثنا عثام. ورواه ابن أبي حاتم «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٦/٢ (١٩٢٥)، ٣٦٧/٢ (١٩٣١) عن أبي سعيد الأشج قال: حدثنا أبو أسامة كلاهما عن النضر به بنحوه.

(١) متروك.

(٢) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٨/٣.

(٣) ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) من (ح). وهو: الحسين بن محمد بن حبش، أبو علي المقرئ، ثقة، مأمون.

(٥) لم أجده.

(٦) إبراهيم بن نصر بن عبد العزيز أبو إسحاق الرازي، نزيل نهاوند، ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال الخليلي: وله مسند كبير نيف وثلاثون جزءاً. وهو صدوق. قال الذهبي: توفي في حدود (٢٨٠هـ).

«الثقات» لابن حبان ٨٩/٨، «الإرشاد» للخليلي ٦٥٠/٢، «التدوين في أخبار قزوين» للرافعي ١٣٠/٢، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٣٥٥/١٣ «غاية النهاية» لابن الجزري ٢٨/١.

(٧) الفضل بن دكين، الكوفي، ثقة، ثبت.

(٨) سفیان - أظنه - الثوري؛ لأن أبا نعيم مكث من الرواية عنه، وهو إمام، حجة، وقد يكون ابن عيينة، وهو ثقة، حافظ، ويروى عنه أبو نعيم أيضاً.

المسيب<sup>(١)</sup> قال: قطع الدراهم<sup>(٢)</sup> من الفساد في الأرض<sup>(٣)</sup>.  
 [٤١٦] وأخبرني ابن فنجويه<sup>(٤)</sup>، قال: نا محمد بن أحمد<sup>(٥)</sup> بن  
 نصرويه، (قال: نا عمر<sup>(٦)</sup> بن إسماعيل بن أبي غيلان<sup>(٧)</sup>)، قال: نا  
 علي بن الجعد<sup>(٨)</sup>)، قال:

(١) أحد العلماء الأثبات.

(٢) في (ش)، (ز): الدرهم.

(٣) [٤١٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده محمد بن أحمد بن عثمان لم أجده، وفي الإسناد رجل مبهم.  
 التخريج:

ورد عن سعيد بن المسيب نحوه من طريق صحيحة:

رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١٢٦٨/٢ (١٩٣٦) عن يونس بن  
 عبد الأعلى قال: أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني مالك عن يحيى بن سعيد أنه  
 سمع سعيد بن المسيب به بنحوه. وهذا إسناد صحيح.

(٤) في (ح) زيادة: الدينوري.

وهو: ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) في (أ): أحمد بن محمد.

(٦) في (أ): عمرو.

(٧) الثقفى أبو حفص البغدادي، قال الخطيب: كان ثقة. توفي سنة (٣٠٩هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٢٢٤/١١، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٨٦/١٤،  
 «العبر» للذهبي ٤٥٨/١.

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ح).

وهو: علي بن الجعد بن عبيد الجوهري أبو الحسن البغدادي، ثقة، ثبت، رمي  
 بالتشيع. ولد سنة (١٣٣هـ) أو (١٣٤هـ)، وتوفي سنة (٢٣٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧٨/٦، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣٦٠/١١،  
 «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٤٦/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٦٩٨).

أنا شعبة<sup>(١)</sup>، عن قتادة<sup>(٢)</sup>، عن عطاء<sup>(٣)</sup> أن رجلاً يقال له يعلى<sup>(٤)</sup> بن مُنية<sup>(٥)</sup> أحرَم في جبة، فأمره النبي ﷺ أن ينزعها. [١/٦٤] قال قتادة: فقلت لعطاء: إنا كنا نسمع أن يشقها؟ فقال عطاء: إن الله لا يحب الفساد<sup>(٦)</sup>.

(١) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٢) قتادة بن دعامة، حافظ، ثقة، ثبت.

(٣) عطاء بن أبي رباح، ثقة، فقيه، فاضل، لكنه كثير الإرسال.

(٤) في جميع النسخ: العلاء. والمثبت من (س).

(٥) ساقطة من (أ).

وهو: يعلى بن أمية بن أبي عبيدة بن همام بن الحارث الحنظلي التميمي أبو صفوان وقيل: أبو خالد. وهو المعروف بـ يعلى بن مُنية، وهي أمه، وقيل: جدته، أسلم يوم الفتح، وشهد حنينًا، والطائف، وتبوك، وكان جوادًا، معروفًا بالكرم، قتل بعد صفين، وقيل: قتل بها مع علي ﷺ.

«المعجم الكبير» للطبراني ٢٢/٢٤٩، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٥٨٥، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/١٢٨، «الإصابة» لابن حجر ٦/٣٥٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٨٣٩).

(٦) [٤١٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده ابن نصرويه لم أجده، وهو معلول بالمخالفة فقد رواه جماعة عن عطاء عن صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه.

التخريج:

الحديث في «الجمعيات» ١/٣٠٢ (٩٩٨).

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/١٣٩ من طريق عبد الرحمن. قال ابن حجر: هو عبد الرحمن بن زياد الوضاحي. «فتح الباري» ٣/٣٩٤. قال: ثنا شعبة به بنحوه.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (ص ١٨٨) (١٣٢٣) عن شعبة، عن قتادة، عن عطاء، عن يعلى بن أمية أن النبي ﷺ رأى رجلاً، به، وفيه قول عطاء.

ورواه مالك في «الموطأ» ١/٣٢٨ (١٧) عن حميد بن قيس عن عطاء مرسلًا، ولم يذكر أسم الرجل.

ورواه البخاري في كتاب الحج، باب غسل الخلق ثلاث مرات (١٥٣٦) معلقًا، وفي كتاب المغازي، باب غزوة الطائف (٤٣٢٩)، وفي كتاب فضائل القرآن، باب نزل القرآن بلسان قريش (٤٩٨٥)، ومسلم في كتاب الحج، باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة (٨/١١٨٠)، والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب الجبة في الإحرام ٥/١٣٠ (٢٦٦٨) والإمام أحمد في «مسنده» ٢/٢٢٢ (١٧٩٤٨) كلهم من طريق ابن جريج.

ورواه البخاري في كتاب العمرة، باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج (١٧٨٩)، وفي كتاب جزاء الصيد، باب إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص (١٨٤٧) وملسم -في الموضوع السابق- (٦/١١٨٠)، وأبو داود في كتاب المناسك، باب الرجل يحرم في ثيابه (١٨١٩) كلهم من طريق همام.

ورواه مسلم -في الموضوع السابق- (٧/١١٨٠) والنسائي في كتاب مناسك الحج، باب في الخلق للمحرم (٢٧٠٩)، والترمذي في كتاب الحج، باب ما جاء في الذي يحرم وعليه قميص (٨٣٦)، والإمام أحمد في «مسنده» ٤/٢٢٤ (١٧٩٦٥) كلهم من طريق عمرو بن دينار.

ورواه مسلم في -الموضوع السابق- (٩/١١٨٠)، وأبو داود -في الموضوع السابق- (١٨٢٢)، والنسائي -في الموضوع السابق- (٢٧١٠) كلهم من طريق قيس بن سعد.

ورواه مسلم -في الموضوع السابق- (١٠/١١٨٠) من طريق رباح بن أبي معروف. ورواه أبو داود -في الموضوع السابق- (١٨٢٠، ١٨٢١) من طريق الليث والحجاج.

ورواه الترمذي -في الموضوع السابق- (٨٣٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٤/٢٢٤ (١٧٩٦٤) من طريق عبد الملك بن أبي سليمان.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤/٢٢٤ (١٧٩٦٤) من طريق منصور، كلهم عن عطاء، عن صفوان بن يعلى بن أمية، عن أبيه به بنحوه مطولًا، وفيه أن صاحب الجبة رجل آخر غير يعلى بن منية.

قوله ﷺ<sup>(١)</sup> ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ﴾

أي: <sup>(٢)</sup> خف الله، تكبر، و﴿أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾<sup>(٣)</sup> أي: حملته<sup>(٤)</sup> العزة وحمية الجاهلية على الفعل بالإثم وتكبر<sup>(٥)</sup>. والعزة: القوة والمنعة<sup>(٦)</sup>، ويقال: معناه: أخذته العزة للإثم<sup>(٧)</sup> الذي في قلبه، فأقام الباء مقام اللام<sup>(٨)</sup>، كقول عنتره يصف عرق<sup>(٩)</sup> الناقة، يشبهه<sup>(١٠)</sup> بالرُّب:

وكان رُبًّا أو كَحَيْلاً مُعْقِداً

حش<sup>(١١)</sup> الإمام<sup>(١٢)</sup> به جوانب قُمُوم<sup>(١٣)</sup>

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (ش)، (ز)، (أ).

(٣) في (ز): خف الله أخذته..

(٤) في (أ): حمته.

(٥) ساقطة من (ح)، (أ).

(٦) «الصحاح» للجوهري ٨٨٦/٣ (عزز)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني (ص ٣٣٣).

(٧) في (أ): بالإثم.

(٨) «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٨٩/١ «مفاتيح الغيب» للفخر الرازي ١٧٣/٥ «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ١٩/٣.

(٩) في (أ): عنق.

(١٠) في (ش): فشبهه. وفي (ح): شبيهة.

(١١) في (ش): جس.

(١٢) في (أ): الوقود.

(١٣) البيت في «ديوانه» (ص ٢٠٤) من معلقته الشهورة، وفيه: حش القيان به.

أي: حش الإمام له.

﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ﴾ أي: كفاه عذاباً<sup>(١)</sup> جهنم<sup>(٢)</sup> ﴿وَلَيْسَ الْمَهَادُ﴾  
أي: <sup>(٣)</sup> الفراش<sup>(٤)</sup>.

قال عبد الله بن مسعود: إن من<sup>(٥)</sup> أكبر الذنب عند الله ﷻ أن يقال  
للعبد: أتق الله، فيقول: عليك بنفسك<sup>(٦)</sup>.



وانظر «شرح المعلقات السبع» للزوزني (ص ٢٨٥) و«شرح القصائد السبع  
الطوال» لأبي بكر الأنباري (ص ٣٣١).

والرُبُّ: الطلاء. والكحيل: القطران. عقدت الدواء: أغلته حتى خثر. حش النار  
يحشها حشاً: أوقدها. شبه العرق السائل من رأسها وعنقها برب أو قطران جعل  
في قمقم أوقدت عليه النار، فهو يترشح به عند الغليان، وعرق الإبل أسود لذلك  
شبهه بهما، وشبه رأسها بالقمقم لصلابته.

(١) في (ش): عذاب.

(٢) في (ح)، (ز)، (أ): بجهنم.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٤) أنظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٧١/١ «جامع البيان» للطبري ٣٢٠/٢.

(٥) ساقطة من (ز).

(٦) رواه النحاس في «معاني القرآن» ١٥١/١ والطبراني في «المعجم الكبير» ١١٣/٩

(٨٥٨٧) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٠١/٦ (٨٢٤٦) وعزه السيوطي في

«الدر المنثور» ٤٣٠/١ إلى وكيع وابن المنذر. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»

٢٧١/٧: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.

قوله ﷺ<sup>(١)</sup> ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي﴾<sup>(٢)</sup>

يبيع أبي<sup>(٣)</sup> ﴿نَفْسُهُ أَبْتِعَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ أي: لطلب مرضاة الله<sup>(٤)</sup>. والكسائي يميل (مرضات)<sup>(٥)</sup> كل<sup>(٦)</sup> القرآن<sup>(٧)</sup> ﴿وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ قال ابن عباس والضحاك: نزلت هذه الآية في الزبير والمقداد حين شريا أنفسهما؛ لإنزال خُبيب من خشبته التي صلب عليها، وقد مضت القصة. وقال أكثر المفسرين: نزلت في صهيب بن سنان الرومي<sup>(٨)</sup> مولى عبد الله بن جدعان التيمي أخذه المشركون في

(١) ساقطة من (ح).

(٢) زاد في (ح): نفسه.

(٣) من (س).

(٤) في (ش)، (ح)، (ز): رضا الله. وفي (أ): ليطلب رضا الله.

(٥) في (ح)، (أ) زيادة: الله.

(٦) في (أ): في كل.

(٧) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨٠) «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٢٩) «الاختيار في القراءات العشر» لسبط الخياط ٣٠٢/١ «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٣٧/٢، ٢٢٧.

(٨) صهيب بن سنان بن مالك بن عبد عمرو بن عقيل الربعي النمري أبو يحيى. وإنما قيل له الرومي؛ لأن الروم سبوه صغيراً، أسلم ورسول الله ﷺ في دار الأرقم، وكان من المستضعفين بمكة، المعذيين في الله ﷻ، شهد بدرًا والمشاهد كلها، أوصى عمر بن الخطاب أن يصلي عليه، وأن يصلي بالمسلمين حتى يتفق أهل الشورى، توفي بالمدينة سنة (٣٨هـ)، وقيل غير ذلك. «فضائل الصحابة» للإمام أحمد ٨٢٨/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٧٢٦/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣٠/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٥٤/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٩٥٤).



رھط من المؤمنین، فعذبوه، فقال لهم صھیب: إني شیخ كبير؛ لا یضركم أمنكم كنت أم<sup>(١)</sup> من غیركم، فهل لكم أن تأخذوا مالي وتذروني وديني؟ ففعلوا [ب/٦٤] ذلك. وكان قد شرط عليهم راحلة ونفقة، فأقام بمكة ما شاء الله، ثم خرج إلى المدينة، فتلقاء أبو بكر وعمر رضي الله عنهما في رجال، فقال له أبو بكر: ربح بیعك أبا<sup>(٢)</sup> یحیی. فقال صھیب: وبيعك فلا یخسر، ما ذاك؟ فقال: (أنزل الله ﷻ)<sup>(٣)</sup> فيك كذا، وقرأ عليه هذه<sup>(٤)</sup> الآية<sup>(٥)</sup>.

وقال سعید بن المسیب وعطاء: أقبل صھیب مهاجرًا نحو النبي ﷺ، فاتبعه نفر من مشركي قريش، فنزل عن راحلته، ونثل<sup>(٦)</sup> ما في كنانته، (ثم قال)<sup>(٧)</sup>: يا معشر قريش لقد علمتم أني من<sup>(٨)</sup> أركم رجلاً، والله لا<sup>(٩)</sup> أضع سهمًا مما في كنانتي (إلا في قلب

(١) في (ح): أو.

(٢) في (ح): يا أبا.

(٣) في (أ): أنزل تعالى.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) هذا لفظ مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ١/١٠٣، ١٠٤.

وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص ٦٦) و«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٢٧ والقصة - كما سيأتي - بمجموع الطرق والشواهد صحيحة.

(٦) في (ح): ونثر. وفي (أ): وسل.

ونثل. أي: أستخرج ما فيها من السهام. «النهاية» لابن الأثير ٤/١٦.

(٧) في (ش): وقال.

(٨) في (أ): لمن.

(٩) في (ز): ما.

رجل<sup>(١)</sup>، وأيم الله لا تصلون إليّ حتى أرمي بكل سهم في كنانتي، ثم أضرب بسيفي ما بقي في يدي، ثم أفعلوا ما شئتم، وإن شئتم دلتكم على مالي وقيتي<sup>(٢)</sup> بمكة، وخليتم سبيلي. قالوا: نعم. ففعل<sup>(٣)</sup> ذلك، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ش): إلا قلب رجلاً.

(٢) في (أ): وقيتي.

القنينة: ما اكتسب، والجمع قننى، ومالٌ قنيان: أتخذته لنفسك.  
«لسان العرب» لابن منظور ٣٢٨/١١ (قنا).

(٣) في (ح): ففعلوا.

(٤) قول سعيد بن المسيب رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٢٨/٣ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٨/٢ (١٩٣٩) والحارث بن أبي أسامة في «مسنده».

انظر: «بغية الباحث» (ص ٢١٤) (٦٧٧) وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤٥١/١ وابن عبد البر في «الاستيعاب» ٧٣١/٢، وعزاه ابن حجر إلى ابن أبي خيثمة في «العجائب في بيان الأسباب» ٥٢٥/١.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٠/١، إلى ابن المنذر وابن عساكر كلهم من طريق علي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب به مرسلًا. وعلي ضعيف. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣١/٨ (٧٢٩٦) والحاكم في «المستدرک» ٤٥٢/٣ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٥٢/١، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٥٢٢/٢ كلهم من طريق حذيفة بن صيفي بن صهيب قال: حدثني أبي وعموتي عن سعيد بن المسيب عن صهيب به، بنحوه، وليس فيه ذكر لنزول الآية.

والحديث مع نزول الآية رواه الحاكم في «المستدرک» ٤٥٠/٣ من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس به. وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وقال قتادة: ما هم بأهل حروراء<sup>(١)</sup> المراق من دين الله، ولكن هم

ورواه الإمام أحمد في «فضائل الصحابة» ١٠٤٣/٢ (١٥٠٩) وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٢٨/٣ وعزاه ابن حجر إلى إسحاق ابن راهويه في «مسنده» كما في «المطالب العالية» ٢٨٦/٤ (٤٠٢٨) كلهم من طريق عوف الأعرابي عن أبي عثمان النهدي به. وليس فيه ذكر نزول الآية. وعند ابن سعد: بلغني أن صهيباً. قال ابن حجر: هذا حديث صحيح إن كان أبو عثمان سمعه من صهيب، وقد رواه جعفر بن سليمان الضبيعي عن عوف، عن أبي عثمان، عن صهيب قال: لما أردت.. فذكر نحوه، فصح اتصاله والله الحمد، أخرجه ابن مردويه في «التفسير المسند» من حديث جعفر. «المطالب العالية» ٢٨٧/٤.

وانظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٧١/١ - ٢٧٢.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢١/٢ والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩/٨ (٧٢٩٠) من طريق ابن جريج عن عكرمة بنحوه، وعند الطبراني مختصراً ليس فيه ذكر نزول الآية.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤٥٠/٣ من طريق أيوب عن عكرمة بنحوه، وليس فيه ذكر نزول الآية.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٩/٨ (٧٢٨٩) والحاكم في «المستدرک» ٤٥٣/٣ عن ابن جريج به بنحوه.

قال الهيثمي: ورجاله ثقات إلى ابن جريج. «مجمع الزوائد» ٣١٨/٦.

ورواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢٢٨/٣ عن عمر بن الحكم به بنحوه. وفي سنده: الواقدي.

وقول عطاء الذي ذكره المصنف ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٣٩/١.

(١) في (أ): حرور.

وحروراء قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها، نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب - عليه السلام - فنسبوا إليها.

المهاجرون، والأنصار<sup>(١)</sup>.

وقال الحسن: أتدرون فيمن<sup>(٢)</sup> نزلت هذه الآية؟ في المسلم<sup>(٣)</sup> لقي<sup>(٤)</sup> الكافر، فقال له: قل: لا إله إلا الله؛ فإذا قتلها عصمت مالك ودمك إلا بحقهما<sup>(٥)</sup> فأبى أن يقولها، فقال المسلم: والله (لأشرين نفسي لله)<sup>(٦)</sup>، فتقدم فقاتل حتى قتل<sup>(٧)</sup>.

«الأنساب» للسمعاني ٢/٢٠٧، «معجم البلدان» لياقوت ٢/٢٤٥ «شرح صحيح مسلم» للنووي ٤/٢٧ والخوارج فرقة خرجت على علي عليه السلام ثم أفترقوا إلى فرق كثيرة، يجمعها تكفير علي، وعثمان، وأصحاب الجمل، والحكمين، ومن رضي بالتحكيم، ومن صوب الحكمين، أو أحدهما، والخروج على السلطان الجائر. وأجمعوا -إلا النجدات- على أن كل كبيرة كفر، وأن الله يعذب أصحاب الكبائر عذابًا دائمًا.

«مقالات الإسلاميين» للأشعري ١/١٦٧، «الشريعة» للآجري ١/٣٢٥، «الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص ٧٢)، «تليس إبليس» لابن الجوزي (ص ١١٠).

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ١/٨١ عن معمر عنه به مختصرًا، ومن طريق عبد الرزاق رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٢١ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٦٩ (١٩٤٢) وعزاه ابن حجر إلى عبد بن حميد من طريق شيبان عن قتادة به. وقال الحافظ: أتم منه.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٢٧.

(٢) في (ح)، (أ): فيم.

(٣) في جميع النسخ: أن المسلم.

(٤) في (ش): يلقى. وفي (أ): إذا لقي.

(٥) في جميع النسخ: بحقها.

(٦) في (أ): لأشترين نفسي الله.

(٧) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٢٢، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٤٣٢ إلى ابن المنذر. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٦).

وقال المغيرة<sup>(١)</sup>: بعث عمر رضي الله عنه جيشًا فحاصروا حصنًا، فتقدم رجلٌ من بَجيلة<sup>(٢)</sup> فقاتل وحده<sup>(٣)</sup> حتى قتل، فقال الناس: ألقى بيديه<sup>(٤)</sup> إلى التهلكة. فبلغ ذلك عمر رضي الله عنه فقال: كذبوا أليس الله عز وجل يقول: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ﴾ [١/٦٥] الآية<sup>(٥)</sup>.

وقال بعضهم: نزلت هذه الآية في الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر.

(١) المغيرة بن شعبة بن أبي عامر بن مسعود بن مُعْتَبِ الثَّقَفِيِّ أبو عبد الله، وقيل: أبو عيسى.

أسلم عام الخندق، وشهد الحديبية، وكان موصوفًا بالدهاء، ولاه عمر البصرة، ثم الكوفة. وشهد اليمامة، واليرموك، والقادسية، ونهاوند. توفي بالكوفة سنة (٥٥٠هـ).

«المعجم الكبير» للطبراني ٣٦٦/٢٠، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٤٤٥/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤٠٦/٤، «الإصابة» لابن حجر ١٣١/٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٤٠).

(٢) بَجيلة: بطن عظيم ينسبون إلى أمهم بجيلة، وهم بنو أنمار بن أراش بن كهلان من القحطانية، ويتفرعون إلى عدة بطون، وكانت بلادهم في سروات اليمن والحجاز، ثم أفترقوا أيام الفتح على الآفاق.

«معجم قبائل العرب» لعمر رضا كحالة ٦٣/١.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ز)، (أ): بيده.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢١/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٤٩/٢ (١٩٤٠). وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣١/١ إلى وكيع، والفريابي، وعبد بن حميد.

وروى أبو إسحاق الفزاري في «السير» (ص ٢٠٨) (٣١٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٥/٩ من طريق مدركة بن عوف عن عمر نحوه.

قال ابن عباس: أرى ههنا من إذا أمر بتقوى الله أخذته العزة بالإثم، وأرى من يشري نفسه أبتغاء مرضات الله، يقوم هذا فيأمر هذا بتقوى الله، فإذا لم يقبل وأخذته العزة بالإثم، قال هذا: وأنا أشري نفسي، فقاتله، فاقتتل الرجلان<sup>(١)</sup>.

كان<sup>(٢)</sup> عليّ (بن أبي طالب) عليه السلام إذا قرأ هذه الآية يقول: أقتتلا ورب الكعبة<sup>(٤)</sup>.

وقال أبو الخليل<sup>(٥)</sup>: سمع عمر بن الخطاب عليه السلام إنساناً يقرأ هذه

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٩/٢ من طريق ابن زيد عنه.

وانظر «الدر المنثور» للسيوطي ٤٣٢/١.

(٢) في (ح): لذلك كان. وفي (أ): كذلك كان.

(٣) من (ش).

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣١٩/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٨/٢ (١٩٣٧)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٣٥/١١ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٢/١ إلى وكيع، وعبد بن حميد، ورواه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٧/٦ معلقاً دون ذكر المتن.

(٥) صالح بن أبي مريم الضُّبَعي مولا هم أبو الخليل البصري.

قال يحيى بن معين وأبو داود والنسائي وابن سعد: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن حجر: وأغرب ابن عبد البر فقال: لا يحتج به.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢٣٧/٧، «سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود» ٦٢/٢ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤١٥/٤، «الثقات» لابن حبان ٤٦٤/٦ «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٩٨)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٠٠/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٨٨٧).

(٦) ساقطة من (أ).

الآية ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ فقال عمر عليه السلام: إنا لله وإنا إليه راجعون، قام رجل يأمر بالمعروف، وينهى عن المنكر، فقتل<sup>(١)</sup>.

[٤١٧] أخبرنا أحمد بن أبي<sup>(٢)</sup>، قال: أنا محمد بن عمران<sup>(٣)</sup>، قال: أنا الحسن<sup>(٤)</sup> بن سفيان<sup>(٥)</sup>، قال: نا<sup>(٦)</sup> ابن أبي شيبة<sup>(٧)</sup>، قال: نا يونس بن محمد<sup>(٨)</sup>، قال: نا حماد بن سلمة<sup>(٩)</sup>، عن أبي غالب<sup>(١٠)</sup>، عن أبي

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٢/٢ وعزاه ابن حجر إلى عبد بن حميد. وقال: وفي السند أنقطاع.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٢٨. وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٢/١ إلى وكيع.

(٢) في (ح): علي.

وهو: عمرو الفراتي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٣) لم يتبين لي من هو.

(٤) في (س)، (ش): الحسين، والمثبت من (ح)، (ز)، (أ) وهو الصواب.

(٥) إمام، حافظ، ثبت.

(٦) في (ح): أبنا.

(٧) ثقة، حافظ.

(٨) يونس بن محمد بن مسلم المؤدب أبو محمد البغدادي، ثقة، ثبت، توفي في صفر سنة (٢٠٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٩/٢٤٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٧٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٩١٤).

(٩) حماد بن سلمة، ثقة، أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(١٠) حَزْوَرٌّ، وقيل: سعيد بن حزور، وقيل: نافع، أبو غالب البصري، وقيل: الأصبهاني.

أمامة<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «أفضل الجهاد كلمة حق عند إمام جائر»<sup>(٢)</sup>.

قال موسى بن هارون والدارقطني: ثقة. وقال ابن عدي: لم أر في أحاديثه حديثاً منكراً جداً، وأرجوا أنه لا بأس به. وقال الترمذي في بعض أحاديثه: حسن صحيح. وقال يحيى بن معين: صالح الحديث. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال النسائي: ضعيف، وقال ابن سعد، وابن حبان: منكر الحديث. وقال ابن حجر: صدوق يخطئ. من الخامسة.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٢٣٨/٧، «جامع الترمذي» ٣٧٩/٥، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٤٥٥)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣١٥، «الكامل» لابن عدي ٤٥٥/٢، «المجروحين» لابن حبان ١/٢٦٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٥٧٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٢٩٨).

(١) صحابي، مشهور.

(٢) [٤١٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفيه شيخ شيخه لم يتبين لي من هو، وفيه أبو غالب صدوق يخطئ، وللحديث طرق يكون بمجموعها حسناً.

التخريج:

رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٨٢/٨ (٨٠٨١) عن عبيد بن غنام، عن أبي بكر بن أبي شيبة به.

ورواه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠١٢) من طريق الوليد بن مسلم.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥٦/٥ (٢٢٢٠٧)، والرويان في «مسنده» ٢٧٠/٢ (١١٧٩) من طريق وكيع.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥١/٥ (٢٢١٥٨) من طريق روح.

ورواه ابن عدي في «الكامل» ٤٥٥/٢ والشهاب في «مسنده» ٢٤٨/٢ (١٢٨٨) من طريق عبيد الله العيشي.



ورواه علي بن الجعد في «الجعديات» ٤٨٧/٢ (٣٣٦٢) ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» ٦٥/١٠ (٢٤٧٣) وفي «معالم التنزيل» ٢٣٩/١. والروائي في «مسنده» في الموضوع السابق من طريق عبد الله بن جنادة. ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٩٣/٦ (٧٥٨١) من طريق يحيى بن أبي بكير كلهم عن حماد بن سلمة به بنحوه. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٥١/٥ (٢٢١٥٨) والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٨١/٨ (٨٠٨٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩١/١٠، كلهم من طريق المعلى بن زياد عن أبي غالب به، بنحوه. قال المنذري: رواه ابن ماجه بإسناد صحيح. «الترغيب والترهيب» ٢٢٥/٣.

قال البوصيري: هذا إسناد فيه مقال؛ أبو غالب مختلف فيه.. وباقي رجال الإسناد ثقات.

«مصباح الزجاجاة» ٢٩٩/٢ (١٤١١).

وللحديث شواهد منها:

١- حديث طارق بن شهاب.

رواه النسائي في كتاب البيعة، باب فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر ١٦١/٧ (٤٢٠٩) والإمام أحمد في «مسنده» ٣١٤/٤، ٣١٥ (١٨٨٢٨، ١٨٨٣٠) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٩٣/٦ (٧٥٨٢) كلهم من طرق عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن طارق بن شهاب به بنحوه.

قال أبو حاتم: حديث مرسل. وقال البيهقي: مرسل جيد. وقال العلاءي: طارق بن شهاب يلحق حديثه بمراسيل الصحابة. «شعب الإيمان» ٩٣/٦، «جامع التحصيل» للعلاءي (ص ٢٠٠).

٢- حديث أبي سعيد الخدري.

رواه أبو داود في كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي (٤٣٤٤) والترمذي في كتاب الفتن، باب ما جاء أفضل الجهاد كلمة عدل عند سلطان جائر (٢١٧٤). وقال:

[٤١٨] وحدثنا أبو محمد المخلدي<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو عمران الجويني<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن عبد الرحمن المستلمي<sup>(٣)</sup>، قال: نا

هذا حديث حسن غريب. وابن ماجه في كتاب الفتن، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (٤٠١١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٢٣٨/٧، والشهاب في «مسنده» ٢٤٧/٢ (١٢٨٦، ١٢٨٧) كلهم من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري به بنحوه مرفوعاً. وعطية العوفي ضعيف.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٩/٣، ٦٧ (١١٤٣)، (١١٥٨٧)، والحميدي في «مسنده» ٣٣١/٢ (٧٥٢) والحاكم في «المستدرک» ٥٥١/٤ من طريق علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن أبي سعيد به بنحوه مرفوعاً مطولاً.

وعلي بن زيد بن جدعان. ضعيف أيضاً، لكن الحديث يقوى ويتقوى بما سبق. ٣- حديث جابر وسيأتي تخريجه.

- (١) الحسن بن أحمد الشيباني، إمام، صدوق، مسند، عدل.  
(٢) في (س)، (أ) وهامش (ش): الجويني. وفي (ش): الحوري والمثبت من (ح)، (ز) وهو الصواب..

وهو: موسى بن العباس بن محمد أبو عمران الخراساني الجويني. قال الحاكم: هو حسن الحديث بمرة، صنف على كتاب مسلم، وصحب أبا زكريا الأعرج بمصر والشام، وسمعت الحسن بن أحمد يقول: كان أبو عمران الجويني في دارنا، وكان يقوم الليل، ويصلي، ويبيكي طويلاً. وقال الذهبي: كان حافظاً، نبياً. توفي بجوين سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة.

«الإكمال» لابن ماكولا ٢٦٧/٣، «الأنساب» للسمعاني ١٢٩/٢، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٣٥/١٥ «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٨١٨/٣ «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٣٩/٢٤.

- (٣) في (أ): السلمي.  
وهو: محمد بن عبد الرحمن بن الحسن بن علي الجعفي أبو بكر الكوفي ثم الدمشقي.

عبد الله بن الربيع<sup>(١)</sup> قال: نا حكيم بن زيد<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم الصائغ<sup>(٣)</sup>،

قال أبو بكر بن أبي شيبة: كان يحفظ الحديث، وكان جيد الحفظ للمسند، والمنقطع. قال أبو زرعة: التقيت معه، وحفظت عنه أشياء. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: مستقيم الحديث حدثهم بالشام بالغرائب. وقال الدارقطني: يعتبر به. وقال مسلمة بن القاسم: تكلم الناس فيه، وروى مناكير. وقال ابن حجر: صدوق يحفظ، وله غرائب. توفي في جمادى الآخرة سنة (٢٦٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣١٣/٧، «الثقات» لابن حبان ١١٥/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٢٥/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٠٧).  
(١) عبد الله بن محمد بن الربيع الكرماني أبو عبد الرحمن الكوفي، نزيل المصيصة، وقد ينسب إلى جده، ثقة. من العاشرة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٦٢/٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٢٢/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٥٨٢).

(٢) حكيم بن زيد المروزي.

قال ابن أبي حاتم: روى عن أبي إسحاق الهمداني، وإبراهيم الصائغ، روى عنه أبو تميلة، وعبد الله بن محمد بن الربيع العائذي الكرماني، سمعت أبي يقول ذلك، وسألته عنه، فقال: صالح، هو شيخ. وقال الذهبي: حكيم بن زيد عن أبي إسحاق السبيعي، قال الأزدي: فيه نظر. وذكره الذهبي مرة أخرى، فقال: حكيم ابن يزيد عن إبراهيم الصائغ قال الأزدي: متروك الحديث.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٠٤/٣، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥٨٦/١، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٤٣/٣، ٣٤٤.

قلت: تعديل أبي حاتم مقدم على تجريح الأزدي المتكلم فيه.

(٣) إبراهيم بن ميمون الصائغ مولى النبي ﷺ أبو إسحاق المروزي.

قال يحيى بن معين والنسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: وكان فقيهاً فاضلاً، من الأمارين بالمعروف. وقال النسائي في موضع آخر: ليس به بأس. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال الإمام أحمد: ما أقرب حديثه. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به. وقال الذهبي: لا بأس به. وقال ابن حجر:

عن عطاء بن أبي رباح<sup>(١)</sup>، عن جابر<sup>(٢)</sup> بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «سيد الشهداء يوم القيامة حمزة بن عبد المطلب<sup>(٣)</sup>، ورجل قام إلى إمام جائر، فأمره ونهاه، فقتله»<sup>(٤)</sup>.

صدوق. قتله أبو مسلم الخراساني سنة (١٣١هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٣٤/٢ «الثقات» لابن حبان ١٦/٦، «ذكر أخبار أصبهان» لأبي نعيم ١٧١/١، «الكاشف» للذهبي (٢١٣) «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٩٠/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦١).

(١) ثقة، لكنه كثير الإرسال.

(٢) في (أ): خالد.

(٣) حمزة بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي القرشي أبو يعلى، وقيل: أبو عمارة.

عم النبي ﷺ، وأخوه من الرضاعة، أسلم في السنة الثانية من البعثة، وكان في إسلامه عزاً ومنعة للرسول ﷺ، شهد بدرًا، وأحدًا، وقتل بها، وعمره سبع وخمسون سنة.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٨/٣، «ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى» للمحب الطبري (ص ٢٩٣)، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤٦/٢، «الإصابة» لابن حجر ٣٧/٢.

(٤) [٤١٨] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه محمد بن عبد الرحمن وإبراهيم الصائغ صدوقان، وحكيم بن زيد قال فيه أبو حاتم: صالح.

التخريج:

رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٨١/١ (٩١٨) والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣٧٧/٦، كلاهما من طريق عمار بن نصر.

ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٥٣/٦ من طريق أحمد بن شجاع المروزي، كلاهما عن حكيم بن زيد به. وعند الطبراني: عن عكرمة، عن جابر ولم يذكر

ورأيت<sup>(١)</sup> في بعض الكتب أن رسول الله [٦٥/ب] ﷺ لما أراد

«ورجل قام..».

وقال الهيثمي: رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» وفيه حكيم بن زيد، قال الأزدي: فيه نظر، وبقية رجاله وثقوا. «مجمع الزوائد» ٢٦٨/٩.

قلت: تقدم قول أبي حاتم في حكيم بن زيد وهو المعتمد.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٢١٥/٣ من طريق حفيد الصفار عن إبراهيم الصائغ به، وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي بقوله: الصفار لا يدرى من هو. وقال أيضًا: سنده ضعيف. «سير أعلام النبلاء» ١٧٣/١.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١٣٠/٢ من طريق أبي حماد الحنفي عن ابن عقيل عن جابر مرفوعًا به، بنحوه دون قوله: «ورجل قام..» وقال: صحيح الإسناد. وتعقبه الذهبي: بقوله: أبو حماد هو المفضل بن صدقة، قال النسائي: متروك. ورواه الحاكم أيضًا في ٢١٩/٣ - بنفس السند - ووافقه الذهبي. والحديث عزاه السيوطي إلى الضياء المقدسي، ورمز لصحته المناوي في «فيض القدير» ١٥٩/٤.

وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» ٢١٩/٣ (٣٥٦٩). وللحديث شاهدان.

حديث ابن عباس رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٢٣٧-٢٣٨ (٤٠٧٩) وأبو نعيم في «المسند» لأبي حنيفة (ص ١٨٧) من طريق أبي حنيفة، عن عكرمة، عن ابن عباس به بنحوه.

قال الهيثمي: رواه الطبراني في «المعجم الأوسط» وفيه ضعف.

«مجمع الزوائد» ٢٦٨/٩.

حديث علي بن أبي طالب رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٥١/٣ (٢٩٥٨) وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» ٢٦١/١ (٢٥٦) والحاكم في «المستدرک» ٢١٢/٣.

قال الهيثمي: فيه علي بن الحزور متروك. «مجمع الزوائد» ٢٦٨/٩.

(١) في (ج): قال: ورأيت.

الهجرة خَلَفَ علي بن أبي طالب عليه السلام بمكة لقضاء ديونه، وردَّ الودائع التي كانت عنده، وأمره ليلة خرج إلى الغار - وقد أحاط المشركون بالدار - أن ينام على فراشه عليه السلام. وقال له: «تسج»<sup>(١)</sup> ببردي الحضرمي الأخضر<sup>(٢)</sup>، ونم على فراشي؛ فإنه لا يخلص إليك منهم مكروه إن شاء الله عليه السلام»، ففعل ذلك<sup>(٣)</sup> علي، فأوحى الله عليه السلام إلى جبريل عليه السلام وميكائيل عليه السلام أني آخيت بينكما، وجعلت عُمرُ أحدكما أطول من<sup>(٤)</sup> الآخر، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة، فاختر<sup>(٥)</sup> كلاهما الحياة، فأوحى الله عليه السلام إليهما: أفلا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين<sup>(٦)</sup> محمد عليه السلام، فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة، أهبطا<sup>(٧)</sup> إلى الأرض، فاحفظاه من عدوه، فنزلا، فكان جبريل عليه السلام عند رأسه<sup>(٨)</sup>، وميكائيل عليه السلام عند رجله، وجبريل ينادي: بَخِ بَخِ من مثلك يا ابن أبي طالب! يباهي<sup>(٩)</sup> الله عليه السلام بك الملائكة<sup>(١٠)</sup>.

(١) في هامش (س)، (ز): أتسج. وفي (أ): أنسج.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ح)، (أ): من عمر.

(٥) في (أ): فاخترارا.

(٦) في (ح): زيادة: نبيي.

(٧) في (أ): فاهبطا.

(٨) في (ح): عند رأس علي.

(٩) في (أ): باهي.

(١٠) في (ح): ملائكته.

فأنزل الله ﷻ على رسوله ﷺ وهو متوجه إلى المدينة في شأن علي  
 ﷺ ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ (١) الآية.

[٤١٩] أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله الفامني (٢)،

قال: نا أبو الحسين (٣) محمد بن عثمان بن الحسن النصيبي (٤) ببغداد،

قال: نا أبو بكر محمد بن الحسين بن صالح السبيعي (٥) بحلب، قال:

(١) ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ ساقطة من (ح).

أما مبيت علي ﷺ في فراش النبي ﷺ فثابت كما سيأتي، وأما قصة الملكين معه  
 ونزول الآية فيه فلم أجدها في كتب الحديث ولا كتب المغازي، وهي مذكورة في  
 بعض كتب الشيعة، فقد ذكرها الطبرسي باختصار في «مجمع البيان» ١٧٤/٢  
 وذكرها البحراني الحسيني العاملي، وأشار إلى من ذكرها فقال: الثعلبي في  
 «تفسيره»، وابن عقبة في «ملحمته»، وأبو السعادات في «فضائل العشرة»  
 والغزالي في «الأخبار» برواياتهم عن أبي اليقظان، وجماعة من أصحابنا نحو ابن  
 بابويه، وابن شاذان، والكليني، والطوسي، وابن عقدة، والبرقي، وابن فياض،  
 والعبدكي، والصفواني، والثقفي.

«البرهان في تفسير القرآن» للحوفي ٢٠٧/١.

وذكرها أبو سعد عبد الملك بن محمد الواعظ الخركوشي -شيخ المصنف- في  
 «تهذيب الأسرار» (ص ٢٨٨).

وذكرها شيخ الإسلام، وقال: إن هذا الذي نقله من هذا الوجه كذب باتفاق أهل  
 العلم بالحديث والسيرة.

«منهاج السنة النبوية» ١١٢/٧.

(٢) في (ش)، (ز): القايني. وفي (ح): القاتبي. وفي (أ): القاري.

ولم أجد له ترجمة.

(٣) في (ح)، (ز)، (أ): الحسن.

(٤) كذاب، روى للشيعة مناكير ووضع لهم.

(٥) محمد بن الحسين بن صالح السبيعي. لم أجد له ترجمة وأظنه: الحسن بن أحمد

نا [١/٦٦] أحمد بن محمد بن سعيد<sup>(١)</sup>، قال: نا محمد بن منصور<sup>(٢)</sup>،

ابن صالح الهمداني السبيعي أبو محمد الحلبي.  
قال ابن أبي الفوارس: كان ثقة، قد كتب كتابًا كبيرًا، وكان يحفظ حفظًا يسيرًا.  
وقال الخطيب: كان ثقة، حافظًا، مكثرًا، وكان عسرًا في الرواية. وقال الذهبي:  
كان حافظًا، متقنًا، رحالًا، عالي الرواية، خبيرًا بالرجال والعلل، فيه تشيع  
يسير. توفي في ذي الحجة سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة.

«تاريخ بغداد» للخطيب ٧/٢٧٢، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/٢٩٦، «تاريخ  
الإسلام» للذهبي ٢٦/٤٩٤.

(١) أحمد بن محمد بن سعيد بن عبد الرحمن الهمداني مولا هم أبو العباس الكوفي.  
المعروف بابن عقدة. قال أبو علي الحافظ: ما رأيت أحدًا أحفظ لحديث  
الكوفيين من أبي العباس بن عقدة. وقال الدارقطني: كان رجل سوء. قال ابن  
حجر: يشير إلى الرفض. وقال البرقاني: سألت أبا الحسن -يعني الدارقطني-  
عن ابن عقدة: ما أكثر ما في نفسك عليه؟ قال: الإكثار من المناكير. وقال أيضًا:  
لم يكن في الدين بالقوي، وأكذب من يتهمه بالوضع، وإنما بلاؤه من هذه  
الوجادات. وقال ابن عدي: هو صاحب معرفة، وحفظ ومقدم في هذه الصناعة  
إلا أن مشايخ بغداد يسيئون الثناء عليه.. ولم أجد بدءًا من ذكره؛ لأنني شرطت أول  
كتابي هذا أن أذكر فيه كل من تكلم فيه، ولولا ذلك لم أذكره؛ للذي كان فيه من  
الفضل والمعرفة. ولد سنة (٢٤٩هـ)، وتوفي سنة (٣٣٢هـ).

«الكامل» لابن عدي ١/٢٠٦، «الفهرست» للطوسي (ص ٥٢) «تاريخ بغداد»  
للخطيب ٥/١٤ «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٥/٣٤٠، «لسان الميزان» لابن  
حجر ١/٢٦٣.

(٢) محمد بن منصور الجعفي الضير أبو جعفر الكوفي.  
قال ابن أبي حاتم: كان عثمان بن أبي شيبة يدل عليه، ويأمر بالكتابة عنه، روى  
عنه علي بن الحسين بن جنيد. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: حدثنا عنه  
الحسن بن سفيان. وقال أبو حاتم: مجهول.  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٩٤، «الثقات» لابن حبان ٩/١٢٦، «لسان



قال: نا أحمد<sup>(١)</sup> (بن أبي عبد الرحمن)<sup>(٢)</sup>، قال: نا الحسن بن محمد ابن فرقد<sup>(٣)</sup>، قال: نا الحكم بن ظهير<sup>(٤)</sup>، قال: نا السدي<sup>(٥)</sup> في قوله **عَلَيْكَ**: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس: نزلت في علي بن أبي طالب حين هرب<sup>(٦)</sup> النبي ﷺ من المشركين إلى الغار مع أبي بكر الصديق<sup>(٧)</sup>، ونام علي<sup>(٨)</sup> على فراش (رسول الله)<sup>(٩)</sup> ﷺ<sup>(١٠)</sup>.

الميزان» لابن حجر ٣٩٥/٥.

(١) في (ز): محمد.

(٢) في (أ): بن عبد الرحمن.

لم أجد له ترجمة.

(٣) الأسدي، لم أجد له ترجمة.

وذكره المزي في الرواة عن الحكم بن ظهير.

«تهذيب الكمال» للمزي ١٠٠/٧.

(٤) الحكم بن ظهير - وكنيته أبو ليلي - الفزاري أبو محمد الكوفي، متروك، ورمي بالرفض، واتهمه ابن معين، توفي قريباً من سنة (١٨٠هـ).

«الكامل» لابن عدي ٢/٢٠٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤٦٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٤٤٥).

(٥) إسماعيل بن عبد الرحمن السدي، صدوق، يهيم، رمي بالتشيع.

(٦) في (أ): هاجر.

وهي أولى في حقه ﷺ.

(٧) من (ح).

(٨) ساقطة من (أ).

(٩) في (ح): النبي.

(١٠) [٤١٩] الحكم على الإسناد:

والحديث بهذا الإسناد موضوع؛ فيه النصيبي كذاب، والحكم بن ظهير متروك منهم.

وعزاه ابن حجر إلى الثعلبي وحده.

«العجاب في بيان الأسباب» ٥٢٩/١.

وذكره القرطبي بصيغة التمريض.

«الجامع لأحكام القرآن» ٢١/٣.

التخريج:

رواه النسائي في «خصائص علي» (ص ٤٧) (٢٤) والإمام أحمد في «مسنده»

١/٣٣١ (٣٠٦١)، وفي «فضائل الصحابة» ٢/٨٤٩ - ٨٥٢ (١١٦٨)، وابن أبي

عاصم في «السنة» ٢/٥٨٨ (١٣٥١) والطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/٩٧

(١٢٥٩٣) وفي «الأوسط» ٣/١٦٥ (٢٨١٥) والحاكم في «المستدرک» ٣/١٤٣

وقال صحيح الإسناد ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

كلهم من طريق أبي عوانة، عن أبي بلج يحيى بن سليم، عن عمرو بن ميمون، عن

ابن عباس بحديث طويل في فضل علي، وفيه: وشري علي نفسه؛ لبس ثوب النبي

ﷺ، ثم نام مكانه، قال: وكان المشركون يرمون رسول الله ﷺ، فجاء أبو بكر

وعلي نائم، ثم قال أبو بكر -يحسب أنه نبي الله- يا نبي الله: فقال له علي: إن نبي

الله ﷺ قد أنطلق نحو بئر ميمون.. قال: وجعل علي يرمي بالحجارة كما كان يرمي

نبي الله، وهو يتضور، وقد لف رأسه في الثوب لا يخرج حتى أصبح، ثم كشف

عن رأسه، فقالوا: إنك للثيم كان صاحبك نراميه فلا يتضور.

قال الهيثمي: رجال أحمد رجال الصحيح غير أبي بلج، وهو ثقة، وفيه لين.

«مجمع الزوائد» ٩/١٢٠.

وروى عبد الرزاق في «مصنفه» ٥/٣٨٩ (٩٧٤٣) والإمام أحمد في «مسنده»

١/٣٤٨ (٣٢٥١) والطبراني في «المعجم الكبير» ١١/٤٠٧ (١٢١٥٥) كلهم من

طريق مقسم عن ابن عباس في تفسير قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الأنفال، آية

(٣٠) قال: فبات علي فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وبات المشركون

يحرصون علياً ﷺ يحسبون أنه النبي ﷺ.

٢٠٨

قوله ﷺ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾

نزلت في مؤمني أهل الكتاب عبد الله بن سلام النظيري<sup>(١)</sup>، وأصحابه، وذلك أنهم عظموا السبت، وكرهوا لحمان الإبل، وألبانها بعد ما أسلموا، وقالوا: يا رسول الله، إن التوراة كتاب الله ﷺ، فدعنا فلنقم بها في صلاتنا<sup>(٢)</sup> بالليل؟ فأنزل الله ﷺ ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾<sup>(٣)</sup>. أي: في الإسلام، قاله

قال الهيثمي: رواه أحمد والطبراني، وفيه عثمان بن عمرو الجزري وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقيه رجاله رجال الصحيح.  
«مجمع الزوائد» ٢٧/٧.

وحسن إسناده ابن كثير في «البداية والنهاية» ١٨١/٣ وابن حجر في «فتح الباري» ٢٣٦/٧.

وورد مبيته ﷺ في مراسيل بعض التابعين كعروة، ومحمد بن كعب القرظي وابن شهاب.

انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٤٨٢/٢، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٣٧٢/٢، «دلائل النبوة» لليبهي ٤٦٥/٢ «مجمع الزوائد» للهيثمي ٥١/٦.

(١) من (ج).

(٢) في (ح)، (أ): صلواتنا.

(٣) روى الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٧) عن ابن عباس نحوه. وقال الحافظ: تقدم أن عبد الغني واو.

«العجاب» ٥٣٠/١. وقال أيضًا: هي نسخة موضوعة «الكشاف» ٢٥٣/١.

روى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٩/٢ (١٩٤٤) من طريق محمد ابن عون عن عكرمة عن ابن عباس بمعناه.

ومحمد بن عون الخراساني: متروك.

انظر: «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٢٠٣).

قتادة<sup>(١)</sup>، والضحاك<sup>(٢)</sup>، والسدي<sup>(٣)</sup>، وابن زيد<sup>(٤)</sup>. يدل عليه قول الكندي<sup>(٥)</sup>:

دعوت عشيرتي للسلام لما  
رأيتهم تولوا مدبرينا

وروى الطبري في «جامع البيان» ٣٢٤/٢ نحوه عن ابن جريج عن عكرمة. وفي السند: الحسين بن داود سنيد ضُعبف. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦٤٦). وقال ابن حجر: وابن جريج لم يسمع من عكرمة. «الكاف الشاف» ٢٥٣/١.

وأورد نحوه مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ١٠٤/١ وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٠/٢ عن مقاتل بن حيان. وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢٧٣/٢: وفي ذكر عبد الله بن سلام مع هؤلاء نظر؛ إذ يبعد أن يستأذن في إقامة السبت، وهو مع تمام إيمانه يتحقق نسخه، ورفع، وبطلانه، والتعويض عنه بأعياد الإسلام.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٢/١، والطبري في «جامع البيان» ٣٢٣/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٠/٢.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٣/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٠/٢، والماوردي في «النكت والعيون» ٢٦٧/١.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٣/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٠/٢.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٣/٢.

(٥) هو عمرو القيس بن عابس الكندي، والبيت في «جامع البيان» للطبري ٣٢٤/٢، و«المؤتلف والمختلف» للآمدي (ص ٥) وعنده: حتى رأيتهم أغاروا مفسدينا، وفي «لسان العرب» لابن منظور ٣٤٦/٦ (سلم).

أي: دعوتهم إلى الإسلام لما رأيتهم<sup>(١)</sup> أرتدوا، قال<sup>(٢)</sup> ذلك لما أرتدت كندة<sup>(٣)</sup> مع الأشعث بن قيس<sup>(٤)</sup> بعد وفاة رسول الله ﷺ<sup>(٥)</sup>.  
وقال طاوس: في الدين<sup>(٦)</sup>.  
وقال مجاهد: في أحكام الدين<sup>(٧)</sup> وأعمالهم<sup>(٨)</sup>.

(١) من (ش).  
(٢) في (ح): قالت.  
(٣) كندة: قبيلة عظيمة تنسب إلى كندة بن عُفَيْر، واسمه: ثور، وسمي كندة؛ لأنه كند أباه، أي: كفر نعمته، وكانت بلادهم بجبال اليمن مما يلي حضرموت، وكان لهم مُلك باليمن والحجاز. «معجم قبائل العرب» لعمر رضا كحالة ٣/٩٩٨ - ٩٩٩.

(٤) الأشعث بن قيس بن معدي كرب بن معاوية الكندي.  
وفد على النبي ﷺ سنة عشر من الهجرة في وفد كندة. وكان ممن أرتد وحرابه الصديق، وأخذه أسيراً، فأسلم، وأطلقه الصديق وزوجه أخته، وشهد اليرموك، والقادسية، والمدائن، وجلولاء، ونهاوند. توفي سنة (٤٤٢هـ)، وقيل: (٤٤٠هـ). «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١/٢٨٥ «الاستيعاب» لابن عبد البر ١/١٣٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١/٩٧، «الإصابة» لابن حجر ١/٥٠.

(٥) أنظر خبر ردة كندة مع الأشعث في «التاريخ» لخليفة بن خياط (ص ١١٦)، «تاريخ الرسل والملوك» للطبري ٣/٣٣١ - ٣٣٩، «الكامل في التاريخ» لابن الأثير ٢/٢٣٣ - ٢٣٧.

(٦) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٧٠، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣/٢٢.

(٧) في (ح): أهل الإسلام.

(٨) في (أ): وأعماله.

رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٢٣، وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٧٠ (١٩٤٨) عنه أنه قال: في أنواع البر كلها.

وقال ربيع<sup>(١)</sup>: في الطاعة<sup>(٢)</sup>. وقال سفيان الثوري: في أنواع البر كلها<sup>(٣)</sup>. وكلها متقاربة في المعنى. وأصله من الاستسلام والانقياد، ولذلك قيل للصلح: سلم<sup>(٤)</sup>، قال زهير<sup>(٥)</sup>:  
وقد قلتما إن نُدرك السلم واسعًا

بمال ومعروف من الأمر تسلم<sup>(٦)</sup>

[٦٦/ب] قال حذيفة بن اليمان في هذه الآية: الإسلام ثمانية أسهم: الصلاة سهم، والزكاة سهم، والصوم سهم، والحج سهم، والعمرة سهم، والجهاد سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، وقد خاب من لا سهم له<sup>(٧)</sup>.

(١) في (أ): الربيع.

(٢) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٣/٢، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٠/١.

(٣) ساقطة من (أ).

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٢/٣.

(٤) «معاني القرآن» للأخفش ٣٦١/١، «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨١).

(٥) البيت في «ديوانه» بشرح ثعلب (ص ١٦)، وهو من معلقته أنظر «شرح القصائد السبع الطوال» لأبي بكر الأنباري (ص ٢٦٢)، و«شرح المعلقات السبع» لأبي عبد الله الزوزني (ص ١٥٠) وعندهم: ندرك.. نَسَلِم.

(٦) في (ش): نغنم.

(٧) قول حذيفة ذكر في (ح) بعد قوله: وهما لغتان.

ورواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ٥٥) (٤١٢) والبزار في مسنده «البحر الزخار» ٣٣٠/٧ (٢٩٢٨) وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٦٩/٧ (١٩٧٩٢) ٢٨٦/١٠ (٣٠٨٢٧) والخلال في «السنة» ٣٨/٥، ٣٩ (١٥٥٤، ١٥٥٧)

واختلف القراء في ﴿السِّلْمِ﴾ فقرأ الأعمش، وابن عباس بكسر السين ههنا، وفي الأنفال<sup>(١)</sup>، وسورة<sup>(٢)</sup> محمد ﷺ (وهي قراءة أبي بكر بن أبي عياش)<sup>(٣)</sup>.

وقرأ<sup>(٤)</sup> أهل الحجاز والكسائي كلها<sup>(٥)</sup> بالفتح<sup>(٦)</sup>، وهو اختيار أبي

والبيهقي في «شعب الإيمان» ٩٤/٦ (٧٥٨٥) كلهم من طريق أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة به.

وقد رواه البزار في «البحر الزخار» ٣٣٠/٧ (٢٩٢٨) عن حذيفة مرفوعًا وقال: وهذا الحديث لا نعلم أسنده إلا يزيد بن عطاء عن أبي إسحاق.

قال ابن حجر: يعني أن الصحيح موقوف.

«مختصر زوائد مسند البزار» ١٨٧/١ (٢١٦).

وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح موقوف.. وقال الدارقطني وغيره: الصحيح أنه موقوف. «تحاف الخيرة» ١/١٠٠، ١٠١.

(١) في (أ): والأنفال.

(٢) في (ز): وفي سورة.

(٣) ما بين القوسين من (أ).

روى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٦٩/٢ (١٩٤٤) عن ابن عباس أنه قرأها بالنصب. وفي السند محمد بن عون، وقد تقدم أنه متروك. وروى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» أيضًا ١٧٢٥/٥ (٩١١٩) من طريق الضحاك عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ﴾ يعني بالخفض.

وقال أبو القاسم الهذلي: قرأ الأعمش ههنا بفتح السين واللام، وبكسر السين في الأنفال والقتال.

«الكامل في القراءات الخمسين» (١٦٨أ).

(٤) في (ش): وقرأها.

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨٠) «علل القراءات» لأبي منصور الأزهري ٧٥/١

«الحجة» لابن زنجلة (ص ١٣٠).

عبيد<sup>(١)</sup> لما روى عبد الرحمن<sup>(٢)</sup> بن أبزي<sup>(٣)</sup> أن النبي ﷺ كان يقرأها كلها<sup>(٤)</sup> بالفتح<sup>(٥)</sup>. وقرأ حمزة وخلف في الأنفال بالفتح وفي سائرها<sup>(٦)</sup>

(١) في (ش): أبو عبيدة.

(٢) في (أ): عبد الله.

(٣) عبد الرحمن بن أبزي الخزاعي مولى نافع بن عبد الحارث.

صحابي صغير، أستعمله مولاه نافع على مكة، وقال لعمر: إنه قارئ لكتاب الله، عالم بالفرائض. سكن الكوفة، ثم أستعمله علي عليه السلام على خراسان. قال الذهبي: عاش إلى سنة نيف وسبعين فيما يظهر لي.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٢٤٥/٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٨٢٢/٢ «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٧٨/٣ «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٠١/٣، «الإصابة» لابن حجر ١٤٩/٤.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) قال السيوطي: وأخرج ابن نصر السجزي في «الإبانة» عن عبد الرحمن بن أبزي قال: كان النبي ﷺ يقرأ هؤلاء الأحرف: ﴿أَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ﴾ ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ﴾ ﴿وَنَدْعُوا إِلَى السِّلْمِ﴾ بنصب السين.

«الدر المنثور» ٥٥/٦.

وقال أيضاً: وأخرج ابن مردويه عن عبد الرحمن بن أبزي عليه السلام أن النبي ﷺ كان يقرأ ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ﴾.

«الدر المنثور» ٣/٣٦٠.

هكذا ولم تضبط الكلمة، وأظنه يعني بالنصب.

وروى أبو عمرو الدوري في «قراءات النبي» (ص ٧٥) (٢٤) عن الكسائي قال: ثنا حرب بن مهران عن أبي راشد مولى عبد الرحمن بن أبزي قال: كان رسول الله ﷺ يقرأ هؤلاء الأحرف.. فذكره، ولعل الصواب: مولى عبد الرحمن بن أبزي عنه.

(٦) في جميع النسخ: وسائرهما، والمثبت من (س).



بالكسر وقرأ الباكون ههنا بالكسر والباقي بالفتح<sup>(١)</sup>، وهو اختيار أبي حاتم، وهما لغتان.

[٤٢٠] أخبرني الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٢)</sup>، قال: نا محمد بن المظفر<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو عبد الله محمد بن موسى بن النعمان<sup>(٤)</sup>، قال: نا مالك (بن عبد الله بن سيف)<sup>(٥)</sup>، قال: نا علي بن الحسن<sup>(٦)</sup>، قال: نا

(١) في (أ): زيادة: فيه.

«الغاية في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١١٣)، «الكامل في القراءات الخمسين» لأبي القاسم خالهندي (١١٦٨ أ) «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٢٧.

(٢) ساقطة من (ش). وفي (ح): الحسن بن حمد بن الحسن.

وهو: هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) البزاز، ثقة، مأمون، حافظ.

(٤) لم أجده.

(٥) في (ح): أبو عبد الله بن سيف.

وهو: مالك بن عبد الله بن سيف التجيبي أبو سعيد المصري.

قال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمصر روى عنه أبو بكر بن القاسم، وكان صدوقاً.

وقال ابن حجر: وقد أكثر عنه الطحاوي. ونسبه ابن حجر فقال: البصري.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٢١٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/١٣.

(٦) في (أ): الحسين.

وهو: علي بن الحسن بن يعمر الشامي أو السامي.

قال ابن حبان: لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب. وقال الدراقطني:

مصري يكذب، يروي عن الثقات بواطيل مالك، والثوري، وابن أبي ذئب،

وغيرهم. وقال الحاكم: روى أحاديث موضوعة.

«المجروحين» لابن حبان ٢/١١٤ «سؤالات البرقاني للدارقطني» (ص ٥٣)

حماد بن سلمة<sup>(١)</sup>، عن عاصم<sup>(٢)</sup> -يعني: الأحول- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل الإسلام كمثل الشجرة النابتة<sup>(٣)</sup> الإيمان بالله أصلها، والصلوات الخمس فروعها<sup>(٤)</sup>، وصيام شهر رمضان لحاها<sup>(٥)</sup>، والحج والعمرة جناها<sup>(٦)</sup>، والوضوء وغسل الجنابة شربها، وبر الوالدين وصلة الرحم غصونها، والكف عما حرم الله ورقها، والأعمال الصالحة ثمرها، وذكر الله ﷻ عروقها». قال رسول الله ﷺ: «كما لا تحسن الشجرة، ولا تصلح إلا بالورق الأخضر، كذلك لا يصلح الإسلام إلا بالكف عن محارم الله وبالأعمال<sup>(٧)</sup> [٦٧/أ] الصالحة»<sup>(٨)</sup>.

«ميزان الاعتدال» للذهبي ١١٩/٣ «لسان الميزان» لابن حجر ٥/٢١٢.

(١) ثقة من أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(٢) ثقة.

(٣) ساقطة من (أ)، في (ز): الثابتة.

(٤) في (ح): جذوعها.

(٥) في (ح)، (ز): لحاؤها.

(٦) في (أ): جناها.

(٧) في (ح)، (ز)، (أ): والأعمال.

(٨) [٤٢٠] الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد موضوع، فيه: علي بن الحسن بن يعمر كذاب.

التخريج:

قال ابن عدي في «الكامل» ٥/٢١١ بعد أن روى بعض أحاديثه: وهذه الأحاديث وما لم أذكره من حديث علي بن الحسن هذا فكلها بواطيل ليس لها أصل، وهو ضعيف جدًا. قلت: ولم أجد من أخرجه.

(قوله تعالى)<sup>(١)</sup> ﴿كَافَّةً﴾ أي: جميعاً، وهي مأخوذة من كفت الشيء إذا<sup>(٢)</sup> منعته، وضممت بعضه إلى بعض، ومنه قيل لحاشية القميص: كُفة (لأنها تمنعه)<sup>(٣)</sup> من أن يتنسر<sup>(٤)</sup>، وكل مستطيل فحرفه كُفَّة<sup>(٥)</sup> بالضم، وكل مستدير فحرفه<sup>(٦)</sup> كِفَّة بالكسر، نحو كِفة<sup>(٧)</sup> الميزان، ومنه قيل للراحة مع الأصابع: كف؛ (لأنها تكف)<sup>(٨)</sup> عن سائر البدن، ورجل مكفوف، أي: كُف بصره من<sup>(٩)</sup> النظر. فمعنى الكافة: هو أن ينتهي إليه، ويكفه من أن يجاوزه<sup>(١٠)</sup>.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي: <sup>(١١)</sup> آثاره ونزغاته فيما زين لكم من تحريم السبت ولحم الجمل وغيره<sup>(١٢)</sup>. ﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (أ): أي.

(٣) في (أ): لأنه منعها.

(٤) في (ش)، (ح): ينتشر. وكذا في «معاني القرآن» للزجاج.

وتنسر الجبل، وانتسر طرفه، ونسره هو ونسره: نشره، وتنسر الجرح: تنقض وانتشرت مدته. «لسان العرب» لابن منظور ١٢٢/١٤ (نسر).

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) في (ح) في الموضعين: مخرقة.

(٧) في (أ): بالكسر وكفة.

(٨) في (ح): لأنه يكف بها. وفي (أ): لأنها يكف بها.

(٩) في (ش)، (ح)، (ز): عن.

(١٠) «معاني القرآن» للزجاج ٢٧٩/١ «تهذيب اللغة» للأزهري ٤٥٥/٩ (كف).

(١١) ساقطة من (أ).

(١٢) «معاني القرآن» للفراء ١٢٤/١ «جامع البيان» للطبري ٣٢٦/٢.

[٤٢١] أخبرنا محمد بن أحمد بن عبدوس<sup>(١)</sup>، قال: أنا محمد بن محمد بن<sup>(٢)</sup> الحسن<sup>(٣)</sup>، قال: أنا علي بن عبد العزيز<sup>(٤)</sup>، قال: أنا القاسم بن سلام<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني هشيم<sup>(٦)</sup>، قال: أنا مجالد<sup>(٧)</sup>، عن الشعبي<sup>(٨)</sup>، عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى رسول الله ﷺ؛ فقال: إنا نسمع أحاديث من يهود فتعجبنا أفترى أن نكتب بعضها؟ فقال: «أمتهوكون»<sup>(٩)</sup> أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى، لقد جئتكم بها بيضاء نقية، ولو كان موسى حيًّا ما وسعه إلا أتباعي»<sup>(١٠)</sup>.

(١) لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) أبو الحسن الكارزي، صحيح السماع، مقبول الرواية.

(٤) البغوي، ثقة.

(٥) أبو عبيد، ثقة.

(٦) هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، كثير التدليس والإرسال الخفي.

(٧) مجالد بن سعيد، ليس بالقوي، وقد تغير بآخر عمره.

(٨) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة، مشهور.

(٩) قال الحسن: متحIRON. قال أبو عبيد: أمتحIRON أنتم في الإسلام؟! لا تعرفون

دينكم حتى تأخذوه من اليهود والنصارى؛ فمعناه أنه كره أخذ العلم من أهل

الكتاب. وقال الأصمعي: المتهوك الذي يقع في كل أمر. وقال الزمخشري:

تهوك، وتهور أخوان في معنى: وقع في الأمر بغير روية.

«غريب الحديث» لأبي عبيد ١/ ٣٩٠ «الفائق في غريب الحديث» للزمخشري

٤/ ١١٧ «لسان العرب» لابن منظور ١٥/ ١٦٠ (هوك).

(١٠) [٤٢١] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلاً، ومجالد ليس بالقوي،

وللحديث طرق بمجموعها يصير حسنًا.

وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/٣٩٠.  
التخريج:

رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ١/٢٠٠ (١٧٧) عن أبي عبد الرحمن السلمي  
قال: أنا أبو الحسن الكارزي به.

ورواه البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٤٠، وفي «شرح السنة» ١/٢٧٠ (١٢٦)  
من طريق محمد بن قريش قال: أخبرنا علي بن عبد العزيز به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٨٧ عن سريج بن النعمان. ورواه ابن أبي  
شيبه في «مصنفه» ٨/٥٧٥ (٢٦٨٢٨)، وعنه ابن أبي عاصم في «السنة» ١/٢٧  
(٥٠)، ومن طريق ابن أبي شيبه رواه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله»  
٢/٨٠٥ (١٤٩٧). ورواه البزار في «البحر الزخار» كما في «كشف الأستار»  
١/٧٩ (١٢٤) عن الحسن بن عرفة كلهم عن هشيم به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٣٨ (١٤٦٣١)، والبزار في «البحر الزخار»  
كما «كشف الأستار» ١/٧٨ (١٢٤) وأبو يعلى في «مسنده» ٤/١٠٢ (٢١٣٥)  
والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/٢٠٠ (١٧٩) كلهم من طريق حماد بن زيد.  
ورواه الدارمي في «السنن» (٤٤٩) والهروي في «ذم الكلام» (ص ١٤٦) من طريق  
ابن نمير كلاهما عن مجالد به بمعناه، وليس عند بعضهم ذكر عمر.  
قال ابن حجر: رجاله موثقون إلا أن في مجالد ضعفاً.

«فتح الباري» ١٣/٣٣٤.

وقال الهيثمي: رواه أحمد، وأبو يعلى، والبزار، وفيه مجالد بن سعيد ضعفه  
أحمد ويحيى بن سعيد وغيرهما.

«مجمع الزوائد» ١/١٧٤.

وله شواهد منها:

١- حديث عبد الله بن ثابت رضي الله عنه.

رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣/٤٧٠ (١٥٨٦٤)، وعبد الرزاق في «مصنفه»  
٦/١١٣ (١٠١٦٤)، ١٠/٣١٣ (١٩٢١٣)، والبزار في «البحر الزخار»

قوله عَلَيْكَ (١) ﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ﴾

قال ابن حيان: أخطأتم (٢). وقال السدي: ضللتهم (٣). وقال يمان: ملتم (٤). قال ابن عباس: يعني الشرك (٥).

قال قتادة: أنزل الله تعالى هذه الآية، وقد علم أنه (سَيَزِلُّ

مختصراً، كما في «كشف الأستار» ٧٩/١ (١٢٥) وابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ١٠٣) (٩٠)، والهروي في «ذم الكلام» (ص ١٤٥) كلهم من طريق جابر الجعفي عن الشعبي عن عبد الله بن ثابت به مرفوعاً بمعناه. قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، ورجاله رجال الصحيح إلا جابر الجعفي وهو ضعيف «مجمع الزوائد» ١٧٤/١.

وقال ابن حجر: وفي سنده جابر الجعفي وهو ضعيف. «فتح الباري» ٣٣٤/١٣.

٢- مرسل الحسن.

رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣٩٠/١، وذكره عنه البيهقي في «شعب الإيمان» ٢٠٠/١ (١٧٨) عن معاذ عن ابن عون.

ورواه ابن الضريس في «فضائل القرآن» (ص ١٠٢) (٨٩) عن موسى بن إسماعيل قال: حدثنا جرير، كلاهما عن الحسن يرفعه به بنحو حديث جابر. والإسنادان صحيحان إلى الحسن؛ لكنه ضعيف؛ لإرساله لكن يقوى ويتقوى بما سبق.

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٢/٢ دون عزو لأحد.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٦/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧١/٢ (١٩٥٥).

(٤) ذكره الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» ٤٣٥/١، والسمرقندي في «بحر العلوم» ١٩٧/١، والحيري في «الكفاية» ١٥٣/١ دون عزو لأحد.

(٥) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٦/٢ وبنحوه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧١/٢ (١٩٥٤).

زَالُونَ<sup>(١)</sup> من الناس، فتقدم في<sup>(٢)</sup> ذلك، وأوعد فيه<sup>(٣)</sup> ليكون له به  
الحجة<sup>(٤)</sup> على خلقه<sup>(٥)</sup>. وقرأ أبو السَّمَال<sup>(٦)</sup> [٦٧/ب] العدوي (زَلَيْتُمْ)  
بكسر اللام<sup>(٧)</sup>، وهما لغتان، وأصل الحرف من الزلق<sup>(٨)</sup> ﴿مَنْ بَعْدَ  
مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ يعني: الإيمان والقرآن والأمر والنهي.  
﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ في نغمته ﴿حَكِيمٌ﴾ في أمره.

(قوله ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ﴾<sup>(٩)</sup>



أي: <sup>(١٠)</sup> هل ينتظر<sup>(١١)</sup> التاركون الدخول في السلم كافة،  
والمتبعون خطوات الشيطان<sup>(١٢)</sup>. يقال: نظرته، وانتظرته بمعنى  
واحد، قال الشاعر:

(١) في (أ): سيشرك ألوف.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) ساقطة من (ح)، (ز).

(٤) في (ح): حجة.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/١.

(٦) في (س)، (ز): أبو السماك، والمثبت من (ش)، (ح)، (أ) وهو الصحيح.

(٧) عزاها إليه ابن جني في «المحتسب» ١٢٢/١ وابن خالويه في «مختصر شواذ

القرآن» (ص ٢٠)، والهدلي في «الكامل في القراءات الخمسين» (١٦٨ أ).

(٨) «البرهان في تفسير القرآن» للحوفي ٩/٤ ب «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٢/٢.

(٩) ساقطة من (ح).

(١٠) ساقطة من (ز).

(١١) في (ش)، (ح): ينتظرون.

(١٢) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨١) «بحر العلوم» للسمرقندي ١٩٨/١،

«مدارك التنزيل» للنسفي ١٦٧/١.

فبيننا نحن ننظره أتانا

معلق<sup>(١)</sup> شَكْوَةٌ<sup>(٢)</sup> وِزْنَادٍ رَاعِي<sup>(٣)</sup><sup>(٤)</sup>

أي: ننتظره ونتوقعه، فإذا كان النظر مقروناً بذكر الوجه أو (إلى) لم يكن إلا بمعنى الرؤية.

﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ﴾ جمع: ظلة، وقرأ قتادة (في ظلال)<sup>(٥)</sup> ولها وجهان: أحدهما جمع<sup>(٦)</sup> ظلة، (يقال: ظلة)<sup>(٧)</sup>، وظلل؛ مثل:

(١) في (ش): يعلق.

(٢) في (ز): شوكة.

(٣) في (ش)، (ز): راع. وعليها طمس في (ح). وفي (أ): أراع.

(٤) البيت لُنُصَيْبِ بْنِ رِيَّاحٍ وَهُوَ فِي «دِيْوَانِهِ» (ص ١٠٤) جَمَعَ الدُّكْتُورُ دَاوُدُ سَلُومٌ وَنَسَبَهُ سَيَّبِيهِ فِي «الْكِتَابِ» ١/ ١٧١ وَابْنُ خَلْفٍ كَمَا ذَكَرَ الْبَغْدَادِيُّ فِي «شَرْحِ أَيْبَاتِ مَغْنِيِّ اللَّيْبِ» ٦/ ١٧٤ إِلَى رَجُلٍ مِنْ قَيْسِ عَيْلَانَ. وَالْبَيْتُ فِي «مَعَانِي الْقُرْآنِ» لِلْفَرَّاءِ ١/ ٣٤٦، «جَامِعِ الْبَيَانِ» لِلطَّبْرِيِّ ٧/ ٢٨٤، «سِرِّ صِنَاعَةِ الْإِعْرَابِ» لِابْنِ جَنِي ١/ ٢٣، «الْمَحْتَسَبِ» لِابْنِ جَنِي ٢/ ٧٨، «الصَّاحِبِيِّ فِي فِقْهِ اللَّغَةِ» لِابْنِ فَارَسٍ (ص ١٤٧) دُونَ نِسْبَةٍ لِأَحَدٍ.

وَرَوَايَةُ سَيَّبِيهِ: نَحْنُ نَطْلُبُهُ.. مَعْلُقٌ وَفُضَّةٌ.. وَعِنْدَ ابْنِ جَنِي وَابْنِ فَارَسٍ: نَحْنُ نَرْقُبُهُ.

وَالشُّكْوَةُ: وَعَاءٌ مِنْ أَدَمٍ لِلْمَاءِ وَاللَّبْنِ. وَالزَّنَادُ: الْخَشْبَةُ الَّتِي يَقْدَحُ بِهَا النَّارَ. «شَرْحُ أَيْبَاتِ مَغْنِيِّ اللَّيْبِ» لِلْبَغْدَادِيِّ ٦/ ١٧٣ - ١٧٤.

(٥) عَزَاهَا إِلَيْهِ ابْنُ جَنِي فِي «الْمَحْتَسَبِ» ١/ ١٢٢ وَالنَّحَّاسُ فِي «إِعْرَابِ الْقُرْآنِ» ١/ ٣٠١ وَابْنُ خَالَوَيْهِ فِي «مَخْتَصَرِ فِي شَوَازِ الْقُرْآنِ» (ص ٢٠) وَالْهَذَلِيُّ فِي «الْكَامِلِ فِي الْقُرْءَاتِ الْخَمْسِينَ» (١٦٨ أ). وَذَكَرَهَا الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» ٢/ ٣٢٧ دُونَ عَزْوٍ لِأَحَدٍ.

(٦) في (أ): وجه.

(٧) ساقطة من (ح)، (أ).



حلة وحلل وظلة<sup>(١)</sup> وظلال مثل: حلة وحلال<sup>(٢)</sup>. والثاني: جمع ظل<sup>(٣)</sup>. ﴿مَنْ أَلْغَمَ﴾ وهو السحاب الرقيق الأبيض<sup>(٤)</sup> سمي بذلك؛ لأنه يغم، أي: <sup>(٥)</sup> يستر<sup>(٦)</sup>.

[٤٢٢] أخبرنا عبد الله بن حامد الأصبهاني<sup>(٧)</sup>، قال: أنا محمد بن جعفر المطيري<sup>(٨)</sup>، قال: نا علي بن حرب الموصلي<sup>(٩)</sup>، قال: نا أبو عامر العقدي<sup>(١٠)</sup>، قال: نا زمعة بن صالح<sup>(١١)</sup>،

(١) زيادة من (ش)، (ح)، (ز).

(٢) في (ح)، (أ): جلة وجلال. وضبطت في (س): حلة وحلال، والحلة: إزار ورداء، والجمع: حلل وحلال، والحلة مجلس القوم؛ لأنهم يحلون، والجمع: حلال. «لسان العرب» لابن منظور ٢/٢٩٧، ٣٠٢ (حلل).

(٣) «جامع البيان» للطبري ٢/٣٢٧-٣٢٨، «المحاسب» لابن جني ١/١٢٢، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٠١.

(٤) في (ش)، (ح): الأبيض الرقيق.

(٥) في (أ): أن.

(٦) «جامع البيان» للطبري ١/٢٩٣ عند قوله ﴿وَوَظَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَمَ﴾ [البقرة: ٥٧]. «غريب القرآن» للسجستاني (ص ٣٤٩) «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني (ص ٣٦٥)، «الصحاح» للجوهري ٥/١٩٩٨ (غمم).

(٧) لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٨) في (أ): جعفر بن محمد الطبري.

وهو: أبو بكر محمد بن جعفر المطيري، ثقة، مأمون.

(٩) أبو الحسن الموصلي، صدوق، فاضل.

(١٠) عبد الملك بن عمرو، ثقة.

(١١) زمعة بن صالح أبو وهب الجندي اليماني، نزيل مكة، ضعيف وحديثه عند مسلم مقرون. من السادسة.

عن سلمة بن وهرام<sup>(١)</sup>، عن عكرمة<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾ قال: يأتي الله ﷻ في ظلل من السحاب قد قطعت طاقات (فهو أهول)<sup>(٣)</sup>.

«الكامل» لابن عدي ٢٢٩/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٣٥/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٣٥).

(١) سلمة بن وهرام اليماني.

قال يحيى بن معين وأبو زرعة: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يعتبر بحديثه من غير رواية زمعة بن صالح عنه. وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زمعة. وقال الإمام أحمد: روى عنه زمعة أحاديث مناكير أخشى أن يكون حديثه ضعيفاً. وقال أبو داود: ضعيف. وقال ابن حجر: صدوق. من السادسة.

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٥٢١/٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧٥/٤، «الثقات» لابن حبان ٣٩٩/٦، «الكامل» لابن عدي ٣٣٨/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧٩/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٥١٥).

(٢) مولى ابن عباس، ثقة، ثبت.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

[٤٢٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وزمعة بن صالح ضعيف. التخريج:

رواه أبو يعلى في «مسنده» كما عزاه إليه ابن حجر في «المطالب العالية» ٩٣/٤ (٣٥٥٨) عن أبي هشام.

ورواه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (ص ٢١٢) (١٩٩) عن إسحاق بن إبراهيم، كلاهما عن أبي عامر به.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٢/٢ (١٩٦٠) والدولابي في «الكنى والأسماء» ١/١٩٠ كلاهما من طريق عمرو العنقزي عن زمعة به، بنحوه.

ورفعه بعضهم.

[٤٢٣] أخبرني الحسين بن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: نا عمر بن الخطاب<sup>(٢)</sup>، قال: نا عبد الله بن الفضل<sup>(٣)</sup>، قال: نا محمد بن حميد<sup>(٤)</sup>، ثنا إبراهيم بن المختار<sup>(٥)</sup>، [٦٨/أ] قال: نا ابن جريج<sup>(٦)</sup>، أن زمعة بن صالح<sup>(٧)</sup>، أخبره

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٣/١ إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

(١) أبو عبد الله الثقفى، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) عمر بن الخطاب.

ذكر ابن الجوزي وابن ناصر الدين سبعة باسم عمر بن الخطاب ليس فيهم من طبقته متأخره كشيخ ابن فنجويه؛ إلا أن يكون الراسبي البصري شيخ أبي هريرة محمد بن قندس.

«تلقيح فهم أهل الأثر» لابن الجوزي (ص ٦١٨)، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٢٧٢/٣، «فتح المغيث» للسخاوي ٢٧٤/٣.

(٣) في (ش): المفضل.

لم أجد له ترجمة.

(٤) محمد بن حميد بن حيان التميمي، أبو عبد الله الرازي، حافظ، ضعيف.

(٥) إبراهيم بن المختار التميمي أبو إسماعيل الخواري الرازي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يتقى حديثه من رواية ابن حميد عنه. وذكره ابن شاهين في «تاريخ أسماء الثقات». وقال أبو داود: ليس به بأس. وقال يحيى ابن معين: ليس بذلك. وقال البخاري: فيه نظر. قال ابن حجر: صدوق ضعيف الحفظ. يقال: توفي سنة (١٨٢هـ).

«سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود» ٢٨٥/٢ «الثقات» لابن حبان ٦٠/٨، «تاريخ أسماء الثقات» لابن شاهين (ص ٣٤)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٨٥/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٤٥).

(٦) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة، وكان يدلّس ويرسل.

(٧) زمعة بن صالح، ضعيف.

عن سلمة (بن وهرام)<sup>(١)</sup>؛ أن عكرمة<sup>(٢)</sup> أخبره؛ أن ابن عباس أخبره<sup>(٣)</sup> عن النبي ﷺ قال: «من الغمام طاقات يأتي الله ﷻ فيها محفوفة بالملائكة، وذلك قول الله ﷻ: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾»<sup>(٤)</sup>.

قال الحسن: في سترة من الغمام، فلا ينظر إليهم أهل الأرض<sup>(٥)</sup>.  
قال ضحاك<sup>(٦)</sup>: في قطع من السحاب<sup>(٧)</sup>.

(١) ساقطة من (أ). وفي هامش (ز): كهيل.

وسلمة صدوق.

(٢) ثقة، ثبت.

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) [٤٢٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده عمر بن الخطاب، لم يتبين لي من هو؟! وعبد الله بن الفضل لم أجده،  
ومحمد بن حميد وزمعة بن صالح ضعيفان.  
التخريج:

والحديث رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٩/٢ عن محمد بن حميد به.

وذكره الديلمي في «الفردوس» ٢٥٨/١ (٧٩٧).

وعزاه السيوطي في «الدر المثور» ٤٣٣/١ إلى ابن جرير والديلمي فقط.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/١، وذكر نحوه عن الحسن: ابن أبي حاتم ١١٣/١، وابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٤٠٧/١ عند قوله تعالى ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْهِمُ الْغَمَامَ﴾.

(٦) في (ح)، (أ): الضحاك.

(٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/١، وابن الجوزي في «زاد المسير»

وقال مجاهد: (هو غير)<sup>(١)</sup> السحاب، (ولم يكن قط)<sup>(٢)</sup> إلا لبني<sup>(٣)</sup> إسرائيل في تيههم<sup>(٤)</sup>. وقال مقاتل: كهيئة الضبابه أبيض<sup>(٥)</sup>. وذلك قوله **عَلَىٰ: ﴿وَيَوْمَ تَشْقُقُ السَّمَاءُ بِالْغَمِّمِ﴾**<sup>(٦)</sup>.

**﴿وَالْمَلَائِكَةِ﴾**<sup>(٧)</sup>: قرأ أبو<sup>(٨)</sup> جعفر بالخفض<sup>(٩)</sup> عطفًا على الغمام، وتقديره: مع الملائكة. تقول العرب: أقبل (الأمير والعسكر)<sup>(١٠)</sup> أي: مع العسكر. وقرأها<sup>(١١)</sup> الباقون بالرفع<sup>(١٢)</sup> على معنى: إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل (من الغمام)<sup>(١٣)</sup>، يدل عليه قراءة أبي

(١) في (أ): عين.

(٢) من (ح).

(٣) في (أ): ولم يكن لبني.

(٤) في (ح) زيادة: وهو الذي يأتي الله فيه يوم القيامة.

رواه الطبري في «جامع البيان» ١/٢٩٣، ٢/٣٢٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/١١٣ (٥٤٩)، ٢/٣٧٢ (١٩٦١)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/١٣٦، ١/٤٣٣ إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

(٥) «تفسيره» ١/١٠٥. (٦) الفرقان: ٢٥.

(٧) ساقطة من (ح).

(٨) في (ز): ابن.

(٩) في (ش): خفضًا.

(١٠) في جميع النسخ: الأمير في العسكر. والمثبت من (س).

(١١) في (أ): وقرأ.

(١٢) «معاني القرآن» للفرء ١/١٢٤، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٠١، «الغاية في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١١٣)، «النشر في القراءات العشر»

٢/٢٢٧.

(١٣) ساقطة من (أ).

وعبد الله: (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله والملائكة في ظلل من الغمام)<sup>(١)</sup>.

قال أبو العالية والربيع: تأتيهم الملائكة في ظلل من الغمام، ويأتي<sup>(٢)</sup> الله سبحانه فيما يشاء<sup>(٣)</sup>.

ذكر البيان في<sup>(٤)</sup> معنى الإتيان.

اختلف الناس في ذلك، فقال بعضهم: (في) بمعنى الباء، وتعاقب حروف الصفات سائغ<sup>(٥)</sup> مشهور في كلام العرب، تقدير الآية: إلا أن

(١) عزاها إلى أبي: أبو العالية رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٧/٢.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٤/١ إلى أبي عبيد وابن المنذر والأثر عن أبي العالية رواه أيضاً ابن أبي حاتم والبيهقي في «الأسماء والصفات» كما سيأتي. وعزاها إلى ابن مسعود: الفراء في «معاني القرآن» ١٢٤/١، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٥٧)، والنحاس في «إعراب القرآن» ٣٠٢/١، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٨٤/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٥/٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٤/٢.

(٢) في (ز): ويأتيهم.

(٣) في (ش)، (ح)، (أ): شاء.

قول أبي العالية رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٧/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٣/٢ (١٩٦٣)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١٩٤/٢، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٤/١ إلى أبي عبيد، وابن المنذر. وقول الربيع رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٢٧/٢، وذكره الذهبي في «الأربعين في صفات رب العالمين» (ص ١٦٠) (١٥٨) وعزاه إلى أبي الشيخ في «تفسيره».

(٤) في (ش)، (ح)، (ز): عن. وفي (أ): على.

(٥) في (أ): سائغ.

يأتيهم الله بظلمل من الغمام وبالملائكة، أو مع الملائكة<sup>(١)</sup>، وعلى هذا التأويل زال الإشكال وسهل الأمر.

وأجرى الباقون الآية على ظاهرها [ب/٦٨] ثم اختلفوا في تأويلها، ففسرها<sup>(٢)</sup> قوم على الإتيان الذي هو الانتقال من مكان (إلى مكان)<sup>(٣)</sup>، وأدخلوا فيه: بلا كيف. واتبعوا فيه ظواهر أخبار وردت لم يعرفوا تأويلها. قلت<sup>(٤)</sup>: وهذا غير مرضي (من القول)<sup>(٥)</sup>؛ لأنه إثبات المكان لله تعالى، وإذا كان متمكناً وجب أن يكون محدوداً، متناهياً، ومحتاجاً فقيراً<sup>(٦)</sup> وتعالى الله ﷻ عن ذلك علواً كبيراً<sup>(٧)</sup>.

(١) «تأويلات أهل السنة» للماتريدي ٤٣٦/١، «الكفاية» للحيري ١٥٣/١ - ١٥٤، «حروف المعاني» للزجاجي (ص ٨٤).

(٢) في (ش)، (ح): ففسره. وفي (أ): وفسره.

(٣) ساقطة من (أ).

ذكره الطبري في «جامع البيان» ٣٢٩/٢، وانظر «مجموع الفتاوى» ٣٩٨/١٦.

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) أمسك السلف الصالح عن الخوض في مثل هذا الكلام، أو إطلاق هذه الألفاظ. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأصل ذلك أنهم أتوا بألفاظ ليست في الكتاب ولا في السنة، وهي ألفاظ مجملة، مثل: متحيز، ومحدود، وجسم، ومركب. ونحو ذلك، ونفوا مدلولها، وجعلوا ذلك مقدمة بينهم مسلمة.. والصواب ما عليه أئمة الهدى، وهو أن يوصف الله بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله، ولا يتجاوز القرآن والحديث، ويتبع في ذلك سبيل السلف الماضين أهل العلم والإيمان. والمعاني المفهومة من الكتاب والسنة لا ترد بالشبهات، فتكون من باب تحريف الكلم عن مواضعه.

قال بعض المحققين<sup>(١)</sup> الموفقين -أظنه علي بن أبي طالب عليه السلام -:  
من زعم أن الله في شيء، أو من شيء، أو على شيء فقد أُلحد؛ لأنه  
لو كان من شيء لكان محدثاً، ولو كان في شيء لكان محصوراً، ولو  
كان على شيء لكان محمولاً<sup>(٢)</sup>.

وسكت<sup>(٣)</sup> قوم عن الخوض في معنى الإتيان، فقالوا<sup>(٤)</sup>: نؤمن  
بظاهره، ونقف عن تفسيره؛ لأننا قد نهينا أن<sup>(٥)</sup> نقول في كتاب الله  
ما لا نعلم، ولم ينهنا الله تعالى، ولا نهينا<sup>(٦)</sup> رسوله على حقيقة  
معناه. قال الكلبي: هذا من المكتوم الذي لا يُفسَّر<sup>(٧)</sup>، وكان

«مجموع الفتاوى» ١٣/٣٠٤ - ٣٠٥.

وقال أيضًا: ولفظ الجسم، والجوهر، ونحوهما لم يأت في كتاب الله، ولا سنة  
رسوله، ولا كلام أحد من الصحابة، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين،  
وسائر أئمة المسلمين التكلم بها في حق الله تعالى، لا بنفي ولا إثبات.

«مجموع الفتاوى» ١٧/٣١٣.

- (١) في (ش): المتحققين.
- (٢) لم أجده عنه رضي الله تعالى عنه، ويبعد أن يصدر عنه، أو عن أحد من الصحابة  
مثل هذا الكلام.
- (٣) في (أ): وسئلت.
- (٤) في (ش): قالوا. وفي (أ): فقال.
- (٥) ساقطة من (ش).
- (٦) في (أ): ينهينا.
- (٧) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٤١، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى»  
١٦/٤٠١، وذكر السمرقندي ١/١٩٧، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن»  
٣/٢٦، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/١٣٣ أنه من قول ابن عباس من رواية  
الكلبي، عن أبي صالح، عنه.



مالك، والأوزاعي، وأحمد، وإسحاق، وجماعة من المشايخ يقولون (فيه و)<sup>(١)</sup> في أمثاله: أمرؤها كما جاءت بلا كيف<sup>(٢)</sup>.

(١) ساقطة من (أ).

(٢) روى الآجري في «الشرعية» ١١٤٦/٣ (٧٢٠)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ٥٥٨/٣ (٨٧٥)، ٥٨٢/٣ (٩٣٠)، والصابوني في «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص٢٤٨) والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١٩٨/٢، وفي «الاعتقاد» (ص١٢٣)، وابن عبد البر في «الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء» (ص٣٦)، كلهم من طريق الوليد بن مسلم قال: سألت الأوزاعي، والثوري، ومالك، والليث بن سعد عن الأحاديث التي فيها الصفات، فكلهم قال: أمرؤها كما جاءت بلا تفسير. وعند بعضهم: بلا كيفية. وعند البعض الآخر: كما جاءت.

وقول الإمام أحمد رواه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» ٥٦٢/٣ (٨٨٩)، وانظر رسالته إلى المتوكل في كتاب «السنة» لابنه عبد الله ١٣٩/١ و«اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية» لابن قيم الجوزية (ص٢١١).

وقول إسحاق بن راهويه ورد في قصته مع الأمير محمد بن طاهر، رواها الصابوني في «عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص١٩٣-١٩٨)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ١٩٧/٢-١٩٨، والأصبهاني في «الحجة في بيان المحجة» ١٢٤/٢-١٢٦، وذكر الترمذي والبخاري في «معالم التنزيل» ٢٤١/١ هذا القول عن جماعة آخرين من أئمة السلف.

وهذا هو المنهج الصحيح وهو أن الله يأتي ويجيء حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته من غير تكليف ولا تشبيه ولا تحريف ولا تعطيل، وهذا الذي عليه السلف الصالح وجمهور علماء المسلمين، وأنا أنقل لك بعض أقوالهم:

قال ابن سريج: وقد صح عند جميع أهل السنة إلى زماننا أن جميع الآي، والأخبار الصادقة عن رسول الله ﷺ يجب على المسلم الإيمان بكل واحد منها كما ورد، مثل قوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾ اعتقادنا فيه وفي الآي المتشابهة أن نقبلها، فلا نتأولها بتأويل المخالفين، ولا نحملها على

تشبيه المشبهين، ونسلم الخبر لظاهره والآية لظاهر تنزيلها.  
«الأربعين في صفات رب العالمين» للذهبي (ص ٩٠)، وانظر «مختصر العلو»  
للذهبي (ص ٢٢٦ - ٢٢٧).

وقال الإسماعيلي في رسالته إلى أهل جيلان: إن الله سبحانه ينزل إلى السماء  
الدنيا على ما صح به الخبر عن النبي ﷺ، وقد قال الله ﷻ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ  
يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلُلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾.

وقال: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ ﴿٢٣﴾ نوّمن بذلك كله على ما جاء بلا كيف،  
فلو شاء سبحانه أن يبين لنا كيفية ذلك فعل، فانتهينا إلى ما أحكمه وكفنا عن  
الذي يتشابه.

«عقيدة السلف أصحاب الحديث» (ص ١٩٢).

وقال الصابوني: وثبت أصحاب الحديث نزول الرب ﷻ كل ليلة إلى السماء  
الدنيا من غير تشبيه له بنزول المخلوقين، ولا تمثيل، ولا تكيف؛ بل يشتون له ما  
أثبتته رسول الله ﷺ، ويتهون فيه إليه، ويُمرون الخبر الصحيح الوارد بذكره على  
ظاهره، ويكولون علمه إلى الله ﷻ، وكذلك يشتون ما أنزله عز اسمه في كتابه من  
ذكر المجيء والإتيان المذكورين في قوله ﷻ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلُلٍ  
مِّنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ﴾ وقوله عز اسمه: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ ﴿٢٣﴾.

«عقيدة السلف أصحاب الحديث» للصابوني (ص ١٩١ - ١٩٢)، «الحجة في بيان  
المحجة» لقوام السنة ١٢٣/٢.

وقال أبو المظفر السمعاني: والأولى في هذه الآية وما يشاكلها أن نوّمن بظاهره،  
ونكل علمه إلى الله تعالى، ونزّه الله ﷻ عن سمات الحدث والنقص.

«تفسير القرآن العظيم» ٦٠/٢ وبنحوه قال البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤١/١،  
وأبو عبد الله بن تيمية الجد في «تفسيره» أنظر «مجموع الفتاوى» ٤٠٩/١٦.

وقال ابن القيم: ومراد السلف بقولهم: بلا كيف. هو نفي للتأويل، فإنه التكيف  
الذي يزعمه أهل التأويل، فإنهم هم الذين يشتون كيفية تخالف الحقيقة، فيقعون  
في ثلاثة محاذير: نفي الحقيقة، وإثبات التكيف بالتأويل، وتعطيل الرب تعالى

وزعم قوم أن في الآية إضمارًا واختصارًا تقديرها: إلا أن يأتيهم<sup>(١)</sup>  
أمر الله وهو الحساب<sup>(٢)</sup> (والعذاب، يدل عليه قوله تعالى)<sup>(٣)</sup>: ﴿وَقَضَى  
الْأَمْرَ﴾ أي: وجب العذاب، وفرغ من الحساب<sup>(٤)</sup>.

قالوا: وهذا كقوله: ﴿وَسَّئِلِ الْقَرْيَةَ﴾<sup>(٥)</sup> (والعرب تقول)<sup>(٦)</sup>: قطع  
الوالي اللصَّ وضربه، وإنما فعل ذلك أعوانه بأمره، ويقال: خشينا<sup>(٧)</sup>  
أن يأتينا بنو أمية [١/٦٩] أي: حكمهم، وعلى هذا يحمل قوله تعالى:  
﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ رَحِيمٌ﴾<sup>(٨)</sup> (لأنه سبحانه لم يرم ولم يل ذلك)<sup>(٩)</sup>، وهذا

عن صفته التي أثبتها لنفسه، وأما أهل الإثبات فليس أحد منهم يكيف ما أثبتته الله  
تعالى لنفسه.

«اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية» (ص ١٩٩).

- (١) في (أ): يأتي.
  - (٢) في (أ): الحساب.
  - (٣) ساقطة من (ح).
  - (٤) ما بين القوسين ساقط من (أ).
  - (٥) يوسف: ٨٢.
  - (٦) في (ش)، (ح): وتقول العرب.
  - (٧) في (أ): حسينا.
  - (٨) الأنفال: ١٧.
  - (٩) في (ش)، (ح): لأنه سبحانه لم يل ذلك. وفي (أ): إلا أنه سبحانه لم يك ذلك.
- «معاني القرآن» للأخفش ١/٢٦٥، «تفسير الطبري» ٢/٣٢٩، «معاني القرآن»  
للنحاس ١/١٥٥، «تأويلات أهل السنة» ١/٤٣٥، «تنزيه القرآن عن المطاعن»  
للقاضي عبد الجبار (ص ٤٨)، «الكشاف» للزمخشري ١/٢٥٣.
- وذكره الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٢٩

معنى قول الحسن البصري<sup>(١)</sup>.

وقالت طائفة من أهل الحقائق: إن الله ﷻ يحدث فعلاً يسميه إتياناً كما أحدث فعلاً سماه نزولاً<sup>(٢)</sup> وأفعاله بلا آلة وعلّة<sup>(٣)</sup>.

(١) ذكره أبو منصور الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» ٤٣٥/١.

(٢) في (ش): نزلاً.

(٣) في (ش)، (ح)، (أ): ولا علّة.

ونقل هذا الكلام البيهقي ونسبه إلى أبي الحسن الأشعري. «الأسماء والصفات» ١٩٤/٢.

ونقل بعض علماء السنة عن ابن فورك قوله: إن أستواء الله ﷻ على العرش عند أبي الحسن من صفات الأفعال، وكذلك المجيء في قوله ﷻ: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ وقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ﴾.

انظر: «الحجة في بيان المحجة» لقوام السنة ١١٢/٢.

والثابت في تصانيف أبي الحسن المتأخرة أنه قد رجع عن ذلك، فقد قال: جملة ما عليه أهل الحديث والسنة.. ويقولون أن الله سبحانه يجيء يوم القيامة كما قال: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ [الفجر: ٢٢] وأن الله يقرب من خلقه كيف شاء كما قال: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾ [ق: ١٦] وبكل ما ذكرنا من قولهم نقول، وإليه نذهب، وما توفيقنا إلا بالله.

«مقالات الإسلاميين» ١/٣٤٥ - ٣٥٠.

وقال أيضاً: وديانتنا التي بها ندين: التمسك بكتاب الله، وسنة نبيه ﷺ وما روي عن السادة الصحابة والتابعين، وأئمة الحديث، ونحن بذلك معتصمون، وبما كان عليه أبو عبد الله - أحمد بن محمد بن حنبل نَصَّرَ الله وجهه - قائلون، ولمن خالف قوله مجانبون؛ لأنه الإمام الفاضل والرئيس الكامل.

«الإبانة في أصول الديانة» (ص ٢٠ - ٢١).

وانظر: «تبيين كذب المفتري» لابن عساكر (ص ١٥٧ - ١٥٨)، «مختصر العلو» للذهبي (ص ٢٣٦ - ٢٤٣).

قلت: ويحتمل أن يكون معنى الإتيان ههنا راجع إلى الجزاء، فسمى الجزاء إتياناً كما سمي التخريب والتعذيب<sup>(١)</sup> في قصة نمرود<sup>(٢)</sup> إتياناً، قال ﷻ: ﴿فَأَتَى اللَّهُ بُنْيَانَهُم مِّنَ الْقَوَاعِدِ فَنحَرَ عَلَيْهِمُ السَّفْهُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَأَتَنَّهُمُ الْعَذَابُ مِنْ حَيْثُ لَا يَشْعُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup> وقال في قصة بني النضير<sup>(٤)</sup>: ﴿فَأَنذَرْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا وَقَدَفَ فِي قُلُوبِهِمُ الرُّعْبَ﴾<sup>(٥)</sup> وقال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا﴾ الآية<sup>(٦)</sup> وإنما أحتمل الإتيان هذه المعاني؛ لأن أصل الإتيان عند أهل اللسان هو: القصد إلى الشيء<sup>(٧)</sup>. فمعنى الآية: هل ينظرون إلا أن يظهر الله ﷻ فعلاً من أفعاله مع خلق من خلقه، فيقصد إلى مجازاتهم، ويقضي في أمرهم ما<sup>(٨)</sup> هو قاض، ويجازيهم على فعلهم، ويمضي فيهم ما أراد<sup>(٩)</sup>، يدل عليه:

(١) في (أ) زيادة: والتأويل.

(٢) في (ح): نمرود.

(٣) النحل: ٢٦.

(٤) في (س)، (ش)، (ح): النضير.

(٥) الحشر: ٢.

وفي (ش) زيادة: ﴿يُخْرِجُونَ يُؤْتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِي الْمُؤْمِنِينَ فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ﴾. وفي (ح) زيادة: الآية.

(٦) ساقطة من (أ)، وفيها زيادة: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا حَسِبِينَ﴾ الأنبياء: ٢٧.

(٧) في (ش): شيء. (٨) في (ش): بما.

(٩) أورده بنصه القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٦/٣.

وهو قريب مما ذكره الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٣٠، وهو نحو قول الزجاج في «معاني القرآن» ١/٢٨٠، وانظر «معاني القرآن» للنحاس ١/١٥٥.

[٤٢٤] ما أخبرني<sup>(١)</sup> [الحسين بن محمد بن الحسين الثقفي<sup>(٢)</sup>،  
قال: نا محمد بن علي بن الحسن الصوفي<sup>(٣)</sup>، قال: نا علي بن  
محمد بن ماهان<sup>(٤)</sup>، قال: نا<sup>(٥)</sup>] [٥<sup>(٦)</sup> عصمة بن محمد<sup>(٧)</sup>، قال: نا  
موسى بن عقبة<sup>(٨)</sup>، عن صالح<sup>(٩)</sup> مولى التوأمة، عن أبي هريرة قال:

- (١) في (ح): أنبأني.  
(٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.  
(٣) محمد بن علي بن الحسن بن علي الدينوري الصوفي أبو بكر.  
حدث عن أبي مسلم الكجي، وأبي شعيب الحراني، وعبد الله بن محمد بن بيان،  
وإبراهيم بن زهير الحلواني وغيرهم.  
حدث عنه أبو عبد الله الحسين بن محمد بن فنجويه، وأبو الحسن محمد بن أحمد  
بن رزق البزار وغيرهم، ذكره صالح بن أحمد في «طبقات الهمدانيين» وقال: كان  
شيخا فاضلا ثقة، وكان يشبه أهل العلم بالله صدوقا، قدم بغداد سنة (٣٤٩هـ).  
ولم تذكر كتب التراجم سنة وفاته.  
«تاريخ بغداد» للخطيب ٨٢/٣، «الأنساب» للسمعاني ٤٥٦/٥، «توضيح  
المشبه» لابن ناصر الدين ٢٠٢/١.  
(٤) علي بن محمد بن ماهان، لم أجد له ترجمة.  
(٥) زيادة من (ش)، (ح)، (ز)، وفي (ش): محمد بن علي نا علي بن الحسن الصوفي.  
(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (أ).  
(٧) عصمة بن محمد بن فضالة بن عبيد الأنصاري المدني.  
قال أبو حاتم: ليس بقوي. قال الدارقطني وغيره: متروك. وقال يحيى بن معين:  
كذاب يضع الحديث. وقال الذهبي: تركوه.  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٠/٧، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٨٦/١٢،  
«ديوان الضعفاء» للذهبي ١٥٥/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ١٧٠/٤.  
(٨) موسى بن عقبة، ثقة.  
(٩) ساقطة من (أ).

قال رسول الله ﷺ: « إذا كان يوم القيامة يأتي (١) الله ﷻ في ظلل من الغمام والملائكة (٢)، فيتكلم بكلام طلق ذلق (٣)، فيقول: أنصتوا،

وهو: صالح بن نبهان وهو: ابن أبي صالح مولى التوأمة بنت أمية بن خلف المدني.

قال العجلي: ثقة. قال ابن معين: ثقة حجة، قيل له: إن مالكا ترك السماع منه؟ فقال: إن مالكا أدركه بعد أن كبر وخرف، والثوري إنما أدركه بعد ما خرف، وسمع منه أحاديث منكرات، ولكن ابن أبي ذئب سمع منه قبل أن يخرف. وقال الإمام أحمد: روى عنه أكابر أهل المدينة، هو صالح الحديث، ما أعلم به بأسا. وقال سفيان بن عيينة: لقيته سنة خمس أو ست وعشرين ومائة أو نحوها، وقد تغير، ولقيه الثوري بعدي. وقال ابن عدي: لا بأس به إذا سمعوا منه قديما، .. فأما من سمع منه بأخرة فإنه سمع وهو مختلط. ولا أعرف له حديثا منكرا إذا روى عنه ثقة.

وقال ابن الكيال: وكذلك سمع منه قديما أسيد بن أبي أسيد، وسعيد بن أبي أيوب، وعبد الله بن علي الإفريقي، وعمارة بن غزية، وموسى بن عقبة. وقال أبو زرعة، والنسائي: ضعيف. وقال أبو حاتم: ليس بالقوي. قال ابن حجر: صدوق أختلط، وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له. توفي بعد سنة (١٢٥هـ).

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٢٧)، «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٤٩١/٢، ١١٥/٣، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤١٦/٤، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ١٩٥)، «الكامل» لابن عدي ٤/٥٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٠١/٢ «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٨٩٢)، «الكواكب النيرات في معرفة من أختلط من الرواة الثقات» لابن الكيال (ص ٢٥٨).

(١) في (ش)، (ح): أتى.

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) ذُلِّقَ طُلِّقَ: فصيح بليغ، ويقال: طَلَّقَ ذُلَّقَ، وَطُلِّقَ ذُلَّقَ، وَطَلِّقَ ذَلِّقَ، ويراد بالجميع المضاء والنفاذ، وذُلِّقَ كل شيء: حده.

«النهاية» لابن الأثير ١٦٥/٢.

فطالما أنصت لكم منذ خلقتكم، أرى أعمالكم، [٦٩/ب] وأسمع أقوالكم<sup>(١)</sup> وإنما هي صحائفكم تقرأ عليكم، فمن وجد خيراً، فليحمد الله سبحانه، ومن وجد غير ذلك؛ فلا يلومن إلا نفسه<sup>(٢)</sup>.

(١) في (ش)، (ح): قولكم. وفي (أ): أقوالهم.

(٢) [٤٢٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده علي بن محمد بن ماهان لم أجد له ترجمة، وفيه عصمة بن محمد متروك وقد أتهم.

التخريج:

لم أجد من هذا الطريق، وهو جزء من حديث أبي هريرة الطويل، المعروف بحديث الصور.

رواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» ٨٤/١، (١٠) والطبري في «جامع البيان» ٣٣٠/٢ وابن أبي الدنيا في «الأهوال» (ص ٢٠٧) (١٩٨)، (ص ٢٣٣) (٢٢٢) والطبراني في «الأحاديث الطوال» الملحق بـ«المعجم الكبير» ٢٦٦/٢٥ (٣٦) وأبو الشيخ في «العظمة» ٨٢١/٣ - ٨٣٩ - ٨٣٦ - ٣٨٨) والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٣٣٦) (٦٠٩) وعزاه ابن كثير في «النهاية في الفتن والملاحم» ٢٧٠/١ إلى أبي يعلى في «مسنده».

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد، وعلي بن سعيد في كتاب «الطاعة والعصيان»، وأبو الحسن القطان، وأبو موسى المدني كلاهما في «المطولات» وابن المنذر، وابن أبي حاتم. «الدر المنثور» ٢٥٦/٧.

وقال ابن كثير: وهو حديث مشهور رواه جماعات من الأئمة في كتبهم.. من طرق متعددة عن إسماعيل بن رافع قاص أهل المدينة، وقد تكلم فيه بسببه، وفي بعض سياقه نكارة، واختلاف.. وإسماعيل بن رافع المدني ليس في الوضاعين، وكأنه جمع هذا الحديث من طرق وأماكن متفرقة، فجمعه وساقه سياقة واحدة، فكان يقص به على أهل المدينة، وقد حضره جماعة من أعيان الناس في عصره، ورواه عنه جماعة من الكبار كأبي عاصم النبيل، والوليد بن مسلم، ومكي بن إبراهيم، ومحمد بن شعيب بن شابور، وعبد بن سليمان وغيرهم.

«النهاية في الفتن والملاحم» ٢٧٨/١.



﴿وَالَى اللَّهُ تُرْجِعُ الْأُمُورُ﴾<sup>(١)</sup>. (قرأ ابن عامر، وحمزة، والكسائي  
(ترجع الأمور) بفتح التاء وكسر الجيم حيث وقع)<sup>(٢)</sup>.

(قوله عَلَى)<sup>(٣)</sup>: ﴿سَلَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ﴾

٢١٤

أي: سل<sup>(٤)</sup> يا محمد يهود أهل<sup>(٥)</sup> المدينة ﴿كَمْ آتَيْنَهُمْ﴾ أي<sup>(٦)</sup>:  
﴿أَعْطَيْنَا آبَاءَهُمْ﴾<sup>(٧)</sup> وأسلافهم. ﴿مِنْ آيَةٍ بَيِّنَةٍ﴾: علامة واضحة، مثل:  
العصا، واليد البيضاء<sup>(٨)</sup>، وفلق<sup>(٩)</sup> البحر وغيرها. ﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾:  
يغير كتاب الله ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.



وقال ابن حجر: ومداره على إسماعيل بن رافع، واضطرب في سنده مع ضعفه،  
فرواه عن محمد بن كعب القرظي تارة بلا واسطة، وتارة بواسطة رجل مبهم،  
ومحمد عن أبي هريرة تارة بلا واسطة وتارة بواسطة رجل من الأنصار مبهم أيضاً..  
وقد صحح الحديث من طريق إسماعيل بن رافع القاضي أبو بكر بن العربي في  
«سراجه» وتبعه القرطبي في «التذكرة» وقول عبد الحق في تضعيفه أولى، وضعفه  
قبله البيهقي.

«فتح الباري» ١١/٣٦٨ - ٣٦٩.

- (١) في (ش)، (أ) زيادة: ﴿وَفُضِيَ الْأَمْرُ﴾.
- (٢) ما بين القوسين ساقط من (ش)، (ح)، (أ).
- (٣) ساقطة من (ش).
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) ساقطة من (أ).
- (٦) ساقطة من جميع النسخ، والمثبت من (س).
- (٧) في (ش)، (أ): أعطيناهم وآباءهم. وفي (ح): أعطيناهم آباءهم.
- (٨) ساقطة من (ش).
- (٩) في (ش): وفالق.

(قوله تعالى)<sup>(١)</sup>: ﴿زَيْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَلْحِيوةُ الدُّنْيَا﴾ الآية<sup>(٢)</sup>.

قال بعضهم: نزلت هذه الآية في مشركي العرب: أبي جهل وأصحابه كانوا يتنعمون بما بسط لهم<sup>(٣)</sup> في الدنيا من المال، ويكذبون بالمعاد، (ويسخرون من المؤمنين)<sup>(٤)</sup> الذين يرفضون الدنيا، ويقبلون على الطاعة، والعبادة لفقرهم<sup>(٥)</sup>، فيقولون: لو كان محمد نبياً لا تبعه أشرافنا<sup>(٦)</sup>، والله ما أتبعه<sup>(٧)</sup> إلا الفقراء مثل: ابن مسعود، وعمار، وصهيب، وسالم، وعامر بن فهيرة<sup>(٨)</sup>، وأبي عبيدة ابن الجراح<sup>(٩)</sup>،

(١) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) في (ز): عليهم.

(٤) في (ش): ﴿وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعني المؤمنين. وفي (أ): ﴿وَسَخَّرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ويسخرون من المؤمنين.

(٥) من (أ).

(٦) في (ح): أشرافه.

(٧) في (أ): تبعه.

(٨) عامر بن فهيرة مولى أبي بكر الصديق أبو عمرو.

أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم وهو مملوك، واشتراه أبو بكر الصديق، فأعتقه، هاجر مع النبي ﷺ وأبي بكر، شهد بدرًا وأحدًا، واستشهد في سرية بئر معونة سنة (٥٤هـ).

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٠٥١/٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٧٩٦/٢،

«أسد الغابة» لابن الأثير ٩٠/٣، «الإصابة» لابن حجر ١٤/٤.

(٩) عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال الفهري القرشي أبو عبيدة.

وبلال<sup>(١)</sup>، وخباب<sup>(٢)</sup>، وأمثالهم، وهذا معنى رواية الكلبي<sup>(٣)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٤)</sup>، عن ابن عباس<sup>(٥)</sup>.

أحد السابقين الأولين، هاجر الهجرتين، وشهد بدرًا وأحدًا، والمشاهد كلها، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة. وفيه قال الرسول ﷺ: «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح». توفي في طاعون عمواس سنة (١٨هـ). «الاستيعاب» لابن عبد البر ٧٩٢/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٨٤/٣، «الإصابة» لابن حجر ١١/٤.

(١) بلال بن رباح، وهو ابن حمامة مولى بني جمح، ثم مولى أبي بكر الصديق، أبو عبد الله، وقيل غير ذلك، مؤذن رسول الله ﷺ، من السابقين الأولين، المعذبين في الله ﷻ، شهد بدرًا، والمشاهد كلها. توفي بدمشق سنة (٢٠هـ).

«الاستيعاب» لابن عبد البر ١٧٨/١، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٠٦/١، «الكاشف» للذهبي (٦٥٧)، «الإصابة» لابن حجر ١٧٠/١.

(٢) خباب بن الأرت بن جندلة بن سعد التميمي نسبًا، الخزاعي ولاء، الزهري حليفًا، أبو عبد الله وقيل غير ذلك، من السابقين الأولين، أسلم قبل أن يدخل رسول الله ﷺ دار الأرقم، وكان أحد المستضعفين الذين يعذبون بمكة، شهد بدرًا والمشاهد كلها. سكن الكوفة، وبها توفي سنة (٣٧هـ).

«التاريخ الكبير» للبخاري ٢١٥/٣، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤٣٧/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٦٨/٢، «الإصابة» لابن حجر ١٠١/٢.

(٣) محمد بن السائب، متهم بالكذب، ورمي بالرفض.

(٤) باذام، مولى أم هانئ، ضعيف يرسل.

(٥) الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جدًا وقد تقدم.

التخريج:

ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٢/١، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٢٦٣/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٢٨/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٨/٢، وعزاه السمرقندي في «بحر العلوم» ١٩٨/١ إلى الكلبي.

وقال مقاتل: نزلت في المنافقين عبد الله بن أبي وأصحابه، كانوا يتنعمون في الدنيا ويسخرون من ضعفاء المؤمنين، وفقراء المهاجرين، ويقولون: أنظروا إلى هؤلاء الذين [٧٠/أ] يزعم محمد أنه يغلب بهم<sup>(١)</sup>. وقال عطاء: نزلت (في علماء اليهود، ورؤسائهم)<sup>(٢)</sup> من بني قريظة والنضير وقينقاع سخروا من فقراء المهاجرين، فوعدهم الله ﷻ أن يعطيهم أموال بني قريظة والنضير<sup>(٣)</sup> بغير قتال بأسهل شيء وأيسره<sup>(٤)</sup>، فقال ﴿زَيْنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾ قرأ مجاهد، وحميد: (زَيْن) بفتح الزاي والياء على معنى: زينها الله لهم<sup>(٥)</sup>، وإنما (ذكر

وقد روى الطبري في «جامع البيان» ٣٣٣/٢ نحوه من طريق ابن جريج عن عكرمة. وفي السند: سنيد، وقد ضعف. وابن جريج لم يسمع من عكرمة كما تقدم.

(١) «تفسير مقاتل» ١٠٥/١، وانظر «زاد المسير» لابن الجوزي ٢٢٨/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٨/٢.

(٢) في (ش)، (ح): في رؤساء اليهود وعلماهم.

(٣) في (س)، (ش)، (ح): النظر.

(٤) في (س): وأيسر.

وذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٢/١، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٢٨/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٣٨/٢.

(٥) ساقطة من (ش)، (أ).

وعزاها إليهما النحاس في «إعراب القرآن» ٣٠٣/١ والهدلي في «الكامل في القراءات الخمسين» (١٦٨أ) وأبو حيان في «البحر المحيط» ٣٥٣/٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٢٨/٣.

وعزاها إلى مجاهد الفراء في «معاني القرآن» ١٣١/١، وابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ٢٠)، والكرماني في «شواذ القراءة» (١٣٨أ).

الفعل<sup>(١)</sup> لمعنيين :

أحدهما: أن<sup>(٢)</sup> تأنيث الحياة ليس بحقيقي؛ لأن معنى الحياة، والبقاء، والعيش واحد.

والآخر: أنه فصل بين الأسم<sup>(٣)</sup> المؤنث<sup>(٤)</sup> والفعل، فساغ فيه التذكير<sup>(٥)</sup>، كقول الشاعر:

إِنَّ أَمْرًا غَرَّهُ مَنْكَنْ وَاحِدَةً

بعدي وبعذك في الدنيا لمنرور<sup>(٦)</sup>

قوله<sup>(٧)</sup>: ﴿وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ لفرهم.

قال السمعاني في «تفسير القرآن»: وقال الأكثرون: المزين هو الله تعالى، والتزيين من الله: هو أنه خلق الأشياء الحسنة، والمناظر المعجبة، فنظر الخلق إليها بأكثر من قدرها، فأعجبتهم ففتنوا بها. وبنحوه قال البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٢/١.

- (١) في (أ): ذكره.
- (٢) ساقطة من (أ).
- (٣) في (ح): أسم.
- (٤) ساقطة من (أ).
- (٥) «معاني القرآن» للزجاج ٢٨١/١، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٩٠/١، «البحر المحيط» لأبي حيان ١٣٨/٢.
- (٦) البيت في «الخصائص» لابن جني ٤١٤/٢ و«الإنصاف في مسائل الخلاف» لابن الأنباري ١٧٤/١، «لسان العرب» لابن منظور ٤١/١٠ (غرر)، «همع الهوامع» للسيوطي ١٦٥/٦ دون نسبة لأحد.
- (٧) ساقطة من (ح)، (ز).

[٤٢٥] أخبرنا أبو القاسم<sup>(١)</sup> (يعقوب بن أحمد)<sup>(٢)</sup> العروضي، قال: أنا (أبو بكر)<sup>(٣)</sup> محمد بن عبد الله العُماني<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو القاسم عبد الله بن أحمد الطائي<sup>(٥)</sup>، قال: حدثني أبي<sup>(٦)</sup>، قال: حدثنا علي بن موسى الرضا<sup>(٧)</sup>، قال: أخبرني أبي: موسى بن جعفر<sup>(٨)</sup>، عن أبيه: جعفر بن محمد<sup>(٩)</sup>، عن أبيه<sup>(١٠)</sup>، عن جده<sup>(١١)</sup>: علي بن الحسين<sup>(١٢)</sup> (عن أبيه<sup>(١٣)</sup>، عن جده<sup>(١٤)</sup>) علي بن أبي طالب عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «من أستذل مؤمناً أو مؤمنة، أو حقره لفقره، أو قلة ذات يده؛ شهره الله ﷻ يوم القيامة

(١) بعدها في (ح): العروضي وهو.

(٢) ساقطة من (ح). ولم أجد ليعقوب هذا ترجمة.

(٣) من (ش)، (ح)، (أ).

(٤) في (ش): العمان.

وهو محدث أصحاب الرأي، لولا مجون كان فيه.

(٥) يروي عن أبيه عن أهل البيت نسخة كلها موضوعة.

(٦) أحمد بن عامر بن سليمان الطائي، يروي عن أهل البيت نسخة كلها موضوعة.

(٧) صدوق، والخلل ممن روى عنه.

(٨) صدوق، عابد.

(٩) أبو عبد الله، الصادق، صدوق، فقيه، إمام.

(١٠) محمد بن علي الباقر، ثقة.

(١١) ساقطة من (أ).

(١٢) علي بن الحسين، زين العابدين، ثقة، ثبت.

(١٣) الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام.

(١٤) في (أ): عن أبيه الحسين عن أبيه.

ثم يفضحه، ومن بهت مؤمناً أو مؤمنةً، (أو قال)<sup>(١)</sup> فيه ما ليس فيه أقامه الله عز وجل على تل من نار جهنم<sup>(٢)</sup> حتى يخرج مما قاله<sup>(٣)</sup> فيه. وإن المؤمن أعظم عند الله عز وجل وأكرم عليه من ملك مقرب [٧٠/ب] وليس شيء أحب إلى الله عز وجل من مؤمن تائب، أو مؤمنة تائبة، وإن المؤمن يُعرف في السماء كما يُعرف الرجل أهله وولده<sup>(٤)</sup>.

(١) في (ح): وقال.

(٢) من (ش).

(٣) في (أ): قال.

(٤) [٤٢٥] الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد موضوع. والمتهم به عبد الله بن أحمد بن عامر أو أبوه.  
التخريج:

الحديث في صحيفة علي بن موسى الرضا المملحة بكتاب «مسند الإمام زيد» (ص ٤٧٢ - ٤٧٤) ورويت هذه الصحيفة من طريق البيهقي، عن أبي القاسم المفسر، عن إبراهيم بن جعدة، عن أبي القاسم عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي به. (ص ٤٣٩).

وذكره القرطبي «الجامع لأحكام القرآن» ٢١/٣.

وذكر الجزء الأول ابن عراق الكناني في «تنزيه الشريعة» ٣١٦/٢ وعزاه إلى ابن لال من حديث علي من طريق داود بن سليمان الغازي.

قال الذهبي: شيخ كذاب له نسخة موضوعة عن علي بن موسى الرضا.

«ميزان الاعتدال» للذهبي ٨/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٤١٧/٢.

وذكر الجزء الثاني المتقي الهندي، وعزاه إلى ابن النجار، عن علي.

«كنز العمال» ٥٦٤/٣ (٧٩٢٤).

وقد روى أبو داود في كتاب الأفضية، باب فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها (٣٥٩٧)، والإمام أحمد في «مسنده» ٧٠/٢، (٥٣٨٥) والطبراني في «المعجم الأوسط» ٣٠٩/٦ (٦٤٩١)، وأبو الشيخ في «التوبيخ والتنبية»

(ص ٢٤١ - ٢٤٣) (٢٢١ - ٢٢٣)، والحاكم في «المستدرک» ٣٢/٢ وقال: صحيح الإسناد، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨٢/٦، وفي «شعب الإيمان» ٣٠٤/٥ - ٣٠٥ (٦٧٣٥، ٦٧٣٦) كلهم عن ابن عمر مرفوعًا بلفظ: «ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه ردغة الخبال حتى يخرج مما قال» وعند أبي الشيخ والطبراني: «من بهت مؤمنًا أو مؤمنة..» قال المنذري: رواه أبو داود واللفظ له، والطبراني بإسناد جيد نحوه.

«الترغيب والترهيب» ٣/١٩٨.

وروى ابن ماجه في كتاب الفتن، باب المسلمون في ذمة الله (٣٩٤٧)، والطبراني في «المعجم الأوسط» ٦/٣٦٧ (٦٦٣٤)، وابن عدي في «الكامل» ٧/٢٦٧، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/١٧٤ (١٥٢) كلهم عن أبي المهزم، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ: «المؤمن أكرم على الله ﷺ من بعض ملائكته» هذا لفظ ابن ماجه.

قال البيهقي: كذا رواه أبو المهزم، عن أبي هريرة، وأبو المهزم متروك. «شعب الإيمان» ١/١٧٤.

وقال البوصيري: إسناد ضعيف؛ لضعف يزيد بن سفيان. «مصباح الزجاجة» ٢/٢٨٨ (١٣٨٥).

وروى الطبراني في «المعجم الصغير» ٢/١٢٥ (٨٩٧)، وفي «المعجم الأوسط» ٦/١٦١ (٦٠٨٤)، ٨/١٨٨ (٨٣٥٦) مختصرًا، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١/١٧٤ (١٥٣)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٤/٤٥ كلهم عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من شيء أكرم على ﷺ من ابن آدم». قال: قيل يا رسول الله، ولا الملائكة؟ قال: «الملائكة مجبورون بمنزلة الشمس والقمر». قال البيهقي: تفرد به عبيد الله بن تمام، قال البخاري: عنده عجائب، ورواه غيره عن خالد الحذاء موقوفًا على عبد الله بن عمرو، وهو الصحيح.

«شعب الإيمان» ١/١٧٤ - ١٧٥ ثم روى الحديث الموقوف ١/١٧٥ (١٥٤).

قال الهيثمي: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه عبيد الله بن تمام، وهو ضعيف. «مجمع الزوائد» ١/٨٢.



[٤٢٦] أخبرنا أبو عمرو الفراتي<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو موسى<sup>(٢)</sup>، قال: أنا مسدد<sup>(٣)</sup>، قال: نا أحمد بن إبراهيم الدورقي<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني إبراهيم ابن إسحاق الطالقاني<sup>(٥)</sup>، قال: نا بقية<sup>(٦)</sup>،

- (١) أحمد بن أبي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.  
 (٢) عمران بن موسى الخبوشاني، قال الحاكم: كان شيئاً يشبه المشايخ.  
 (٣) مسدد بن قطن، ثقة.  
 (٤) أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد الدورقي النكري، أبو عبد الله البغدادي، ثقة، حافظ. ولد سنة (١٦٨هـ)، وتوفي سنة (٢٤٦هـ).  
 «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٩/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٣/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣).  
 (٥) إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البناي مولاهم، أبو إسحاق الطالقاني، نزيل مرو، وربما نسب إلى جده. قال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت، يقول بالإرجاء. وقال يحيى ابن معين: ثقة. وفي موضع آخر: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ ويخالف. وقال إبراهيم بن عبد الرحمن الدارمي: روى عن ابن المبارك أحاديث غرائب. وقال ابن حجر: صدوق، يغرب. توفي بمرو سنة (٢١٥هـ).  
 «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨٦/٢، «الثقات» لابن حبان ٦٨/٨، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢٤/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٨/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٤٥).

- (٦) بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي الميتمي، أبو يُحْمَد الحمصي.  
 قال الحاكم: ثقة، مأمون. وقال يحيى بن معين: إذا حدث عن الثقات مثل: صفوان بن عمرو وغيره، فاقبلوه، وأما إذا حدث عن أولئك المجاهولين فلا. وبنحوه قال ابن المبارك، والإمام أحمد، ويعقوب بن شيبة، وأبو زرعة، والعجلي، وأبو أحمد الحاكم. وقال ابن المديني: صالح فيما يروي عن أهل الشام، وأما عن أهل الحجاز والعراق فضعيف جداً. وقال الإمام أحمد: توهمت

عن إبراهيم بن أدهم<sup>(١)</sup>، قال: حدثني عباد بن كثير بن<sup>(٢)</sup> قيس<sup>(٣)</sup>، قال: جاء رجل عليه بزة له، فقعده إلى رسول الله ﷺ، فجاء رجل

أن بقية لا يحدث المناكير إلا عن المجاهيل، فإذا هو يحدث المناكير عن المشاهير، فعلمت من أين أتى - قال ابن حجر: قلت: من التدليس - وقال النسائي: إذا قال: حدثنا وأخبرنا، فهو ثقة، وإذا قال: عن فلان، فلا يؤخذ عنه؛ لأنه لا يدرى عن من أخذه. وقال ابن حبان: فرأيت ثقة مأموناً لكنه كان مدلساً، دلس عن عبيد الله بن عمر، ومالك، وشعبة، ما أخذه عن مثل المجاشع بن عمرو، والسري بن عبد الحميد، وعمر بن موسى الميتمي، وأشباههم، فروى عن أولئك الثقات الذين رأهم ما سمع من هؤلاء الضعفاء عنهم. قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وذكره في المدلسين: العلابي، وسبط ابن العجمي، وابن حجر، وجعلوه في المرتبة الرابعة. قال ابن حجر: صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء. ولد سنة (١١٠هـ). وتوفي سنة (١٩٧هـ) أو (١٩٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/ ٤٣٤، «المجروحين» لابن حبان ١/ ٢٠٠، «سؤالات مسعود السجزي للحاكم» (ص ٩٣) «تاريخ بغداد» للخطيب ٧/ ١٢٣، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٠٥، ١١٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/ ٢٣٩، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٦٣)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٣٤)، «التيبين لأسماء المدلسين» لسبط ابن العجمي (ص ١٦، ٦٦).

(١) أبو إسحاق البلخي، صدوق.

(٢) في (أ): عن.

(٣) عباد بن كثير.

إما أن يكون الثقفى البصري، فقد ذكره المزي في شيوخ إبراهيم بن أدهم، وذكر إبراهيم بن أدهم في تلامذته، وقد توفي بعد (١٤٠هـ)، وإبراهيم بن أدهم توفي سنة (١٦٢هـ). وهو متروك.

أو يكون التميمي الرملي الفلسطيني. وقال بعضهم: عباد بن كثير بن قيس، وهو يوافق ما ورد عند المصنف، لكن لم يذكره المزي في شيوخ إبراهيم بن أدهم. ووفاته كما قال الذهبي بعد السبعين ومائة، وهو ضعيف.

عليه أطمار له<sup>(١)</sup>، فقعده إلى رسول الله ﷺ، فقال الغني بشيابه، فضمها إليه، فقال النبي ﷺ: «أكل هذا تقذر<sup>(٢)</sup> من أخيك المسلم؟! أكنت تحسب أن يصيبه من غناك شيء، أو يصيبك من فقره شيء؟!» فقال الغني: معذرة إلى الله ورسوله؛ إن النفس لأمارة بالسوء، وشيطان<sup>(٣)</sup> يكيدني، أشهد يا رسول الله أن نصف مالي له.

فقال الرجل: ما أريد ذلك. فقال له<sup>(٤)</sup> النبي ﷺ: «ولم؟» قال: إنني<sup>(٥)</sup> أخاف أن يفسد قلبي كما أفسد<sup>(٦)</sup> قلبه<sup>(٧)</sup>.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٨٤، ٨٥، «الكامل» لابن عدي ٤/٣٣٣، ٣٣٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٢/٢٧، ١٤/١٤٥، ١٤/١٥٠ «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/٣٧٠ - ٣٧١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٢٨٠، ٢٨١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١٣٩، ٣١٤٠).

(١) ساقطة من (ح).

الطَّمْر: الثوب الخَلِيق.

«النهاية» لابن الأثير ٣/١٣٨.

(٢) في (س): تقزز. والمثبت من هامش (س)، (أ). وفي (ش)، (ح)، (ز): تقذراً. وفي هامش (ز): تقززاً.

(٣) في (ح): والشيطان. وفي (أ): وشيطاني.

(٤) ساقطة من (ز)، (أ).

(٥) في (أ): لأنني.

(٦) في (أ): فسد.

(٧) [٤٢٦] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً، وفيه عباد بن كثير إن كان الثقفي البصري فمتروك، وإن كان الرملي فضعيف، وبقية يدللس عن الضعفاء، وقد عنعن، وهو مرسل أو معضل.

وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لا تحقرن أحدًا من المسلمين إن<sup>(١)</sup> صغير المسلمين عند الله كبير<sup>(٢)</sup>.

وقال يحيى بن معاذ: بئس القوم قوم إن أستغنى بينهم المؤمن حسدوه، وإن أفقر بينهم أستدلوه<sup>(٣)</sup>.

﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾: في الدرجة.

[٤٢٧] أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد<sup>(٤)</sup> بن جعفر<sup>(٥)</sup> والحسن<sup>(٦)</sup> بن محمد بن جعفر<sup>(٧)</sup>، قالوا: أخبرنا حاجب<sup>(٨)</sup> بن أحمد<sup>(٩)</sup> بن يرحم<sup>(١٠)</sup>،

التخريج:

رواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٥٣/٨ من طريق أحمد بن الحسين الحذاء قال: حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي به. وقال: كذا رواه إبراهيم عن عباد، مرسلًا.

(١) في جميع النسخ: فإن. والمثبت من (س).

(٢) عزاه المتقي الهندي إلى أبي عبد الرحمن السلمي، عن أبي بكر.

«كنز العمال» ١٦/١٦ (٤٣٧٤).

(٣) لم أجده.

(٤) في (ش): محمد.

(٥) لم أجده.

(٦) في (أ): الحسين.

(٧) أبو القاسم الحبيبي، مفسر واعظ، تكلم فيه الحاكم.

(٨) في (أ): صاحب.

(٩) في (ح): محمد.

(١٠) في (س) و(ش): يَرْجَمُ، والمثبت من (ح)، (ز)، (أ) وهو الصواب..

قال الحافظ: رأيت ابن طاهر روى حديثًا من طريقه، وقال عقبه: رواه أثبات ثقات.

قال: نا محمد بن حماد<sup>(١)</sup>، قال: نا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، عن الأعمش<sup>(٣)</sup>، عن زيد بن وهب<sup>(٤)</sup>، [٧١/أ] عن أبي ذر، قال: قال لي<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر أرفع بصرك إلى أرفع رجل في المسجد» فنظرت، فإذا رجل جالس عليه حلة، فقلت: هذا. فقال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر أرفع بصرك إلى أوضع رجل تراه في المسجد». فنظرت، فإذا رجل ضعيف عليه أخلاق، قلت: هذا. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده لهذا<sup>(٦)</sup> عند الله يوم القيامة<sup>(٧)</sup> أفضل من قراب<sup>(٨)</sup>»

(١) محمد بن حماد أبو عبد الله الأبيوزدي، الزاهد، ثقة. توفي سنة (٢٤٨هـ) أو (٢٤٩هـ).

«الثقات» لابن حبان ٩/٩٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥٤٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٨٣٠).

(٢) محمد بن خازم، ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره، وقد رمي بالإرجاء.

(٣) سليمان بن مهران الأعمش، ثقة، حافظ، لكنه يدلس.

(٤) زيد بن وهب الجهني أبو سليمان الكوفي.

أسلم في حياة النبي ﷺ، وهاجر إليه، فقبض ﷺ، وهو في الطريق، فهو مخضرم، ثقة، جليل، لم يصب من قال: في حديثه خلل. توفي بعد (٨٠هـ). وقيل: سنة (٩٦هـ).

«التاريخ الكبير» للبخاري ٣/٤٠٧، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٢/٥٥٩، «تذكرة الطالب المعلم» لسبط ابن العجمي (ص ٦٥)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٦٧١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢١٥٩).

(٥) ساقطة من (ش)، (أ).

(٦) في (ز): إن لهذا.

(٧) في (ش): في يوم القيامة.

(٨) أي: ما يقارب ملاحا وهو مصدر قارب يقارب. «النهاية» لابن الأثير ٤/٣٤.

الأرض من هذا»<sup>(١)</sup>.

(١) [٤٢٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف الحسن بن محمد لم يذكر بجرح ولا تعديل، والآخر لم أجد له ترجمة، والحديث قد ورد من طرق صحيحة عن أبي معاوية.

التخريج:

رواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٧٠/٥، (٢١٤٩٣)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٥٦/١٢ (٣٥٣١٩) والبزار في مسنده «البحر الزخار» ٣٩٢/٩ (٣٩٧٩).

وانظر: «كشف الأستار» ٢٤٢/٤ (٣٦٢٩) عن محمد بن المثنى كلهم، عن أبي معاوية به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٥٧/٥ (٢١٣٩٦)، وابن أبي شيبة في الموضوع السابق، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٣٠/٧ (١٠٤٨٠) من طريق يعلى بن عبيد.

ورواه أيضًا الإمام أحمد ١٥٧/٥ (٢١٣٩٦) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٣٣٠/٧ (١٠٤٨٠) من طريق ابن نمير.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٥٧/٥ (٢١٣٩٧) عن محمد بن عبيد كلهم، عن الأعمش به، بنحوه.

ولم أجد في المصادر السابقة تصريح الأعمش بالسماع، لكن قال الدكتور عبد الرحمن الفريوائي -محقق كتاب «الزهد» لوكيع- بعد أن عزا الحديث «لمصنف ابن أبي شيبة» من نسخة خطيه: وفي ابن أبي شيبة تصريح بسماع الأعمش من زيد ابن وهب.

«الزهد» ٣٧٩/١.

ورواه وكيع في «الزهد» ٣٧٨/١ (١٤٤)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٥٧/٥ (٢١٣٩٥)، وفي «الزهد» (ص ٥٠) (٤٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في

«الإحسان» ٤٥٦/٢ (٦٨١)، والحاثر بن أبي أسامة في «مسنده» أنظر «بغية الباحث» (ص ٣٢٩) (١١٠٩) وعنده تصريح الأعمش بالسماع. والبيهقي في

«شعب الإيمان» ٣٢٩/٧ (١٠٤٧٩) كلهم من طريق الأعمش، عن سليمان بن مسهر، عن خرشة بن الحر.

﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قال ابن عباس: يعني كثيراً بغير قوت، ولا ميزان<sup>(١)</sup>؛ لأن كل ما<sup>(٢)</sup> دخل عليه الحساب فهو قليل<sup>(٣)</sup>. وقال الضحاك: يعني من غير تبعة يرزقه في الدنيا، ولا يحاسبه في الآخرة<sup>(٤)</sup>.

وقيل: إن هذا راجع إلى الله تعالى، ثم هو محتمل على هذا القول

ورواه البزار في مسنده «البحر الزخار» ٤١٤/٩ (٤١٨)، وانظر «كشف الأستار» ٢٤٣/٤ (٣٦٣٠) من طريق الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه. ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» ٨٢/٦ (٥٨٦٢)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١١٥/٨. من طريق الأعمش، عن المعرور بن سويد كلهم عن أبي ذر به نحوه، مرفوعاً.

قال أبو نعيم: حديث ثابت مشهور من حديث الأعمش. «حلية الأولياء» ١١٦/٨.

وقال المنذري: رواه أحمد بأسانيد رواتها محتج بهم في الصحيح. «الترغيب والترهيب» ١٤٩/٤.

وقال الهيثمي: رواه أحمد، والبزار، والطبراني في «الأوسط» بأسانيد، ورجال أحمد وأحد إسنادي البزار والطبراني رجال الصحيح. «مجمع الزوائد» ٢٦٥/١٠.

(١) في (ش)، (ز): مقدار. وفي (أ): هندام. وفي (ح): بغير وزن ولا مقدار.

(٢) في (ش)، (أ): كلما.

(٣) روى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٥/٢ (١٩٧٨) عن ابن عباس قال: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قال: تفسيرها: ليس على الله رقيب ولا من يحاسبه.

(٤) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٣/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٠/٣.

معنيين :

أحدهما: أنه<sup>(١)</sup> لا يعترض عليه، ولا يحاسب (فيما يرزق)<sup>(٢)</sup>، لا يقال له: لم أعطيت (هَذَا، وحرمت هَذَا)<sup>(٣)</sup>؟ ولم أعطيت<sup>(٤)</sup> هَذَا أكثر مما أعطيت هَذَا؟ لأنه لا شريك له يمانعه، ولا قسيم ينازعه. والمعنى الآخر: أنه<sup>(٥)</sup> لا يخاف نفاذ خزائنه؛ فيحتاج إلى حساب ما<sup>(٦)</sup> يخرج منها (إذا كان الحساب من المعطي إنما يكون ليعلم قدر العطاء؛ لئلا يتجاوز في عطائه إلى)<sup>(٧)</sup> ما يجحف<sup>(٨)</sup> به، فهو لا يحتاج إلى الحساب؛ لأنه عالم، غني، لا يخاف نفاذ خزائنه؛ لأنها بين الكاف والنون<sup>(٩)</sup>.

(١) في (أ): لأنه.

(٢) طمس في (ح).

(٣) في (ح): ذاك.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٥) في (ح): لأنه.

(٦) في (ش): فما.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (أ).

(٨) في هامش (ح): يضر.

(٩) روي نحوه عن الربيع بن أنس، رواه ابن أبي حاتم كما عزاه إليه السيوطي.

«الدر المثور» ١/ ٤٣٥.

ولم أجد في المطبوع من «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم. وانظر أيضًا: «جامع البيان» للطبري ٢/ ٣٣٤، «تأويلات أهل السنة» لأبي منصور الماتريدي ١/ ٤٣٩، «بحر العلوم» للسمرقندي ١/ ١٩٩، «تفسير القرآن» للسمعاني ٢/ ٢٦٤، «غرائب التفسير وعجائب التأويل» للكرماني ١/ ٢١٠، «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/ ١٣٩ - ١٤١.



(قوله ﷺ) (١): ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ (٢)

قال الحسن وعطاء: كان الناس من وقت وفاة آدم [٧١/ب] إلى مبعث نوح عليهما السلام أمة واحدة (على ملة واحدة، وهي الكفر، كانوا كفارًا كلهم أمثال البهائم، فبعث الله ﷺ نوحًا وإبراهيم وغيرهما من النبيين (٣).

وقال عكرمة وقتادة: كان الناس من وقت آدم إلى مبعث نوح عليهما السلام أمة واحدة (٤) وكان بين آدم ونوح عليهما السلام عشرة قرون كلهم على شريعة واحدة من الحق والهدى، ثم اختلفوا في زمن نوح، فبعث (٥) الله ﷺ إليهم نوحًا (٦)، وكان أول نبي بُعث، (ثم بَعَثَ) (٧) بعده النبيين (٨).

(١) ساقطة من (ش)، (ح).

(٢) في (ش)، (ح) زيادة: الآية. وفي (أ) زيادة: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ﴾.

(٣) قول الحسن ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢٧١/١، والبغوي في «معالم

التنزيل» ٢٤٣/١، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ٢١٣/٢.

وقول عطاء ذكره الواحدي في «الوسيط» ٣١٥/١، والبغوي في «معالم التنزيل»

٢٤٣/١، والنيسابوري في «غرائب القرآن» ٢١٣/٢.

(٤) ما بين القوسين زيادة من (ش)، (ح)، (أ). والزيادة في (أ) هي: أي: على ملة واحدة وهي الكفر، أمثال البهائم فبعث الله تعالى نوحًا وغيره. وقال عكرمة وقتادة.

(٥) في (أ): فبعثه.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) ساقطة من (ش).

(٨) في (ش)، (أ): النبيون.

وقال الكلبي والواقدي<sup>(١)</sup>: هم أهل سفينة نوح عليه السلام كانوا مؤمنين

وقول قتادة رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٣٤، وفي «تاريخ الرسل والملوك» ١/١٧٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٧٦ (١٩٨٥)، (١٩٨٧، ١٩٨٩).

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٤٣٦ إلى عبد بن حميد. وذكره الجصاص في «أحكام القرآن» ١/٣١٩. وسيأتي نحوه من روايته عن ابن عباس.

وقول عكرمة ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ١/٢٧١، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٣، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/١٤٤.

(١) محمد بن عمر بن واقد الواقدي الأسلمي مولا هم، أبو عبد الله المدني.

أحد الأعلام، متروك مع سعة علمه. قال الذهبي: أستقر الإجماع على وهن الواقدي. وقال الخطيب: قدم بغداد، وولي قضاء الجانب الشرقي فيها، وهو ممن طبق شرق الأرض وغربها ذكره، ولم يخف على أحد عرف أخبار الناس أمره، وسارت الركبان بكتبه في فنون العلم.. وكان جواداً، كريماً، مشهوراً بالسخاء. وقال الذهبي أيضاً: وقد تقرر أن الواقدي ضعيف، يحتاج إليه في الغزوات، والتاريخ. ولد سنة (١٣٠هـ). وتوفي سنة (٢٠٧هـ).

«أخبار القضاة» لو كيع ٣/٢٧٠، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣/٣، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٦٦٢، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٩/٤٥٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٦٥٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٧٥).

قلت: وإذا أطلق الواقدي فيراد به محمد بن عمر صاحب «المغازي» المشهور الذي تقدمت ترجمته، لكن الذي يظهر لي أن الثعلبي يقصد: علي بن الحسين بن واقد الذي روى «تفسيره» وصرح به في مقدمة كتابه وهو: علي بن الحسين بن واقد القرشي مولا هم أبو الحسن - ويقال: الحسين - المروزي، نيسابوري الأصل، كان عالماً صاحب حديث، كبير القدر. ذكره ابن حبان في «الثقات». وقال النسائي: ليس به بأس. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. وقال الذهبي: حسن الحديث.

كلهم، ثم اختلفوا بعد وفاة نوح فبعث الله النبيين<sup>(١)</sup>.  
 وروي عن ابن عباس<sup>(٢)</sup> قال<sup>(٣)</sup>: كان الناس على عهد إبراهيم عليه السلام  
 أمة واحدة كفارًا كلهم، وولد إبراهيم عليه السلام في جاهلية، (فبعث الله  
عليه السلام)<sup>(٤)</sup> إبراهيم وغيره من النبيين<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن حجر: صدوق يهيم. ولد سنة (١٣٠هـ)، وتوفي سنة (٢١١هـ).  
 «التاريخ الكبير» للبخاري ٢٦٧/٦، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧٩/٦،  
 «الثقات» لابن حبان ٤٦٠/٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢١١/١٠، «تهذيب  
 التهذيب» لابن حجر ١٥٥/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٧١٧).  
 (١) قول الكلبي ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٣/١، والقرطبي في «الجامع  
 لأحكام القرآن» ٣١/٣.  
 وقول الواقدي ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣١/٣، وذكره  
 السمرقندي في «بحر العلوم» ١٩٩/١، والحيري في «الكفاية» ١٥٧/١ دون نسبة  
 لأحد.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) في (أ): أنه قال.

(٤) في (ش): فأرسل الله تعالى. وفي (ش)، (ح)، (ز) زيادة: إليهم.

(٥) ذكره البغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٣/١، وابن الجوزي في «زاد المسير»  
 ٢٢٩/١، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣١/٣.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/١: وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم من  
 طريق العوفي عن ابن عباس رضي الله عنه ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ قال: كفارًا.  
 ونقل مثله ابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٢٩/١، وابن كثير «تفسير القرآن  
 العظيم» ٢٧٩/١ عن العوفي، عن ابن عباس.

وقول العوفي عن ابن عباس رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٣٦/٢ بلفظ: ﴿كَانَ  
 النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: كان دينًا واحدًا رضي الله عنه ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ﴾.

وقد ورد عنه رضي الله عنه خلافه، فقد روى أبو يعلى في «مسنده» ٤٧٣/٤ (٢٦٠٦)  
 مختصرًا، والطبري في «جامع البيان» ٣٣٤/٢، وفي «تاريخ الرسل والملوك»

وروى الربيع<sup>(١)</sup>، عن أبي العالية<sup>(٢)</sup>، عن أبي بن كعب<sup>(٣)</sup> قال: كان الناس حين عرضوا على آدم، وأخرجوا<sup>(٤)</sup> من ظهره، وأقرأوا<sup>(٥)</sup> بالعبودية أمة واحدة، مسلمين كلهم، ولم يكونوا أمة واحدة قط<sup>(٦)</sup> غير ذلك اليوم، ثم اختلفوا<sup>(٧)</sup> بعد ذلك<sup>(٨)</sup>، فبعث الله ﷺ الرسل،

١٧٨/١ والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٠٩/١١ (١١٨٣٠)، والحاكم في «المستدرک» ٥٩٦/٢ وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه.

كلهم من طريق عكرمة، عن ابن عباس قال: كان بين نوح وآدم عشرة قرون كلها على شريعة من الحق، فاختلفوا فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين قال: وكذلك هي قراءة عبد الله (كان الناس أمة واحدة فاختلفوا). هذا لفظ الطبري.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/١ إلى البزار وابن المنذر. وقال ابن كثير في «تفسير القرآن العظيم» ٢١٣/١: والقول الأول عن ابن عباس يريد ما رواه عكرمة عنه أصح سنداً، ومعنى؛ لأن الناس كانوا على ملة آدم حتى عبدوا الأصنام.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣١٨/٦ - ٣١٩: رواه أبو يعلى والطبراني باختصار ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

وقال السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/١: بسند صحيح.

(١) في (ح) زيادة: بن خثيم. ا.هـ. وذلك خطأ؛ فهو الربيع بن أنس البكري، صدوق له أوهام، ورمي بالتشيع.

(٢) رفيع بن مهران الرياحي، ثقة، كثير الإرسال.

(٣) أبو المنذر، صحابي، مشهور.

(٤) في (ز): وخرجوا.

(٥) في (ش): وأقرأ.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) في (أ): واختلفوا.

(٨) في (ش)، (ح): آدم.

وأُنزل الكتب حين اختلفوا<sup>(١)</sup>. وكذلك هي في<sup>(٢)</sup> قراءة (أبي  
وعبد الله)<sup>(٣)</sup>: (فاختلفوا فبعث الله<sup>(٤)</sup> النبيين)<sup>(٥)</sup>.

وقال مجاهد ومحمد بن إسحاق بن يسار: كان الناس أمة واحدة  
يعني: آدم وحده<sup>(٦)</sup>. سمي<sup>(٧)</sup> الواحد بلفظ الجمع؛ لأنه أصل النسل،  
وأبو<sup>(٨)</sup> البشر، ثم خلق الله تعالى حواء، ونشر منهما<sup>(٩)</sup> الناس  
فانتشروا، وكثروا، فكانوا مسلمين كلهم<sup>(١٠)</sup> إلى أن قتل قابيل هايل

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٣٥/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن  
العظيم» ٣٧٦/٢ (١٩٨٢، ١٩٨٤).

وانظر: «الدر المنثور» ٤٣٥/١.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) في (ش): أبي بن عبد الله.

(٤) في (س) وحده زيادة: (ﷻ) رأيت حذفها؛ لأنها لم ترد في القراءة.

(٥) قراءة أبي وردت في الأثر السابق الذي تقدم تخريجه.

وقراءة عبد الله وردت في حديث ابن عباس الذي سبق تخريجه.

وعزاها إليه أيضًا الزمخشري في «الكشاف» ٢٥٥/١، والكرمانى في «شواذ

القراءة» (٢٣٨)، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٢٨٦/١.

(٦) قول مجاهد في «تفسيره» ١٠٤/١، ورواه سفيان الثوري في «تفسيره» (ص ٦٨)،

والطبري في «جامع البيان» ٣٣٥/٢ وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم»

٣٧٥/٢ (١٩٨١)، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٥/١ إلى وكيع وعبد بن

حميد. وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١٥٩/١.

(٧) بعدها في (ح): زيادة: ذلك.

(٨) في (ش): وأب.

(٩) في (ح): منهم. وفي (ز): منها.

(١٠) قال الفخر الرازي: القول الثالث: وهو اختيار أبي مسلم والقاضي: أن الناس

فاختلفوا حينئذ، فبعث الله تعالى النبيين.

ورأيت في بعض التفاسير: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾: في الجبلة لا أمر عليهم ولا نهى، ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ﴾ ﴿رُسُلًا﴾ ﴿مِّنَ النَّبِيِّينَ﴾.

وجملتهم [أ/٧٢] مائة وأربعة وعشرون (ألفاً، والرسل<sup>(١)</sup> منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، والمذكور<sup>(٢)</sup> في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون)<sup>(٣)</sup> نبياً<sup>(٤)</sup>.

كانوا أمة واحدة في التمسك بالشرائع العقلية، وهي الاعتراف بوجود الصانع وصفاته، والاشتغال بخدمته، وشكر نعمته، والاجتناب عن القبائح العقلية كالظلم والكذب والجهل والعبث، وأمثالها.

«مفاتيح الغيب» ١٢/٦ - ١٣.

(١) في (ح): والمرسل. وفي (أ): فالرسل.

(٢) في (ح)، (أ): والمذكورون.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ش)، ووقع في (س)، (أ): وعشرين.

(٤) نقل البيضاوي في «أنوار التنزيل» ١١٣/١ هذا القول عن كعب الأحبار، وقد ورد

نحوه في حديث مرفوع رواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٧٨/٥ - ١٧٩ (٢١٥٥٢)، وابن سعد في «الطبقات الكبرى» ١/٥٤، والبزار في مسنده «البحر

الزخار» ٩/٤٢٦، (٤٠٣٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان»

٧٦/٢ (٣٦١)، والطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ١/١٥٠، والطبراني في

«المعجم الكبير» ٨/٢١٧ (٧٨٧١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١/١٦٦،

١٦٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/٤ كلهم من طرق عن أبي ذر رضي الله عنه أنه سأل

النبي ﷺ: يا رسول الله ﷺ؛ كم الأنبياء؟ قال: «مائة ألف وعشرون ألف». وفي

بعض الروايات: «مائة وأربعة وعشرون ألفاً» قال أبو ذر: كم الرسل منهم؟

قال: «ثلاثمائة وثلاثة عشر».

وقال الهيثمي: مداره على بن يزيد وهو ضعيف.

﴿مُبَشِّرِينَ﴾: بالثواب (من آمن)<sup>(١)</sup> وأطاع ﴿وَمُنذِرِينَ﴾: محذرين<sup>(٢)</sup> بالعقاب من كفر وعصى.

[٤٢٨] وأخبرنا أبو منصور الحمشاذي<sup>(٣)</sup>، قال: أنا محمد<sup>(٤)</sup> بن يوسف<sup>(٥)</sup>، قال: أنا الحسن بن محمد<sup>(٦)</sup>، قال: أنا عبد الله بن

«مجمع الزوائد» ١/١٥٩.

وقال عن الطريق الآخر: فيه المسعودي وهو ثقة، ولكنه أختلط.

«مجمع الزوائد» ١/١٦٠.

وقوله «والمذكور في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون نبياً» الذي عليه أهل العلم أنهم خمسة وعشرون.

انظر «معارج القبول» ٢/٦٧٨ - ٦٧٩.

(١) في (أ): لمن آمن بالله.

(٢) في (ش): محذر.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد، عالم مصنف، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٤) في (أ): أحمد.

(٥) محمد بن يوسف، لم يتبين لي من هو، وأظنه: محمد بن يعقوب بن يوسف نسب إلى جده للتفريق بينه وبين الأصم.

ومحمد بن يعقوب بن يوسف بن الأخرم الشيباني أبو عبد الله النيسابوري.

قال الحاكم: كان صدر الحديث ببلدنا بعد ابن الشرقي يحفظ ويفهم. وقال محمد

بن صالح بن هانئ: كان ابن خزيمة يقدم أبا عبد الله بن يعقوب على كافة أقرانه،

ويعتمد قوله فيما يرد عليه، وإذا شك في شيء عرضه عليه. ولد سنة (٢٥٠هـ)،

وتوفي في جمادى الآخرة سنة (٣٤٤هـ).

«سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٥/٤٦٦ «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٣/٨٦٤ «شذرات

الذهب» لابن العماد ٤/٢٣٧.

(٦) الحسن بن محمد، لم يتبين لي من هو، وأظنه: الحسين بن محمد القباني، فهو

من بلد عبد الله بن هاشم وذكره المزي في تلاميذه وهو: الحسين بن محمد بن

هاشم<sup>(١)</sup>، قال: نا وكيع<sup>(٢)</sup>، عن موسى بن عبيدة<sup>(٣)</sup>، عن محمد بن ثابت<sup>(٤)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «صلوا عليّ

زياد العبدي القباني أبو علي النيسابوري، ثقة، حافظ، مصنف، قيل: إن البخاري روى عنه. قال الذهبي: ولد سنة بضع عشرة ومائتين. وتوفي سنة (٢٨٩هـ).

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٣٧/١٦، «الأنساب» للسمعاني ٤٤٠/٤ «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤٩٩/١٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٣٦/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٣٤٨).

(١) الطوسي النيسابوري، ثقة.

(٢) وكيع بن الجراح، ثقة، حافظ.

(٣) موسى بن عبيدة بن نشيط بن عمرو أبو عبد العزيز الرندي المدني، ضعيف، لا سيما في عبد الله بن دينار، وكان عابداً. توفي سنة (١٥٣هـ) وقيل: (١٥٢هـ). «الكامل» لابن عدي ٣٣٣/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٨١/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩٨٩).

(٤) محمد بن ثابت، عن أبي حكيم مولى الزبير وأبي هريرة وعنه موسى بن عبيدة، مجهول. وقال يعقوب بن شيبة: إنه محمد بن ثابت بن شرحبيل. قال المزي: وروى الطبراني حديث محمد بن ثابت عن أبي هريرة: «اللهم أنفعني بما علمتني». من رواية عبد الله بن نمير، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن موسى بن عبيدة، عن محمد بن ثابت القرشي، وهذا يقوي ما قاله يعقوب. وقال ابن حجر: لكن قال علي بن المدني: محمد بن ثابت عن أبي حكيم لا نعلم أحداً روى عنه غير موسى بن عبيدة، فيحتمل أن الذي روى عن أبي هريرة هو ابن شرحبيل وأن هذا رجل مجهول من السادسة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٦/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٥٥٧/٢٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤٩٥/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٢٦/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٧٢).

وأما محمد بن ثابت بن شرحبيل، ويقال: ابن عبد الرحمن بن شرحبيل العبدي



أنبياء الله ورسله فإن الله سبحانه بعثهم كما بعثني»<sup>(١)</sup>.

أبو مصعب الحجازي، مقبول. من الرابعة.

«الثقات» لابن حبان ٣٥٨/٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٢٥/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٦٩).

(١) [٤٢٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده من لم أعرفه، وفيه موسى بن عبيدة ضعيف، ومحمد بن ثابت إن كان هو ابن شرحبيل فهو مقبول، وإن لم يكن هو فمجهول، وللحديث طرق يصير بمجموعها حسنًا:

التخريج:

رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٨/١ (١٣١) وفي «الدعوات الكبير» ١٢١/١ (١٦٠) من طريق أحمد بن عبد الجبار.

ورواه الأصبهاني في «الترغيب والترهيب» ٣٣٢/٣ (١٧٠٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي كلاهما عن وكيع به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢١٦/٢ (٣١١٨) عن الثوري، ومن طريقه الطبراني كما عزاه إليه ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ١٠٠).

ورواه إسماعيل بن إسحاق القاضي في «فضائل الصلاة على النبي» (ص ١٤١) (٤٥) من طريق عمر بن هارون.

ورواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٥/٨ من طريق أبي عاصم النبيل.

ورواه ابن أبي عمير في «مسنده» عن أبي أسامة. وأحمد بن منيع في «مسنده» عن أبي سعيد مولى بني هاشم، كما عزاه إليهما ابن حجر في «المطالب العالية» ٩/٤ (٣٣٥٠).

وعزاه السخاوي في «القول البديع» (ص ٦١) إلى أبي اليمن بن عساكر من طريق المعافى بن عمران كلهم عن موسى بن عبيدة به، بنحوه.

قال ابن القيم: وعمر بن هارون وموسى بن عبيدة ومحمد بن ثابت، وإن لم يكونوا بحجة، فالحديث له شواهد، ومثله يصلح للاستشهاد. وقال أيضًا: وموسى وإن كان ضعيفًا، فحديثه يستأنس به.

«جلاء الأفهام» (ص ١٠١ - ١٠٢ ، ٦٣٥).

وقال ابن حجر: أخرجه إسماعيل القاضي بسند ضعيف.

«فتح الباري» ١١/١٦٩.

وقال السخاوي: في سنده موسى بن عبيدة، وهو وإن كان ضعيفًا، فحديثه يستأنس به.

«القول البديع» (ص ٦١).

وللحديث شواهد منها:

١- حديث ابن عباس.

رواه الطبراني من طريق موسى بن عبيدة، عن محمد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس بنحوه. عزاه إليه ابن القيم في «جلاء الأفهام» (ص ٦٣٤)، والسخاوي في «القول البديع» (ص ٦٢).

وقال ابن حجر: أخرجه الطبراني، ورويناه في «فوائد العيسوي» وسنده ضعيف أيضًا.

«فتح الباري» ١١/١٦٩.

قال السخاوي: وفي سنده موسى أيضًا.

«القول البديع» (ص ٦٢).

٢- حديث أنس.

رواه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٧/٣٨٠ من طريق علي بن أحمد البصري قال: حدثنا حميد الطويل، عن أنس به بنحوه، مرفوعًا. وقال الخطيب عن علي البصري: مجهول.

ورواه أبو الشيخ في «طبقات المحدثين بأصبهان» ٢/١٠ (٩٢)، وأبو نعيم في «ذكر أخبار أصبهان» ١/١١٣، ٢/٣٣٥ وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٧/١٤ إلى ابن مردويه. كلهم من طريق أبي العوام القطان، عن قتادة، عن أنس مرفوعًا بلفظ: «إذا سلمتم علي فسلموا على المرسلين فإنما أنا رسول من المرسلين».

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» كما عزاه إليه ابن كثير في «تفسيره»

٦٨/١٢ ، وابن أبي عاصم في «فضل الصلاة على النبي» (ص ٥٤) (٧٠) من طريق شيبان عن قتادة، عن أنس، عن أبي طلحة مرفوعًا به، بنحو ما سبق.  
ورواه ابن أبي عاصم في «فضل الصلاة» (ص ٥٣) (٦٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس مرفوعًا بنحو اللفظ الأول.  
لكن نقله السخاوي عن ابن أبي عاصم بإسقاط: (عن أنس) ثم قال: وإسناده حسن جيد، ولكنه مرسل.

«القول البديع» (ص ٦١).

وقال ابن حجر عن إسناد ابن مردويه المتقدم: سنده حسن، ولكن أخرجه عبد بن حميد في «تفسيره» من رواية سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة مرسلًا، وهو أقوى.  
«نتائج الأفكار» مجلس (٣٠٧) أنظر حاشية كتاب «فضل الصلاة» لابن أبي عاصم المحمدي السلفي.

وهكذا رواه -أي: مرسلًا- الطبري في «جامع البيان» ١١٦/٢٣، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم.

٣- حديث علي في الدعاء بحفظ القرآن، وفيه: «وصل علي وعلى سائر النبيين». رواه الترمذي في كتاب الدعوات، باب في دعاء الحفظ (٣٥٧٠) وقال: هذا حديث حسن غريب.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/٤٦١-٤٦٢ وقال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. وتعقبه الذهبي فقال: هذا حديث منكر شاذ أخاف لا يكون موضوعًا، وقد حيرني والله جودة سنده.

وقال المنذري: طرق أسانيد هذا الحديث جيدة ومتمه غريب جدًا.

«الترغيب والترهيب» ٢/٣٦١.

وقال السخاوي: والحق أنه ليست له علة؛ إلا أنه عن ابن جريج، عن عطاء، بالنعنة أفاده شيخنا.

«القول البديع» (ص ٢٤٣).

وانظر: «تنزيه الشريعة» لابن عراق ١١٢/٢.

﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾<sup>(١)</sup> أي: الكتب، تقديره: وأنزل مع كل واحد الكتاب<sup>(٢)</sup> ﴿بِالْحَقِّ﴾: بالعدل والصدق ﴿لِيُحْكَمَ بَيْنَ النَّاسِ﴾ قراءة العامة بفتح الياء وضم الكاف، وهو<sup>(٣)</sup> أربعة مواضع: ههنا وفي آل عمران<sup>(٤)</sup> والنور<sup>(٥)</sup> (في موضعين)<sup>(٦)</sup>.

وقراها<sup>(٧)</sup> كلها أبو جعفر القارئ وعاصم الجحدري بضم الياء وفتح الكاف<sup>(٨)</sup> لأن الكتاب لا يحكم على الحقيقة إنما يُحْكَمُ به. ولقراءة العامة وجهان: أحدهما: على سعة الكلام، كقوله تعالى<sup>(٩)</sup>: ﴿هَذَا كِتَابُنَا نَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ﴾<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ح) زيادة: بالحق.

(٢) «إعراب القرآن» للنحاس ٣٠٣/١، «الكشاف» للزمخشري ٢٥٦/١، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ٦١/١.

(٣) في (أ): وهي.

(٤) آية ٢٣.

(٥) في (أ): وفي النور.

(٦) آية (٤٨)، وآية (٥١). وفي هامش (س)، (ش)، (ح)، (أ): موضعان.

(٧) في (ح): وقرأ.

(٨) «الغاية في القراءات العشر» لابن مهران الأصبهاني (ص ١١٣)، «إرشاد المبتدي» للقلانسي (ص ٢٤٢)، «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري ٢٢٧/٢.

وعزاها إلى عاصم الجحدري: النحاس في «إعراب القرآن» ٣٠٣/١، وفي

«معاني القرآن» ١٦١/١، والهدلي في «الكامل في القراءات الخمسين»

(١٦٨ب)، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٢/٣.

(٩) في (ش): سبحانه.

(١٠) الجاثية: ٢٩.

والآخر: أن معناه: ليحكم كل نبي بكتابه، وإذا حكم بالكتاب فكأنما حكم الكتاب ﴿فِيمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اٰخْتَلَفَ فِيهِ﴾ أي: في الكتاب ﴿إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ أي<sup>(١)</sup>: أعطوه، وهم اليهود والنصارى. ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ يعني: أحكام التوراة والإنجيل<sup>(٢)</sup>. قال الفراء: ولاختلافهم معنيان:

أحدهما: أن<sup>(٣)</sup> كفر<sup>(٤)</sup> بعضهم بكتاب بعض<sup>(٥)</sup> كقوله<sup>(٦)</sup>: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾<sup>(٧)</sup> [٧٢/ب] الآية.

والآخر: تحريفهم وتبديلهم كتاب الله ﷻ، كقوله تعالى<sup>(٨)</sup>: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾<sup>(٩)</sup>. وقيل: هذه الآية راجعة إلى محمد ﷺ<sup>(١٠)</sup> وكتابه اختلف فيه أهل الكتاب ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾:

(١) ساقطة من (ش)، (أ).

(٢) «جامع البيان» للطبري ٣٣٧/٢.

(٣) ساقطة من (ش)، (ح).

(٤) في (أ): يكفر.

(٥) ساقطة من (ش).

(٦) في (ش) زيادة: سبحانه. وفي (أ): قوله تعالى.

(٧) النساء: ١٥٠.

(٨) في (ش): سبحانه.

(٩) النساء: ٤٦، والمائدة: ١٣.

وانظر «معاني القرآن» ١٣١/١/٧ وليس عنده الأستشهاد بالآيتين.

(١٠) «معاني القرآن» للزجاج ٢٨٤/١ «معاني القرآن» للنحاس ١/١٦١.

صفة محمد ﷺ في كتبهم ﴿بَغْيًا﴾: ظلمًا، وحسدًا ﴿بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اٰخْتَلَفُوا فِيهِ﴾<sup>(١)</sup> أي: إلى ما اختلفوا فيه<sup>(٢)</sup>؛ كقوله تعالى: ﴿هَدَنَّا لِهٰذَا﴾<sup>(٣)</sup> وقوله: ﴿يُعَدُّونَ لِمَا قَالُوا﴾<sup>(٤)</sup> ﴿مِنَ الْحَقِّ بِاِذْنِ اللَّهِ﴾: بعلمه، وإرادته فيهم<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن زيد في هذه الآية: اختلفوا في الصلاة، فمنهم من يصلي إلى المشرق، ومنهم من يصلي إلى المغرب، ومنهم من يصلي إلى بيت المقدس؛ فهدانا الله ﷻ للكعبة<sup>(٦)</sup>، واختلفوا في الصيام، فمنهم من يصوم بعض يوم، ومنهم من يصوم بالليل؛ فهدانا الله ﷻ لشهر رمضان، واختلفوا في يوم الجمعة، فأخذت اليهود السبت، والنصارى يوم<sup>(٧)</sup> الأحد، فهدانا الله ﷻ له، واختلفوا في إبراهيم ﷺ، فقالت اليهود: كان يهوديًا، وقالت النصارى: كان نصرانيًا؛ فهدانا الله ﷻ للحق من ذلك، واختلفوا في عيسى ﷺ، فجعلته اليهود لغيرية، وجعلته النصارى ربا؛ فهدانا الله ﷻ فيه<sup>(٨)</sup>

(١) في (ش)، (أ) زيادة: من الحق. وفي (ح): بينهم منهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه.

(٢) في (ح) زيادة: من الحق.

(٣) الأعراف: ٤٣.

(٤) المجادلة: ٣.

(٥) «جامع البيان» للطبري ٣٣٩/٢، «معاني القرآن» للزجاج ٢٨٥/١.

(٦) في (أ): إلى الكعبة.

(٧) ليست في (ش)، (ح).

(٨) ساقطة من (أ).

لِلْحَقِّ بِإِذْنِهِ<sup>(١)</sup>.

﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾.

(قوله ﷻ)<sup>(٢)</sup>: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ الآية<sup>(٣)</sup>

٢١٤

قال قتادة والسدي: نزلت هذه الآية [٧٣/أ] في غزاة<sup>(٤)</sup> الخندق حين أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد، (والشدة، والخوف)<sup>(٥)</sup>، والبرد، وضيق العيش، وأنواع الأذى، فكان<sup>(٦)</sup> كما قال الله تعالى: ﴿وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٣٩/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٧٨/٢ (١٩٩٤) من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه، بنحوه.

وانظر «الدر المنثور» للسيوطي ٤٣٦/١، وذكره عن زيد: النحاس في «معاني القرآن» ١٦٣/١.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في جميع النسخ: غزوة. والمثبت من (س).

(٥) في (ش)، (ح): وشدة الخوف.

(٦) ساقطة من (أ).

(٧) الأحزاب: ١٠

وقول قتادة رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٣/١ عن معمر، عنه.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤١/٢ والبيهقي في «دلائل النبوة» ٤٣٥/٣،

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٦/١ - ٤٣٧ إلى ابن المنذر.

وقول السدي رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤١/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير

القرآن العظيم» ٣٧٩/٢ (٢٠٠٠) من طريق أسباط عنه.

وقيل: إنها نزلت في حرب أحد<sup>(١)</sup>. ونظيرها في آل عمران<sup>(٢)</sup>.  
وذلك أن عبد الله بن أبي وأصحابه قالوا لأصحاب رسول الله ﷺ:  
إلى متى تقتلون أنفسكم وتهلكون أموالكم، لو كان محمد نبياً لما  
سُلِّطَ عليه<sup>(٣)</sup> الأسر والقتل، فقالوا: لا جرم من قتل منا دخل  
الجنة، فقالوا: إلى متى تمنون<sup>(٤)</sup> أنفسكم بالباطل<sup>(٥)</sup> فأنزل الله ﷻ  
هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

وقال عطاء: لما دخل رسول الله ﷺ وأصحابه المدينة أشد الضرِّ  
عليهم؛ لأنهم خرجوا بلا مال، وتركوا ديارهم، وأموالهم بأيدي  
المشركين، وآثروا رضا الله ورسوله، وأظهرت اليهود العداوة  
لرسول الله ﷺ، وأسرَّ قوم من الأغنياء النفاق؛ فأنزل الله ﷻ تطيباً  
لقلوبهم: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾<sup>(٧)</sup>.

(١) أسم الجبل الذي كانت عنده غزوة بدر، وهو جبل أحمر يقع في شمال المدينة،  
وقد ورد في فضله أحاديث، وهو داخل في حدود حرم المدينة.  
كتاب «المناسك» للحربي (ص ٤٠٦، ٤٠٧)، «معجم البلدان» ٩/١، «معالم  
السير النبوية» (ص ١٩).

(٢) آية (١٤٢).

(٣) في (أ): عليكم.

(٤) في (ح): تقتلون.

(٥) في (ش)، (ح): الباطل.

(٦) وهو قول مقاتل بن سليمان. أنظر «تفسيره» ١/١٠٦ - ١٠٧، «زاد المسير» لابن  
الجوزي ١/٢٣١.

(٧) الآية ساقطة من (أ).



وهو أبتداء بأم<sup>(١)</sup> من غير أستفهام تقدمه، والميم صلة. معناه: أحسبتم، قاله الفراء<sup>(٢)</sup>. وقال الزجاج: معناه: بل حسبتم<sup>(٣)</sup>، كقول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

بَدَتْ مِثْلَ قَرْنِ الشَّمْسِ<sup>(٥)</sup> فِي رَوْثِ الضَّحَى

وصورتها أم أنت في العين أمْلَحُ

أي: بل أنت، وكل شيء في القرآن من هذا النحو فهذا سبيله وتأويله. (ومعنى الآية)<sup>(٦)</sup>: أظننتم أيها المؤمنون أن تدخلوا الجنة ﴿وَلَمَّا يَأْتِكُمْ﴾ يعني: ولم يأتكم، و(ما) صلة<sup>(٧)</sup> كقوله تعالى: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾<sup>(٨)</sup>.

ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٧)، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٣١/١، والبلغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٥/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٤٨/٢.

(١) في (ش)، (ح): تام.

(٢) «معاني القرآن» ١/١٣٢.

(٣) «معاني القرآن» ١/٢٨٥.

(٤) القائل: ذو الرمة، والبيت في «ديوانه» ٣/١٨٥٧ في الملحق.

وفي «معاني القرآن» للفراء ١/٧٢، «المحتسب» لابن جني ١/٩٩، «الخصائص» لابن جني ٢/٤٥٧-٤٥٨، ونسبه لذي الرمة. وعندهم: أو أنت.

(٥) في (أ): الصبح.

(٦) في (ح): ومعناه.

(٧) «جامع البيان» للطبري ٢/٣٤١.

(٨) الجمعة: ٣.

وقال النابغة<sup>(١)</sup>:

أزف الترحل غير أن ركبنا

لما نزل برحالها وكان قد

[٧٣/ب] أي: لم نزل، ونظائرها كثير<sup>(٢)</sup>.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا﴾ أي<sup>(٣)</sup>: شبه الذين مضوا ﴿مِنْ قَبْلِكُمْ﴾: من

النبيين والمؤمنين وستهم<sup>(٤)</sup>.

ثم ذكر ما أصابهم فقال: ﴿مَسَّتْهُمُ﴾ أي<sup>(٥)</sup>: أصابتهم ﴿الْبِأْسَاءُ﴾

يعني: الفقر<sup>(٦)</sup>، والضر، والشدة، والبلاء. ﴿وَالضَّرَّاءُ﴾: المرض

والزمانة. ﴿وَزُرُّوْا﴾: حركوا<sup>(٧)</sup> بأنواع البلايا والرزايا<sup>(٨)</sup>، وخوفوا<sup>(٩)</sup>.

(١) هو الديباني، والبيت في «ديوانه» (ص ٩٤).

وانظر: «سر صناعة الإعراب» لابن جني ١/ ٣٣٤، «خزانة الأدب» للبغدادي

٧/ ١٩٧، «شرح أبيات مغني اللبيب» ٤/ ٩١.

ورواية «الديوان»، وابن جني: أفد الترحل.

(٢) في (ش)، (ح)، (أ): كثيرة.

(٣) ساقطة من (ح)، (أ).

(٤) في (ش): وشيهم.

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) في (ش): مستهم البأساء يعني أصابتهم الفقر. وفي (ح): مستهم البأساء أصابهم

الفقر.

(٧) في (أ): تحركوا.

(٨) في (ش): الرزايا.

(٩) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨١)، «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٢٨٥،

«معاني القرآن» للنحاس ١/ ١٦٤.

﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصَرَ اللَّهُ﴾ ما زال البلايا<sup>(١)</sup>  
بالقوم حتى أستبطنوا النصر<sup>(٢)</sup>. قال الله تعالى<sup>(٣)</sup>: ﴿أَلَا إِنَّ نَصَرَ اللَّهِ  
قَرِيبٌ﴾.

واختلف القراء في قوله: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ﴾ فقرأ مجاهد، ونافع،  
وشيبة، والأعرج: (يقول) رفعا<sup>(٤)</sup>، وقرأها<sup>(٥)</sup> الباقر<sup>(٦)</sup> نصبا؛ فمن  
نصب فعلى ظاهر الكلام؛ لأن (حتى) تنصب الفعل المستقبل،  
ومن رفع؛ فلأن معناه: حتى قال الرسول. وإذا كان الفعل<sup>(٧)</sup> الذي  
يلي (حتى) في معنى الماضي، ولفظه لفظ (الاستقبال)<sup>(٨)</sup> فلك فيه  
الوجهان<sup>(٩)</sup>: الرفع، والنصب؛ (فالرفع لأن (حتى) لا تعمل في

(١) في (ش)، (أ): البلاء.

(٢) في (ز): نصر الله.

(٣) في (ش): سبحانه.

(٤) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨١)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٣١)، «النشر في  
القراءات العشر» لابن الجزري ٢/٢٢٧.

وعزاها إلى مجاهد الفراء في «معاني القرآن» ١/١٣٢، والهدلي في «الكامل في  
القراءات الخمسين» (١٦٨ب)، وقال النحاس في «إعراب القرآن» ١/٣٠٤:  
هذه قراءة أهل الحرمين.

(٥) في (أ): وقراءة.

(٦) في جميع النسخ: الآخرون. والمثبت من (س).

(٧) ساقطة من (ح).

(٨) في جميع النسخ: المستقبل. والمثبت من (س).

(٩) في (أ): وجهان.

الماضي، والنصب<sup>(١)</sup> بإضمامار (أن) الخفيفة عند البصريين، وبالصرف عند الكوفيين، تقول العرب: سرنا حتى ندخل مكة، بالرفع. أي: حتى دخلناها<sup>(٢)</sup>، وإذا كان بمعنى المستقبل فالنصب لا غير<sup>(٣)</sup>.

قال وهب بن منبه: وجدوا فيما بين مكة والطائف سبعين نبياً ميتين، كان سبب موتهم الجوع والقمل<sup>(٤)</sup>.

وقال وهب أيضاً: قرأت في كتاب رجل من الحواريين: إذا سلك بك سبيل البلاء فقرّ عينا؛ فإنه سلك بك سبيل الأنبياء والصالحين، وإذا سلك بك سبيل الرخاء [١/٧٤] فابك على نفسك؛ فقد خولف بك عن سييلهم<sup>(٥)</sup>.

[٤٢٩] وقد<sup>(٦)</sup> أخبرنا أحمد بن أبي بن أحمد الجرجاني<sup>(٧)</sup> قال:

(١) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٢) في (أ): دخلناها.

(٣) «معاني القرآن» للفراء ١/١٣٢ - ١٣٨، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٨٦، «جامع البيان» للطبري ٢/٣٤٢، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٠٤ - ٣٠٥، «الحجة في القراءات السبع» لابن خالويه (ص ٩٦).

(٤) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣/٣٤. وروى نحوه الإمام أحمد في «الزهد» (ص ٩٢) (٢٩٧) عن أبي علي.

(٥) رواه الإمام أحمد في «الزهد» (ص ٩٢) ٢٩٦، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/٥٦، وروى الإمام أحمد أيضاً في «الزهد» (ص ٥١٧ - ٥١٨) (٢١٩٢)، (٢٢٠٠)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (ص ٨٩) (٩٣)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٤/٥٦.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) أحمد بن أبي، أبو عمرو الفراتي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

أنا أحمد بن عمر (بن) <sup>(١)</sup> الضحاك الأسيجاني <sup>(٢)</sup> قال: نا أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي <sup>(٣)</sup>، قال: نا حامد <sup>(٤)</sup> بن عمر البكراوي <sup>(٥)</sup>، قال: نا أبو عوانة <sup>(٦)</sup>، عن عاصم <sup>(٧)</sup>، عن مصعب بن سعد <sup>(٨)</sup>، عن

(١) زيادة من (ش)، (ح).

(٢) في (ز): الأستنجانى، والكلمة غير منقوطة في (أ).

وهو: أحمد بن عمر بن الضحاك الأسيجاني. لم أجد له ترجمة، وأسيجاب أو أسفيجاب مدينة معروفة.

انظر: «معجم البلدان» لياقوت ١/١٧١، ١٧٩.

(٣) محمد بن نصر بن الحجاج أبو عبد الله المروزي.

قال الحاكم: إمام عصره بلا مدافعة في الحديث. وقال الخطيب: كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم في الأحكام. وقال ابن الصلاح: أحد من أستبحر في علمي الفقه والحديث، وجمع بين فضيلتي الإمامة والديانة. ولد ببغداد سنة (٢٠٢هـ)، وتوفي بسمرقند سنة (٢٩٤هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٣/٣١٥، «طبقات الفقهاء الشافعية» لابن الصلاح ١/٢٧٧، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٤/٣٣.

(٤) في (س)، (أ)، (ز): عامر، والمثبت من (ش)، (ح) وهو الصواب.

(٥) في (أ): البكراوي.

وهو: حامد بن عمر بن حفص بن عمر بن أبي بكرة الثقفي البكراوي، أبو عبد الرحمن البصري، ثقة. توفي سنة (٢٣٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣٠٠، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٣٤٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٠٦٧).

(٦) الواضح بن عبد الله الشكري، ثقة، ثبت.

(٧) عاصم بن أبي النجود، صدوق له أوهام.

(٨) في (ش)، (أ): سعيد. وفي (ح) زيادة: بن أبي وقاص.

وهو: مصعب بن سعد بن أبي وقاص الزهري القرشي، أبو زرارة المدني، ثقة.

أبيه<sup>(١)</sup> أنه سأل النبي ﷺ: أي الناس أشد بلاء؟ فقال رسول الله ﷺ: «الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل من الناس، فيبتلى الرجل على حسب دينه؛ فإن<sup>(٢)</sup> كان صُلبَ الدين أشد<sup>(٣)</sup> بلاؤه، وإن كان في دينه رقة أبتلي على حسب ذلك، فلا يبرح البلاء على<sup>(٤)</sup> العبد حتى يدعه يمشي على الأرض، وليس عليه خطيئة»<sup>(٥)</sup>.

توفي سنة (١٠٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٠٣/٨ «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٨٠)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٨٤/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٦٨٨).

(١) سعد بن أبي وقاص، أبو إسحاق الزهري، صحابي، مشهور.

(٢) في (ز): فإذا.

(٣) في (ش): أشد.

(٤) في جميع النسخ: عن. والمثبت من (س).

(٥) [٤٢٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل، وشيخه لم أجد له ترجمة، وقد ورد الحديث من طرق صحيحة عن عاصم وهو صدوق فالحديث حسن وله شواهد.

التخريج:

رواه النسائي في «الطب» (ص ١٦) (٥)، والترمذي في كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على الأبتلاء (٢٣٩٨)، وقال: هذا حديث حسن صحيح، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء (٤٠٢٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ١/١٨٥ (١٦٠٧)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (ص ١٧) (٣)، وأبو يعلى في «مسنده» ٢/١٤٣ (٨٣٠)، والبزار في «البحر الزخار» ٣/٣٥٣ (١١٥٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٧/١٦١ (٢٩٠١)، والحاكم في «المستدرک» ١/١٠٠ كلهم من طريق حماد بن زيد. ورواه الطيالسي

في «مسند» (ص٢٩) (٢١٥)، والإمام أحمد في «مسند» ١٧٣/١ (١٤٩٤)،  
والشاشي في «مسند» ١٣٢/١ (٦٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٣٦٨/١،  
والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٢، وفي «شعب الإيمان» ١٤٢/٧ (٩٧٧٥)  
كلهم من طريق شعبة.

ورواه الإمام أحمد في «مسند» ١٧٢/١ (١٤٨١)، والدارمي في «السنن»  
(٢٨٢٥)، وعبد بن حميد في «مسند» أنظر «المنتخب» (ص٧٨) (١٤٦)  
والدورقي في «مسند سعد بن أبي وقاص» (ص٨٧) (٤١) كلهم من طريق سفيان  
الثوري.

ورواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» ٢/٢٠٩، والطيالسي في «مسند»  
(ص٢٩) (٢١٥) والإمام أحمد في «مسند» ١٨٠/١ (١٥٥٥)، والحاكم في  
«المستدرک» ١/١٠٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٢، وفي «شعب  
الإيمان» ١٤٢/٧ (٩٧٧٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» ٣/٣٧٨ كلهم من طريق  
هشام الدستوائي.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٧/١٦٠ (٢٩٠٠)، ٧/٨٤  
(٢٩٢١)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٤٢/٧ (٩٧٧٥)، والحاكم في  
«المستدرک» ١/١٠٠ كلهم من طريق حماد بن سلمة.

ورواه الهيثم بن كليب في «مسند» ١/١٣٠ (٦٧)، والحاكم في «المستدرک»  
١/١٠٠، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣/٣٧٢ كلهم من طريق شيبان بن عبد  
الرحمن.

ورواه الهيثم بن كليب في «مسند» ١/١٣٠ (٦٧) من طريق إسرائيل.  
ورواه أبو بكر بن أبي شيبة في «مصنفه» ٤/٣٧٨ (١٠٩٢٤)، والحاكم في  
«المستدرک» ١/١٠٠ من طريق أبي بكر بن عياش.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ١/١٠٠ من طريق زائدة وأبان العطار كلهم عن  
عاصم به، بنحوه.

ويشهد للجزء الأول:

[٤٣٠] وأخبرنا أبو عمرو الفراتي<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن إبراهيم<sup>(٢)</sup>، قال: نا جعفر بن أحمد الشاماتي<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو

حديث أبي سعيد الخدري، رواه ابن ماجه في كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء (٤٠٢٤)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكفارات» (ص ١٤) (١) وأبو يعلى في «مسنده» ٣١٢/٢ (١٠٤٥)، والحاكم في «المستدرک» ٩٩/١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم فقد أحتج بهشام بن سعد. وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات، وله شاهد. «مصباح الزجاجة» ٣٠٢/٢ (١٤١٧).

ويشهد للجزء الثاني:

حديث أبي هريرة، رواه الترمذي في كتاب الزهد، باب الصبر على البلاء (٢٣٩٩) وقال: حديث حسن صحيح، والإمام أحمد في «مسنده» ٤٥٠/٢ (٩٨١١)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٧٦/٧ (٢٩١٣)، والحاكم في «المستدرک» ٤٩٧/١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

(١) أحمد بن أبي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٢) محمد بن أحمد بن إبراهيم بن السقاء أبو بكر الهروي، قال الذهبي: يروي عن محمد بن أبي علي الخلاصي، والحسن بن سفيان، وعنه عبد الله بن يوسف الأصبهاني. توفي سنة (٣٤٠هـ).

«تاريخ الإسلام» للذهبي ١٩٣/٢٥.

(٣) في (ح)، (أ): الساماني.

وهو: جعفر بن أحمد بن أبي عبد الرحمن أبو محمد الشاماتي النيسابوري، تفقه بأبي إبراهيم المزني. وقال الذهبي: الإمام المحدث الرحال المصنف، الفقيه الشافعي.

توفي سنة (٢٩٢هـ).

«الأنساب» للسمعاني ٣/٣٨٥، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٤/١٥، «توضيح المشتبه» لابن ناصر الدين ٥/٢٥٧.



عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: نا عمي<sup>(٢)</sup>، قال: نا عبد الرحمن بن زيد<sup>(٣)</sup>، قال: كان وزير<sup>(٤)</sup> لعيسى ركب يوماً، فأخذه السبع فأكله. قال عيسى: يا رب وزير في دينك، وعوني على بني إسرائيل، وخليفتي فيهم<sup>(٥)</sup> فبم<sup>(٦)</sup> سلطت عليه كلبك فأكله؟! قال: نعم كانت له عندي منزلة (رفيعة لم أجد عمله بلغها)<sup>(٧)</sup>، فابتليته بذلك؛ لأبلغه تلك المنزلة<sup>(٨)</sup>.



- (١) في (ش): أبو عبيد الله. ولم أجده، وشيوخ جعفر كثيرون، وفيهم جماعة يكونون بأبي عبد الله.  
 (٢) لم أجده.  
 (٣) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، ضعيف.  
 (٤) في (أ): وزيراً.  
 (٥) في (أ): عليهم.  
 (٦) من (أ).  
 (٧) في (أ): ربيعة ثم أحب عمله يبلغها.  
 (٨) [٤٣٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل، وكذا شيخه، وفيه أبو عبد الله وعمه لم أجدهما، وعبد الرحمن بن زيد ضعيف.  
 التخريج:

روى البيهقي في «شعب الإيمان» ١٦٣/٧ (٩٨٥٣) عن أبي عبد الله الحاكم قال: سمعت أبا منصور محمد بن أحمد الصوفي يقول: سمعت حمش المزكي يقول: سمعت أحمد بن أبي الحواري يقول: سمعت أبا سليمان يقول: مر موسى عليه السلام على رجل.. فذكره بنحوه.

(قوله ﷺ) (١): ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ الآية (٢).

نزلت في عمرو بن الجموح (٣)، وكان شيخاً كبيراً ذا مال كثير (٤)، فقال: يا رسول الله، بماذا نتصدق، وعلى من ننفق؟ (٥) فأنزل الله ﷺ ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ (٦).

(١) ساقطة من (ح).

(٢) ساقطة من (أ).

(٣) عمرو بن الجموح بن زيد بن حرام بن كعب بن سلمة الخزرجي الأنصاري. شهد العقبة، وبدراً وأحدًا، وجعله النبي ﷺ سيد بني سلمة. وهو معذور لشدة عرجه، واستشهد بها، وروي أن النبي ﷺ قال له: «كأني أنظر إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة».

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٤/١٩٨٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١١٦٨، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤/٩٣، «الإصابة» لابن حجر ٤/٢٩٠.

(٤) ساقطة من (س).

(٥) في (أ): ما ننفق. وفي (ح): فسأل رسول الله ﷺ: بماذا يتصدق على من ينفق.

(٦) ذكره عن الثعلبي ابن حجر، وقال: كذا ذكره بغير إسناد.

«العجاب في بيان الأسباب» ١/٥٣٤.

وعزاه الواحدي وابن الجوزي إلى ابن عباس من رواية أبي صالح عنه.

«أسباب النزول» للواحدي (ص ٦٧)، «زاد المسير» لابن الجوزي ١/٢٣٣.

وعزاه الواحدي إلى رواية الكلبي عن ابن عباس. «الوسيط» ١/٣١٨.

وكذا قال الرازي في «مفاتيح الغيب» ٦/٢٠، والمعنى أنها الرواية المشهورة الضعيفة الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، كما أشار إلى ذلك ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ١/٥٣٤.

وهو: قول مقاتل بن سليمان أنظر: «تفسيره» ١/١٠٧ وقول مقاتل بن حيان أيضًا

أخرجه عنه ابن المنذر «الدر المنثور» ١/٤٣٧.

وذكره أبو منصور الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» ١/٤٤٥، والسمرقندي في

وفي قوله: ذا<sup>(١)</sup> وجهان من الإعراب أحدهما: أن يكون ماذا بمعنى: أي شيء، فيكون محله نصبًا بقوله: ﴿يُنْفِقُونَ﴾. وتقدير [٧٤/ب] الكلام: يسألونك<sup>(٢)</sup> أي شيء ينفقون؟ والآخر<sup>(٣)</sup>: أن يكون رفعًا بـ(ما)<sup>(٤)</sup>، والمعنى<sup>(٥)</sup>: يسألونك ما الذي ينفقون؟<sup>(٦)</sup>

﴿قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ﴾ أي: مال<sup>(٧)</sup> ﴿فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ يجازيكم به. قال المفسرون<sup>(٨)</sup>: هذا قبل أن فرض الله<sup>(٩)</sup> الزكاة، فنسخت الزكاة هذه<sup>(١٠)</sup> الآية<sup>(١١)</sup>.

«بحر العلوم» ٢٠٠/١ والحيري في «الكفاية» ١٥٨/١ دون عزو لأحد.

- (١) في (ح)، (أ): ماذا.
- (٢) ساقطة من (ح).
- (٣) في (أ): والثاني.
- (٤) ساقطة من (ح).
- (٥) في (ش): فالمعنى، وفي (أ) زيادة: هم.
- (٦) «معاني القرآن» للفراء ١/١٣٨، «جامع البيان» للطبري ٢/٣٤٣، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٨٧-٢٨٨.
- (٧) في (ح)، (ز): أي: من مال، وفي (أ): من مال.
- (٨) في هامش (ز) زيادة: كان.
- (٩) زيادة من (أ).
- (١٠) ساقطة من (ش).

(١١) رواه الطبري في «جامع البيان» ٤/٣٤٣، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٨١ (٢٠١٠) عن السدي، وانظر «جامع البيان» للطبري ٢/٣٤٣، «تأويلات أهل السنة» ١/٤٤٦، «الناسخ والمنسوخ» لأبي بكر بن العربي ٢/٧٢ «نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص ١٩١) وقال القاضي أبو بكر بن العربي:

قوله ﷺ<sup>(١)</sup>: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾

أي:<sup>(٢)</sup> فرض عليكم الجهاد. واختلف العلماء في حكم هذه الآية، فقال بعضهم: عنى بذلك أصحاب (رسول الله ﷺ)<sup>(٣)</sup> <sup>(٤)</sup> خاصة دون غيرهم. قال ابن جريج: قلت لعطاء: قوله: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ (أوجب الغزو على الناس)<sup>(٥)</sup> من أجلها؟ قال: لا، كتب على أولئك حينئذ<sup>(٦)</sup>.

الثاني أنها مبينة مصارف صدقة التطوع، وهو الأولى؛ لأن النسخ دعوى، وشروطه معدومة هنا. «أحكام القرآن» ١/١٤٥.

وقال ابن الجوزي: والتحقيق أن الآية عامة في الفرض والتطوع، فحكمها ثابت غير منسوخ؛ لأن ما يجب من النفقة على الوالدين والأقربين إذا كانوا فقراء لم ينسخ بالزكاة، وما يتطوع به لم ينسخ بالزكاة، وقد قامت الدلالة على أن الزكاة لا تصرف إلى الوالدين والولد.

«نواسخ القرآن» (ص ١٩٢)، وانظر «النسخ في القرآن» للدكتور مصطفى زيد ٢/٦٥٦.

(١) ساقطة من (ش)، (ح).

(٢) ساقطة من (ش)، (ح).

(٣) في (أ): محمد.

(٤) في (ز): النبي ﷺ.

(٥) في (أ): أوجب على الناس الغزو؟.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٤٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٨٢ (٢٠١٤).

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ١/٤٣٨ إلى ابن المنذر.

وذكره النحاس، وقال: وأما قول عطاء: إنها فرض، ولكنه على الصحابة. فقول مرغوب عنه، وقد رده العلماء. «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٣١.

(وأجرى بعضهم الآية على ظاهرها)<sup>(١)</sup>، فقال: الغزو فرض<sup>(٢)</sup>  
واجب على المسلمين كلهم<sup>(٣)</sup> إلى قيام الساعة<sup>(٤)</sup>.  
[٤٣١] أخبرنا أبو الحسن القُهْنْدُزِي<sup>(٥)</sup> وأبو علي الروذباري<sup>(٦)</sup>  
رحمهما الله، قالوا: أنا أبو بكر (محمد بن بكر)<sup>(٧)</sup> بن محمد  
البصري<sup>(٨)</sup>، قال: نا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني<sup>(٩)</sup>،  
قال: نا سعيد بن منصور<sup>(١٠)</sup>، (قال: نا أبو معاوية)<sup>(١١)</sup><sup>(١٢)</sup>، قال:

وذكر قول عطاء أيضًا أبو بكر بن العربي في «الناسخ والمنسوخ» ٧٣/٢، وابن  
الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٩٢).

وقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» ١٧١/٥ (٩٢٧١)، وأبو عبيد في «الناسخ  
والمنسوخ» (ص ٢٠٤) (٣٨١) عن حجاج بن محمد كلاهما، عن ابن جريج قال:  
قلت: لعطاء أوجب الغزو على الناس كلهم؟ فقال هو وعمرو بن دينار: ما علمنا.

(١) في (ح): وجرى بعضهم على ظاهر الآية.

(٢) ساقطة من (ح).

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) «جامع البيان» للطبري ٣٤٥/٢، «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٥٣١/١، «النكت  
والعيون» للماوردي ٢٧٣/١.

(٥) أحمد بن محمد بن يوسف، من أعيان المعدلين.

(٦) الحسين بن محمد بن محمد بن علي بن حاتم، إمام، مسند.

(٧) ساقطة من (ش).

(٨) ثقة، عالم.

(٩) ثقة، حافظ.

(١٠) ثقة، مصنف.

(١١) ساقطة من (ش).

(١٢) محمد بن خازم، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهيم في حديث غيره،  
ورمي بالإرجاء.

نا جعفر بن برقان<sup>(١)</sup> عن يزيد بن<sup>(٢)</sup> أبي نشبة<sup>(٣)</sup> عن أنس<sup>(٤)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث<sup>(٥)</sup> من أصل الإيمان: الكف عن من قال لا إله إلا الله لا تُكْفَرُهُ<sup>(٦)</sup> بذنب، ولا تخرجه من الإسلام بعمل، والجهاد ماض منذ<sup>(٧)</sup> بعثني الله ﷻ إلى أن يقاتل<sup>(٨)</sup> آخر أمتي الدجال لا يبطله جور ولا عدل، والإيمان بالأقدار»<sup>(٩)</sup> [أ/٧٥].

[٤٣٢] وأخبرنا أحمد بن أبي<sup>(١٠)</sup> قال: أنا الهيثم بن كليب<sup>(١١)</sup> قال: نا أحمد بن حازم (ابن أبي غرزة)<sup>(١٢)</sup> قال: نا سعيد بن

(١) صدوق، يهم في حديث الزهري.

(٢) في (س): عن.

(٣) تحرفت في جميع النسخ إلى: أنيسة.

والمثبت هو الصواب كما في «سنن أبي داود» (٢٥٣٢) وهو مجهول.

وانظر ترجمته من «تهذيب الكمال» للزمي (٧٠٥٧).

(٤) في (س): أنيس. وفي (ح) زيادة: ابن مالك، وأنس، أبو حمزة، صحابي، مشهور.

(٥) في (ز): ثلاثة.

(٦) في (أ): يكفر.

(٧) في (أ): مذ.

(٨) في (أ): يقال.

(٩) [٤٢٩] الحكم على الإسناد:

الحديث بإسناده ومتمه تقدم في تفسير آية (١٩٥).

(١٠) أبو عمرو الفراتي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(١١) حافظ، ثقة.

(١٢) في (ش): بن عروة، وهو أبو عمرو الغفاري، حافظ، صدوق.

عثمان<sup>(١)</sup> السعيدي<sup>(٢)</sup> عن عمر بن محمد بن المنكدر<sup>(٣)</sup>، عن،  
سُمِّي<sup>(٤)</sup>، عن أبي صالح<sup>(٥)</sup>، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله  
ﷺ: «من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة  
من النفاق»<sup>(٦)</sup>.

وقال بعضهم: هو فرض على الكفاية إذا قام به البعض سقط عن  
الباقين مثل حضور الجنازة، ورد السلام، وتشميت العاطس، وهو  
القول الصحيح المشهور<sup>(٧)</sup>، والذي عليه الجمهور<sup>(٨)</sup>.

(١) في (ش): علي.

(٢) لم أجده.

(٣) ثقة.

(٤) سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث، ثقة.

(٥) ذكوان السمان، ثقة، ثبت.

(٦) [٤٣١] الحكم على الإسناد:

الحديث بإسناده وومته تقدم في تفسير آية (١٩٥).

(٧) ليست في (س).

(٨) وهو ما رجحه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٠٥ - ٢٠٦)، والطبري في

«جامع البيان» ٢/ ٣٤٤، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/ ٥٣٢ - ٥٣٣، وفي

«معاني القرآن» ١/ ١٦٦، ومكي في «الإيضاح» (ص ١٦٥)، والسمعاني في

«تفسير القرآن» ٢/ ٢٧٣. وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ١٩٤ - ١٩٥).

وقال ابن العربي: فإن الجهاد فرض بإجماع الأمة، لكن فريضته تتنوع تارة على

الأعيان بنزول العدو على موضع، أو تضييقه على أرض، فيلزم جميع الخلق

النفير إليه والنصر، وتارة على الكفاية.

«الناسخ والمنسوخ» ٢/ ٧٤.

وقال الزهري والأوزاعي: كتب الله سبحانه<sup>(١)</sup> الجهاد على الناس غَزَوْا، أو قعدوا، فمن غزا فيها ونعمت، ومن قعد فهو عدة إن أستعين به أعان، وإن أستنفر نفر، وإن أستغني عنه قعد<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن أبي<sup>(٣)</sup> نجيح: سئل عطاء أوجب القتال؟ قال: لا<sup>(٤)</sup> من شاء غزا، ومن شاء لم يغز<sup>(٥)</sup>. يدل على صحة هذا القول<sup>(٦)</sup> قول<sup>(٧)</sup> الله ﷻ ﴿فَضَلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَّ اللَّهُ

وانظر «المحرر الوجيز» لابن عطية ٢٨٩/١.

وقال ابن حجر: فهو فرض كفاية على المشهور إلا أن تدعو الحاجة إليه كأن يدهم العدو، ويتعين على من عينه الإمام.  
«فتح الباري» ٣٧/٦ - ٣٨.

(١) زيادة من (ش).

(٢) قول الزهري رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٠٤) (٣٨٣)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٨٢/٢ (٢٠١٥).  
وعزه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٨/١ إلى ابن المنذر.  
وقول الأوزاعي ذكره أبو عبيد قال: وأحسب قول الأوزاعي مثل قول ابن شهاب.  
«الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٠٥).

وروى الطبري في «جامع البيان» ٣٤٤/٢ عن الأوزاعي أنه سئل عن الغزو أوجب على الناس كلهم؟ قال: لا أعلمه، ولكن لا ينبغي للأئمة والعامّة تركه، فأما الرجل في خاصة نفسه فلا.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) لم أجده من رواية ابن أبي نجيح عنه، وقد تقدم من رواية ابن جريج عنه بنحوه.

(٦) في (أ): التأويل.

(٧) ساقطة من (ش).



أَلْحُسْنَىٰ ﴿١﴾ الآية، ولو كان القاعدون مضيعين<sup>(٢)</sup> فرضًا لكان لهم السوأى لا الحسنى، والله أعلم<sup>(٣)</sup>.

(قوله تعالى)<sup>(٤)</sup>: ﴿وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ شاق عليكم. واتفق القراء على ضم الكاف ههنا إلا أبا عبد الرحمن السلمي؛ فإنه قرأها: (وهو كُرْهُ لكم) بالفتح<sup>(٥)</sup>. وهما لغتان بمعنى واحد مثل: الغُسل والغَسْل، والضَّعف والضَّعْف، والرُّهب والرَّهْب<sup>(٦)</sup>. وقال أكثر أهل اللغة: الكُرْهُ بالضم: المشقة، والكُرْهُ بالفتح: الإِجْبَار<sup>(٧)</sup>. وقال أهل المعاني: هذا الكره من حيث نفور الطبع عنه<sup>(٨)</sup>؛ لما يدخل [ب/٧٥] فيه<sup>(٩)</sup> على المال من المؤونة، وعلى النفس من<sup>(١٠)</sup> المشقة، وعلى

(١) النساء: ٩٥.

(٢) في (ش): المضيعين.

(٣) «جامع البيان» للطبري ٣٤٤/٢.

(٤) ساقطة من (ش)، (ح).

(٥) عزاها إليه ابن خالويه في «مختصر في شواذ القرآن» (ص ٢٠) والزمخشري في «الكشاف» ٢٥٨/١، والكرمانى في «شواذ القراءة» (٣٩ب)، وأبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٢/٢.

(٦) «معاني القرآن» للأخفش ٣٦٥/١، «تفسير الطبري» ٣٤٥/٢، «الصحاح» ٢٢٤٧/٦ (كره).

(٧) «إصلاح المنطق» لابن السكيت (ص ٩٠)، «أدب الكاتب» لابن قتيبة (ص ٢٣٩)، «جامع البيان» للطبري ٣٤٥/٢، «غريب القرآن» للسجستاني (ص ٣٩٥)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٩٥)، «إملاء ما منَّ به الرحمن» للعكبري ٩٢/١.

(٨) في (أ): منه.

(٩) في (ح): منه.

(١٠) ساقطة من (أ).

الرُّوح من الخطر؛ (لا أنهم)<sup>(١)</sup> أظهروا الكراهة<sup>(٢)</sup>، أو كرهوا<sup>(٣)</sup> أمر الله ﷻ<sup>(٤)</sup>. وقال عكرمة: نسختها هذه الآية ﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾<sup>(٥)</sup>. يعني أنهم (كرهوه ثم أحبّوه)<sup>(٦)</sup>، فقالوا: سمعنا وأطعنا. قال الله تعالى: ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لأن في<sup>(٧)</sup> الغزو إحدى الحسينين؛ إما الظفر والغنيمة؛ وإما الشهادة والجنة. ﴿وَعَسَىٰ أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا﴾<sup>(٨)</sup> يعني القعود عن الغزو ﴿وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾ لما

(١) في (ح)، (أ): لأنهم.

(٢) في (ح)، (أ): الكراهية.

(٣) في (ح): وكرهوا.

(٤) «معاني القرآن» للزجاج ٢٨٩/١.

(٥) البقرة: ٢٨٥.

ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٨٢/١ (٢٠١٣).

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٨/١ إلى ابن المنذر.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤٤/٢ موصولاً عن عكرمة عن ابن عباس،

وفي إسناده ابن أبي حاتم والطبري: حسين بن قيس الرحبي وهو متروك.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (١٣٤٢).

وروى مثله سعيد بن منصور في «السنن» ٨٣٧/٣ (٣٦٣) عن عطاء.

قال الطبري: وهذا قول لا معنى له؛ لأن نسخ الأحكام من قبل الله ﷻ لا من قبل

العباد، وقوله: ﴿سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾ خبر من الله عن عباده المؤمنين، وأنهم قالوه لا

نسخ منه.

«جامع البيان» ٣٤٤/٢.

(٦) في (ش): كرهوا ثم أحبوا.

(٧) ساقطة من (أ).

(٨) في (ح) زيادة: ﴿وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ﴾.

فيه من الذل، والفقر، وحرمان الغنيمة، والأجر.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup> قال ابن عباس: كنت (ردف)<sup>(٢)</sup> النبي<sup>(٣)</sup> ﷺ فقال: «يا ابن عباس، أَرْضَ عَنْ اللَّهِ بِمَا قَدَرَ وَإِنْ كَانَ خِلافَ هَوَاكَ، إِنَّهُ لَمُثَبِتٌ<sup>(٤)</sup> فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ». قلت: يا رسول الله أين وقد قرأت القرآن؟ قال<sup>(٥)</sup>: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ الآية<sup>(٦)</sup>.

(١) ساقطة من (أ) في هذا الموضع. وكتبت بعد حديث ابن عباس.

(٢) في (ز)، (أ): رديف.

(٣) في (ح): رديفًا لرسول الله.

(٤) في (ح): المثبت.

(٥) في جميع النسخ زيادة، في (ش): بمكانين، وفي (ح): مكانين، وفي (ز) قوله في مكانين، وفي (أ): هو في مكانين.

(٦) ساقطة من (أ).

رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤٦/٢ قال: حدثني محمد بن إبراهيم السلمي قال: حدثني يحيى بن محمد بن مجاهد قال: أخبرني عبيد الله بن أبي هاشم الجعفي قال: أخبرني عامر بن واثلة قال: قال ابن عباس به.

وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٣٩/١ إلى الطبري وحده.

وذكره الواحدي في «الوسيط» ٣١٩/١، والسمعاني في «تفسير القرآن» ٢٧٥/٢.

قال الشيخ أحمد شاكر: هذا إسناد مظلم، والمتن منكر لم أجد ترجمة يحيى بن محمد بن مجاهد ولا عبيد الله بن أبي هاشم ولا أدري ما هما، ولفظ الحديث لم أجده ولا نقله أحد ممن ينقل عن الطبري.

حاشية «جامع البيان» للطبري ٢٩٩/٤.

[٤٣٣] أخبرنا أبو القاسم الحسن بن محمد السدوسي<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو علي الرفاء<sup>(٢)</sup> بهراة<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو بكر عمر بن حفص السدوسي<sup>(٤)</sup>، قال: نا عاصم بن علي<sup>(٥)</sup>، قال: نا المسعودي<sup>(٦)</sup>

(١) كذا في جميع النسخ وهو الصواب كما سيأتي عند تفسير آية (٢٦٢)، وأما في (س): السوسي.

(٢) حامد بن محمد بن عبد الله، ثقة، صدوق.

(٣) هراة: مدينة عظيمة مشهورة من أمهات مدن خراسان، وتقع.

«معجم البلدان» لياقوت ٣٩٦/٥، «بلدان الخلافة الشرقية» لكي ليسترنج (ص ٤٤٩).

(٤) عمر بن حفص بن عمر السدوسي أبو بكر البصري.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الخطيب: ثقة، توفي سنة (٢٩٣هـ).

«الثقات» لابن حبان ٤٤٧/٨، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢١٦/١١.

(٥) عاصم بن علي بن عاصم بن صهيب القرشي التيمي مولا هم أبو الحسين أو أبو الحسن الواسطي.

قال العجلي: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وقال الإمام أحمد: صحيح الحديث، قليل الغلط، ما كان أصح حديثه! وكان إن شاء الله صدوقًا. وقال النسائي وابن معين: ضعيف. وقال الذهبي: وهو كما قال فيه المتعنت أبو حاتم: صدوق. وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم. توفي سنة (٢٢١هـ)، قال الذهبي: وهو في عشر التسعين.

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٤٢)، «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٥٢٤/١، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٨٤/٦، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣٥٤/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٥٦/٢ «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٠٦٧).

(٦) عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود المسعودي الكوفي.

قال يحيى بن معين: ثقة، وقال الإمام أحمد: سماع وكيع من المسعودي قديم، وأبو نعيم أيضًا، وإنما أختلط المسعودي ببغداد، ومن سمع منه بالكوفة،

قال: قال الحسن<sup>(١)</sup>: لا تكره المُلِمات الواقعة، والبلايا الحادثة،

والبصرة فسماعة جيد. قال العراقي: وعلى هذا فنقبل رواية كل من سمع منه بالكوفة والبصرة. وسرد أسماءهم. وقال يحيى بن معين: من سمع منه في زمان أبي جعفر فهو صحيح السماع، ومن سمع منه في أيام المهدي فليس سماعه بشيء، وقال الإمام أحمد: سماع أبي النضر هاشم، وعاصم بن علي وهؤلاء من المسعودي بعدما أختلط. قال ابن نمير: سمع منه ابن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مختلطة. قال العراقي: وقد سمع من المسعودي بعد الأختلاط، وذكر من تقدم: وحجاج بن محمد الأعور، وأبو داود الطيالسي، وعلي بن الجعد. وقال يحيى بن معين: أحاديثه عن الأعمش مقلوبة، وعن عبد الملك أيضًا، وأما عن أبي حصين وعاصم، فليس بشيء، وإنما أحاديثه الصحاح عن القاسم وعن عون، وقال علي بن المديني: يغلط فيما روى عن عاصم وسلمة، ويصحح فيما روى عن القاسم ومعن. وأثنى على روايته عن القاسم ومعن يعقوب بن شيبه وأبو زرعة الرازي. وقال ابن حجر: صدوق أختلط قبل موته وضابطه أن من سمع منه ببغداد فبعد الأختلاط. توفي سنة (١٦٠هـ)، وقيل: سنة (١٦٥هـ).

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/٣٢٥، ٣/٥٠، «تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢/٣٥١، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٥٠، «تاريخ بغداد» للخطيب ١٠/٢٢٠، «التقييد والإيضاح» للعراقي (ص ٤٣٠ - ٤٣٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٥٢٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩١٩)، «الكواكب النيرات في معرفة من أختلط من الرواة الثقات» لابن الكيال (ص ٢٨٢).

قلت: يظهر لي أن مرتبة المسعودي تختلف باختلاف رواياته فما رواه قبل أختلاطه عن القاسم بن معن بن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وعن عون بن عبد الله بن عتبة فهو ثقة، وما رواه قبل أختلاطه عن غيرهم فهو صدوق، وما رواه بعد أختلاطه عنهم وعن غيرهم فهو ضعيف.

(١) هو الحسن بن سعد بن معبد القرشي، الهاشمي الكوفي، مولى على بن أبي طالب، وقيل: مولى الحسن بن علي، قال النسائي: ثقة. وذكره ابن حبان في

فلرب أمر تكرهه فيه نجاتك، ولرب أمر ترجوه<sup>(١)</sup> فيه عطبك<sup>(٢)</sup>.  
 [٤٣٤] أنشدنا أبو القاسم بن أبي بكر المكتب<sup>(٣)</sup>، قال: أنشدنا  
 أبو بكر محمد بن المنذر الضرير<sup>(٤)</sup>، قال: أنشدني<sup>(٥)</sup> (أبو محمد  
 الزنجاني المؤدب)<sup>(٦)</sup>، قال: أنشدنا أبو سعيد الضرير<sup>(٧)</sup>:

رُبَّ أَمْرٍ تَتَقَيُّهُ

جَرَّ أَمْرًا تَرْتَضِيهِ

«الثقات»، روى له البخاري في «الأدب» والباقون سوى الترمذي: قال الحافظ:  
 ووثقه العجلي، ونقل ابن خلفون أن ابن نمير وثقه أيضًا.

انظر: «تهذيب الكمال» ١٦٣/٦ (١٢٣٢)، «تهذيب التهذيب» ٣٩٦/١.

(١) في (أ): تحبه.

(٢) [٤٣٣] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم أجد فيه جرحًا ولا تعديلًا، وعاصم بن علي صدوق  
 ربما وهم، وقد روى عن المسعودي بعد اختلاطه.

التخريج:

ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣٩/٣، وأبو حيان في «البحر  
 المحيط» ١٥٣/٢.

(٣) أبو القاسم الحسن بن حبيب، قيل: كذبه الحاكم.

(٤) لم أجد له ترجمة.

(٥) في (ش): أنشدنا.

(٦) في (أ): أبو يعلى محمد بن حمدان النسوي، وكتب في هامشها: الزنجاني  
 المؤدب.

ولم أجد له ترجمة.

(٧) أحمد بن خالد البغدادي، لغوي، فاضل.

## خَفِي الْمَحْبُوب مِنْهُ

وبدا المكروه فيه<sup>(١)</sup> [أ/٧٦]

[٤٣٥] وأنشدني أبو القاسم الحسن بن محمد بن جعفر النيسابوري<sup>(٢)</sup>، قال: أنشدني أبو يعلى محمد بن أحمد<sup>(٣)</sup> بن حمدان النسوي<sup>(٤)</sup>، قال: أنشدنا إبراهيم بن محمد بن عرفة<sup>(٥)</sup>

(١) [٤٣٤] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف متكلم فيه، وشيخ شيخه وشيخه لم أجدهما.  
التخريج:

البيتان ذكرهما القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٣/٣٩، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/١٥٣، وروى البيهقي في «شعب الإيمان» ٧/٢٢٧ (١٠١٠٤) هذين البيتين عن أبي عمرو بن نجيد.

(٢) زاد هنا في (أ): الضرير. وهو الحبيبي، قيل: كذبه الحاكم.

(٣) زيادة من (ح).

(٤) في (ش)، (ح)، (أ) زيادة: بها.

لم أجد له ترجمة.

(٥) في (ح) زيادة: أنه أنشد.

هو إبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان العتكي الأسدي أبو عبد الله الواسطي. الملقب: نفظويه، النحوي، أخذ عن ثعلب والمبرد، وخلط نحو الكوفيين بنحو البصريين. قال المرزباني: وكان من طهارة الأخلاق، وحسن المجالسة، والصدق فيما يرويه على حال ما شاهدت عليه أحدًا ممن لقيناه.. وكان حسن الحفظ للقرآن، وكان مسندًا في الحديث من أهل طبقته، ثقة صدوقًا. وقال الدراقطني: شيخ إخباري لا بأس به. وقال الخطيب: وكان صدوقًا، وله مصنفات كثيرة. ولد سنة (٢٤٤هـ)، وتوفي سنة (٣٢٣هـ).

«سؤالات السلمى للدراقطني» (ص ١١٠)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٦/١٥٩

لعبد الله بن المعتز<sup>(١)</sup>:

لا تكره المكروه عند نزوله

إن الحوادث لم تزل متباينة

كم<sup>(٢)</sup> نعمة لا تستقل بشكرها

لله في درج الحوادث كامنة<sup>(٣)</sup>

[٤٣٦] سمعت (الحسن بن محمد)<sup>(٤)</sup> بن حبيب<sup>(٥)</sup> (يقول)<sup>(٦)</sup>:

سمعت أبا علي الحسن بن الحسين<sup>(٧)</sup> بن محمد بن الفضل

«معجم الأدباء» لياقوت ١/١١٤، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٢٤/١٢٥، «لسان

الميزان» لابن حجر ١/١٠٩، «بغية الوعاة» للسيوطي ١/٤٢٨.

(١) أبو العباس، الهاشمي، مقدم في الأدب، غزير الصم.

(٢) بعدها في (ح): من.

(٣) [٤٣٥] الحكم على الإسناد:

فيه شيخ المصنف متكلم فيه، وشيخ شيخه لم أجده.

التخريج:

البيتان ذكرهما التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ٥/٢٦، ونسبهما إلى أمير

المؤمنين علي بن أبي طالب.

والبيت الثاني ذكره ابن قتيبة مع اختلاف يسير في «عيون الأخبار» ٣/٥٢ وابن

عبد البر في «بهجة المجالس» ٣/٣٦٧ وأبو منصور الثعالبي في «التمثيل

والمحاضرة» (ص ١١) دون عزو لأحد.

(٤) في (أ): محمد بن الحسن.

(٥) قيل: كذبه الحاكم.

(٦) زيادة من (ح)، (ش).

(٧) زيادة من (ح).



الرازي<sup>(١)</sup> يقول: سمعت عبد الرحمن بن أبي حاتم<sup>(٢)</sup> يحكي عن أبيه قال: بعث المتوكل<sup>(٣)</sup> إلى محمد بن الليث<sup>(٤)</sup>، وقد كان<sup>(٥)</sup> بقي مدة في منزله، فلما أتاه الرسول رعب، وركب بلا روح خوفاً، فمر به رجل، وهو يقول:

كَم مَرَّةٍ حَفَّتْ بِكَ الْمَكَارَةُ

خَارَ لَكَ اللَّهُ وَأَنْتَ كَارُهُ<sup>(٦)</sup>

- (١) الحسن بن محمد بن الفضل أبو علي الرازي. لم أجد له ترجمة.
- (٢) إمام، ثبت.
- (٣) المتوكل على الله جعفر بن المعتصم بالله محمد بن الرشيد هارون بن محمد المهدي العباسي القرشي أبو الفضل البغدادي، أمير المؤمنين.
- بويح بالخلافة بعد موت أخيه الواثق في ذي الحجة سنة (٢٣٢هـ)، ولما أستخلف أظهر السنة، وتكلم بها في مجلسه، وكتب إلى الآفاق برفع المحنة، وبسط السنة، ونصر أهلها. ولد سنة (٢٠٥هـ)، وقتل في شوال سنة (٢٤٧هـ).
- «تاريخ بغداد» للخطيب ٧/١٦٥، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٢/٣٠، «البدایة والنهایة» لابن كثير ١٠/٣٦٤، «تاريخ الخلفاء» للسيوطي (ص ٣٠١).
- (٤) لعله: محمد بن أبي الليث واسمه الحارث بن شداد الإيادي أبو بكر.
- ولي القضاء بمصر من قبل المعتصم بالله سنة (٢٢٦هـ)، وامتنح الناس في مصر بالقول بخلق القرآن، ولما أستخلف المتوكل على الله أمر بسجنه في سنة (٣٥هـ)، ثم خلّى عنه، ثم أمر برده إلى السجن ثانياً، وورد كتاب المتوكل بأن تُحلق لحيته، ويضرب بالسياط، ويحمل على حمار، ويطاف به، ففعل به ذلك في سنة (٣٧هـ). قال وكيع: وكان رجل سوء. توفي ببغداد سنة (٢٥٠هـ).
- «أخبار القضاة» لو كيع ٣/٢٤٠، ٣٢٦، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢/٢٩٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/١١٠.
- (٥) ليست في (س).
- (٦) البيت ذكره دون نسبة، التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ٥/٢٢ وأبو منصور

فلما دخل على المتوكل، ولأه مصر<sup>(١)</sup>، وأمر له بمائة ألف،  
وجميع<sup>(٢)</sup> ما يحتاج إليه من الآلات، والدواب، والغلمان<sup>(٣)</sup>.

[٤٣٧] وأنشدني<sup>(٤)</sup> (الحسن بن محمد<sup>(٥)</sup>)، قال: أنشدني أبو سعيد  
أحمد بن محمد بن رميح<sup>(٦)</sup>(<sup>(٧)</sup>) قال: أنشدنا محمد بن الفرخان<sup>(٨)</sup>:

الثعالي في «التمثيل والمحاضرة» (ص ١٧)، وأبو حيان في «البحر المحيط»  
١٥٣/٢.

(١) في (ح): مصرًا.

(٢) في (ح): وجمع.

(٣) [٤٣٦] الحكم على الإسناد:

في سنده من لم أجده.

(٤) في (أ) زيادة: أبو القاسم.

(٥) قيل: كذبه الحاكم.

(٦) أحمد بن محمد بن رميح بن عصمة النخعي أبو سعيد النسوي ثم المروزي.

قال الحاكم: ثقة، مأمون، وقال أيضًا: قدم نيسابور، فعقدت له مجلس الإملاء،  
وقرأت عليه «صحيح البخاري» وما المثل فيه إلا كما قال يحيى بن معين: لو أرتد  
عبد الرزاق ما تركنا حديثه. وقال ابن أبي الفوارس: ثقة. وقال أبو زرعة محمد بن  
يوسف الكشي وأبو نعيم: كان ضعيفًا. قال الخطيب: والأمر عندنا بخلاف  
ذلك؛ فإن ابن رميح كان ثقة، ثبتًا، لم يختلف شيوخنا الذين لقوه في ذلك. توفي  
سنة (٣٥٧هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٦/٥ «تاريخ الإسلام» للذهبي ١٥٦/٢٦، «لسان  
الميزان» لابن حجر ٢٦١/١.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٨) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وفي (س): الفرخال.

وهو: محمد بن الفرخان بن روزبة - أو روزنة - أبو الطيب الدوري.

يحكي عن الجنيد، وابن عطاء، وغيرهما حكايات في التصوف. قال الخطيب:

كم فرجة<sup>(١)</sup> مطوية

لك بين أثناء المصائب<sup>(٢)</sup>

ومضرة<sup>(٣)</sup> قد أقبلت

من حيث تنتظر المواهب<sup>(٤)(٥)</sup>

وكان غير ثقة.. وقد ذكر لي بعض أصحابنا أنه رأى لمحمد بن الفرخان أحاديث كثيرة منكرة بأسانيد واضحة عن شيوخ ثقات.

وقال ابن النجار: كان متهمًا بوضع الحديث. وقال السمعاني: يروي عن أبي خليفة أحاديث منكرة لا يتابع عليها.

وقال ابن حجر: ضعيف، وقال أبو العباس النسائي: كتبت عنه سنة تسع وخمسين وثلاثمائة، ومات بعدها بقليل.

«تاريخ بغداد» للخطيب ١٦٧/٣، «الأنساب» للسمعاني ٥٠٤/٢، ٣٦١/٤،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٧٤/٣، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٤٠/٥،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٢٢٢).

قلت: هو متروك أو متهم.

(١) في (ش)، (ز)، (أ): فرجة.

(٢) في (أ): النوائب.

(٣) في (أ): ومسرة.

(٤) في (أ): المصائب.

(٥) [٤٣٧] الحكم على الإسناد:

شيخ المصنف، كذبه الحاكم.

التخريج:

البيتان ذكرهما أبو حيان في «البحر المحيط» ١٥٣/٢ وذكرهما -مع اختلاف

يسير- التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ٦٥/٥، ونسبهما إلى سعيد بن حميد

الكاتب، وذكرهما ابن عبد البر في «بهجة المجالس» ٣٦٧/٣ دون نسبة.

[٤٣٨] وأنشدني<sup>(١)</sup> أبو القاسم<sup>(٢)</sup> الحبيبي، قال: أنشدنا أبو عبد الله الوضّاحي<sup>(٣)</sup>:

ربما خير للفتى  
وهو للخير كاره  
ثم يأتي السرور من  
حيث تأتي المكارة<sup>(٤)</sup>

قوله عَلَيْكَ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ الآية<sup>(٥)</sup>.

٢١٧

قال المفسرون: بعث رسول الله ﷺ عبد الله [٧٦/ب] بن جحش<sup>(٦)</sup>،

(١) في (ح): أنشدنا.

(٢) في (أ) زيادة: الحسين.

(٣) في (ش): الرضاحي. وفي (ح): الوضّاح.

وهو: محمد بن الحسين بن علي بن الحسن الوضّاحي أبو عبد الله الأنباري. شاعر مشهور من أهل الأنبار سكن نيسابور، وكان حسن الشعر، مليح القول. قال الحاكم: كان من أشعر من ذكر في وقته. توفي في رمضان سنة (٣٥٥هـ). «يتيمة الدهر» للثعالبي ٤/٤٤١، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢/٢٤١، «الأنساب» للسمعاني ٥/٦٠٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/٧١ وفيه: محمد بن الحسن. (٤) [٤٣٨] البيتان في «البحر المحيط» لأبي حيان ٢/١٥٣، وذكرهما التنوخي في «الفرج بعد الشدة» ٥/١٨، وابن عبد البر - مع اختلاف يسير - في «بهجة المجالس» ١/١٧٩، دون نسبة لأحد.

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) عبد الله بن جحش بن رثاب بن يعمر بن صبرة الأسدي أبو محمد.

أمه أميمة بنت عبد المطلب عمّة رسول الله ﷺ، وأخته زينب زوج النبي ﷺ. أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، وأحدًا،

وهو ابن عمّة النبي ﷺ في جمادى الآخرة<sup>(١)</sup> قبل قتال بدر بشهرين على رأس تسعة<sup>(٢)</sup> عشر شهرًا من مقدّمه<sup>(٣)</sup> المدينة<sup>(٤)</sup>، وبعث معه ثمانية رهط من المهاجرين: سعد بن أبي وقاص الزهري، وعُكاشة بن مِخْصن الأسدي<sup>(٥)</sup>، وعتبة بن غزوان السلمي<sup>(٦)</sup>، وأبو حذيفة بن

واستشهد بها، ودفن مع خاله حمزة في قبر واحد.

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١٦٠٦/٣، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٨٧٧/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٣١/٣، «الإصابة» لابن حجر ٤٦/٤.

(١) في (ح): الآخر، وفي (أ): الأخرى.

(٢) في (ح)، (ز)، (أ): سبعة.

(٣) في (ش): قدومه.

(٤) في (ح): إلى المدينة.

(٥) عكاشة بن محصن بن حرثان بن قيس بن مرة الأسدي أبو محصن.

هاجر إلى المدينة، وشهد بدرًا - وأبلى فيها بلاءً حسنًا - والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وبشره ﷺ أنه ممن يدخل الجنة بغير حساب. قتله طليحة بن خويلد في حروب الردة.

«صحيح البخاري» ٢١/٧، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٠٨٠/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢/٤، «الإصابة» لابن حجر ٢٥٦/٤.

(٦) عتبة بن غزوان بن جابر بن وهيب بن نسيب من قيس عيلان حليف بني نوفل بن عبد مناف أبو عبد الله وقيل: أبو غزوان.

هو سابع سبعة في الإسلام، هاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد مع رسول الله ﷺ، وسيره عمر بن الخطاب ليقاتل منّ بالأبلة من فارس، فسار عتبة، وافتتح الأبلة، واختط البصرة، وهو أول من مصرها وعمرها. توفي سنة (١٧هـ)، وقيل: سنة (١٥هـ)، وهو ابن سبع وخمسين سنة.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٩٨/٣، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٠٢٦/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣٦٣/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢١٥/٤.

عتبة بن ربيعة<sup>(١)</sup>، وسهيل ابن بيضاء<sup>(٢)</sup>، وعامر بن ربيعة<sup>(٣)</sup>، وواقد بن عبد الله<sup>(٤)</sup>، وخالد بن بكير<sup>(٥)</sup>.

وكتب لأميرهم عبد الله بن جحش كتابًا، وقال: «سر على أسم الله

- (١) أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف العشمي القرشي. من السابقين الأولين، أسلم قبل دخول الرسول ﷺ دار الأرقم، وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها. أستشهد يوم اليمامة، وهو ابن ثلاث أو أربع وخمسين. «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٨٦٢/٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٦٣١/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ١٧٠/٥، «الإصابة» لابن حجر ٤٢/٧.
- (٢) سهيل ابن بيضاء وهي أمه واسم أبيه وهب بن ربيعة بن عمرو بن عامر الفهري القرشي. قديم الإسلام، هاجر الهجرتين، شهد بدرًا، وما بعدها، ومات بالمدينة في حياة النبي ﷺ سنة (٥٩هـ)، وصلى عليه رسول الله ﷺ في المسجد. «صحيح مسلم» ٦٦٨/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٦٦٧/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣٧٠/٢، «الإصابة» لابن حجر ١٤٤/٣.
- (٣) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك بن ربيعة العنزي أبو عبد الله. أسلم قديمًا. وهاجر الهجرتين، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها. توفي سنة (٣٢هـ) وقيل: سنة (٣٧هـ). «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٠٤٩/٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٧٩٠/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٨٠/٣، «الإصابة» لابن حجر ٨/٤.
- (٤) واقد بن عبد الله بن عبد مناف بن عرين الحنظلي اليربوعي التميمي. أسلم قبل دخول رسول الله ﷺ دار الأرقم، وهو أول قاتل من المسلمين. شهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ. توفي في أول خلافة عمر. «معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٢٧٢٩/٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٥٥٠/٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٧٩/٥، «الإصابة» لابن حجر ٣١٢/٦.
- (٥) خالد بن بكير بن عبد ياليل، شهد بدرًا.

عَلَيْكُمْ، ولا تنظر في الكتاب حتى تسير يومين، فإذا نزلت منزلين؛ فافتح الكتاب، فاقرأه على أصحابك، ثم أمض لما أمرتك، ولا تستكرهن أحدًا من أصحابك على السير معك». فسار عبد الله يومين، ثم نزل، وفتح الكتاب؛ فإذا فيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، أما بعد فسر على بركة الله بمن تبعك<sup>(١)</sup> من أصحابك حتى تنزل بطن نخلة<sup>(٢)</sup>، فترصد بها غير قريش لعلك أن<sup>(٣)</sup> تأتينا منه بخير».

فلما نظر عبد الله في الكتاب قال: سمعًا وطاعة<sup>(٤)</sup>، ثم قال لأصحابه ذلك، وقال: إنه قد<sup>(٥)</sup> نهاني أن أستكره أحدًا<sup>(٦)</sup> منكم، فمن كان يريد الشهادة فلينطلق، ومن كره ذلك فليرجع، فإني ماض لأمر رسول الله ﷺ.

(ثم مضى)<sup>(٧)</sup> ومضى معه أصحابه لم يتخلف عنه منهم أحد، حتى إذا كان بمعدن عند<sup>(٨)</sup> الفرع<sup>(٩)</sup> يقال له:

(١) في (ش): معك.

(٢) وهي النخلة اليمانية تقدم التعريف بها، وانظر.

«معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٣١٧).

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ش)، (س): سمع وطاعة، والمثبت من (ج)، و(ز)، و(أ).

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) في (أ): رجلاً.

(٧) في (أ): فمضى.

(٨) في (ش)، (ح): فوق.

(٩) الفرع وهو جمع الفرع مثل: سَقْف وسُقْف، وهو المال الطائل، أو جمع الفارع

بَحْران<sup>(١)</sup> (أضل سعد)<sup>(٢)</sup> بن أبي وقاص وعتبة (بن غزوان)<sup>(٣)</sup> بعيراً  
 لهما كانا يعتقبانه، فاستأذنا<sup>(٤)</sup> أن يتخلفا في طلب [١/٧٧] بعيرهما،  
 فأذن لهما، فتخلفا في طلبه. ومضى عبد الله ببقية أصحابه حتى  
 نزلوا بطن<sup>(٥)</sup> نخلة بين مكة والطائف، فبينما<sup>(٦)</sup> هم كذلك مرت<sup>(٧)</sup>  
 بهم عير لقريش تحمل زبيباً، وأدمًا، وتجارة (من تجارة)<sup>(٨)</sup>  
 الطائف، فيهم<sup>(٩)</sup> (عمرو بن الحضرمي)<sup>(١٠)</sup>، والحكم بن

مثل: بازل وئزل، وهو العالي من كل شيء، أو جمع الفرع مثل فلك وفلك، قرية  
 من نواحي المدينة عن يسار السقيا، بها منبر، ونخل، ومياه كثيرة، ولا تزال  
 تعرف بهذا الأسم، تقع على بعد (١٥٠) كيلاً جنوب المدينة.

«المناسك» لإبراهيم الحربي (ص ٣٤١)، «معجم البلدان» لياقوت ٢٥٢/٤،  
 «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٢٣٦).

(١) بحران بفتح أوله أو ضمه موضع بناحية الفرع، وهو جبل يضرب على الخضرة  
 والسمرية بين وادي حجر ووادي رابغ، يقع شرق مدينة رابغ على بعد (٩٠) كيلاً.  
 «معجم ما أستعجم» للبكري ١/٢٢٨، «معجم البلدان» لياقوت ١/٣٤١، «معجم  
 المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٤٠).

(٢) في (أ): ضل لسعد.

(٣) في (ز): بن أبي غزوان.

(٤) في (ز): فاستأذناه.

(٥) في (أ): ببطن.

(٦) في (ش)، (ح)، (ز): فيينا.

(٧) في (ش)، (ح): إذ مرت. وفي (أ): إذ مر.

(٨) ساقطة من (ش).

(٩) في (ش): فمنهم.

(١٠) في (ح): عمرو الحضرمي.



كيسان<sup>(١)</sup>، وعثمان بن عبد الله بن المغيرة، ونوفل بن عبد الله المخزوميان، فلما رأوا أصحاب رسول الله ﷺ هابوهم. فقال عبد الله بن جحش: إن القوم قد ذعروا منكم، فاحلقوا رأس رجل واحد<sup>(٢)</sup> منكم<sup>(٣)</sup> فليعرض<sup>(٤)</sup> لهم، فإذا رأوه محلوقًا أمنوا، وقالوا: قوم عُمَّار<sup>(٥)</sup>، فحلقوا رأس عكاشة، ثم أشرف عليهم، فقالوا: قوم عمار، لا بأس عليكم، فأمنوهم.

وكان ذلك في آخر يوم من جمادى الآخرة، وكانوا يرون أنه من جمادى وهو من<sup>(٦)</sup> رجب، فتشاور القوم فيهم، وقالوا<sup>(٧)</sup>: لئن تركتموهم<sup>(٨)</sup> هذه الليلة ليدخلن الحُرْم، فليمنعن<sup>(٩)</sup> منكم، فأجمعوا

(١) الحكم بن كيسان مولى هشام بن المغيرة.

أسلم في السنة الأولى من الهجرة حين قدم به أصحاب السرية إلى رسول الله ﷺ. واستشهد يوم بئر معونة.

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ٧١٧/٢، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣٥٥/١، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣٧/٢، «الإصابة» لابن حجر ٣٠/٢.

(٢) زيادة من (أ).

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) في (ح): فليعرض.

(٥) في هامش (س) توضيح: عمار، أي: معتمرين من العمرة.

(٦) ساقطة من (ش)، (ح).

(٧) ساقطة من (أ).

(٨) في (أ): تركوهم.

(٩) في جميع النسخ: فليمتنعن، والمثبت من (س).

(أمرهم<sup>(١)</sup> في موافقة<sup>(٢)</sup> القوم، فرمى واقد بن عبد الله السهمي<sup>(٣)</sup> عمرو بن الحضرمي بسهم فقتله، فكان أول قتيل من المشركين، واستأسر<sup>(٤)</sup> الحكم، وعثمان، وكانا أول أسيرين في الإسلام، وأفلت نوفل فأعجزهم، واستاق المؤمنون العير والأسيرين حتى قدموا على رسول الله ﷺ المدينة<sup>(٥)</sup>.

فقال قريش: قد أستحل محمد الشهر الحرام شهرًا<sup>(٦)</sup> يأمن فيه الخائف، ويبتدع<sup>(٧)</sup> فيه الناس لمعايشهم<sup>(٨)</sup>، فسفك<sup>(٩)</sup> فيه الدماء، وأخذ فيه الحرائب<sup>(١٠)</sup>. وغير بذلك أهل مكة من كان بها<sup>(١١)</sup> من

(١) في (أ): أمركم.

(٢) في (ش): موافقة.

(٣) في (ش): السهم. وفي (أ): التميمي.

(٤) في (ش): واستأسر.

(٥) في (ش)، (ح): بالمدينة.

(٦) في (ز)، (أ): شهر.

(٧) في (ز): وتندع.

أبذع<sup>(٧)</sup> الناس: تفرقوا، وفي حديث عائشة: أبذع<sup>(٧)</sup> النفاق، أي، تفرق وتبدد. «تهذيب اللغة» للأزهري ٢٩٧/١ «لسان العرب» لابن منظور ٣٥٢/١ (بذع).

(٨) كذا في (ش)، (ح)، (أ). وأما في (س): بمعايشهم.

(٩) في (ش): فسفك.

(١٠) الحرائب: جمع حريبة وهو مال الرجل الذي يقوم به أمره، وقد حُرِبَ ماله أي سُلِبَ.

«لسان العرب» لابن منظور ١٠٠/٣ (حرب).

(١١) ساقطة من (أ).

المسلمين، وقالوا: يا معشر الصباة [٧٧/ب] أستحللتم الشهر الحرام، وقاتلتم فيه. وتفاءلت اليهود بذلك، وقالوا: واقد<sup>(١)</sup> وقدت الحرب، وعمرو عمرت الحرب، والحضرمي حضرت الحرب.

وبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال لابن جحش وأصحابه: «ما أمرتكم بالقتال في الشهر الحرام»، ووقف العير والأسيرين، فأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً.

فعظم ذلك على أصحاب السرية، وظنوا أن قد هلكوا، وسُقِط<sup>(٢)</sup> في أيديهم، وقالوا: يا رسول الله، إنا قتلنا ابن الحضرمي، ثم أمسينا، فنظرنا إلى هلال رجب، (فلا ندري أفي رجب)<sup>(٣)</sup> أصبناه<sup>(٤)</sup> أم في جمادى.

وأكثر الناس في ذلك، فأنزل الله ﷻ هذه الآية، فأخذ رسول الله ﷺ العير، فعزل منها الخُمس فكان أول خُمس في الإسلام، وقسم الباقي بين أصحاب السرية، فكان أول غنيمة في الإسلام، وبعث أهل مكة في فداء أسيريهـم.

فقال: «بل نقفهـما<sup>(٥)</sup> حتى يقدم<sup>(٦)</sup> سعد وعتبة، وإن لم يقدمـا

(١) ساقطة من (ش).

(٢) كذا في (ش)، (أ) وهامش (ز). وأما في (س) و(ح)، (ز): وسقطوا.

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) في (أ): أصبناهم.

(٥) كذا في (ش)، (ح)، (أ). وأما في (س) و(ز): نقفهـم.

(٦) في (أ): يرجع.

قتلناهما بهما». فلما قدما فاداها<sup>(١)</sup>. فأما الحكم بن كيسان، فأسلم، وأقام<sup>(٢)</sup> مع رسول الله ﷺ بالمدينة، فقتل يوم<sup>(٣)</sup> بئر معونة<sup>(٤)</sup> شهيداً، وأما عثمان بن عبد الله، فرجع إلى مكة، فمات بها كافرًا، وأما نوفل، فضرب بطن فرسه<sup>(٥)</sup> يوم الأحزاب ليدخل الخندق على المسلمين، فوقع في الخندق مع فرسه، فتحطما جميعًا، وقتله الله. وطلب المشركون جيفته بالثمن، فقال رسول الله ﷺ: «خذوه فإنه خبيث الجيفة خبيث الدية»<sup>(٦)</sup>.

(١) في (ش)، (ح): فاداهم.

(٢) في (ز)، (أ): وقام.

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) بئر معونة: وهو ماء لبني عامر بن صعصعة، وهو بين أرض بني عامر وحرّة بني سليم، وتقع بحلف أبلئى، وأبلئى سلسلة جبلية سواد تقع غرب المهد، وتتصل غربًا بحرة الحجاز العظيمة.

«معجم البلدان» لياقوت ٣٠٢/١، «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٥٣).

(٥) كذا في جميع النسخ، وهو الصواب. وأما في (س): فرس.

(٦) في (أ): الثمن.

رواه ابن إسحاق في «السيرة النبوية» كما في «السيرة النبوية» لابن هشام ٦٠١/٢ - ٦٠٥ عن يزيد بن رومان والزهري، عن عروة به بنحوه.

ومن طريق ابن إسحاق رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤٧/٢ - ٣٤٩، وفي «تاريخ الرسل والملوك» ٤١٠/٢، والبيهقي في «دلائل النبوة» ١٧/٣، وابن حجر في «تغليق التعليق» ٧٥/١.

ورواه البيهقي في «دلائل النبوة» ١٧/٣. وفي «السنن الكبرى» ١٢/٩ والواحد في «أسباب النزول» (ص ٦٨) كلاهما من طريق شعيب عن الزهري عن عروة مختصرًا.

قال ابن حجر: وهو مرسل جيد، قوي الإسناد، وقد صرح فيه ابن إسحاق بالسمع.

«تغليق التعليق» ٧٦/١، وله شواهد منها:

١- حديث جندب بن عبد الله، رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٤٩/٢-٣٥٠، وفي «تاريخ الرسل والملوك» ٤١٥/٢، وأبو يعلى في «مسنده» ١٠٢/٣ (١٥٣٤)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٨٤/٢ (٢٠٢٢) والطبراني في «المعجم الكبير» ١٦٢/٢ (١٦٧٠)، والسمرقندي في «بحر العلوم» ٢٠٢/١، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١١/٩.

وعزه السيوطي في «الدر المنثور» ٤٤٨/١ إلى ابن المنذر.

كلهم من طريق المعتمر بن سليمان عن الحضرمي عن أبي السوار عن جندب بن عبد الله به بنحوه مختصراً.

قال الهيثمي: رجاله ثقات.

«مجمع الزوائد» ١٩٨/٦.

وقال ابن حجر: سنده حسن.

انظر: «العجاب في بيان الأسباب» ٥٣٩/١، «فتح الباري» ١٥٥/١.

وقال أيضاً: وله شاهد جيد متصل.

«تغليق التعليق» ٧٦/١.

وقال السيوطي: بسند صحيح.

«الدر المنثور» ٤٤٨/١.

وقد علق البخاري طرفاً منه وهو ما يتعلق بالكتاب أنظر: كتاب العلم، باب ما يذكر من المناولة ٢٨/١.

٢- حديث ابن عباس، رواه البزار في «البحر الزخار» أنظر «كشف الأستار» ٤١/٣ (٢١٩١) وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٢٧٢٩/٥ (٦٥١٣) كلاهما من طريق أبي سعيد البقال عن عكرمة عن ابن عباس به بنحوه مختصراً.

قال الهيثمي: وفيه أبو سعيد البقال وهو ضعيف.

«مجمع الزوائد» ١٩٩/٦.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٠/٢، ٣٥٢ من طريق العوفي عنه بإسناد مسلسل بالضعفاء، وقد تقدم.

ورواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» ٩٥٤/٢ (٢٤٦٧) من طريق السدي الصغير عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس بنحوه مختصراً، وذكره الحيري في «الكفاية» ١٥٩/١، ورواه ابن إسحاق عن الكلبي عن أبي صالح عنه مختصراً. انظر «الدر المنثور» للسيوطي ٤٤٩/١.

قال ابن حجر: ثم وجدت له شاهداً من حديث ابن عباس عند الطبري في «جامع البيان» فبمجموع هذه الطرق يكون صحيحاً. «فتح الباري» ١٥٥/١.

كما روي نحوه عن السدي، ومقسم مولى ابن عباس، والزهري، وأبي مالك، ومجاهد.

انظر: «جامع البيان» للطبري ٣٤٩-٣٥١، «تاريخ الرسل والملوك» ٤١٣/٢، «تفسير القرآن» لعبد الرزاق ٨٧/١، «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٤٨/٢ (٢٠٢٣)، «دلائل النبوة» لليهقي ١٨/٣، «أسباب النزول» للواحدي (ص ٦٨)، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٥٤٢-٥٤٤.

وقصة هلاك نوفل بن عبد الله لم ترد في المصادر السابقة وذكرها مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ١١١/١ والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٧١)، والبغوي في «معالم التنزيل» ٢٤٨/١.

وأوردها ابن إسحاق في «السير النبوية» أنظر «السير النبوية» لابن هاشم ٢٦٥/٣ ورواها من طريقه الطبري في «تاريخ الرسل والملوك» ٥٧٤/٢ عن عاصم بن عمر والزهري. وأوردها موسى بن عقبة في «مغازيه» أنظر «دلائل النبوة» لليهقي ٤٠٤/٣.

والحديث المرفوع رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٤٨/١، ٢٧١ (٢٢٣٠)، (٢٤٤٢)، واليهقي في «السنن الكبرى» ١٣٣/٩ من طريق الحجاج بن أرتاة،

فهذا سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ [١/٧٨] يعني: رجباً؛ سمي بذلك لتحريم القتال فيه، ولعظم حرمة، (ولذلك كان يسمى<sup>(١)</sup>) في الجاهلية منزع الأسنّة، ومنصل<sup>(٢)</sup> الألّ<sup>(٣)</sup>؛ (لأنهم كانوا)<sup>(٤)</sup> ينزعون الأسنّة والنصال عند دخول رجب أنطواء على ترك القتال فيه. وكان يدعى الأَصم؛ (لأنه لا يسمع)<sup>(٥)</sup> فيه قعقة السلاح، فنسب<sup>(٦)</sup> الصمم إليه<sup>(٧)</sup> كما يقال<sup>(٨)</sup>: ليل نائم، وسر كاتم، يدل عليه:

عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس به بنحوه دون ذكر أسم نوفل. قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده صحيح. «المسند» ٥٣/٤ (٢٢٣٠). قلت: الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ تقدم عند تفسير آية (١٩٦) فالإسناد ضعيف، لكن رواه الترمذي في كتاب الجهاد، باب ما جاء لا تفادى جيفة الأسير (١٧١٥) من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم به بنحوه مختصراً. وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحكم، ورواه الحجاج بن أرطاة أيضاً عن الحكم.

- (١) في (أ): وبذلك سمي.
- (٢) في (أ): النصل.
- (٣) جمع الألة وهي الحربة العريضة النصل، سميت بذلك لبريقها ولمعانها. «النهاية» لابن الأثير ٦٢/١ «لسان العرب» لابن منظور ١٨٥/١ (ألل).
- (٤) في (أ): كأنهم.
- (٥) في (ز): لأنه كان لا تُسمع.
- (٦) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): فنسبت.
- (٧) «جامع البيان» للطبري ٣٤١/٢، «الصحاح» ١٣٣/١ (رجب)، وانظر ما سيأتي عن أبي رجاء العطاردي وقيس بن أبي حازم.
- (٨) في (ح): قيل.

[٤٣٩] ما حدثنا أبو منصور (ظفر<sup>(١)</sup> بن محمد)<sup>(٢)</sup> بن أحمد بن محمد الحسيني<sup>(٣)</sup> رحمه الله إملاءً، قال: أنا أبو صالح خلف بن محمد بن إسماعيل الخيام<sup>(٤)</sup> ببخارى<sup>(٥)</sup>، قال: أنا مكّي بن خلف

(١) في (أ): مظفر.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) ظفر بن محمد بن أحمد بن محمد بن زبارة الحسيني أبو منصور النيسابوري.

قال عبد الغافر: خرّج له الحاكم أبو عبد الله «الفوائد»، وسمع الخلق منه، وكانت أصوله وسماعاته صحيحة، ثم أحترق قصره بما فيه من الكتب، فضاقت أصوله، فبعد ذلك كانت تقرأ عليه مسموعاته من الفروع التي كتبت من أصوله وعورضت بها إلى آخر عمره. توفي سنة (٤١٠هـ)، قال الذهبي: نيف على الثمانين فيما أرى.

«المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور» للصيرفيني (ص ٢٧٠)، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٧/٢٦٣.

(٤) في (ح): الخليج.

وهو: خلف بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم الخيام أبو صالح البخاري. قال الخليلي: كان له حفظ، ومعرفة، وهو ضعيف جداً، روى في الأبواب تراجم لا يتابع عليها، وكذلك متوناً لا تعرف، سمعت ابن أبي زرعة والحاكم أبا عبد الله يقولان: كتبنا عنه الكثير، ونبرأ من عهدته. قال الحاكم: سقط حديثه برواية حديث: نُهي عن الوقاع قبل الملاعبة. وقال الذهبي: وروى عنه أبو سعد عبد الرحمن بن الإدريسي، وغمزه، ولينه وما تركه. توفي سنة (٣٦١هـ)، وله ست وثمانون سنة.

«الإرشاد» للخليلي ٣/٩٧٢، «الأنساب» للسمعاني ٢/٤٢٧، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/٧١، ٢٠٤، «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٤٠٤.

(٥) بخارى: من أعظم مدن ما وراء نهر جيحون وأجلها، وكان يقال لها: نومجكث، وهي مدينة مستوية من الأرض على مسافة قصيرة من جنوب عمود نهر الصغد ولا



البخاري<sup>(١)</sup>، قال: نا نصر بن الحسين<sup>(٢)</sup> وإسحاق بن حمزة<sup>(٣)</sup>، قالوا: نا عيسى - وهو ابن موسى غنجار<sup>(٤)</sup> - عن أبيين<sup>(٥)</sup> بن سفيان<sup>(٦)</sup>، عن

جبال بالقرب منها، وحولها كثير من المدن، والقصور، والبساتين.  
«معجم البلدان» لياقوت ٣٥٣/١، «بلدان الخلافة الشرقية» لكي ليسترنج (ص ٥٠٤).

(١) في (أ): المحاربي.

وهو: مكى بن خلف البخاري  
لم أظفر له بترجمة.

(٢) نصر بن الحسين بن صالح بن غزوان بن أشهب أبو الليث البخاري.

قال ابن ماكولا: سمع سفيان بن عيينة، ومروان بن معاوية، ويحيى بن سليم، وأيوب بن سويد الرملي، وغنجارًا، وأبا خزيمة، وإسحاق بن إبراهيم القاضي، روى عنه سهل بن شاذويه، وأحمد بن عبد الواحد بن ريفيل، وإسحاق بن أحمد بن خلف. توفي سنة (٢٤٦هـ).

«الإكمال» لابن ماكولا ١٦/٧.

(٣) إسحاق بن حمزة بن يوسف بن فروخ أبو محمد البخاري.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الخليلي: من المكثرين من أصحاب غنجار، روى عنه البخاري. رضى، وأثنى عليه، وقد أدركه، ولكنه لم يخرج له في تصانيفه، توفي بعد (٢٧٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٦/٢، «الثقات» لابن حبان ١١٧/٨،

«الإرشاد» للخليلي ٩٦٦/٣، ٩٦٨، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٦٠/١.

(٤) صدوق، ربما أخطأ، وربما دلس، مكثر من التحديث عن المتروكين.

(٥) في هامش (س)، (ش): أنس. وفي (أ): عن أبي موسى.

(٦) أبيين بن سفيان المقدسي.

قال البخاري: لا يكتب حديثه. وقال الدارقطني: ضعيف له مناكير. قال الذهبي: ضعيف.

غالب ابن عبيد الله<sup>(١)</sup>، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها قالت<sup>(٢)</sup>:  
قال رسول الله ﷺ: «إن رجباً<sup>(٣)</sup> شهر<sup>(٤)</sup> الله، ويدعى الأصم، وكان  
أهل<sup>(٥)</sup> الجاهلية إذا دخل رجب يعطلون أسلحتهم، ويضعونها، فكان  
الناس يأمنون، وتأمين السبل، فلا يخاف بعضهم بعضاً حتى  
ينقضي<sup>(٦)</sup>».

وقد فرق الخطيب، والذهبي، وابن حجر بينه وبين أبان بن سفيان المقدسي.  
«الكامل» لابن عدي ٣٩٣/١، «تلخيص المشابه» للخطيب ٨٣٧/٢ - ٨٣٨،  
«المغني في الضعفاء» للذهبي ٣٢/١، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٧/١، ٧٨،  
«لسان الميزان» لابن حجر ٢١/١، ١٢٩.

(١) في (أ): عبد الله.

وهو: غالب بن عبيد الله العقيلي الجزري.

قال يحيى بن معين: ليس بثقة. وقال النسائي، وأبو حاتم، والدارقطني: متروك.  
وقال الذهبي: تركوه.

«الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٢٢٦)، «المجرح والتعديل» لابن أبي حاتم  
٤٨/٧، «الضعفاء والمتروكين» للدارقطني (ص ٣٢٣)، «ديوان الضعفاء» للذهبي  
٢٢٨/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٤/٤١٤.

(٢) في (أ): قال.

(٣) في (ح)، (أ): رجب.

(٤) في (ز): لشهر.

(٥) ساقطة من (ح).

(٦) [٤٣٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده نصر بن الحسين لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ومكي بن خلف لم أظفر  
له بترجمة، وفيه غالب بن عبيد الله متروك وخلف بن محمد وأبين ضعيفان.

التخريج:

رواه البيهقي في «شعب الإيمان» ٣/٣٦٩ (٣٨٠٤)، وفي «فضائل الأوقات»

(ص ٨٤) (٥) عن أبي عبد الله الحاكم قال: حدثني خلف بن محمد به.  
وعزاه السيوطي والمتقي الهندي إلى البيهقي فقط.  
«الدر المثور» للسيوطي ٤٣٤/٣ «كنز العمال» للمتقي الهندي ٣١١/١٢  
(٣٥١٦٧).

قال البيهقي: وهذا الذي روي في هذا الحديث مشهور عند أهل العلم بالتواريخ  
أن الأمر بالأشهر الحرم كان على هذه الجملة، وإنما المنكر من هذا الحديث  
رفعه إلى النبي ﷺ وروايته عنه. «شعب الإيمان» ٣/٣٦٩.  
وقال ابن حجر: وهذا إن كان معناه صحيحًا، فإنه لا يصح عن رسول الله ﷺ،  
رواه عيسى غنجار، عن أبان بن سفيان، عن غالب بن عبيد الله، عن عطاء، عن  
عائشة. وأبان وغالب معروفان بوضع الحديث. «تبيين العجب» (ص ٤٦).  
وقد روي في بعض الأحاديث: «رجب شهر الله» ولكنها موضوعة أو ضعيفة  
جدًا.

انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي ٢/٢٠٥، «تبيين العجب» لابن حجر  
(ص ٤٠-٥٠)، «الكشف الإلهي عن شديد الضعف والواهي» للسندروسي  
١/٣٦٥، «الفوائد المجموعة» للشوكاني (ص ٤٣٩-٤٤٠).

قال ابن القيم: وكل حديث في ذكر صوم رجب، وصلاة بعض الليالي فيه، فهو  
كذب مفترى.  
«المنار المنيف» (ص ٩٦).

وقال ابن حجر: لم يرد في فضل شهر رجب، ولا في صيامه، ولا في صيام شيء  
منه معين، ولا في قيام ليلة مخصوصة منه حديث صحيح يصلح للحجة، وقد  
سبقني إلى الجزم بذلك الإمام أبو إسماعيل الهروي الحافظ.  
«تبيين العجب» (ص ٢٣).

وقال علي بن إبراهيم العطار في رسالة له: إن ما روي من فضل صيام رجب،  
فكله موضوع، وضعيف لا أصل له.  
انظر «الفوائد المجموعة» (ص ٤٤٠).

وقوله<sup>(١)</sup>: ﴿فَتَالِ فِيهِ﴾ خفضه على تكرير (عن) تقديره: وعن قتال فيه<sup>(٢)</sup>، وكذلك هي في<sup>(٣)</sup> قراءة (عبد الله)<sup>(٤)</sup> بن مسعود والربيع بن أنس<sup>(٥)</sup>.

وقال شيخ الإسلام: ولم يثبت عن النبي ﷺ في فضل رجب حديث آخر أي: «اللهم بارك لنا في شهري رجب وشعبان وبلغنا رمضان» بل عامة الأحاديث المأثورة فيه عن النبي ﷺ كلها كذب. «اقتضاء الصراط المستقيم» (ص ٣٠١).

وقد روى البخاري في كتاب المغازي باب وفد بني حنيفة (٤٣٧٦) عن أبي رجاء العطاردي قال: فإذا دخل رجب قلنا: منصل الأسته، فلا ندع حديدة، ولا سهمًا فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه.

وروى البهقي في «شعب الإيمان» ٣/ ٣٧٠، (٣٨٠٧)، وفي «فضائل الأوقات» (ص ٨٣) (٤) عن قيس بن أبي حازم قال، وذكر رجبًا: كنا نسميه الأصم في الجاهلية من حرمة، أو شدة حرمة في أنفسنا.

(١) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز). وفي (أ): قوله تعالى.

(٢) ساقطة من (ش).

«معاني القرآن» للفراء ١/ ١٤١، «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٢٨٩، «إعراب القرآن» للنحاس ١/ ٣٠٧.

(٣) ساقطة من (ح)، (أ).

(٤) زيادة من (ش)، (ح).

(٥) عزاها إلى ابن مسعود الأعمش رواه عنه ابن أبي داود في «المصاحف» (ص ٥٨) وعزاها إليه الفراء في «معاني القرآن» ١/ ١٤١، والطبري في «جامع البيان» ٢/ ٣٤٦، والنحاس في «إعراب القرآن» ١/ ٣٠٧، والكرماني في «شواذ القراءة» (٣٩ب)، والزمخشري في «الكشاف» ١/ ٢٥٩.

وقراءة الربيع رواها الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٣٤٦.

وعزاها إليه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١/ ٢٩٠ وأبو حيان في «البحر المحيط» ٢/ ١٥٤.

﴿قُلْ﴾ يا محمد ﴿قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ عظيم، تم الكلام ههنا، ثم قال ﴿وَصَدُّ﴾ منع ﴿عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ رفع<sup>(١)</sup> على الأبتداء وخبره ﴿أَكْبَرُ﴾<sup>(٢)</sup>. وذلك حين منعوا رسول الله ﷺ وأصحابه عن البيت.

﴿وَكُفْرًا بِهِ﴾ أي: بالله ﴿وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: وبالمسجد

الحرام.

﴿وَأَخْرَجَ أَهْلَهُ﴾ أي: أهل المسجد ﴿مِنْهُ أَكْبَرُ﴾ وأعظم<sup>(٣)</sup> وزرًا [٧٨/ب] وعقوبة. ﴿عِنْدِ اللَّهِ﴾ ﴿وَالْفِنْنَةُ﴾ أي<sup>(٤)</sup>: الشرك ﴿أَكْبَرُ مِنْ أَلْقَتَلِ﴾ يعني: قتل ابن<sup>(٥)</sup> الحضرمي. فلما نزلت هذه الآية كتب عبد الله بن جحش إلى مؤمني مكة: إذا عيركم المشركون بالقتال في الشهر الحرام، فعيروهم أنتم بالكفر (وإخراج أهله)<sup>(٦)</sup>، وإخراج رسول الله ﷺ من مكة، ومنعهم عن<sup>(٧)</sup> البيت<sup>(٨)</sup>.

(١) من (ح)، (أ).

(٢) «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٩٠، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٠٨، «مشكل إعراب القرآن» لمكي ١/٩٤.

(٣) في (ح): منه أعظم. وفي (ز): أهله منه، أي: أهل المسجد أكبر أعظم.

(٤) في (أ): يعني.

(٥) ساقطة من (ش).

(٦) من (ح).

(٧) في (ح): من.

(٨) لم أجدّه في المصادر السابقة التي روت خبر السرية.

وذكره مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ١/١١١، والواحدي في «الوسيط»

١/٣٢١، والبغوي في «معالم التنزيل» ١/٢٤٨.

ثم قال ﴿وَلَا يَزَالُونَ﴾ يعني: مشركي مكة. وهو فعل لا مصدر له مثل (عسى).

﴿يَقْتُلُونَكُمْ﴾ يا معشر المؤمنين ﴿حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ﴾ يصرفوكم<sup>(١)</sup> ﴿عَنْ دِينِكُمْ﴾ إنَّ اسْتَطَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ ﴿جَزْمٌ بِالنِّسْقِ، وَلَوْ كَانَ جَوَابًا لَكَانَ نَصْبًا<sup>(٢)</sup>﴾ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ حَبِطَتْ ﴿بَطَلَتْ﴾ ﴿أَعْمَلَهُمْ﴾ حَسَنَاتُهُمْ ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ وَأَصْلُ الحَرْفِ<sup>(٣)</sup> مِنْ حَبَطِ الدَّابَّةِ، وَهُوَ أَنْ يَنْتَفِخَ (بَطْنُهُ، فَيَمُوتُ)<sup>(٤)</sup>، ثُمَّ سُمِّيَ الْهَلَاكُ حَبَطًا. وَقَرَأَ الْحَسَنُ: (حَبِطَتْ) بِفَتْحِ الْبَاءِ فِي جَمِيعِ الْقُرْآنِ<sup>(٥)</sup>، فَيَكُونُ غَايِرُهُ: يَحْبِطُ، بِكَسْرِ الْبَاءِ.

﴿وَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ فقال أصحاب السرية: يا رسول الله، هل نؤجر على وجهنا هذا؟ وهل نطمع أن يكون سفرنا هذا غزواً؟

- (١) في (ح)، (أ): يصدوكم. وفي (ش): يصدوكم ويصرفوكم.  
 (٢) في (أ): رفعاً. وفي هامش (س): الصواب أن يقول: لو كانت الفاء جواباً لكان الفعل بعدها مرفوعاً؛ لأن الفاء مع الشرط في طلب الجملة.  
 «معاني القرآن» للزجاج ١/ ٢٩٠، «إملاء ما من به الرحمن» للعكبري ١/ ٩٣.  
 (٣) في (أ): الحبط.  
 (٤) في (ز): بطنها فتموت.  
 «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/ ٦٢، «إصلاح المنطق» لابن السكيت (ص ٦٩)، «مفردات ألفاظ القرآن» للراغب الأصبهاني (ص ١٠٦).  
 (٥) عزاها إليه أبو حيان في «البحر المحيط» ٢/ ١٦٠، والسمين الحلبي في «الدر المصون» ٢/ ٤٠١.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾<sup>(١)</sup>

٢١٨

أي<sup>(٢)</sup> فارقوا عشائرتهم، ومنازلهم، وأموالهم. ﴿وَجَاهِدُوا﴾  
المشركين في نصرة الدين ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وطاعته<sup>(٣)</sup>، فجعلها  
جهادًا. ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

قوله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.

٢١٩

نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل، ونفر من الأنصار أتوا  
رسول الله ﷺ؛ فقالوا: يا رسول الله أفتنا في الخمر والميسر<sup>(٥)</sup>  
فإنهما<sup>(٦)</sup> مذهبة للعقل، مسلبة للمال؟ فأنزل الله تعالى<sup>(٧)</sup> هذه الآية<sup>(٨)</sup>.

(١) ورد هذا في حديث جندب بن عبد الله ؓ وحديث عروة بن الزبير، وقد تقدم  
تخريجهما.

وورد أيضًا في حديث الزهري عن السرية رواه البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٠/٢،  
والواحدي في «أسباب النزول» (ص ٦٩).

(٢) ساقطة من (ش)، (ح)، (أ).

(٣) في (ش)، (ح): طاعة الله.

(٤) ساقطة من (ش).

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) في (أ): فإنها.

(٧) في (ش): سبحانه.

(٨) ذكره عن الثعلبي ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ٥٤٦/١، وذكره  
الواحدي في «أسباب النزول» (٧١٣)، وفي «الوسيط» ٢١٩/١، والبغوي في  
«معالم التنزيل» ٢٤٩/١ وابن الجوزي في «زاد المسير» ٢٣٩/١ وأبو حيان في  
«البحر المحيط» ١٦٦/٢.

وجملة القول في تحريم الخمر على ما قال المفسرون بألفاظ مختلفة، ومعان متفقة: هي<sup>(١)</sup> أن الله تعالى أنزل في الخمر أربع

وقد أورده مقاتل بن سليمان في «تفسيره» فقال: نزلت في عبد الرحمن بن عوف وعلي بن أبي طالب وعمر بن الخطاب، فذكر نحوه ١/١١١، ويظهر لي أن في «تفسير مقاتل» المطبوع سقط.

انظر: «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٤٥.

وقد روى أبو داود في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر (٣٦٧٠)، والترمذي في كتاب التفسير، باب ومن المائدة (٣٠٤٩)، والنسائي في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر ٨/٢٨٦ (٥٥٤٠) والإمام أحمد في «مسنده» ١/٥٣ (٣٧٨) وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٤٩) (٤٥٢)، والطبري في «جامع البيان» ٧/٣٣ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٧٦ (١٢٧) والحاكم في «المستدرک» ٢/٣٠٥ وقال: صحيح على شرط الشيخين. ووافقه الذهبي، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٨٥، والمقدسي في «الأحاديث المختارة» ١/٣٦٧ (٢٥٦)، كلهم من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمر بن شريحيل، عن عمر بن الخطاب قال: لما نزل تحريم الخمر قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاء، فنزلت الآية التي في البقرة ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ الآية، فدعي عمر، فقرئت عليه. قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاء، فنزلت الآية التي في النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة ينادي: ألا لا يقربن الصلاة سكران. فدعي عمر، فقرئت عليه فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاء، فنزلت هذه الآية ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْهَوْنَ﴾ فقال عمر أنتهينا. هذا لفظ أبي داود وفي بعض المصادر: بياناً شافياً. قال الترمذي: وقد روي عن إسرائيل هذا الحديث مرسل. ثم أخرج الرواية المرسلة ورجحها. كتاب التفسير، باب ومن سورة المائدة (٣٠٤٩) (٢)، قال علي بن المديني: إسناد صالح صحيح.

«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢/٢٩٠-٢٩١، وله شواهد سيأتي تخرجها.

(١) في (أ): وهي.



آيات، نزلت بمكة ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ نَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا﴾<sup>(١)</sup>، وهو المسكر، فكان المسلمون يشربونها<sup>(٢)</sup>، وهي لهم يومئذ حلال، ثم نزلت في مسألة عمر<sup>(٣)</sup> ومعاذ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>. فلما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «إن ربكم تقدم في تحريم الخمر، فتركها قوم لقوله: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(٦)</sup> وقالوا: لا حاجة لنا (في شربه)<sup>(٧)</sup>، ولا<sup>(٨)</sup> في<sup>(٩)</sup> شيء فيه<sup>(١٠)</sup> إثم كبير، وشربها قوم لقوله: ﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾<sup>(١١)</sup>».

وكانوا يستمتعون بمنافعها، ويجتنبون مآثمها إلى أن صنع عبد الرحمن بن عوف طعامًا، فدعا ناسًا من أصحاب (رسول الله) ﷺ<sup>(١١)</sup>، فأتاهم بخمر، فشربوا، وسكروا، وحضرت صلاة

(١) النحل: ٦٧.

(٢) في (ح): يشربون.

(٣) في (ز): عثمان.

(٤) في (أ) زيادة: الآية.

(٥) ما بين القوسين زيادة من جميع النسخ. وفي (ح)، (ز) زيادة: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾.

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) في (أ): بشربها.

(٨) من (ز).

(٩) ساقطة من (ش)، (ح).

(١٠) في (ح)، (أ): منه.

(١١) في (ح): النبي.

المغرب، فقدموا<sup>(١)</sup> بعضهم ليصلي بهم، فقرأ: (قل يا أيها الكافرون  
 أعبد ما تعبدون) هكذا إلى آخر السورة بحذف (لا). فأنزل الله تعالى:  
 ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾<sup>(٢)</sup>  
 فحرم السكر في أوقات الصلاة.

فقال عمر (بن الخطاب)<sup>(٣)</sup> ﷺ: إن الله ﷻ يقارب<sup>(٤)</sup> في النهي عن  
 شرب الخمر، وما أراه إلا سيحرمها. فلما نزلت هذه الآية تركها قوم،  
 وقالوا: لا خير في شيء يحول بيننا وبين الصلاة. وقال قوم: نشربها،  
 ونجلس في بيوتنا، فكانوا<sup>(٥)</sup> يتركونها (وقت الصلوات)<sup>(٦)</sup>، ويشربونها  
 في غير حين الصلاة إلى أن شربها [ب/٧٩] رجل من المسلمين، فجعل  
 ينوح على قتلى بدر، ويقول:

نَحْيِي بِالسَّلَامَةِ أُمَّ بَكْرٍ

وهل لك بعد رهطك من سلامٍ

ذريني أصطبح بكرةً فإني

رأيت الموت نَقْبَ عن هشامٍ

(١) في (ح): فقدم.

(٢) النساء: ٤٣.

(٣) ليست في (ش)، (ح).

(٤) في (ش): تقارب.

(٥) في (ش): فكان.

(٦) في (ش)، (ح): حين الصلاة. وفي (أ): وقت الصلاة.

وَوَدَّ بَنُو الْمَغِيرَةِ لَوْ فَدَوْهُ  
بِأَلْفٍ مِنْ رِجَالٍ أَوْ سِوَاهِمْ  
وَكَايِّنُ بِالطَّوِيِّ<sup>(١)</sup> طَوِيٌّ بِدَرٍ  
مِنَ الشَّيْزِيِّ<sup>(٢)</sup> تَكَلَّلُ<sup>(٣)</sup> بِالسَّنَامِ  
كَأَيِّنُ<sup>(٤)</sup> بِالطَّوِيِّ طَوِيٌّ بِدَرٍ  
مِنَ الْفَتِيَانِ وَالخَلَلِ<sup>(٥)</sup> الْكِرَامِ  
فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ فِرْعَاوْنَ يَجْرُ رِدَاءَهُ حَتَّى أَتَاهُ إِلَيْهِ<sup>(٦)</sup>،  
وَرَفَعَ شَيْئًا كَانَ (فِي يَدِهِ)<sup>(٧)</sup> لِيَضْرِبَهُ، فَلَمَّا عَايَنَهُ الرَّجُلُ قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ  
مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ، وَاللَّهِ<sup>(٨)</sup> (لَا أَطْعَمَهَا) أَبَدًا<sup>(٩)</sup>.

(١) الطَّوِيُّ: البئر المَطْوِيَّةُ بالحجارة.

«النهاية» لابن الأثير ١٤٦/٣، «لسان العرب» لابن منظور ٢٣١/٨ (طوي).

(٢) شجر يتخذ منه الجفان، والقصاع التي يعمل فيها الثريد، وأراد بالجفان أربابها الذين كانوا يطعمون فيها، وقتلوا بيدر وألقوا في القليب.

«النهاية» لابن الأثير ٥١٨/٢، «لسان العرب» لابن منظور ٢٥٦/٧ (شيزي)،

«فتح الباري» لابن حجر ٢٥٨/٧.

(٣) في (ش): يكلل. وفي (أ): مكلل.

(٤) في (ز) كأيي.

(٥) في جميع النسخ: القينات والحلل.

(٦) زاد هنا في (أ): رسول الله ﷺ.

(٧) في (ح): بيده.

(٨) ساقطة من (ح).

(٩) أورده الزيلعي في «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ١٣٢/١ وقال: غريب بهذا

اللفظ وذكره الثعلبي هكذا من غير سند.

قال ابن حجر في «الكشاف» ١/ ٢٦٠: وسيأتي في تفسير سورة النساء من حديث أبي هريرة بمعناه.

وحديث أبي هريرة رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢/ ٣٥١ (٨٦٢٠).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٥/ ٥١: رواه أحمد، وأبو موهب مولى أبي هريرة لم يجرحه أحد ولم يوثق، وأبو نجیح ضعيف لسوء حفظه، وقد وثقه غير واحد.

وقال ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/ ٥٤٥: وفي رجاله أبو المعشر المدني، وهو ضعيف، وله شاهد من حديث ابن عمر.

وحديث ابن عمر رواه الطيالسي في «مسنده» (ص ٢٦٤) (١٩٥٧) والطبري في «جامع البيان» ٢/ ٣٦١، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/ ٣٨٩ (٢٠٤٦) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/ ٤ (٥٥٧٠) كلهم من طريق محمد بن أبي حميد عن أبي توبة المصري عن ابن عمر به بنحوه.

وعند أبي حاتم: أبي طعمة. وهو ما رجحه ابن كثير وأحمد شاكر.

«تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٥/ ٣٣٥ - ٣٣٦، حاشية «جامع البيان» للطبري ٤/ ٣٣١.

وقد ترجم ابن حجر لأبي توبة، فقال: عن ابن عمر روى عنه محمد بن أبي حميد. «لسان الميزان» لابن حجر ٧/ ٢٣.

لكن قال: البصري، وفي الإسناد محمد بن أبي حميد: ضعيف، تقدم عند تفسير آية: (٢٠٠).

أما ما ورد عن قائل الأبيات وقصته، فقد روى الطبري في «جامع البيان» ٢/ ٣٦٢ والفاكهي في «أخبار مكة»، كما عناه إليه ابن حجر في «الإصابة» ٧/ ٢١ كلاهما من طريق عوف بن أبي جميلة عن زيد بن علي أبي القموص به. وفيه تدرج للآيات الثلاث في النزول فهو شاهد لحديث أبي هريرة وابن عمر.

وقد وقع عند الفاكهي أن الرجل هو أبو بكر الصديق قال ابن حجر: قد عارضه قول عائشة لقد ترك هو وعثمان شرب الخمر في الجاهلية وهي أعلم بشأن أبيها

من غيرها، وأبو القموص لم يدرك أبا بكر، فالعهدة على الواسطة؛ فلعله كان من الروافض. ووقع عند الإسماعيلي من طريق آخر عن ابن وهب وعن عنبسة بن خالد أيضًا كلاهما عن يونس بالإسناد المذكور أن عائشة كانت تدعو علي من يقول إن أبا بكر قال القصيدة المذكورة.

«فتح الباري» ٢٥٨/٧ - ٢٥٩.

والآبيات الأول والرابع والخامس مع اختلاف يسير ذكرها ابن هشام في «السيرة النبوية» ٣٠/٣، والبخاري كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣٩٢١).

وانظر: «فتح الباري» لابن حجر ٢٥٨/٧، و«الإصابة» لابن حجر ٢١/٧ ونسبوها لأبي بكر بن شعوب.

والبيت الثاني والثالث ذكرهما ابن دريد في «الاشتقاق» (ص ١٠١)، والآمدي في «المؤتلف والمختلف» (ص ٧٦)، وأبو تمام في «الوحشيات» (ص ٢٥٧) ونسبوها إلى بجير بن عبد الله القشيري يرثي هشام بن المغيرة.

قال الشيخ محمود شاكر: فإن البيتين الثاني والثالث ظاهر أنهما مقحمان هنا. «حاشية جامع البيان» للطبري ٣٣٣/٤.

وأما ما ورد عن عبد الرحمن بن عوف فقد رواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٣٦٧١) والترمذي في كتاب التفسير، باب ومن سورة النساء ٢٣٨/٥ (٣٠٢٦)، وقال: حديث حسن صحيح غريب.

وعزاه المزي في «تحفة الأشراف» ٤٠٢/٧ إلى النسائي في «التفسير» من «السنن الكبرى».

ولم أجد في «تفسير النسائي» المطبوع، ورواه البزار في «البحر الزخار» ٢١١/٢ (٥٩٨)، والطبري في «جامع البيان» ٩٥/٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣/٩٥٨ (٥٣٥٢) والحاكم في «المستدرک» ٢/٣٣٦ وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، والواحدي في «أسباب النزول» (ص ١٥٣).

وعزاه ابن حجر في «العجاب في بيان الأسباب» ٨٧٢/٢ إلى عبد بن حميد، والفريابي.

وكان من خبر<sup>(١)</sup> حمزة بن عبد المطلب:

[٤٤٠] ما أخبرنا<sup>(٢)</sup> أبو الفضل أحمد بن محمد<sup>(٣)</sup> بن يوسف العروضي<sup>(٤)</sup>، قال: (أخبرني أبو الحسن)<sup>(٥)</sup> محمد بن إسحاق

كلهم من طريق عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي بقصته مع عبد الرحمن بنحوه، وفي الروايات خلاف فيمن صلى بهم.

قال ابن حجر عن رواية الطبري: وهذا أصح طرقه؛ لأن الثوري سمع من عطاء قبل اختلاطه، وعبد الرحمن أثبت من الفريابي.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ٢/٨٧٣.

وقصة عبد الرحمن بن عوف ذكرها السدي، رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٦٢-٣٦٣، وأوردها مقاتل بن سليمان في «تفسيره» ١/٢٣٨.

(١) ساقطة من (ش)، (ح).

(٢) في (ش): أخبرني. وفي (ح): أنبأني. وفي (أ): أخبرنا به.

(٣) ساقطة من (ش).

(٤) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز): القرصي.

وهو: أحمد بن محمد بن عبد الله بن يوسف النهشلي الصَّفَّار العروضي أبو الفضل.

قال عبد الغافر: وهو شيخ أهل الأدب في عصره، حدث عن الأصم، والكارزي، وأبي الفضل المزكي، وأبي منصور الأزهري وأقرانهم، وتخرج به جماعة من الأئمة منهم الواحدي. وقال الثعالبي: إمام في الأدب، خنق التسعين في خدمة الكتب، وأنفق عمره على مطالعة العلوم، وتدريس متأدبي نيسابور، وإحراز الفضائل والمحاسن. وأثنى عليه الواحدي في مقدمة تفسيره «البيسط». ولد سنة (٤١٦هـ)، وتوفي بعد سنة (٤١٦هـ).

«تفسير البيسط» للواحدى رسالة دكتوراه تحقيق محمد الفوزان ١/٢٢٧، «تتمة يتيمة الدهر» (ص ٢٠٥)، «معجم الأدباء» لياقوت ١/٤٩١ «بغية الوعاة» للسيوطي ١/٣٦٩.

(٥) في (ح): ما أنبأني أبو الحسين.

الحكمي<sup>(١)</sup>، قال: نا أبو أحمد سعيد بن محمد الذهلي<sup>(٢)</sup>، قال: نا خلف ابن عبد الله الشُّمري<sup>(٣)</sup>، قال: نا الحسن بن عيسى بن ماسرجس<sup>(٤)</sup>، قال: نا عبد الله بن المبارك<sup>(٥)</sup>، عن يونس<sup>(٦)</sup>، عن الزهري<sup>(٧)</sup> (عن

(١) محمد بن إسحاق الحكمي أبو الحسن.

لم أظفر له بترجمة.

(٢) سعيد بن محمد بن أحمد بن محمد الأحول الذهلي أبو أحمد البغدادي.

قال الخطيب: منكر الحديث. وقال الذهبي: نزل بخارى، وحدث بالعجائب. توفي سنة (٣٤٩هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ١٠٩/٩، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٤٢٢/٢٥، «ميزان الأعتدال» للذهبي ١٥٧/٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٤٢/٣.

(٣) في (ش)، (ح)، (أ): السمري وفي (أ): التستري.

وهو: خلف بن عبد الله السمري أو الشُّمري.

لم أظفر له بترجمة إلا أن يكون، خلف بن أحمد بن خلف الشُّمري أبو الوليد، روى عن سويد بن سعيد، وسليمان بن أبي شيخ، وعنه الجعابي، وأبو حفص الزييات، حدث في سنة (٣٠٢هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ٣٣٢/٨، «تاريخ الإسلام» للذهبي ٩٠/٢٣.

(٤) الحسن بن عيسى بن ماسرجس الماسرجسي مولى ابن المبارك أبو علي النيسابوري.

ثقة. توفي سنة (٢٤٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣١/٣، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣٥١/٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤١١/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٢٧٥).

(٥) عبد الله بن المبارك. ثقة، ثبت، فقيه.

(٦) يونس بن يزيد بن أبي النجاد، القرشي مولاهم أبو يزيد الأيلي، ثقة.

(٧) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، متفق على جلالته وإتقانه.

علي بن الحسين<sup>(١)</sup>، عن أبيه، عن جده علي عليه السلام قال: كان لي شَارِفٌ<sup>(٢)</sup> من المغنم<sup>(٣)</sup>، ودفع إلي<sup>(٤)</sup> رسول الله صلى الله عليه وآله شَارِفًا من الخُمُسِ، فواعدت صَوًّاغًا يخرج معي فنجىء بإذخر لأبيعه (من الصواغين، فأستعين)<sup>(٥)</sup> بثمانه<sup>(٦)</sup> على الدخول بفاطمة<sup>(٧)</sup> وعرسها. قال<sup>(٨)</sup>: فعقلت شَارِفِيَّ عند حائط رجل من الأنصار<sup>(٩)</sup>، ومضيت

(١) ساقطة من (ش).

وهو: علي بن الحسين زين العابدين، ثقة، ثبت.

(٢) الشَّارِف: الناقة المسنة.

(٣) «غريب الحديث» للخطابي ١/٦٥٢، «النهاية» لابن الأثير ٢/٤٦٢.

(٤) في (أ): الغنم.

(٥) كذا في جميع النسخ، وفي (س): لي.

(٦) في (أ): على الصواغين وأستعين.

(٧) في (ح): به.

(٨) فاطمة الزهراء بنت رسول الله صلى الله عليه وآله الهاشمية القرشية.

سيدة نساء العالمين إلا مريم بنت عمران، وكانت أحب الناس إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، زوجها من علي في السنة الثانية، وكان عمرها خمس عشرة سنة وخمسة أشهر، توفيت بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله بستة أشهر، وكانت أول أهله لحوقًا به تصديقًا لقوله.

«صحيح البخاري» ٤/٢٦٤، «سنن الترمذي» ٥/٦٩٨، «ذخائر ذوي القربى» (ص ٦٤ - ١٠٥) «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٥١٩، «الإصابة» لابن حجر ٨/١٥٧.

(٨) ساقطة من (ح).

(٩) قال ابن حجر: لم أقف على اسمه.

«فتح الباري» ٦/٢٠٠.



لأجمع الحبال، والغرائر<sup>(١)</sup>، والأقتاب<sup>(٢)</sup>، فجئت وقد بُقِر بطن شَارِفِيٍّ، وشُقَّت بطونهما، واجْتَبَّت<sup>(٣)</sup> أسنمتها<sup>(٤)</sup>. قال: فلم أملك [١/٨٠] عَيْنِيَّ أَنْ بَكَيْت<sup>(٥)</sup>، ثم قلت: من فعل هذا بِشَارِفِيٍّ؟ قالوا: عمك حمزة، وها هو ذا في البيت (مع شرب<sup>(٦)</sup> عندهم قِيْنَة<sup>(٧)</sup> تغنيهم، فجاعوا)<sup>(٨)</sup> فقالت:

ألا يا حمز<sup>(٩)</sup> للشُّرْفِ<sup>(١٠)</sup> النَّوَاءِ<sup>(١١)</sup>

وهن مُعَقَّلَاتٌ بِالْفَنَاءِ

(١) الغرارة: الجوالق، واحدة الغرائر التي للتبن. «لسان العرب» لابن منظور ٤٦/١٠ (غرر).

(٢) القَتَب: رحل صغير على قدر السنام.

«الصحاح» للجوهري ١٩٨/١ (قتب).

(٣) في (ح): واجتثت، أي: قطعت. والجب: الأستتصال في القطع. «لسان العرب» لابن منظور ١٦١/٢ (جيب).

(٤) في (أ): بطونها.. وأسنمتها.

(٥) في (أ): بكت.

(٦) جمع شارب، والشرب: الجماعة يشربون الخمر.

«النهاية» لابن الأثير ٤٥٥/٢.

(٧) قال ابن سبط ابن العجمي: لا أعرفها. «تنبيه المعلم بمبهمات صحيح مسلم» (ص ٣٤٠).

(٨) في (ش)، (ح)، (ز): على شرب غنتهم قينة فجاعوا. وصححت في هامش (ز). وتغنيهم ساقطة من (أ).

(٩) في (ح): حمزة.

(١٠) في (ش): بالشرف. وفي (أ): للشرب.

(١١) في (ح): والنواء.

ضع السكين في اللبات منها  
 فضرجهن<sup>(١)</sup> حمزة بالدماء  
 وعجل من شرائحها كباً  
 ملهوجة على وهج الصلاء  
 وأصلح من أطايبها طبخاً  
 لشربك من<sup>(٢)</sup> قديد<sup>(٣)</sup> أو شواء  
 فأنت (أبا عمارة المُرَجِّي)<sup>(٤)</sup>  
 لكشف الضّرّ عنا والبلاء  
 فقام إلى شارفيك، ففعل بهما ما ترى.

قال: فجئت إلى<sup>(٥)</sup> رسول الله ﷺ وهو في بيت أم سلمة معه

والشرف: جمع شارف، وقد تقدم، والنّواء جمع ناوية، وهي الناقة السمينة، وحكى الخطابي أن ابن جرير الطبري رواه: ذا الشرف النوى وفسره بالشرف بمعنى الرفعة، والنوى: البعد؛ أي الشرف البعيد أي مناله بعيد. قال الخطابي: والرواية والتفسير معاً غلط.

«غريب الحديث» للخطابي ٦٥١/١، «النهاية» لابن الأثير ٤٦٣/٢، «فتح الباري» لابن حجر ٢٠٠/٦.

(١) التصريح: التلطيح.

«النهاية» لابن الأثير ٨١/٣، «لسان العرب» لابن منظور ٤١/٨ (ضرح)، «فتح الباري» لابن حجر ٢٠٠/٦.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) في (ح): قرير.

(٤) في (ش): أبا الحجارة والمرجى.

(٥) ساقطة من (ش)، (ح).

زيد<sup>(١)</sup> مولاه. فقال: « ما لك فداك أبي وأمي يا علي؟ »

قلت<sup>(٢)</sup>: إن عمك فعل بشارفِي (كذا وكذا)<sup>(٣)</sup>، وخبرته الخبر. فقام رسول الله ﷺ، فلبس نعليه<sup>(٤)</sup> ورداءه، ومشى بين أيدينا، واتبعته أنا وزيد، فسلم<sup>(٥)</sup>، واستأذن، فدخل البيت، وقال: « يا حمزة ما حملك علي ما فعلت بشارفي ابن أخيك؟ » فرفع رأسه، فجعل ينظر إلى صدر<sup>(٦)</sup> رسول الله ﷺ وإلى ساقيه<sup>(٧)</sup>، فصوّب النظر إليه (ثم إلي)<sup>(٨)</sup>، ثم قال: ألتستم<sup>(٩)</sup> وآباؤكم عبيدًا لأبي! فرجع رسول الله ﷺ القهقري<sup>(١٠)</sup>، وقال: « إن عمك قد ثمل، وهما لك علي؛ فغرمهما

(١) زيد بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبد العزى الكلبي القضاعي.

حبُّ النبي ﷺ، وأشهر مواليه، قالت عائشة: ما بعث النبي ﷺ زيد بن حارثة في جيش قط إلا أمره عليهم. قال ابن عمر: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى أنزل الله تعالى: ﴿ ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ ﴾. أستشهد في غزوة مؤتة سنة (٥٨هـ) للهجرة، وكان الأمير علي تلك الغزوة.

«الآحاد والمثاني» لابن أبي عاصم ١/١٩٦، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٢/٥٤٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢/٢٢٤، «الإصابة» لابن حجر ٣/٢٤.

(٢) في (ش): فقال. وفي (أ): فقلت.

(٣) ساقطة من (ش)، وفي (ح): كذا.

(٤) في (أ): نعله.

(٥) ساقطة من (أ).

(٦) ساقطة من (ح).

(٧) في (أ): ساقه.

(٨) زيادة من (أ).

(٩) في (أ): أنتم.

(١٠) القهقري: الرجوع إلى وراء ووجهه إليك إذا ذهب عنك، وإنما رجع القهقري

لي رسول الله ﷺ.

فلما أصبح حمزة غدا على (رسول الله ﷺ) <sup>(١)</sup> يعتذر. فقال: مه يا عم <sup>(٢)</sup> فقد سألت الله، فعفا عنك <sup>(٣)</sup>.

خوفًا من أن يبدو من حمزة ﷺ أمر يكرهه لو ولاه ظهره؛ لكونه مغلوبًا بالسكر.  
«شرح مسلم» للنووي ١٤٥/١٣.

(١) في (ز): النبي ﷺ.

(٢) في (ش): عمي.

(٣) [٤٤٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده محمد بن إسحاق وخلف بن عبد الله لم أظفر لهما بترجمة وسعيد بن محمد الذهلي منكر الحديث. والحديث قد روي من طرق صحيحة عن ابن المبارك.

التخريج:

رواه البخاري في كتاب البيوع، باب ما قيل في الصواغ (٢٠٨٩) وفي كتاب الخمس، باب فرض الخمس (٣٠٩١)، وفي كتاب المغازي، باب (١٢) (٤٠٠٣)، وفي كتاب اللباس باب الأردية (٥٧٩٣)، ومسلم في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر (١٩٧٩) (٢) مكرر عن محمد بن عبد الله بن قهزاذ، كلاهما عن عبدان عبد الله بن عثمان قال: أخبرنا عبد الله بن المبارك به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب المغازي باب (١٢) (٤٠٠٣) وأبو داود في كتاب الخراج، باب بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذوي القربى (٢٩٨٦) كلاهما من طريق عنبسة بن خالد. ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٧٩) (٢) من طريق عبد الله بن وهب كلاهما عن يونس به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب المساقاة باب بيع الحطب والكلأ (٢٣٧٥)، ومسلم في الموضوع السابق (١٩٧٩) (١)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٤٢/١ (١٢٠١) كلهم من طريق ابن جريج قال: حدثني ابن شهاب به. ولم يذكر عندهم ولا عند غيرهم: فلما أصبح حمزة..

قالوا<sup>(١)</sup>: واتخذ عتبان بن مالك<sup>(٢)</sup> صنيعاً، ودعا رجالاً من المسلمين فيهم سعد بن أبي وقاص، وكان قد شوى لهم رأس بعير [ب/٨٠] فأكلوا منه، وشربوا الخمر حتى أخذت منهم؛ ثم إنهم أفتخروا عند ذلك، وانتسبوا، وتناشدوا الأشعار؛ فأنشد سعد (بن أبي وقاص)<sup>(٣)</sup> قصيدة فيها (هجاء للأنصار، وفخر لقومه)<sup>(٤)</sup>، فقام رجل من الأنصار، فأخذ لَحْي<sup>(٥)</sup> البعير، فضرب به رأس سعد، فشجّه موضّحَةً. فانطلق سعد إلى رسول الله ﷺ، وشكا إليه

والآيات ذكرها الواحدي في روايته لهذا الحديث أنظر «أسباب النزول» (ص ٢٠٨).

قال ابن حجر: وحكى المرزباني في «معجم الشعراء» أن هذا الشعر لعبد الله بن السائب بن أبي السائب المخزومي.  
«فتح الباري» ٦/٢٠٠.

وقوله: وهو في بيت أم سلمة. لم أجده في المصادر السابقة ولا في غيرها، وهو يخالف ما رُجح من أن زواجه ﷺ بأم سلمة كان في سنة أربع، أي: بعد غزوة أحد.

- (١) في (ش): قال.  
(٢) عتبان بن مالك بن عمرو بن العجلان السالمي الخزرجي الأنصاري.  
شهد بدمراً، وكان يوم قومه بني سالم في حياة النبي ﷺ، وقد صلى ﷺ في بيته. توفي أيام معاوية.  
«صحيح البخاري» ١/١٢٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١٢٣٦، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣/٣٥٩، «الإصابة» لابن حجر ٤/٢١٣.  
(٣) زيادة من (أ).

(٤) في (أ): هجاء الأنصار وفخر بقومه.

(٥) في (ح): لحي.

الأنصاري<sup>(١)</sup>. فقال عمر: اللهم بين لنا رأيك في الخمر بياناً شافياً،  
فأنزل الله ﷻ<sup>(٢)</sup> تحريم الخمر في سورة المائدة ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا  
الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾<sup>(٣)</sup> إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ وذلك بعد غزوة  
الأحزاب بأيام<sup>(٤)</sup>. فقال عمر: أنتهينا يا رب<sup>(٥)</sup>.

قال أنس: حرمت ولم يكن للعرب يومئذ عيش أعجب<sup>(٦)</sup> منها،

(١) رواه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل سعد (١٧٣٨)، والترمذي في  
كتاب التفسير، باب ومن سورة العنكبوت (٣١٨٩) مختصراً وقال: هذا حديث  
حسن صحيح. والإمام أحمد في «مسنده» ١/ ١٨١، ١٨٥ (١٥٦٧)، (١٦١٤)،  
والطيالسي في «مسنده» (ص ٢٨) (٢٠٨)، والدورقي في «مسند سعد بن أبي  
وقاص» (ص ٩٠) (٤٣)، وعبد بن حميد في «مسنده» أنظر «المنتخب» (ص ٧٤)  
١٣٢، والبخاري في «البحر الزخار» ٣/ ٣٤٧ (١١٤٩)، والطبري في «جامع البيان»  
٧/ ٣٣، ٣٤، وأبو يعلى في «مسنده» ٢/ ١١٦ (٧٨٢)، وابن حبان في «صحيحه»  
كما في «الإحسان» ١٢/ ١٧١ (١٧١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/ ٢٨٥،  
كلهم من طرق، عن سماك عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه به بنحوه.  
وأبهم في جميع الروايات السابقة أسم: عتبان بن مالك، وذكره صريحاً مقاتل بن  
سليمان في «تفسيره» ١/ ٢٣٨.

وانظر: «الغوامض والمبهمات» لابن بشكوال ٢/ ٥٦٩، «تنبيه المعلم بمبهمات  
صحيح مسلم» لابن سبط ابن العجمي (ص ٤١٠).

(٢) في (أ): شأنه.

(٣) الآية زيادة من (ح).

(٤) في (ز): بالأيام.

(٥) تقدم تخريجه، قال النحاس: فيجوز أن يكون سؤال عمر وافق ما كان من سعد بن  
أبي وقاص، ومن الحيين اللذين من قبائل الأنصار، فتتفق الأحاديث ولا تتضاد.  
«الناسخ والمنسوخ» ١/ ٥٨٠.

(٦) في (أ): أطيّب.

وما حرم عليهم شيء أشد من الخمر. قال<sup>(١)</sup>: فأخرجنا الحِباب<sup>(٢)</sup> إلى الطريق، فصببنا ما فيها، فمنا من كسر حبه، ومنا من غسله بالماء والطين، ولقد غودرت أزقة المدينة بعد ذلك حينًا، كلما مطرت أستبان<sup>(٣)</sup> فيها<sup>(٤)</sup> لون الخمر، وفاحت منها ريحها<sup>(٥)</sup>.

فأما مائة الخمر فاختلف العلماء<sup>(٦)</sup> فيه<sup>(٧)</sup>، فقال بعضهم: هو خاص فيما أعتصر من الحبل<sup>(٨)</sup> والنخلة، فغلى بطبعه دون عمل النار فيه، (وأن ما)<sup>(٩)</sup> سوى ذلك فليس بخمر، وهذا مذهب سفيان الثوري<sup>(١٠)</sup>، وأبي حنيفة، وأبي يوسف، وأكثر أهل الرأي<sup>(١١)</sup>.

- (١) ساقطة من (ح).
- (٢) الحُبُّ: الجَرَّة الضخمة. والحُبُّ: الخاية، والجمع أحباب، وحبية، وحباب. «لسان العرب» لابن منظور ١١/٣ (حب).
- (٣) في (أ): يستبان.
- (٤) في (ح)، (أ): منها.
- (٥) لم أجده عن أنس بهذا اللفظ، وسيأتي نحوه من طريق ثابت عنه، وذكره مثله البغوي عن ابن عمر. وانظر: «معالم التنزيل» ١/٢٥٠.
- (٦) في (ش)، (ح)، (أ): الفقهاء.
- (٧) في (أ): فيها. وفيها زيادة: فقال بعضهم: هو ريحها.
- (٨) في (ش): العنب. والكلمة غير واضحة في (ز)، وكتب في هامشها: العنب.
- (٩) في (ز): وما.
- (١٠) «اختلاف العلماء» لمحمد بن نصر المروزي (ص ٢٠٤)، «بداية المجتهد» لابن رشد ٢/٩١٢.
- (١١) «مختصر الطحاوي» (ص ٢٧٨)، «شرح معاني الآثار» للطحاوي ٤/٢١٢، «أحكام القرآن» للجصاص ١/٣٢٤، ٢/٤٦١، «المبسوط» للسرخسي ٤/٢٤.

ثم اختلفوا في المطبوخ، فقالوا: كل عصير طبخ حتى ذهب منه<sup>(١)</sup> نصفه؛ فهو حلال إلا أنه يكره، وإن طبخ حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه؛ فهو حلال مباح شربه وبيعه إلا أن السكر منه حرام<sup>(٢)</sup>، واحتجوا في ذلك:

[٤٤١] بما أخبرنا أبو عبد الله الحسين [١/٨١] بن محمد بن الحسين (بن عبد الله)<sup>(٣)</sup> الدينوري<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني<sup>(٥)</sup>، قال: نا النسائي<sup>(٦)</sup>، قال: أخبرني<sup>(٧)</sup> زياد بن أيوب<sup>(٨)</sup>، قال:

(١) ساقطة من النسخ.

(٢) «مختصر الطحاوي» (ص ٢٨١) «الإشراف على مذاهب أهل العلم» لابن المنذر ٣٨١/٢، «المبسوط» للسرخسي ٤/٢٤، «بدائع الصنائع» للكاساني ١١٥/٥ - ١١٦.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ح) زيادة: بقراءتي عليه في داري.

وهو: هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٦) ساقطة من (ش). وفي (ز)، (أ): قال أبنا.

(٧) في (ح): أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي.

وهو: أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٨) زياد بن أيوب بن زياد، أبو هاشم الطوسي ثم البغدادي.

يلقب بدلويه. ثقة، حافظ، ولقبه أحمد: شعبة الصغير. ولد سنة (١٦٦هـ)، وتوفي سنة (٢٥٢هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٢٥/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٤٢/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٥٦).



نا ابن عليه<sup>(١)</sup>، قال: نا حجاج الصواف<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي كثير<sup>(٣)</sup>،  
(قال: حدثني أبو كثير)<sup>(٤)</sup> عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:  
الخمر من هاتين الشجرتين من<sup>(٥)</sup> النخلة والعنب<sup>(٦)</sup>.

(١) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س) وهامش (ز): ابن أبي  
عبله. وفي (أ): ابن أبي عليه.

وهو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي البصري ثقة حافظ.

(٢) كذا في (ز)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س): العراف. وفي (ش): الصوافي.  
وفي (ح) الصراف.

وهو: حجاج بن أبي عثمان، واسمه ميسرة أو سالم، الصواف الكندي مولاهم  
أبو الصلت البصري.

ثقة، حافظ. توفي سنة (١٤٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٦٦/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
٣٥٩/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١١٣١).

(٣) يحيى بن أبي كثير، ثقة، يرسل، ويدلس.

(٤) ساقطة من (أ).

وهو: يزيد بن عبد الرحمن وقيل: ابن عبد الله بن أذينة، وقيل: ابن غفيلة  
السحيمي أبو كثير اليمامي. ثقة. من الثالثة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٧٦/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
٥٧٧/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٣٢٤).

(٥) ساقطة من جميع النسخ، والمثبت من (س).

(٦) [٤٤١] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

وهو في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب تأويل قول الله تعالى: ﴿وَمِنْ  
ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ﴾ ٢٩٤/٨ (٥٥٧٣).

التخريج:

رواه مسلم في الأشربة باب بيان أن جميع ما ينبذ مما يتخذ من النخل والعنب

واعتلوا<sup>(١)</sup> في إباحة المطبوخ المثلث:  
[٤٤٢] بما أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٢)</sup>، قال: أنا

يسمى خمراً (١٩٨٥) (١٣) عن زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، به.  
ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٧٩/٢ (٧٧٥٣)، وفي «الأشربة» (ص ٥٨)  
(٣٧)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٩/٢٣٤ (١٧٠٥٣) من طريق معمر.  
ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢/٤٠٨ (٩٢٩٤)، وأبو داود في كتاب الأشربة،  
باب الخمر مما هو (٣٦٧٨) من طريق أبان.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١١ كلهم عن يحيى به.  
ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٨٥)، (١٤، ١٥) والنسائي في الموضوع  
السابق (٥٥٧٢)، وفي «السنن الكبرى» ٤/١٨١ (٦٧٨٨)، والترمذي في كتاب  
الأشربة، باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر (١٨٧٥)، والإمام أحمد  
في «مسنده» ٢/٤٠٩، ٤٧٤، ٤٩٦، ٥١٧ (٩٢٩٧)، (١٠١٤٠)، (١٠٤٤٤)،  
(١٠٧٠٩)، وفي «الأشربة» (ص ٦٢) (١٥٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/٨٢  
(٢٤١١٢) والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٩٢ (١٤٣)، والدارمي في  
«السنن» (٢١٤١)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١١، والبيهقي في  
«السنن الكبرى» ٨/٢٧٩ من طرق عن الأوزاعي.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٨٥) (١٥)، والترمذي في الموضوع السابق،  
وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب ما يكون منه الخمر (٣٣٧٨)، والإمام أحمد  
في «الأشربة» (ص ٧٧) (٢١٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢١١،  
وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٢/١٦٣، (٥٣٤٤) كلهم من  
طريق عكرمة بن عمار.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٨٥) (١٥) من طريق عقبة بن التوأم كلهم عن  
أبي كثير به.

(١) في (ح)، (ز): واحتجوا.

(٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

أحمد (بن محمد)<sup>(١)</sup> بن إسحاق<sup>(٢)</sup>، قال: نا أحمد بن شعيب<sup>(٣)</sup>،  
قال: أنا محمد بن عبد الأعلى<sup>(٤)</sup>، قال: نا المعتمر<sup>(٥)</sup>، قال:  
سمعت منصورًا (عن إبراهيم)<sup>(٦)</sup> عن نباتة<sup>(٧)</sup>، عن سويد بن غفلة<sup>(٨)</sup>

(١) ساقطة من (ح).

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٤) محمد بن عبد الأعلى، ثقة.

(٥) معتمر بن سليمان بن طرخان التيمي أبو محمد البصري ثقة.

(٦) ساقطة من (ش).

وهو: إبراهيم النخعي، ثقة يرسل.

(٧) كذا في هامش (س) وجميع النسخ، وهو الصواب. وأما في (س): بيانه.

وهو: نباتة الوالبي ويقال: الجعفي الكوفي.

قال أبو حاتم وابن حبان: كان معلمًا في زمان عمر بن الخطاب. وقال العجلي:  
ثقة.

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال ابن حزم: من أوثق التابعين. قال ابن حجر:  
مقبول. من الثانية.

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٤٤٨)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٠١/٨،

«الثقات» لابن حبان ٤٧٩/٥، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ٢٥٦/١،

«المحلى» لابن حزم ٩١/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢١٢/٤، «تقريب

التهذيب» لابن حجر (٧٠٩٠).

قلت: هو ثقة فهو من كبار التابعين، وكان معلمًا في زمن كبار الصحابة، ووثقه  
أثنان، وروى عنه أكثر من واحد.

(٨) سويد بن غفلة بن عوسجة بن عامر الجعفي أبو أمية الكوفي.

مخضرم، كان مسلمًا في حياة النبي ﷺ، وقدم المدينة حين رفضت الأيدي من

دفنه ﷺ، توفي سنة (٨٠ هـ) أو بعدها بسنة أو سنتين، وله مائة وثلاثون سنة.

قال: كتب عمر ابن الخطاب إلى بعض عماله: أن أرزق المسلمين من الطلاب ما ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه<sup>(١)</sup>.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٣٤/٤، «حلية الأولياء» لأبي نعيم ١٧٤/٤، «تذكرة الطالب المعلم» (ص ٦٧)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٣٦/٢، «الإصابة» لابن حجر ١٧٢/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٦٩٥).

(١) [٤٤٢] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر ما يجوز شربه من الطلاب وما لا يجوز ٣٢٨/٨ (٧٥١٥).

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٥٥/٦ (١٧١٢١) عن منصور به.

ورواه البخاري في كتاب الأشربة، باب الباذق معلقاً عن عمر بصيغة الجزم قبل (٥٥٩٨).

ورواه مالك في «الموطأ» في الأشربة باب جامع تحريم الخمر ٨٤٧/٢ من طريق محمود بن الربيع عن عمر مطوياً وفيه قصة.

وروى النسائي في الموضوع السابق ٣٢٩/٨ (٥٧١٦)، وفي «السنن الكبرى» ١٩٢/٤ (٦٨٥٧) وعزاه ابن حجر إلى «سنن سعيد بن منصور» من طريق أبي مجلز عن عامر بن عبد الله قال: «إنه قرأ كتاب عمر إلى أبي موسى الأشعري، وفيه أنه أمرهم بشرب ما طبخوه على الثلثين. وقال: إسناده صحيح.

«فتح الباري» ٦٣/١٠.

وروى عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٥٥/٩ (١٧١٢٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»

١٣٠/٨ (٢٤٣٦٥) كلاهما من طريق الشعبي. وروى النسائي في «السنن الكبرى»

١٩٢/٤ (٦٨٥٨) من طريق لاحق بن حميد قال: إن عمر كتب كتاباً إلى عمار بن ياسر. وذكر فيه نحوه.

[٤٤٣] وبإسناده عن أحمد بن شعيب<sup>(١)</sup> قال: أنا سويد بن نصر<sup>(٢)</sup> قال: أنا عبد الله<sup>(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> هشام<sup>(٥)</sup>، عن ابن سيرين<sup>(٦)</sup> أن عبد الله بن يزيد الخطمي<sup>(٧)</sup> قال: كتب إلينا عمر بن الخطاب: أما بعد؛ فاطبخوا شرابكم حتى يذهب منه نصيب الشيطان، فإن له (اثنين ولكم واحد)<sup>(٨)</sup>.

- (١) أحمد بن شعيب هو النسائي.  
 (٢) سويد بن نصر بن سويد أبو الفضل المروزي الخراساني، ثقة.  
 (٣) عبد الله بن المبارك، إمام، ثقة.  
 (٤) كذا في (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س) (ش)، (ز): بن.  
 (٥) هشام بن حسان، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين.  
 (٦) محمد بن سيرين، ثقة، ثبت.  
 (٧) عبد الله بن يزيد بن زيد بن حصين بن عمرو الخطمي الأوسي الأنصاري أبو موسى.

صحابي صغير، شهد الحديبية، وهو صغير. وشهد مع علي ﷺ حروبه. توفي في خلافة عبد الله بن الزبير، وقد كان ولاء الكوفة.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٨/٦، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١٠٠١، «أسد الغابة» لابن الأثير ٣/٢٧٤، «الإصابة» لابن حجر ٤/١٤٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٧٠٤).

(٨) في (ش)، (ح): اثنتين ولكم واحدة.

[٤٤٣] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٨/٣٢٩ (٥٧١٧)

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٣٠١ من طريق إسماعيل بن إبراهيم قال: حدثنا هشام بن حسان به.

[٤٤٤] (وبه عن)<sup>(١)</sup> أحمد بن شعيب<sup>(٢)</sup>، قال: أنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>، قال: أنا وكيع<sup>(٤)</sup>، قال: نا سعد<sup>(٥)</sup> بن أوس<sup>(٦)</sup>، عن أنس بن سيرين<sup>(٧)</sup>، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: (إن نوحًا عليه السلام لما<sup>(٨)</sup> نازعه الشيطان)<sup>(٩)</sup> في عود الكرم، فقال: هذا لي، وقال نوح<sup>(١٠)</sup>: هذا لي، فاصطلحا على أن لنوح ثلثها، وللشيطان

قال ابن حجر: إسناده صحيح.

«فتح الباري» ٦٣/١٠.

- (١) في (ش): وعن.
- (٢) أحمد بن شعيب هو النسائي.
- (٣) إسحاق بن إبراهيم هو ابن راهويه.
- (٤) وكيع بن الجراح، ثقة حافظ.
- (٥) في (أ): سعيد.
- (٦) سعد بن أوس العدوي ويقال: العبدي البصري.
- ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الساجي: صدوق. وقال يحيى بن معين: بصري ضعيف. وقال ابن حجر: صدوق له أغاليط. من الخامسة.
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨٠/٤، «الثقات» لابن حبان ٣٧٧/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٦٩١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٢٣١).
- (٧) أنس بن سيرين الأنصاري مولاهم أبو موسى وقيل غير ذلك، البصري. ثقة. ولد لسنة بقيت، وقيل: لست بقين من خلافة عثمان، وتوفي سنة (١١٨هـ) أو (١٢٠هـ).
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/٢٨٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٣/٢٤٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/١٩٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٦٣).
- (٨) ساقطة من (ش)، (ح).
- (٩) في (ز): إن الشيطان نازع نوحًا عليه السلام.
- (١٠) من (ح).

ثلثها<sup>(١)</sup>.

[٤٤٥] وبه عن أحمد (بن شعيب)<sup>(٢)</sup> قال: أنا محمد بن المثنى<sup>(٣)</sup>، قال: نا ابن أبي عدي<sup>(٤)</sup>، عن داود<sup>(٥)</sup> قال: سألت<sup>(٦)</sup> سعيد بن المسيّب<sup>(٧)</sup>: ما الشراب الذي أحلّه عمر (بن الخطاب)<sup>(٨)</sup> عليه السلام? قال: الذي يطبخ حتى يذهب ثلثاه، ويبقى ثلثه<sup>(٩)</sup>.

(١) [٤٤٤] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، فيه سعد بن أوس صدوق له أغاليط.

وهو في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٨ / ٣٣٠ (٥٧٢٧).

التخريج:

رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٩ / ٢٥٤ (١٧١١٩) عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين من قوله مطولاً، وذكره عن أنس وابن سيرين ابن حزم في «المحلى» ٧ / ٤٩٦.

(٢) من (ح).

وهو: أحمد ابن شعيب النسائي، الإمام.

(٣) محمد بن المثنى، ثقة، ثبت.

(٤) محمد بن أبي عدي واسمه إبراهيم السلمي مولا هم أبو عمرو البصري.

ثقة. توفي سنة (١٩٤هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧ / ١٨٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

٣ / ٤٩٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٦٩٧).

(٥) داود بن أبي هند، ثقة، متقن، وكان يهيم.

(٦) ساقطة من (ش).

(٧) سعيد بن المسيّب، أحد العلماء الأثبات، رُجِح سماعه من عمر.

(٨) من (ح).

(٩) [٤٤٥] الحكم على الإسناد:

إسناد صحيح.

[٤٤٦] وبه [٨١/ب] عن أحمد<sup>(١)</sup>، قال: أنا سويد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> هشيم<sup>(٥)</sup>، قال: أنا إسماعيل بن أبي خالد<sup>(٦)</sup>، عن قيس بن أبي حازم<sup>(٧)</sup>، عن أبي موسى الأشعري<sup>(٨)</sup> أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه<sup>(٩)</sup>.

[٤٤٧] وبه عن أحمد<sup>(١٠)</sup>، قال: أنا زكريا بن يحيى<sup>(١١)</sup>، قال: نا

### التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٩/٨ (٥٧١٩).  
ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢٦/٨ (٢٤٣٤٢) عن عبد الرحيم بن سليمان،  
عن داود به.

- (١) هو بن شعيب النسائي، الإمام.
- (٢) سويد بن نصر، ثقة.
- (٣) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.
- (٤) كذا في (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س)، (ش)، (ز): بن.
- (٥) هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، مدلس من الثالثة، وصرح بالسماع.
- (٦) إسماعيل بن أبي خالد واسمه هرمز وقيل غير ذلك، البجلي الأحمسي مولاهم أبو عبد الله الكوفي. ثقة، ثبت.
- (٧) قيس بن أبي حازم واسمه حصين بن عوف وقيل غير ذلك البجلي الأحمسي أبو عبد الله الكوفي ثقة، مخضرم.
- (٨) عبد الله بن قيس بن سليم بن حَضَّار بن حرب بن عامر أبو موسى الأشعري.
- (٩) [٤٤٦] الحكم على الإسناد:  
إسناده صحيح.

### التخريج:

- الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٣٠/٨ (٥٧٢١).
- (١٠) هو ابن شعيب النسائي، الإمام.
- (١١) زكريا بن يحيى بن إياس بن سلمة الحنظلي أبو عبد الرحمن السجزي ثم الدمشقي.



عبد الأعلى<sup>(١)</sup> قال: نا حماد بن سلمة<sup>(٢)</sup>، عن داود<sup>(٣)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(٤)</sup> أن أبا الدرداء كان يشرب ما ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه<sup>(٥)</sup>.

المعروف بخياط السنة. ثقة حافظ. ولد سنة (١٩٥هـ)، وتوفي سنة (٢٨٩هـ).  
«سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٠٧/١٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٣٣/١،  
«تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٢٨).

(١) عبد الأعلى بن حماد بن نصر الباهلي المعروف بالنرسي أبو يحيى البصري.  
قال يحيى بن معين، وأبو حاتم، وابن قانع، ومسلمة بن القاسم، والدارقطني،  
والخليلي: ثقة.

وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال يحيى بن معين: لا بأس به. وقال النسائي:  
ليس به بأس. وقال ابن خراش: صدوق. وقال الذهبي: المحدث الثبت. وقال  
ابن حجر: لا بأس به.

توفي سنة (٢٣٧هـ) وقيل (٢٣٦هـ).  
«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩/٦، «تاريخ بغداد» للخطيب ٧٥/١١،  
«الثقات» لابن حبان ٤٠٩/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٤٨/١٦، «الكاشف»  
للذهبي (٣٠٧٦)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٦٤/٢، «تقريب التهذيب» لابن  
حجر (٣٧٣٠).

قلت: هو ثقة، فمن وثقه أكثر، وهو من شيوخ البخاري ومسلم.

(٢) حماد بن سلمة، ثقة، وتغير حفظه بأخرة.

(٣) داود بن أبي هند، ثقة، متقن، وكان يهيم.

(٤) سعيد بن المسيب، أحد العلماء الأثبات.

(٥) [٤٤٧] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٩/٨ (٥٧٢٠).  
وروى النسائي في «السنن الكبرى» ١٩٢/٤ (٦٨٦٠) وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
١٢٦/٨ (٢٤٣٤٣، ٢٤٣٤٤)، وعزاه ابن حجر إلى مسدد في «مسنده» كما في

[٤٤٨] وبه عن أحمد<sup>(١)</sup>، قال: أخبرني<sup>(٢)</sup> أحمد بن خالد<sup>(٣)</sup>، عن معن<sup>(٤)</sup>، قال: حدثني<sup>(٥)</sup> معاوية بن صالح<sup>(٦)</sup>، عن يحيى بن سعيد<sup>(٧)</sup>، عن سعيد بن المسيب<sup>(٨)</sup> قال: إذا طبخ الطلاء على الثلث فلا بأس<sup>(٩)</sup>.

«المطالب العالية» ٢/ ٢٥٤ (١٨٣٤) كلهم من طريق ميمون بن مهران، عن أم الدرداء قالت: كنت أطبخ لأبي الدرداء الطلاء ما ذهب ثلثاه، وبقي ثلثه، فيشربه. وانظر «إتحاف الخيرة» للبوصيري ٤/ ٣٧١ (٣٧٦٨).

(١) أحمد هو ابن شعيب النسائي، الإمام.

(٢) في (ح): أنبأني.

(٣) أحمد بن خالد الخلال أبو جعفر البغدادي.

ثقة. توفي سنة (٢٤٤هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/ ٤٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/ ٢١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣١).

(٤) معن بن عيسى بن يحيى بن دينار الأشجعي مولا هم القزاز أبو يحيى المدني. ثقة، ثبت.

قال أبو حاتم: هو أثبت أصحاب مالك. توفي سنة (١٩٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/ ٢٧٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/ ١٢٩، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٢٠).

(٥) في (ش)، (ح): نا.

(٦) معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد، صدوق له أوهام.

(٧) يحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة، ثبت.

(٨) سعيد بن المسيب، أحد العلماء الأثبات.

(٩) في (ح) زيادة: فيه. وفي (ز) زيادة: به.

[٤٤٨] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن، فيه معاوية بن صالح صدوق له أوهام، وقد توبع من طريق صحيح فهو صحيح لغيره.

وبه قال الحسن<sup>(١)</sup>. والذي عندي أن هذه الأخبار إنما وردت في مثلث<sup>(٢)</sup> غير مسكر، يدل عليه:

[٤٤٩] ما أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٣)</sup> قال: أنا أحمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup>، قال: نا<sup>(٥)</sup> أحمد (بن شعيب)<sup>(٦)</sup> بن علي<sup>(٧)</sup>، قال: نا سويد بن نصر<sup>(٨)</sup>، قال: أنا عبد الله (بن المبارك)<sup>(٩)</sup>، عن عبد الملك بن<sup>(١٠)</sup> الطفيل الجزري<sup>(١١)</sup>

### التخريج:

- الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٨/ ٣٣٠ (٥٧٣٢).  
ورواه ٨/ ٣٣٠ (٥٧٢٢)، عن سويد قال: أنبأنا عبد الله عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن سعيد به. وهذا إسناد صحيح.
- (١) رواه النسائي في الموضوع السابق ٨/ ٣٣٠ (٥٧٢٤، ٥٧٢٥) وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/ ١٢٧ (٢٤٣٤٧)، (٢٤٣٦٨).
- (٢) في (ح): المثلث.
- (٣) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٤) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٥) في (ش)، (ح)، (ز): أنا.
- (٦) من (ش).
- (٧) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».
- (٨) سويد بن نصر، ثقة.
- (٩) من (ح). وهو: عبد الله بن المبارك، الإمام، ثقة.
- (١٠) في (أ): أن.
- (١١) عبد الملك بن الطفيل الجزري.
- قال الذهبي: عداه في التابعين، لا يكاد يعرف، ما روى عنه غير ابن المبارك. وقال ابن حجر: مقبول. من السابعة.
- «ميزان الاعتدال» للذهبي ٢/ ٦٥٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/ ٦١٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤١٨٨).

قال: كتب إلينا عمر بن عبد العزيز<sup>(١)</sup>: أن لا تشربوا من الطلاء حتى<sup>(٢)</sup> يذهب ثلثاه، ويبقى ثلثه، وكل مسكر حرام<sup>(٣)</sup>.

وقال قوم: إذا طبخ العصير أدنى طبخ صار حلالاً، وهو قول إسماعيل ابن عليّة، وبشر المريسي<sup>(٤)</sup>، وجماعة من أهل العراق. وروي عن بعض فقهاءهم أنه قال: لا يحرم شيء من الأنبذة لا<sup>(٥)</sup> النبيّ منها، ولا المطبوخ<sup>(٦)</sup> منها<sup>(٧)</sup> إلا شراب واحد، وهو عصير

(١) عمر بن عبد العزيز، الإمام العادل.

(٢) في (ش): حيث.

(٣) [٤٤٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عبد الملك بن الطفيل مقبول.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر ٢٩٩/٨ (٥٦٠٠)، وفي باب ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز ٣٣٠/٨ (٥٧٢٧).

(٤) بشر بن غياث بن أبي كريمة العدوي مولاهم أبو عبد الرحمن المريسي البغدادي. مبتدع، ضال، كان أول أمره من الفقهاء، وأخذ عن القاضي أبي يوسف، إلا أنه أشغل بعلم الكلام، فانسلك عن الورع، والتقوى، وجرّد القول بخلق القرآن، وحكي عنه أقوال شنيعة، ومذاهب مستنكرة، وكان رأس الجهمية في عصره، فمقته أهل العلم، وكفره عدة منهم. توفي سنة (٢١٨هـ) وقيل في التي بعدها. «الفرق بين الفرق» للبغدادي (ص ٢٠٤)، «تاريخ بغداد» للخطيب ٥٦/٧، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٠/١٩٩، «لسان الميزان» لابن حجر ٢/٢٩.

(٥) كذا في (ز)، وفي باقي النسخ: إلا.

(٦) في (ح): والمطبوخ.

(٧) ساقطة من (ش)، (ح)، (ز).

العنب النَّيُّ الشديد الذي<sup>(١)</sup> لم<sup>(٢)</sup> يدخله ماء ولا طبخ، وهو الخمر فقط<sup>(٣)</sup>. واستدلوا:

[٤٥٠] بما أخبرنا أبو عبد الله الثقفي<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو بكر أحمد<sup>(٥)</sup> بن إسحاق السني<sup>(٦)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٧)</sup> أحمد ابن شعيب<sup>(٨)</sup> بمصر، قال: أنا هناد بن السري<sup>(٩)</sup>، عن أبي الأحوص<sup>(١٠)</sup>، عن سماك<sup>(١١)</sup>،

(١) في (ز): وهو الذي.

(٢) في (أ): لا.

(٣) «تحفة الفقهاء» للسمرقندي ٥٦١/٣، «بدائع الصنائع» للكاساني ١١٥/٥، «المبسوط» للسرخسي ٤/٢٤.

(٤) في (ح): أبو عبد الله الحسين بن محمد الثقفي بقراءتي عليه.

وهو: هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٥) في (أ): محمد.

(٦) من (ح). وهو: أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٧) في (س) زيادة: عن. وهي خطأ.

(٨) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام.

(٩) هناد بن السري بن مصعب التميمي أبو السري الكوفي، ثقة.

(١٠) في (ش): عن الأحوص.

هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم أبو الأحوص الكوفي.

ثقة، متقن، صاحب حديث. توفي سنة (١٧٩هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٩/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

١٣٨/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٧٠٣).

(١١) سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري أبو المغيرة الكوفي صدوق

وروايته عن عكرمة مضطربة وتغير بأخرة وكان ربما تلقن..

عن القاسم [أ/٨٢] بن عبد الرحمن<sup>(١)</sup> (عن أبيه)<sup>(٢)</sup>، عن أبي بردة بن نيار<sup>(٣)</sup> قال: قال رسول الله ﷺ: «اشربوا في الظروف»<sup>(٤)</sup> ولا

(١) القاسم بن عبد الرحمن المسعودي، ثقة.

(٢) ساقطة من (ش).

هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي. ثقة، اختلف في سماعه من أبيه، فمن التقاد من نفاه مطلقاً، ومنهم من أثبته مطلقاً، ومنهم من أثبت سماعه لبعض الأحاديث. قال علي بن المدني: سمع من أبيه حديثين: حديث الضب، وحديث تأخير الوليد للصلاة. وقال العجلي: لم يسمع من أبيه إلا حرفاً واحداً: محرم الحلال كمستحل الحرام. وروى البخاري في «الصغير» قال ابن حجر: بإسناد لا بأس به من طريق القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال: لما حضر عبد الله الوفاة قال: يا أبت أوصني، قال: أبك من خطيئتك. قال ابن حجر: فعلى هذا يكون الذي صرح فيه بالسماع من أبيه أربعة أحدها موقوف، وحديثه عنه كثير ففي «السنن» خمسة عشر، وفي «المسند» زيادة على ذلك سبعة أحاديث معظمها بالنعنة، وهذا هو التدليس. وذكره في المرتبة الثالثة. توفي سنة (٧٩هـ). «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٢٩٥)، «التاريخ الصغير» للبخاري ١/٩٩، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٤٨، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٢٣)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٥٢٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٢٤)، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٣٧).

(٣) في (ش): يسار.

هانئ بن نيار بن عمرو بن عبيد بن كلاب البلوي وقيل غير ذلك في اسمه، أبو بردة، حليف الأنصار. شهد بيعة العقبة الثانية، وبدراً، والمشاهد كلها، وشهد مع علي ﷺ حروبه. توفي سنة (٤١هـ) وقيل: (٤٢هـ) وقيل: (٤٥هـ). «الاستيعاب» لابن عبد البر ٤/١٥٣٥، ١٦٠٨، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/٥٣، ١٤٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٤٨٥، «الإصابة» لابن حجر ٦/٢٧٨، ١٨/٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٩٥٣).

(٤) ظُرف الشيء: وعاءه. والجمع ظروف، والظرف وعاء كل شيء حتى إن الإبريق

تسكروا»<sup>(١)</sup>.

ظرف لما فيه.

«لسان العرب» لابن منظور ٢٥٣/٨ (ظرف).

(١) [٤٥٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف شاذ، خالف أبو الأحوص أصحاب سماك.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب السكر ٣١٩/٨ (٥٦٧٧).

ورواه الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢/٢٢٥ (٦١٤) من طريق القاضي أبي نصر قال: حدثنا أبو بكر السني به.

رواه أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ١٩٥) (١٣٦٩)، ومن طريقه رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩٨ ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/١١٦ (٢٤٢٩٢) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٢٢٨ من طريق علي بن معبد ويحيى بن عبد الحميد.

ورواه الجصاص في «أحكام القرآن» ٢/٤٦٤ من طريق مسدد.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٩ من طريق أبي غسان كلهم عن أبي الأحوص به.

قال الإمام أحمد: حديث أبي الأحوص عن سماك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي بردة خطأ في الإسناد، والكلام، أما الإسناد، فإن شريكاً، وأيوب، ومحمداً ابني جابر روه عن سماك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ كما رواه الناس: «انتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً».

قال أبو زرعة: وكذلك أقول هذا خطأ، أما الصحيح حديث ابن بريدة عن أبيه. «العلل» لابن أبي حاتم ٢/٢٥.

وقال الدارقطني: وهم فيه أبو الأحوص في إسناده، ومثته، وقال غيره: عن سماك عن القاسم، عن ابن بريدة، عن أبيه: «ولا تشربوا مسكراً».

«السنن» ٤/٢٥٩.

(قال أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(١)</sup>: هذا)<sup>(٢)</sup> حديث منكر غلط فيه<sup>(٣)</sup> أبو الأحوص (سلام بن سليم)<sup>(٤)</sup>، لا يعلم أن أحدًا تابعه عليه من أصحاب سماك، وسماك ليس بقوي<sup>(٥)</sup> وكان يقبل التلقين. قال أحمد بن حنبل: كان أبو الأحوص يخطئ في هذا الحديث، خالفه شريك في إسناده ولفظه<sup>(٦)</sup>.

[٤٥١] أخبرنا أبو عبد الله<sup>(٧)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٨)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٩)</sup>، قال: نا محمد بن إسماعيل<sup>(١٠)</sup>، قال: نا يزيد<sup>(١١)</sup>

قلت: قد يكون الوهم والاضطراب من سماك وانظر: قول النسائي الذي ساقه المصنف.

- (١) في (ش): الشيباني.
- (٢) ما بين القوسين ساقط من (ح).
- (٣) ساقطة من (أ).
- (٤) من (ش)، (ح)، (أ).
- (٥) في (ز): بالقوي.
- (٦) «سنن النسائي» ٣١٩/٨.
- (٧) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٨) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٩) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».
- (١٠) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي أبو عبد الله البصري. نزيل دمشق، وقاضيا، وأبوه ابن علي. ثقة. توفي سنة (٢٦٤هـ).
- «الثقات» لابن حبان ١٠٩/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥١٢/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٢٨).
- (١١) يزيد بن هارون، ثقة، متقن.



قال: أنا شريك<sup>(١)</sup>، عن سماك بن حرب<sup>(٢)</sup>، عن ابن بريدة<sup>(٣)</sup>، عن أبيه أن رسول الله ﷺ: نهى عن الدُّبَاءِ، والْحَنْتَمِ، والنَّقِيرِ، والمُزَقَّتِ<sup>(٤)</sup>.

(١) شريك بن عبد الله، صدوق، رواية يزيد عنه قبل تغير حفظه.

(٢) سماك بن حرب، صدوق، وقد تغير حفظه بأخرة، وربما تلقن.

(٣) كذا في (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س)، (ش)، (أ): أبي.

(٤) في (أ): بردة.

وهو: سليمان ابن بريدة وهو ثقة.

(٥) الدباء: القرع، قال النووي: اليايس منه. والحنتم: جرار خضر يجلب فيها الخمر، قال النووي: هذا أصح الأقوال وأقواها. والنقير: أصل النخلة ينقر، فيتخذ منه وعاء. والمزفت: هو المطلي بالقار وهو الزفت. قال الخطابي: والمعنى في ذلك - والله أعلم - أنها أوعية ضارية تسرع بالشدة إلى الشراب، وقد يحدث فيه التغير، ولا يشعر به صاحبه، فهو على خطر من شرب المحرم، فنهى عن استعمالها أستبراء للشك، وأخذًا باليقين فيه.

«غريب الحديث» لأبي عبيد ١/٣٠٥ - ٣٠٦، «غريب الحديث» للخطابي ١/٣٦١، «شرح مسلم» للنووي ١/٢٥٨، «فتح الباري» لابن حجر ١/١٣٤.

[٤٥١] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه شريك بن عبد الله وسماك بن حرب صدوقان وله شواهد صحيحة.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٨/٣١٩ (٥٦٧٨).

ورواه الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢/٢٢٦ (٦١٥) من طريق القاضي أبي نصر قال: أخبرنا أبو بكر السني به.

ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٢٢٧ من طريق الحارث بن أبي أسامة عن يزيد بن هارون به. وفيه زيادة وفي آخره: «ونهيتمكم عن الظروف فانتبذوا فيما بدا

واحتجوا أيضًا.

[٤٥٢] بما أخبرنا (الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(١)</sup>)، قال: أنا<sup>(٢)</sup>

لكم، واجتنبوا كل مسكر».

قلت: ما أورده النسائي من رواية شريك تخالف ما صحح عن بريدة الذي روى عن الرسول ﷺ النسخ وهو جواز شرب النبيذ في الأوعية كلها على أن لا يشربوا مسكرًا.

فقد روى مسلم في كتاب الجنائز، باب أستئذان النبي ﷺ ربه ﷻ في زيارة قبر أمه (٩٧٧) وفي كتاب الأشربة باب النهي عن الأتباد في المزفت (٩٧٧)، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب في الأوعية (٣٦٩٨)، والنسائي في كتاب الأشربة، باب في الإذن في شيء منها ٣١٠-٣١١ (٥٦٥٢، ٥٦٥٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٥/٥، ٣٥٥ (٢٢٩٥٨) (٢٣٠٠٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٨/٤، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٢/١٢ (٥٣٩٠) كلهم من طريق محارب بن دثار عن عبد الله بن بريدة. ورواه الترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في الرخصة أن ينبذ في الظروف (١٨٦٩) وقال: حديث حسن صحيح، وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب ما رخص فيه من ذلك (٣٤٠٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٥٩/٥ (٢٣٠٣٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٤٣٩/٧ (٣١٦٨)، كلهم من طريق سليمان بن بريدة كلاهما عن أبيهما أن رسول الله ﷺ قال: «نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرًا»، هذا أحد ألفاظ مسلم.

والذي يظهر لي أن النسائي كعادة المحدثين عند بيان علل الحديث أشار إلى المتن بذكر جزء منه ولم يذكر بقيته التي فيها النسخ.

وانظر «التمهيد» ٢٢٧/٣، والحديث بلفظ النسائي له شواهد منها:

حديث ابن عباس رواه البخاري في كتاب الإيمان، باب أداء الخمس من الإيمان (٥٣)، ومسلم في كتاب الإيمان باب، الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله (١٧)، وفي كتاب الأشربة، باب النهي عن الأتباد في المزفت (١٧).

(١) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (س).

أحمد بن محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو بكر بن علي<sup>(٣)</sup>، قال: نا إبراهيم بن الحجاج<sup>(٤)</sup>، قال: نا أبو عوانة<sup>(٥)</sup>، عن سماك<sup>(٦)</sup>، عن قرصافة<sup>(٧)</sup> امرأة منهم، عن عائشة رضي الله عنها قالت: أشربوا ولا تسكروا<sup>(٨)</sup>.

- (١) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٢) في (ش): الشيباني. وفي (ح) زيادة: بمصر. هو أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».
- (٣) أحمد بن علي بن سعيد القرشي أبو بكر المروزي. تولى قضاء دمشق. ثقة، حافظ.
- توفي سنة (٢٩٢هـ)، وقد بلغ تسعين سنة أو دونها.
- «تهذيب الكمال» للمزي ٤٠٧/١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٧/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨١).
- (٤) إبراهيم بن الحجاج النيلي أبو إسحاق البصري. ثقة. توفي سنة (٢٣٢هـ).
- «الثقات» لابن حبان ٨٠/٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٧١/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٢/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٣).
- (٥) الوضاح بن عبد الله أبو عوانة، ثقة ثبت.
- (٦) سماك بن حرب، صدوق، وقد تغير حفظه بأخرة، وربما تلقن.
- (٧) قرصافة الدهلية.
- قال الذهبي: تفرد عنها سماك.. والحديث عن سماك مضطرب. وقال ابن حجر: لا يعرف حالها. من الثالثة.
- «ميزان الاعتدال» للذهبي ٦٠٨/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٨٦/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٦٦٣).
- (٨) [٤٥٢] الحكم على الإسناد: إسناده ضعيف فيه قرصافة لا يعرف حالها.

قال الإمام أبو عبد الرحمن: هذا غير ثابت، وقرصافة<sup>(١)</sup> لا ندري من هي<sup>(٢)</sup>، والمشهور عن عائشة رضي الله عنها.

[٤٥٣] ما أنا سويد بن نصر<sup>(٣)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٤)</sup>، عن<sup>(٥)</sup> قدامة العامري<sup>(٦)</sup> أن جسرة<sup>(٧)</sup> بنت دجاجة العامرية<sup>(٨)</sup> حدثتها قالت: سمعت

### التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب السكر ٣٢٠/٨ (٥٦٧٩).

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٠٧/٩ (٦٩٥٢) عن إسرائيل بن يونس، عن سماك، به.

(١) في (أ) في الموضوعين: فرصانه.

(٢) «سنن النسائي» كتاب الأشربة، ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شرب السكر ٣٢٠/٨ (٥٦٣٩).

(٣) سويد بن نصر، ثقة.

(٤) عبد الله بن المبارك، إمام، ثقة، ثبت.

(٥) في (أ): بن.

(٦) قدامة بن عبد الله بن عبدة البكري العامري الذهلي أبو روح الكوفي.

قال الدارقطني وابن ماكولا: هو فليت العامري. وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال ابن حجر: مقبول. من السادسة.

«الثقات» لابن حبان ٣٤٠/٧، «المؤتلف والمختلف» للدارقطني ١٨٥٧/٤،

«الإكمال» لابن ماكولا ٧٠/٧، «الكاشف» للذهبي (٤٥٥٨) «تهذيب التهذيب»

لابن حجر ٤٣٤/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٥٢٧).

(٧) في (أ): حميرة.

(٨) جسرة بنت دجاجة العامرية الكوفية.

قال العجلي: تابعة ثقة. وذكرها ابن حبان في «الثقات». قال البيهقي: فيها نظر.

وقال ابن القطان: جسرة هذه معروفة يوثقها قوم، ويتوقف في روايتها آخرون.

عائشة سألتها أناس عن النبيذ، قالوا: ننبذ التمر غدوة، ونشربه<sup>(١)</sup> عشياً، وننبذه عشياً<sup>(٢)</sup> ونشربه غدوة؟ قالت: لا أحل مسكراً، (وإن كان خبزاً أو ماءً)<sup>(٣)</sup>. قالتها ثلاثاً<sup>(٤)</sup>.

وقال البخاري: جسة عندها عجائب. قال ابن القطان: وقول البخاري لا يكفي لمن يسقط ما روت. قال ابن حجر: كأنه يعرض بابن حزم لأنه زعم أن حديثها باطل. وقال الذهبي: قوله عندها عجائب ليس بصريح في الجرح. وذكرها أبو نعيم في «معرفة الصحابة» وروى عنها أنها قالت: أتانا آت يوم وفاة الرسول.. قال ابن حجر: مقبولة، ويقال: إن لها إدراكاً. من الثالثة.

«معرفة الثقات» للعجلي (ص ٥١٨)، «الثقات» لابن حبان ١٢١/٤، «معرفة الصحابة» ٣٢٩١/٦٠، «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان ٣٣١/٥، ٣٥٣، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣٩٩/١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٦٧/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٥٥١).

قلت: حديثها حسن.

- (١) في (ز)، (أ): ونشربها.
- (٢) في (أ) في الموضوعين: عشية.
- (٣) في (ش)، (ح): وإن كان ماء.
- (٤) في (ش)، (ح): ثلاث مرات.

[٤٥٣] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه قدامة بن عبد الله مقبول وللحديث متابعات قاصرة فالحديث حسن لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٠/٨ (٥٦٨٠). وعزاه ابن حجر في «المطالب العالية» ٢٥٦/٢ (١٨٤٢) إلى مسدد في «مسنده»، قال: حدثنا يحيى عن قدامة به مختصراً. قال البوصيري: هذا إسناد رجاله ثقات. «إتحاف الخيرة» ٣٧٦/٤ (٣٧٧٧).

[٤٥٤] وأخبرنا<sup>(١)</sup> أبو عبد الله الحافظ<sup>(٢)</sup>، قال: أنا (السنني<sup>(٣)</sup>) قال: أنا أبو<sup>(٤)</sup> عبد الرحمن الحافظ<sup>(٥)</sup>، قال: نا<sup>(٦)</sup> أبو بكر بن علي<sup>(٧)</sup> قال:

وقد روى النسائي في الموضوع السابق ٣٢٠/٨ (٥٦٨١) والإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٧٤) (٢٠٥) من طريق كريمة بنت همام. وروى النسائي في الموضوع السابق ٣٢٠/٨ (٥٦٨٢) من طريق أبان بن صمعة قال: حدثني والدتي. ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٧٤) (٢٠٤) من طريق أم ظبيان. ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» مسند عائشة ٩٥٣/٣ (١١١٨، ١١١٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١١/٨، وعزاه ابن حجر في «المطالب العالية» ٢/٢٥٥ (١٨٤٢) إلى مسدد في «مسنده» كلهم من طريق مريم بنت طارق عن عائشة بمعناه.

وقد روى مسلم في كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً (٢٠٠٥)، وأبو داود في كتاب الأشربة باب في صفة النبيذ (٣٧١١)، والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في الأتباذ في السقاء (١٨٧١) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٠٧/١٢ (٥٣٨٥) وأبو يعلى في «مسنده» ٣٦١/٧ (٤٣٩٦) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٩/٨، كلهم من طريق الحسن البصري عن أمه عن عائشة قالت: كنا ننبد لرسول الله ﷺ في سقاء يوكئ أعلاه، وله عزلاء، ننبذه غدوة، فيشربه عشاء، وننبذه عشاء، فيشربه غدوة. هذا لفظ مسلم. وقد روي من طرق عن عائشة نحوه.

- (١) في (ش): واعتلوا أيضًا بما أنا. وفي (ح): واعتلوا بما أنا.
- (٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٣) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السنني، ثقة.
- (٤) ليست في (ز).
- (٥) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن» ثقة، عابد.
- (٦) ما بين القوسين ساقط من (ش).
- (٧) أحمد بن علي أبو بكر المروزي، ثقة.

نا سريج<sup>(١)</sup> بن يونس<sup>(٢)</sup> قال: نا هُشيم<sup>(٣)</sup>، عن ابن شُبْرمة<sup>(٤)</sup> قال [٨٢/ب] حدثني الثقة<sup>(٥)</sup>، عن عبد الله<sup>(٦)</sup> بن شداد<sup>(٧)</sup>، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر بعينها<sup>(٨)</sup>؛ قليلها وكثيرها، والسكر<sup>(٩)</sup> من كل شراب<sup>(١٠)</sup>.

- (١) كذا في (أ): وهو الصواب. وأما في (س)، (ش)، (ز): شريح. وفي (ح): جريح.
- (٢) سريج بن يونس بن إبراهيم أبو الحارث المروزي ثم البغدادي، ثقة، عابد.
- (٣) هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، مدلس من الثالثة.
- (٤) عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي أبو شبرمة الكوفي. قاضي الكوفة، ثقة، فقيه. قال الإمام أحمد: لم يسمع من عبد الله بن شداد شيئاً. ولد سنة (٧٢هـ)، وتوفي سنة (١٤٤هـ).
- «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ١/٣٧٦، «أخبار القضاة» لو كيع ٣/٣٦، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٨٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٣٥١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٣٨٠).
- (٥) قال الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٢/٥٠٧: ولا أختلاف بين أهل الرواية أن الثقة الذي أراده ابن شبرمة في هذا الحديث هو أبو عون الثقفي. قال ابن حجر: هو عمار الدهني.
- «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٦٥٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (ص ٧٣٤)، وانظر تخريج الحديث.
- (٦) ليست في (ش).
- (٧) عبد الله بن شداد بن الهاد واسمه أسامة بن عمرو الليثي أبو الوليد المدني من كبار التابعين وثقاتهم.
- (٨) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س) و(ز): لعينها.
- (٩) في (أ): والمسكر.
- (١٠) [٤٥٤] الحكم على الإسناد: إنساده ضعيف فيه هشيم مدلس وقد عنعن وفيه رجل مبهم.

هَذَا حَدِيثٌ مَشْهُورٌ إِلَّا أَنَّ هُشِيمَ بْنَ بَشِيرٍ <sup>(١)</sup> كَانَ يَدْلُسُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ السَّمَاعِ عَنْ ابْنِ شَبْرَمَةَ <sup>(٢)</sup>،

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢١/٨ (٥٦٨٤)، ومن طريقه رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٠٦/١٢.

ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٤٤/٣، عن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه عن سريج بن يونس به.

ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٤٥/٣، قال حدثني: عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثني أبو الأحوص عن هشيم أنه قال لهم في هذا الحديث: سمعت ابن شبرمة، وخفض صوته هشيم، ثم قال: عمن حدثه، ثم رفع صوته فقال: عن عبد الله بن شداد.

وانظر «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٣٧٦/١.

ورواه وكيع أيضًا في «أخبار القضاة» ٤٤/٣ عن عبد الله قال: حدثني أبي قال: حدثنا هشيم قال: حدثنا ابن شبرمة عن عبد الله بن شداد به.

وانظر: «العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٣٧٦/١.

ورواه البزار في «مسنده» ١٠٠/١١ - ١٠١ (٤٨١٧) ووكيع في «أخبار القضاة» ٤٥/٣ كلاهما من طريق أبي سفيان الحميري قال: حدثنا هشيم عن ابن شبرمة عن عمار الدهني عن عبد الله بن شداد به.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٣٢٠/٨ (٥٦٨٣) من طريق أيوب قال: سمعت ابن شبرمة يذكره عن عبد الله بن شداد به.

ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٤٤/٣ من طريق حصين بن نمير قال: حدثنا ابن شبرمة عن عبد الله بن شداد به. قال النسائي: ابن شبرمة لم يسمعه من عبد الله بن شداد.

(١) كذا في جميع النسخ وهو الصواب. وأما في (س): بشر.

(٢) «سنن النسائي» كتاب الأشربة ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب السكر



(وقد روى<sup>(١)</sup>) الثقات عن ابن عباس:

[٤٥٥] ما أخبرنا الحسين بن محمد بن الحسين<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد ابن محمد بن إسحاق<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أحمد بن شعيب (بن علي)<sup>(٤)</sup>، قال: أنا الحسين بن منصور بن جعفر<sup>(٥)</sup>، (قال: نا أحمد بن حنبل)<sup>(٦)</sup>، قال: نا محمد بن جعفر<sup>(٧)</sup>، قال: نا شعبة<sup>(٨)</sup>، (عن أبي عون)<sup>(٩)</sup> محمد بن

(١) في (ح): وروى.

(٢) في (ش) زيادة: بن محمد بن الحسين.

هو هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٤) من (ش)، (ح).

هو أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٥) الحسين بن منصور بن جعفر بن عبد الله السلمي أبو علي النيسابوري.

ثقة، فقيه. توفي سنة (٥٢٣٨هـ).

«الثقات» لابن حبان ١٨٦/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٣٧/١، «تقريب

التهذيب» لابن حجر (١٣٥٢).

(٦) ساقطة من (ش). وهو أحمد بن حنبل، الإمام.

(٧) محمد بن جعفر غندر، ثقة، صحيح الكتاب.

(٨) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٩) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز): عن أبي عن.

وفي الإسناد سقط، وصوابه: شعبة عن مسعر عن أبي عون به، كما في «سنن

النسائي» وجميع مصادر التخريج التي روت الحديث من هذا الطريق، فسقطت

(عن مسعر) من (س) وجميع النسخ.

وهو: مسعر بن كدام بن ظهير بن عبيدة الهاللي أبو سلمة الكوفي. ثقة، ثبت.

عبيد الله<sup>(١)</sup> عن عبد الله<sup>(٢)</sup>، بن شداد<sup>(٣)</sup>، عن ابن عباس قال: حرمت الخمر بعينها<sup>(٤)</sup>، قليلها، وكثيرها، وما أسكر<sup>(٥)</sup> من كل شراب<sup>(٦)</sup>.

- (١) كذا في (ش)، (ح) وهو الصواب. وأما في (س) و(ز)، (أ): عبد الله. وهو: محمد بن عبيد الله بن سعيد الثقفي الأعور أبو عون الكوفي. ثقة. من الرابعة.
- (٢) «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٣٣٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦١٠٧).
- (٣) ليست في (ش).
- (٤) عبد الله بن شداد بن الهاد، ثقة.
- (٥) كذا في جميع النسخ وهو الصواب. وأما في (س): لعينها.
- (٦) في (ش): والسكر. وفي (ح): والمسكر.
- (٧) [٤٥٥] الحكم على الإسناد: إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢١/٨ (٥٦٨٥)، وفي «السنن الكبرى» ١٨٠/٤ (٦٧٧٨). ومن طريقه رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٢/٥٠٧ (٤٩٨١) وابن حزم في «المحلى» ٧/٤٨١.

وهو في «الأشربة» للإمام أحمد (ص ٥٢) (١٠٩)، ومن طريقه رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٦١٨ (١٧١)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٠/٣٣٨ (١٠٨٣٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٦، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩٧.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٣٢١/٨ (٥٦٨٥) وفي «السنن الكبرى» ١٨٠/٤ (٦٧٧٨) ومن طريقه رواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ١٢/٥٠٧ (٥٠٧). عن محمد (الصواب أحمد) بن عبد الله بن الحكم قال: حدثنا محمد بن جعفر به. ورواه ابن قتيبة في «الأشربة» (ص ١٦٤)، والبزار في «البحر الزخار» كما عزاه إليه الزيلعي في «نصب الراية» ٤/٣٠٧ كلاهما من طريق داود عن شعبة به.

ووقع عندهم كلهم: شعبة عن مسعر عن أبي عون به بلفظ: «والمسكر» وفي «سنن النسائي»: «والمسكر» وهو خطأ مطبعي.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٤/٤، وفي «مشكل الآثار» ٥٠٥/١٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦١٧/١ (١٧٠) والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٣٨/١٠ (١٠٨٣٩) وابن حزم في «المحلى» ٤٨١/٧، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٢٤/٧ كلهم من طريق أبي نعيم.

ورواه البزار في «مسنده» كما عزاه إليه الزيلعي في «نصب الراية» ٣٠٧/٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٣٨/١٠ (١٠٨٤٠) كلاهما من طريق سفيان الثوري.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٣٤١/٩ (٢٨٨٧٣) عن محمد بن بشر. ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٠٥/١٢ - ٥٠٦ من طريق جرير بن عبد الحميد ووكيع بن الجراح.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٣٨/١٠ (١٠٨٣٩)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ٢٢٤/٧، من طريق خلاد بن يحيى.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٧/٨ من طريق جعفر بن عون كلهم عن مسعر به بنحوه بلفظ: «والمسكر».

ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٠٦/١٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٧/٧، كلاهما من طريق سفيان الثوري. ورواه الطحاوي في «مشكل الآثار» ٥٠٦/١٢ من طريق أبي حنيفة كلاهما عن أبي عون به بنحوه بلفظ: «والمسكر».

قال الطحاوي: وكان ما روى وكيع، وأبو نعيم، وجرير عن مسعر من هذا الحديث أولى مما رواه شعبة عن مسعر مما يخالفه؛ لأن ثلاثة أحفظ من واحد، ولأن من سوى مسعر قد رواه عن أبي عون كما رواه هؤلاء الثلاثة عن مسعر. «مشكل الآثار» ٥٠٨/١٢.

وقال أبو نعيم: رواه عن مسعر سفيان الثوري، وشعبة بن الحجاج، وسفيان وإبراهيم ابنا عيينة، ورفع سفيان بن عيينة عن مسعر، فقال: عن النبي ﷺ، وتفرد

[٤٥٦] وبه عن أحمد بن حنبل<sup>(١)</sup> قال: حدثنا إبراهيم بن أبي العباس<sup>(٢)</sup> قال: نا شريك<sup>(٣)</sup>، عن عباس بن ذريح<sup>(٤)</sup>، عن أبي

شعبة عن مسعر بلفظة فيه، فقال: والمسكر من كل شراب.

«حلية الأولياء» ٢٢٤/٧.

وروى الدارقطني حديث شعبة وقال: وهذا هو الصواب عن ابن عباس؛ لأنه قد روى عن النبي ﷺ: «كل مسكر حرام». وروى عنه طاوس، وعطاء، ومجاهد: «ما أسكر كثيره فقليله حرام». ورواه عنه قيس بن جبير، وكذلك فتيا ابن عباس في المسكر.

«السنن» ٢٥٦/٤.

وقال ابن حجر: هو حديث أخرجه النسائي، ورجاله ثقات؛ إلا أنه اختلف في وصله وانقطاعه، وفي رفعه ووقفه، وعلى تقدير صحته فقد رجح الإمام أحمد وغيره أن الرواية فيه بلفظ: «والمسكر» بضم الميم وسكون السين لا «السكر» بضم ثم سكون أو بفتحتين، وعلى تقدير ثبوتها، فهو حديث فرد، ولفظه محتمل، فكيف يعارض عموم تلك الأحاديث مع صحتها وكثرتها.

«فتح الباري» ٤٣/١٠.

(١) أحمد بن حنبل، الإمام.

(٢) إبراهيم بن أبي العباس ويقال: ابن العباس السامري أبو إسحاق الكوفي ثم البغدادي، ثقة، تغير بأخرة فلم يحدث. قال ابن سعد: كان قد اختلف في آخر عمره، فحجبه أهله في منزله حتى مات. من العاشرة.

«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٣٤٦/٧، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٢١/٢، «تاريخ بغداد» للخطيب ١١٦/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٧٠/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٩١).

(٣) شريك بن عبد الله، صدوق كثير الخطأ.

(٤) في (ش): عن ابن عياش ذريح.

وهو عباس بن ذريح الكلبي الكوفي. ثقة. من السادسة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢١٤/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٨٨/٢، «التقريب» لابن حجر (٣١٦٨).

عون<sup>(١)</sup>، عن عبد الله بن شداد<sup>(٢)</sup>، عن ابن عباس قال: حرمت  
الخمير<sup>(٣)</sup> قليلها وكثيرها (وما أسكر)<sup>(٤)</sup> من كل شراب<sup>(٥)</sup>.  
وهذا أولى بالصواب<sup>(٦)</sup>.

(١) محمد بن عبيد الله أبو عون الثقفي، ثقة.

(٢) عبد الله بن شداد بن الهاد، ثقة.

(٣) في (ش): الخمرة.

(٤) في (أ): والمسكر.

(٥) [٤٥٦] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شريك بن عبد الله، صدوق كثير الخطأ، لكن للحديث متابعات  
صحيحة فهو حسن لغيره مع اختلاف في المتن.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٢١/٨ (٥٦٨٦)، وفي «السنن  
الكبرى» ١٨٠/٤ (٦٧٨٠).

ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٣٢) (٢٣) عن إبراهيم بن أبي العباس قال:  
حدثنا شريك عن عياش يعني العامري عن عبد الله بن شداد به، وكذا في طبعة دار  
الجيل (ص ٩٨) (٢٣).

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٣٣٩/١٠ (١٠٨٤١) من طريق إسماعيل بن  
عمرو البجلي.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٥٦/٤ من طريق إسماعيل بن موسى ابن بنت  
السدي كلاهما عن شريك عن عباس عن عبد الله بن شداد به. لكن عند  
الدارقطني: والمسكر، وعند الطبراني: والسكر.

قال الإمام أحمد: شريك ربما حدث: المسكر، وربما حدث: السكر.

«الأشربة» (ص ٥٢).

(٦) «سنن النسائي» ٣٢١/٨.

[٤٥٧] لما<sup>(١)</sup> أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو بكر السني<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٤)</sup>، قال: أنا قتيبة بن سعيد<sup>(٥)</sup>، عن سفيان<sup>(٦)</sup>، عن أبي الجويرية<sup>(٧)</sup> الجرمي<sup>(٨)</sup>، قال: سألت ابن عباس وهو مسند ظهره إلى الكعبة عن الباذق<sup>(٩)</sup>؟ فقال: سبق محمد

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح) زيادة: الدينوري.

هو هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٤) في (ح): النسوي.

هو أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٥) قتيبة بن سعيد، ثقة، ثبت.

(٦) سفيان بن عيينة، ثقة، حافظ.

(٧) كذا في جميع النسخ وهو الصواب. وأما في (س): الجويرية.

(٨) في (أ): الحريمي.

هو حِطَّان بن حُفَّاف بن زهير بن عبد الله أبو الجويرية الجرمي.

مشهور بكنيته. ثقة. من الثالثة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣٠٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

١/٤٤٨، «التقريب» لابن حجر (١٣٩٨).

(٩) في (أ): البارق.

تعريب بآذ، وهو بفتح الذال، وقيل: بكسرهما، وهو أسم الخمر بالفارسية. وقال

ابن قرقول: الباذق المطبوخ من عصير العنب إذا أسكر. والمعنى: سبق محمد

بتحريم الخمر تسميتهم لها الباذق، ويحتمل أن يكون المعنى سبق حكم محمد

بتحريم الخمر تسميتهم لها بغير أسمها.

«النهاية» لابن الأثير ١/١١١، «لسان العرب» لابن منظور ١/٣٥٢ (بذق)، «فتح

الباري» لابن حجر ١٠/٦٣، ٦٦

الباذق، ما أسكر فهو حرام<sup>(١)</sup>.

[٤٥٨] وبه عن أبي عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، قال: أنا (إسحاق بن إبراهيم<sup>(٣)</sup>)، قال: أنا<sup>(٤)</sup> أبو عامر<sup>(٥)</sup>، والنضر بن شميل<sup>(٦)</sup>، ووهب

(١) [٤٥٧] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب تفسير البتع والمزر ٣٠٠/٨ (٥٦٠٦) وفي باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شرب المسكر ٣٢١/٨ (٥٦٨٧)، وفي «السنن الكبرى» ١٨٦/٤ (٦٨١٧).

ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٧٩) (٢٢٩)، والشافعي في «الأم» ١٩٤/٦ كلاهما عن سفيان بن عيينة به.

ورواه البخاري في كتاب الأشربة باب الباذق (٥٥٩٨)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٢٢٣/٩ (١٧٠١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٤/٨ من طريق الثوري.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١٣٧/١٢ (١٢٦٩٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٤/٨، كلاهما من طريق زهير بن معاوية.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٧٨) (٦٩) من طريق أبي عوانة كلهم عن أبي الجويرية به بنحوه.

(٢) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٣) إسحاق بن راهويه، ثقة، حافظ، إمام.

(٤) في (ح): نا.

(٥) عبد الملك بن عمرو أبو عامر العقدي، ثقة.

(٦) النضر بن شميل بن خرشة بن زيد المازني التميمي أبو الحسن البصري، ثقة، ثبت.

ابن جرير<sup>(١)</sup> قالوا: نا<sup>(٢)</sup> شعبة<sup>(٣)</sup>، عن سلمة بن كهيل<sup>(٤)</sup> قال: سمعت  
أبا الحكم<sup>(٥)</sup> يحدث<sup>(٦)</sup> قال: قال ابن عباس: من سرّه أن يُحرم ما حرم  
الله ورسوله فليحرم النيذ<sup>(٧)</sup>.

(١) وهب بن جرير، ثقة.

(٢) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٣) شعبة بن الحجاج، ثقة، حافظ، متقن.

(٤) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي أبو يحيى الكوفي، ثقة.

(٥) كذا في جميع النسخ وهو الصواب. وأما في (س): أبا الحكيم.

وهو: عمران بن الحارث السلمى أبو الحكم الكوفي. ثقة. من الرابعة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٩٦/٦ «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
٣/٣١٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥١٤٧).

(٦) في (ح): يحدثه.

(٧) [٤٥٨] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٢/٨ (٥٦٨٨) وعنه رواه  
النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٩١ (١٤١).

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٥٢) (٥) عن أبي خيثمة قال: حدثنا  
وهب بن جرير به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١/٣٤٠ (٢٠٢٨) عن محمد بن جعفر.

ورواه الطيالسي في «مسنده» (ص ٣٥٨) (٢٧٤٣)، والدارمي في «السنن»  
(٢١٥٧) عن أبي زيد. وعزاه البوصيري إلى ابن أبي شيبة في «مسنده» عن شبابة.

«إتحاف الخيرة» ٤/٣٦٧ (٣٧٥٦)، ورواه ابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٤٨ من  
طريق يحيى بن سعيد، كلهم عن شعبة به بنحوه.

قال البوصيري: هذا الإسناد رجاله ثقات.

«إتحاف الخيرة» ٤/٣٦٧.



[٤٥٩] وبه عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup> [أ/٨٣] قال: أنا سويد بن نصر<sup>(٢)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٣)</sup>، عن سليمان التيمي<sup>(٥)</sup>، عن قيس بن وهبان<sup>(٦)</sup> قال: سألت ابن عباس قلت: إن لي جُرَيْرَةَ أنتبذ فيها حتى إذا غلَى وأسكر شربته؟ قال: منذ كم هذا شرابك<sup>(٧)</sup>؟ قال: منذ<sup>(٨)</sup> عشرين<sup>(٩)</sup> سنة، أو أربعين<sup>(١٠)</sup> سنة. قال: طالما تروت<sup>(١١)</sup>

(١) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٢) سويد بن نصر، ثقة.

(٣) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.

(٤) في (ز)، (أ): بن.

(٥) سليمان بن طرخان التيمي أبو المعتمر البصري، ثقة، عابد، كان يدلّس.

(٦) قيس بن هبار وقيل: همام، أو هنام، أو وهبان، وقيل غير ذلك البصري.

قال ابن أبي حاتم: روى سليمان التيمي عن رجل آخر عنه. وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: روى عنه أهل العراق. وقال المزي: وروى حجاج عن عثمان بن قيس، عن قيس بن همام، عن ابن عباس. وأظنه لهذا. فكل ما مضى يدل على أنه روى عنه أكثر من واحد، لكن قال الذهبي: تفرد عنه سليمان التيمي. وقال ابن حجر: مقبول، ووهم من جعله صحابياً.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٠٥/٧، «الثقات» لابن حبان ٣١٤/٥، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٣٩٨، «تهذيب الكمال» للمزي ٨٥/٢٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٤٥٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٩١/٥، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٥٩٥).

(٧) في (ش)، (ح): شريك.

(٨) في (أ) في الموضوعين: مذ.

(٩) في (ح): عشرون.

(١٠) في (ش)، (ح): أربعون.

(١١) في (أ): تزودت.

عروقتك من الخبث<sup>(١)</sup>.

(واعتلوا أيضًا:

[٤٦٠] بما أخبرنا أبو عبد الله<sup>(٢)</sup> الثقفى<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو بكر أحمد ابن محمد الدينوري<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٥)</sup> النسائي<sup>(٦)</sup>، قال: أنا زياد بن أيوب<sup>(٧)</sup>، قال: أنا هشيم<sup>(٨)</sup>، قال: أنا العوام<sup>(٩)</sup>، عن عبد الملك بن<sup>(١٠)</sup> نافع<sup>(١١)</sup> قال: قال ابن عمر: رأيت

(١) [٤٥٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف قيس بن وهبان مقبول، أي: حين يتابع، وإلا لين الحديث ولم يتابع. وهو في سنن النسائي في الموضوع السابق ٣٢٣/٨ (٥٦٩٣).  
التخريج:

رواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٤٤ - ٤٥) (٧٦، ٧٧) عن هاشم وداود بن عمرو الضبي كلاهما عن ابن المبارك به.

(٢) في (ح) زيادة: الحسين بن محمد.

(٣) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) ما بين القوسين ساقط من (ش).

وهو أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٥) في (ح) زيادة: أحمد بن شعيب.

(٦) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٧) زياد بن أيوب، ثقة، حافظ.

(٨) هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، مدلس، وصرح هنا بالسماع.

(٩) العوام بن حوشب بن يزيد بن الحارث الشيباني أبو عيسى الواسطي، ثقة، ثبت.

(١٠) كذا في (ش)، (ح) وهامش (ز)، وهو الصواب. وفي (س)، (ز)، (أ): عن.

(١١) عبد الملك بن نافع الشيباني، ويقال: ابن أخي القعقاع، ويقال: ابن القعقاع

الكوفي.

رجلاً جاء إلى (رسول الله) <sup>(١)</sup> ﷺ بقدرح فيه نبيذ، وهو عند الركن، فدفع إليه القدح، فرفعه إلى فيه، فوجده شديداً، فرده إلى صاحبه. فقال له رجل من القوم: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «عليّ بالرجل». فأتي به، فأخذ منه القدح، ثم دعا بماء <sup>(٢)</sup>، فصبه فيه، ثم رفعه إلى فيه، فقطب <sup>(٣)</sup>، ثم دعا بماء أيضاً <sup>(٤)</sup> فصبه فيه، ثم قال: «إذا أغلّمت عليكم هذه الأوعية، فاكسروا <sup>(٥)</sup> متونها <sup>(٦)</sup> بالماء <sup>(٧)</sup>».

قال يحيى بن معين: ضعيف لا شيء. وقال الإمام أحمد وابن أبي حاتم: مجهول. وقال الدارقطني: ضعيف مجهول. وقال أبو حاتم: شيخ مجهول لم يرو إلا حديثاً واحداً قطع الشيباني ذلك الحديث، فجعله حديثين، لا يثبت حديثه، منكر الحديث. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به. قال الذهبي: ضعفه. وقال ابن حجر: مجهول.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٧١/٥، «المجروحين» لابن حبان ١٣٢/٢، «السنن» للدارقطني ٢٦٢/٤، «الضعفاء الكبير» للعقيلي ٣٦/٣، «الكاشف» للذهبي (٣٤٨٧)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٢٧/٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٢٢٤).

قلت: هو ضعيف كما قال الذهبي فقد جرحه غير واحد.

- (١) في (أ): النبي.
- (٢) في (ش) زيادة: أيضاً.
- (٣) في (ح): فقطر.
- (٤) ساقطة من (أ).
- (٥) في (ح): فكسروا.
- (٦) في (أ): هبوبها.
- (٧) [٤٦٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه عبد الملك بن نافع ضعيف.

قال أبو عبد الرحمن: عبد الملك بن<sup>(١)</sup> نافع ليس بالمشهور، ولا يحتج بحديثه، والمشهور عن ابن عمر بخلاف حكايته<sup>(٢)</sup>.

[٤٦١] أخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أحمد بن محمد<sup>(٤)</sup>،

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٣/٨ (٥٦٩٤).  
ورواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٣٦/٣ من طريق هشام عن العوام به بنحوه.  
ورواه النسائي في الموضوع السابق ٣٢٤/٨ (٤٦٩٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٩/٤، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦١٩/١ (١٧٣)،  
والدارقطني في «السنن» ٣٦٢/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٥/٨ كلهم  
من طريق أبي إسحاق الشيباني. ورواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ١٠٣/٨  
(٢٤٢١٩) ومن طريقه ابن حبان في «المجروحين» ١٣٢/٢ ورواه الطحاوي في  
«شرح معاني الآثار» ٢١٩/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٥/٨ كلهم من  
طريق قرّة العجلي.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٩/٤ من طريق ليث كلهم عن  
عبد الملك بن نافع به بنحوه، وقال بعضهم: عبد الملك بن أخي القعقاع، وقيل:  
عبد الملك بن القعقاع. وقيل: مالك بن نافع.

قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٤/٥: لم يتابع عليه.  
وقال أبو حاتم: هذا حديث منكر، وعبد الملك بن نافع شيخ مجهول. «العلل»  
لابن أبي حاتم ٣٤/٢ وقال ابن حبان: وقد خالف فيه أصحاب ابن عمر الثقات،  
مثل: سالم، ونافع، وذويهما، لا يجوز أن يحكم لرجل ما روى إلا خبراً واحداً  
على جماعة ثقات خالفوه بل الحكم لهؤلاء عليه أولى، ولإزاق الخطأ به أحرى.  
«المجروحين» ١٣٢/٢.

(١) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س)، (أ): عن.

(٢) «سنن النسائي» ٣٢٤/٨.

(٣) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٤) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، قال: نا<sup>(٢)</sup> الحسين بن منصور<sup>(٣)</sup>، قال: نا يزيد بن هارون<sup>(٤)</sup>، قال: أنا محمد بن عمرو<sup>(٥)</sup>، عن أبي سلمة<sup>(٧)</sup>، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر»<sup>(٨)</sup>.

(١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٢) في جميع النسخ: أنا. والمثبت من (س).

(٣) الحسين بن منصور بن جعفر، ثقة.

(٤) يزيد بن هارون، ثقة، متقن.

(٥) في (ز): عن.

(٦) محمد بن عمرو بن علقمة، صدوق.

(٧) أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، ثقة.

(٨) في (ح): كل مسكر خمر وكل خمر حرام.

[٤٦١] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه محمد بن عمرو صدوق لكن للحديث متابعات من طرق صحيحة فهو صحيح لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٢٤/٨ (٥٧٠١).

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣١/٢ (٤٨٦٣) وفي «الأشربة» (ص ٢٧) (٧)،

(ص ٥١) (١٠٣) ومن طريقه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٨٥/١ (١٣٥)،

ورواه ابن ماجه في كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام (٣٣٩٠) عن سهل.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٥/٤ عن الحسين بن نصر، كلهم عن

يزيد بن هارون به.

ورواه الترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في كل مسكر حرام (١٨٦٤)

وقال: حديث حسن. والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٥/٤ كلاهما من

[٤٦٢] وبإسناده عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup> [٨٣/ب] قال: أنا سويد<sup>(٢)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٣)</sup>، عن<sup>(٤)</sup> سليمان التيمي<sup>(٥)</sup>، عن محمد بن سيرين<sup>(٦)</sup> عن ابن عمر قال<sup>(٧)</sup>: المسكر قليله وكثيره حرام<sup>(٨)</sup>.

طريق عبد الله بن إدريس.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٢٩٧/٨ (٥٥٨٧)، والإمام أحمد في (مسنده) ١٦/٢ (٤٦٤٤) وفي «الأشربة» (ص ٥٤) (١١٦) من طريق يحيى بن سعيد. ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٥٨) (١٧) وأبو يعلى في «مسنده» ٤٧٠/٩ والدارقطني في «السنن» ٢٤٩/٤ كلهم من طريق معاذ بن معاذ. ورواه ابن حبان في «صحيحه» أنظر (الإحسان) ١٩١/١٢ (٥٣٦٩) من طريق يزيد ابن زريع.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٥/٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء. ورواه ابن الجارود في «المنتقى» أنظر «غوث المكذوب» ١٥٣/٣ (٨٥٩) من طريق محمد بن عبيد. ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٢٥٦/١٢ (١٣٢٦٨) من طريق همام. كلهم عن محمد بن عمرو به.

وسياطي حديث نافع عن ابن عمر نحوه قريباً من تفسير هذه الآية.

(١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٢) سويد بن نصر، ثقة.

(٣) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.

(٤) في (ش): بن.

(٥) سليمان التيمي، ثقة.

(٦) محمد بن سيرين، ثقة، ثبت.

(٧) ساقطة من (ش).

(٨) [٤٦٢] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٤/٨ وفي «السنن الكبرى»

[٤٦٣] (وبه عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، قال: أنا قتيبة بن سعيد<sup>(٢)</sup>، قال: نا أبو عوانة<sup>(٣)</sup>، عن زيد بن جبير<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup> قال: سألت ابن عمر عن الأشربة؟ قال: أجتنب كل شيء يَنْشُ<sup>(٦)</sup>. واحتجوا<sup>(٧)</sup>.

٤/١٨٦ (٦٨٢١) ورواه الجورقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢/٢٣٥ (٦٢٧) من طريق القاضي أبي نصر قال: أخبرنا أبو بكر السني به. وقال: هذا حديث صحيح رواه ثقات أثبات.

ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٧٩) (٢٢٧) عن المعتمر بن سليمان عن أبيه به بنحوه وسيأتي نحوه عن ابن عمر مرفوعاً قريباً في تفسير هذه الآية.

(١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٢) قتيبة بن سعيد، ثقة، ثبت.

(٣) الواضح بن عبد الله أبو عوانة، ثقة، ثبت.

(٤) زيد بن جبير بن حرملة الجشمي الطائي الكوفي. ثقة. من الرابعة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٥٥٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٦٦٠ «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢١٢١).

(٥) ما بين القوسين ساقط من (ش).

(٦) كذا في هامش (س)، (ش)، (ح)، (ز). وأما في (س)، (أ): ينشي.

نَشَّ الماء يَنْشُ نشاً ونَشِيشاً ونَشَّشَ: صَوَّت عند الغليان، أو الصب، وكذلك كل ما سمع له كتيت كالنيذ وما أشبهه. وقيل: النشيش أول أخذ العصير في الغليان. «لسان العرب» لابن منظور ١٤/١٤٤ (نشش).

(٧) في (ش)، (ح) زيادة: أيضاً.

[٤٦٣] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٨/٣٢٤ (٥٦٩٧).

ورواه في الموضع السابق ٨/٣٢٤ (٥٦٩٦)، وفي «السنن الكبرى» ٤/١٨٦ (٦٨١٩) من طريق عبد الله بن المبارك عن أبي عوانة به.

[٤٦٤] بما أخبرنا أبو عبد الله <sup>(١)</sup> الثقفي <sup>(٢)</sup>، قال: (أنا السني) <sup>(٣)</sup>  
 (قال: أنا النسائي) <sup>(٤)</sup> قال: أنا الحسن <sup>(٥)</sup> بن إسماعيل بن <sup>(٦)</sup>  
 سليمان <sup>(٧)</sup>، قال: أنا يحيى بن يمان <sup>(٨)</sup>،

ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٣٢) (٢٢) من طريق شريك، عن زيد بن جبير به بنحوه.

- (١) في (ح) زيادة: الحسين بن محمد.
  - (٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
  - (٣) في (ح): أبو بكر السني. وفي (ز)، (أ): ابن السني. وهو: أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
  - (٤) زيادة من (ش)، (ح)، (أ). وفي (ح): أبو عبد الرحمن النسائي. وهو: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».
  - (٥) في (ح)، (أ): الحسين.
  - (٦) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س)، (أ): عن.
  - (٧) في (ز): سلمان.
- وهو: الحسن بن إسماعيل بن سليمان بن مجالد المجالدي أبو سعيد المصيبي. ثقة. توفي بعد (٢٤٠هـ).
- «الثقات» لابن حبان ١٧٦/٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٨٤/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٢١٣).
- (٨) يحيى بن يمان العجلي أبو زكريا الكوفي.
- قال العجلي: كان ثقة جازئ الحديث. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: ربما أخطأ. وقال يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال علي بن المديني: صدوق، وكان قد فلج، فتغير حفظه. وقال الإمام أحمد: ليس بحجة. وقال النسائي: ليس بقوي. وقال ابن حجر: صدوق، عابد، يخطئ كثيراً، وقد تغير. توفي سنة (١٨٨هـ) أو (١٨٩هـ).
- «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٤٧٧)، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ٢٤٩)،



عن سفیان<sup>(١)</sup>، عن منصور<sup>(٢)</sup>، عن خالد بن سعد<sup>(٣)</sup>، عن (أبي مسعود)<sup>(٤)</sup> قال: عطش<sup>(٥)</sup> النبي ﷺ حول الكعبة، فاستسقى، فأتي

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٩٩/٩، «تاريخ بغداد» للخطيب ١٢٤/١٤، «الكامل» لابن عدي ٢٣٥/٧، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤١٦/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤٠١/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٦٧٩).

(١) سفیان الثوري، ثقة، حافظ.

(٢) منصور بن المعتمر، ثقة، ثبت.

(٣) كذا في (ح) وهو الصواب. وأما في (س) وبقيّة النسخ: سعيد.

وهو: خالد بن سعد مولى أبي مسعود الأنصاري، الكوفي. ثقة. ذكره البخاري في «الأوسط» في فصل من مات من ثلاثين إلى أربعين ومائة.

«التاريخ الصغير» للبخاري ٥١/٢، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٣٤/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٢٠/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٣٨).

(٤) في (س): ابن مسعود، والمثبت من جميع النسخ: عقبه بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة الخزرجي الأنصاري أبو مسعود البديري.

مشهور بكنيته، شهد العقبة الثانية، وكان أحدث من شهدها سناً. قال أهل السير: لم يشهد بدرًا؛ إنما نزل بدرًا فنسب إليه، ووقع في «صحيح البخاري» أنه شهد بدرًا. قال ابن البرقي: لم يذكره ابن إسحاق في أهل بدر، وفي غير حديث أنه فيمن شهد بدرًا. وقال ابن حجر: فإذا شهد العقبة فما المانع من شهوده بدرًا. سكن الكوفة، واستخلفه علي عليها لما سار إلى صفين. توفي سنة (٤٠هـ)، وقيل: سنة (٤١هـ) أو (٤٢هـ).

«صحيح البخاري» ٢١/٥، «الطبقات الكبرى» لابن سعد ١٦/٦، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٠٧٤/٣، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤١٩/٣، ٢٩٦/٥، «الإصابة» لابن حجر ٢٥٢/٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٢٦/٣، «فتح

الباري» لابن حجر ٣١٩/٧.

(٥) في (ش): لما عطش.

بنيذ من السقاية، فشّمه، فقطب، فقال: «عَلِيٌّ بذنوب من زمزم»، فصب عليه، ثم شرب. فقال رجل: أحرام هو يا رسول الله؟ قال: «لا»<sup>(١)</sup>.

(١) [٤٦٤] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه يحيى بن يمان صدوق يخطئ كثيراً وقد خولف.  
التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٢٥/٨ (٥٧٠٣).  
رواه الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢٢٦/٢ (٦١٦) من طريق القاضي أبي نصر قال: أخبرنا أبو بكر السني به.  
ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٣/٤، عن محمد بن هارون الحضرمي قال: حدثنا الحسن بن إسماعيل بن أبي المجالد المصيبي به.  
ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٩/٤ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦٢٢/١ (١٧٤) كلاهما من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني.  
ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٣/٨ (٢٤٢٢٠). ورواه العقيلي في «الضعفاء الكبير» ٤٣٤/٤ من طريق أبي خيثمة.  
ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٣/٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٤/٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب.  
ورواه ابن عدي في «الكامل» ٢٣٥/٧ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٤/٨ من طريق أبي معمر.  
ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٣/٤ من طريق يوسف بن موسى وعلي بن حرب كلهم عن يحيى بن يمان به بنحوه.  
ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٤/٤، من طريق زيد بن الحباب عن الثوري به بنحوه، وقال الدارقطني: لا يصح هذا عن زيد بن الحباب عن الثوري لم يروه غير اليسع بن إسماعيل وهو ضعيف.  
ورواه في ٢٦٤/٤ من طريق عبد العزيز بن أبان عن الثوري به. وقال: عبد العزيز ابن أبان متروك.

والحديث علقه البخاري في «التاريخ الكبير» وقال: لم يصح، وقال الأشجعي وغيره، عن سفیان، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب: أتى النبي ﷺ بنيذ.

«التاريخ الكبير» للبخاري ١٥٣/٣.

وقال ابن نمير: ابن يمان سريع النسيان، وحديثه خطأ، عن الثوري، عن منصور، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود، إنما هو الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب ابن أبي وداعة. «الكامل» لابن عدي ٢٣٥/٧.

«السنن الكبرى» ٣٠٤/٨.

وقال أبو حاتم: أخطأ ابن يمان في إسناد هذا الحديث، وروى هذا الحديث عن الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب بن أبي وداعة، عن النبي ﷺ. قال: والذي عندي أن يحيى بن يمان دخل حديث له في حديث رواه الثوري عن منصور عن خالد بن سعد مولى أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجمر، وعن الكلبي عن أبي صالح عن المطلب عن النبي ﷺ أنه كان يطوف بالبيت.. الحديث. فسقط عنه إسناد الكلبي فجعل إسناد منصور عن خالد عن أبي مسعود لمتن حديث الكلبي. وقال أبو زرعة: وهم فيه يحيى بن يمان إنما هو الثوري، عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب، عن النبي ﷺ.

«العلل» ٢٦/٢.

وقال الدارقطني: هذا حديث معروف بيحيى بن يمان، ويقال: إنه أنقلب عليه الإسناد، واختلط عليه بحديث الكلبي عن أبي صالح.

«السنن» ٢٦٤/٤.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٤/٨ من طريق أبي حذيفة عن سفیان الثوري، ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦١-٢٦٢/٤، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٤/٨ من طريق عمر المقدمي وشعيب بن خالد كلهم عن الكلبي، عن أبي صالح، عن المطلب عن النبي ﷺ به بنحوه.

وقال الدارقطني: الكلبي متروك، وأبو صالح ضعيف.

«السنن» ٢٦٢/٤.

قال أبو عبد الرحمن: هذا حديث ضعيف؛ لأن يحيى بن يمان أنفرد به دون أصحاب سفيان، ويحيى بن يمان لا يحتج بحديثه؛ لكثرة خطئه، وسوء حفظه<sup>(١)</sup>.

[٤٦٥] وقد أخبرنا أبو عبد الله<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٣)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، قال: أنا علي بن حجر<sup>(٥)</sup>، قال: أنا عثمان بن حصن<sup>(٦)</sup>

وقال البخاري: قال يحيى بن سعيد: عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن خالد بن سعد، عن أبي مسعود أنه كان يشرب نبيذ الجر. قال منصور: ثم حدثني خالد بن سعد.

«التاريخ الكبير» للبخاري ١٥٣/٣.

وقال ابن حجر: وقد ضعف حديث أبي مسعود المذكور النسائي، وأحمد، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم؛ لتفرد يحيى بن يمان برفعه، وهو ضعيف. «فتح الباري» ٤١/١٠.

وقال أيضاً: ورواه يحيى بن سعيد عن سفيان موقوفاً، وهو الصحيح. «تهذيب التهذيب» ٥٢١/١.

(١) «سنن النسائي» ٣٢٥/٨.

(٢) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٣) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٤) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٥) علي بن حجر، ثقة، حافظ.

(٦) في (ش)، (ح): حصين.

وهو: عثمان بن حصن بن علاق. وقيل غير ذلك في اسمه مولى قريش أبو عبد الرحمن أو أبو عبد الله الدمشقي. ثقة. من التاسعة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٥٧/٦، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٧/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٤٥٨).

قال: نا زيد<sup>(١)</sup> بن واقد<sup>(٢)</sup>، عن خالد بن حسين<sup>(٣)</sup>، قال: سمعت أبا هريرة يقول: علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم في بعض الأيام<sup>(٤)</sup> التي كان يصومها، فتحنيت فطره بنبيذ<sup>(٥)</sup> صنعته في دُبَّاءٍ، فلما كان المساء جئت<sup>(٦)</sup> أحملها إليه، فقلت: يا رسول الله، إني علمت أنك تصوم في هذا اليوم، فتحنيت فطرک بهذا النبيذ. فقال: «أدنه مني يا أبا هريرة». فرفعته<sup>(٧)</sup> إليه فإذا هو يَنشُّ.

فقال: «خذ هذه [٨٤/أ]، فاضرب بها الحائط؛ فإن<sup>(٨)</sup> هذا شراب

(١) في (ش): يزيد.

(٢) زيد بن واقد القرشي أبو عمر، ويقال: أبو عمرو الدمشقي. ثقة. توفي سنة (١٣٨هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٧٤/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٧١/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢١٥٨)

(٣) في (ح): الحسين. وفي (أ): حنبل.

وهو: خالد بن عبد الله بن حسين الأموي مولا هم، وقد ينسب إلى جده الدمشقي. قال أبو داود: كان أعقل أهل زمانه. وذكره ابن حبان في «الثقات».

وقال ابن حجر: مقبول من الثالثة.

«التاريخ الكبير» للبخاري ١٥٧/٣، «الثقات» لابن حبان ٤/٤٠٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٥٢٣/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٦٤٦).

(٤) ساقطة من (ح).

(٥) في (ش): نبيذ.

(٦) في (ح): جئته.

(٧) في (أ): فدفعته.

(٨) في (س)، (أ): لأن.

من لا يؤمن بالله واليوم الآخر»<sup>(١)</sup>.

(١) [٤٦٥] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه خالد بن عبد الله بن حسين مقبول، وللحديث شاهد ضعيف فالحديث حسن لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٢٥/٨ (٥٧٠٤).  
ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٦١) (١٥٣). وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٥٧/٣، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٣/٨ كلهم من طريق الهيثم بن خارجة عن عثمان بن حصن به.

ورواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب النبيذ إذا غلئ (٣٧١٦)، والنسائي في كتاب الأشربة، باب تحريم كل شراب أسكر كثيره ٣٠١/٨ ومن طريقه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٨٩/١ (١٣٩)، ورواه ابن ماجه في كتاب الأشربة، باب نبيذ الجرج (٣٤٠٩)، وأبو يعلى في «مسنده» ٢٤٣/١٣ (٧٢٦٠) كلهم من طريق صدقة بن خالد عن زيد بن واقد بنحوه.

وله شاهد من حديث أبي موسى الأشعري.

رواه البزار في «البحر الزخار» ١٦٧/٨ - ١٦٨ (٣١٩١-٣١٩٣)، وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٥٥) (١١)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» ١٤٧/٦ - ١٤٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٣/٨، والخطيب في «تاريخ بغداد» ١٠٩/١٠ كلهم من طرق عن الأوزاعي عن محمد بن أبي موسى عن القاسم بن مخيمرة عن أبي موسى به بنحوه مرفوعًا.

وقال أبو نعيم: محمد بن أبي موسى هو مولى بني أمية، فارسي (س) نقلهم معاوية إلى بيروت، وهذا الحديث حدث به عن الأوزاعي من التابعين قتادة، ومن الأئمة والأعلام: يحيى بن سعيد القطان، وروح بن عباد في آخرين.

«حلية الأولياء» ١٤٧/٦.

ومحمد بن أبي موسى روى عن القاسم بن مخيمرة روى عنه الأوزاعي: شيخ مجهول.

واحتجوا أيضًا بما

[٤٦٦] أخبرنا أبو عبد الله الدينوري<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٢)</sup>،  
قال: أنا (أبو)<sup>(٣)</sup> عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، قال: أنا<sup>(٥)</sup> زكريا<sup>(٦)</sup> بن  
يحيى<sup>(٧)</sup>، قال: نا عبد الأعلى بن حماد<sup>(٨)</sup>، قال: نا سفيان<sup>(٩)</sup>، عن

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٨٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٤/٥٠.  
والقاسم بن مخيمرة لم يسمع من أبي موسى. «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
٣/٤٢١.

ورواه أبو يعلى في «مسنده» ١٣/٢٤٢ (٧٢٥٩) من طريق الوليد بن مسلم، عن  
الأوزاعي، عن موسى بن سليمان، عن القاسم به.  
وقال الهيثمي: رواه أبو يعلى، والبخاري، والطبراني كلاهما باختصار، وفيه  
موسى بن سليمان بن موسى، وثقه أبو حاتم، وبقية رجاله ثقات.  
«مجمع الزوائد» ٥/٦١.

وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لتدليس الوليد بن مسلم.  
«إتحاف الخيرة» ٤/٣٦٨ (٣٧٦٢).

- (١) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (ح) زيادة: السني.
- (٣) هو أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٤) ساقطة من (س).
- (٥) في (ح) زيادة: النسائي.
- (٦) وهو: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».
- (٧) في (ش): نا.
- (٨) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س) و(ز): أبو زكريا.
- (٩) زكريا بن يحيى السجزي، ثقة، حافظ.
- (١٠) عبد الأعلى بن حماد، ثقة.
- (١١) سفيان بن عيينة، ثقة، حافظ.

يحيى بن سعيد<sup>(١)</sup>، قال: سمعت<sup>(٢)</sup> سعيد<sup>(٣)</sup> بن المسيب<sup>(٤)</sup> يقول: تلقت ثقيف عمر (بن الخطاب)<sup>(٥)</sup> بشراب<sup>(٦)</sup>، فدعا به، فلما قربه إلى فيه كرهه، فكسره بالماء، فقال: هكذا فافعلوا<sup>(٧)</sup>.

(١) يحيى بن سعيد الأنصاري، ثقة، ثبت.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) سعيد بن المسيب أحد العلماء الأثبات، ورجح سماعه من عمر.

(٥) من (أ).

(٦) في (أ): بنييد.

(٧) في (ح) زيادة: به.

[٤٦٦] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الأشربة باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب السكر ٣٢٦/٨.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٢٦/٩ (١٧٠٢٢) عن ابن عيينة به.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٥/٨ (٢٤٢٣٠) عن عبدة بن سليمان.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٠/٤ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى»

٣٠٥/٨ من طريق حماد بن زيد، كلاهما عن يحيى بن سعيد به.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦٠/٤ من طريق علي بن زيد بن جدعان عن سعيد

بن المسيب به بمعناه.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٥/٨ (٢٤٢٢٩)، والطحاوي في «شرح

معاني الآثار» ٢١٨/٤، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦١٣/١ كلهم من

طريق الأعمش. قال: حدثنا إبراهيم عن همام بن الحارث عن عمر به بنحوه.

قال ابن حزم: وهذا خبر صحيح. «المحلى» ٤٨٧/٧.



[٤٦٧] وبه عن أبي<sup>(١)</sup> عبد الرحمن<sup>(٢)</sup>، قال: أنا سويد بن نصر<sup>(٣)</sup>،  
قال: أنا عبد الله بن المبارك<sup>(٤)</sup>، عن السري بن يحيى<sup>(٥)</sup>، قال: نا أبو  
حفص<sup>(٦)</sup> - إمام لنا وكان من أسنان الحسن - عن أبي رافع<sup>(٧)</sup> أن عمر

وقال ابن حجر: سنده قوي. «فتح الباري» ٤٠/١٠.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٩/٨ (٢٤٢٥٣) من طريق هذيل بن شرحبيل.  
ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٨/٤، والنحاس في «الناسخ  
والمنسوخ» ٦٠٨/١ (١٦٢) من طريق نافع بن علقمة.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٢٦/٩ (١٦٩٤٨) من طريق الزهري.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٥/٨ من طريق عبد الرحمن بن عثمان كلهم  
عن عمر بمعناه.

(١) ساقطة من (ش).

(٢) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٣) سويد بن نصر، ثقة.

(٤) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.

(٥) في (أ) زيادة: ثنا أبو سويد.

وهو: السري بن يحيى بن إياس بن حرملة الشيباني أبو الهيثم ويقال: أبو يحيى  
البصري.

ثقة، أخطأ الأزدي في تضعيفه. وقال ابن عبد البر: السري بن يحيى أوثق من  
الأزدي بمائة مرة. توفي سنة (١٦٧هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٨٣/٤، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١١٨/٢،  
«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٨٨/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٢٢٣).

(٦) أبو حفص البصري، مجهول. من السادسة.

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٥٣/٣٣، «ميزان الاعتدال» للذهبي ٥١٦/٤، «تهذيب

التهذيب» لابن حجر ٥١٢/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٠٥٦).

(٧) نفع الصائغ أبو رافع المدني ثم البصري.

ابن الخطاب رضي الله عنه قال: إذا خشيتم من نبئذ<sup>(١)</sup> شدته، فاكسروه بالماء<sup>(٢)</sup>.

قال عبد الله (بن المبارك)<sup>(٣)</sup>: من قبل أن يشتد<sup>(٤)</sup>.

ودليل تأويل عبد الله:

[٤٦٨] ما أخبرنا ابن فنجويه<sup>(٥)</sup>، قال: أنا ابن إسحاق<sup>(٦)</sup>،

قال: أنا ابن شعيب<sup>(٨)</sup>، قال: نا الحارث<sup>(٩)</sup> بن مسكين قراءة عليه

مشهور بكنيته، من كبار التابعين، ثقة ثبت. قال الذهبي: توفي سنة نيف وتسعين. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٨٩/٨، «الاستيعاب» لابن عبد البر ١٦٥٦/٤، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٤/٤١٤، «الإصابة» لابن حجر ٧/٧١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٢٤٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧١٨٢).

(١) ساقطة من (ش).

(٢) [٤٦٧] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه أبو حفص مجهول وقد روي من طرق صحيحة عن عمر نحوه فالحديث حسن لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٢٦/٨.

وانظر تخريج الحديث السابق.

(٣) من (ح)، وفي (ش): يعني: ابن المبارك.

(٤) أنظر «سنن النسائي» كتاب الأشربة، ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح شراب الخمر ٣٢٦/٨.

(٥) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) في (أ): أبو.

(٧) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٨) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٩) ساقطة من (أ).

وأنا أسمع عن (أبي القاسم)<sup>(١)</sup>، قال: حدثني مالك<sup>(٢)</sup>، عن ابن شهاب<sup>(٣)</sup> عن السائب بن يزيد<sup>(٤)</sup> أخبره أن عمر<sup>(٥)</sup> رضي الله عنه خرج

وهو الحارث بن مسكين بن محمد بن يوسف الأموي مولا هم أبو عمرو المصري. قاضي مصر، ثقة، فقيه. ولد سنة (١٥٤هـ)، وتوفي سنة (٢٥٠هـ). «أخبار القضاة» لوكيع ٣/٢٤٠ «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٩٠، «طبقات الفقهاء» للشيرازي (ص ١٥٤)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٣٣٧، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٠٤٩).

(١) كذا في (س) وجميع النسخ والصواب: ابن القاسم.

وهو: عبد الرحمن بن القاسم بن خالد بن جنادة العتقي مولا هم أبو عبد الله المصري.

ثقة، عالم الديار المصرية، ومفتيها، صاحب الإمام مالك. قال الحارث بن مسكين: كان في ابن القاسم العبادة، والسخاء، والشجاعة، والعلم، والورع، والزهد. ولد سنة (١٣٢هـ)، وتوفي سنة (١٩١هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥/٢٧٩، «ترتيب المدارك» للقاضي عياض ٢/٤٣٣، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٩/١٢٠، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٥٤٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٨٠).

(٢) مالك بن أنس، رأس المتقنين وكبير المثبتين.

(٣) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، متفق على جلالته وإتقانه.

(٤) السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة الكندي وقيل غير ذلك في نسبه.

المعروف بابن أخت النمر، صحابي صغير، حُج به في حجة الوداع، وهو ابن سبع سنين وولاه عمر سوق المدينة. توفي سنة (٩١هـ)، وقيل: قبل ذلك، وهو آخر من مات من الصحابة بالمدينة.

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٢/٥٧٦، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢/٢٥٧،

«الإصابة» لابن حجر ٣/٦٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٢٠٢).

(٥) في (ش): أنه أخبره و(عمر) ليست فيها. وفي (ح)، (أ) زيادة: بن الخطاب.

عليهم، فقال: إني وجدت من فلان<sup>(١)</sup> ريح شراب<sup>(٢)</sup>، (فزعم أنه شرب)<sup>(٣)</sup> الطلاء، وإني سائل عما شرب، فإن كان يُسَكِّرُ جلده<sup>(٤)</sup>، فجلده عمر الحد تاماً<sup>(٥)</sup>.

(١) ورد في «صحيح البخاري» معلقاً وغيره أنه: عبيد الله بن عمر بن الخطاب.

(٢) في (ح): الشراب.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (أ) زيادة: فسأله فزعم أنه شرب الطلاء.

(٥) [٤٦٨] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٢٦/٨، وفي «السنن الكبرى» ١٩٠/٤ (٦٨٤٣).

وهو في «الموطأ» في الأشربة باب الحد في الخمر ٨٤٢/٢، قال ابن حجر: وسنده صحيح.

«فتح الباري» ٦٥/١٠، ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٢/٤، والدارقطني في «السنن» ٢٤٨/٤ كلاهما من طريق ابن وهب.

ورواه الشافعي في «الأم» ١٩٤/٦ ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٥/٨. ورواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦١٥/١ (١٦٩) من طريق عبد الله بن يوسف، كلهم عن مالك به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٢٨/٩ (١٧٠٢٨، ١٧٠٢٩) من طريق معمر وابن جريج.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨١/٨ (٢٤١٠٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣١٢/٨ كلاهما من طريق ابن عيينة.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٢/٤ من طريق شعيب.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٢٦١/٤ من طريق يونس وابن أبي ذئب، كلهم عن الزهري به بنحوه.

ورواه أحمد في «الأشربة» (ص ٤٦) (٨٥) من طريق ربيعة عن السائب به بنحوه.

[٤٦٩] و(أخبرنا ابن فنجويه)<sup>(١)</sup>، قال: أنا ابن<sup>(٢)</sup> إسحاق<sup>(٣)</sup>،  
 قال: أنا ابن شعيب<sup>(٤)</sup>، قال: أنا سويد<sup>(٥)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٦)</sup>،  
 عن هارون بن<sup>(٧)</sup> إبراهيم<sup>(٨)</sup>، عن ابن سيرين قال: بعه عصيراً ممن  
 يتخذه طلاء، ولا يتخذه خمراً<sup>(٩)</sup>.  
 قال (أبو عبيد)<sup>(١٠)</sup>: الطلاء الذي قد طبخ حتى ذهب<sup>(١١)</sup> ثلثاه،

ورواه البخاري في الأشربة باب الباذق ومن نهى عن كل مسكر من الأشربة قبل  
 (٥٥٩٨) معلقاً عن عمر بصيغة الجزم.

- (١) ساقطة من (ش).
- هو هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (أ): أبو.
- (٣) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٤) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام صاحب «السنن».
- (٥) سويد بن نصر، ثقة.
- (٦) عبد الله بن المبارك، ثقة ثبت.
- (٧) في (أ): عن.
- (٨) هارون بن إبراهيم الأهوازي أبو محمد البصري. ثقة.
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨٧/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر  
 ٤/٢٥٢، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٢٢٠).
- (٩) [٤٦٩] الحكم على الإسناد:  
 إسناده صحيح.  
 التخريج:  
 الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة باب الكراهية في بيع العصير  
 ٨/٣٢٨.
- (١٠) في (ش)، (ح): أبو عبد الله.
- (١١) في (ح): يذهب.

وبقي ثلثه، سمي (بذلك لأنه شبه) <sup>(١)</sup> بطلاء الإبل في ثخنه وسواده <sup>(٢)</sup>، قال عبيد بن الأبرص <sup>(٣)</sup> [ب/٨٤]:

هي الخمر صِرْفًا <sup>(٤)</sup> وتكنى الطلاء

كما الذئب يكنى أبا جَعْدَة

قلت: (وأظن أن الطلاء الذي) <sup>(٥)</sup> وردت <sup>(٦)</sup> فيه الرخصة إنما هو الرُبُّ <sup>(٧)</sup> والدبس؛ (لأنه إذا طبخ) <sup>(٨)</sup> حتى يرجع إلى الثلث فقد

(١) ساقطة من (ش).

(٢) «غريب الحديث» ٣٠٣/١.

(٣) في (أ) زيادة: في الخمر.

عبيد بن الأبرص بن عوف بن جشم بن عامر الأسدي.

عد من شعراء الطبقة الأولى من الجاهليين، ولكن ابن سلام عده في الطبقة الرابعة. وكان سيداً، وشاعراً، وفارساً من المعمرين. وقتله المنذر بن ماء السماء. «طبقات الشعراء» لابن سلام (ص ٥٨) «الشعر والشعراء» لابن قتيبة (ص ١٦١)، «خزانة الأدب» للبغدادي ٢/٢١٥، «الأعلام» للزركلي ٤/١٨٨.

والبيت في «ديوانه» (ص ٦٢) وفيه: هي الخمر بالهزل تكنى.

وفي «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٣/١. وعنده: ولكنها الخمر وتكنى. وفي «الأشربة» لابن قتيبة (ص ٢٣٨).

وعنده: هي الخمر تكنى. وفي «لسان العرب» لابن منظور ٨/١٩٥ (طلئ)، بلفظ: هي الخمر يكونونها بالطلاء.

(٤) ساقطة من (ش).

(٥) في (أ): وأظن الطلاء التي.

(٦) في (ش)، (ح): ورد.

(٧) في (أ): المرء.

الرُبُّ ما يطبخ من التمر. «النهاية» لابن الأثير ٢/١٨١.

(٨) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وأما في (س)، (ز): لأنه يطبخ.

ذهب سكره، وشره، وحظ شيطانه. والله أعلم.  
واحتجوا أيضًا.

[٤٧٠] بما (أنا محمد بن عبدوس)<sup>(١)</sup>، قال: أنا محمد بن الحسن<sup>(٢)</sup>، قال: أنا علي بن عبد العزيز<sup>(٣)</sup>، قال: أنا القاسم بن سلام<sup>(٤)</sup>، قال: نا هشيم<sup>(٥)</sup>، عن مغيرة<sup>(٦)</sup>، عن إبراهيم<sup>(٧)</sup> أنه أهدي

(١) ساقطة من (ش).

وهو: محمد بن أحمد بن عبدوس، عالم نحوي.

(٢) محمد بن محمد بن الحسن الكارزي، صحيح السماع مقبول الرواية.

(٣) علي بن عبد العزيز البغوي، ثقة.

(٤) القاسم بن سلام أبو عبيد، ثقة.

(٥) هشيم بن بشير، ثقة، ثبت، مدلس، من الثالثة.

(٦) في (أ) زيادة: ابن إبراهيم.

وهو: المغيرة بن مقسم الضبي مولا هم الأعمى أبو هشام الكوفي.

ثقة، متقن، إلا أنه يدللس، لا سيما عن إبراهيم. قال ابن فضيل: كان المغيرة يدللس، وكنا لا نكتب عنه إلا ما قال: حدثنا. وقال الإمام أحمد: حديث مغيرة مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد، ومن يزيد بن الوليد، والحرث العكلي، وعبيد وغيرهم. ووصفه النسائي وابن حبان بالتدليس. وذكره في المدلسين العلائي، والمقدسي، وابن حجر، وجعله في المرتبة الثالثة. توفي سنة (١٣٠هـ) وقيل قبلها.

«العلل ومعرفة الرجال» للإمام أحمد ٢٠٧/١، «الثقات» لابن حبان ٤٦٤/٧،

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٢٨/٨، «ميزان الأعتدال» للذهبي ١٦٥/٤،

«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١١٠)، «قصيدة المقدسي» (ص ٣٧)، «تهذيب

التهذيب» لابن حجر ١٣٨/٤ «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٨٥١)، «تعريف

أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٥٥).

(٧) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة يرسل.

له بُخْتَجٌ<sup>(١)</sup> خاثر، فكان ينبذ<sup>(٢)</sup>، ويلقي فيه<sup>(٣)</sup> العكر<sup>(٤)</sup>.

[٤٧١] وأخبرنا الحسين بن محمد<sup>(٥)</sup>، قال: (أنا أحمد بن محمد بن

إسحاق)<sup>(٦)</sup>، قال: أنا أحمد بن شعيب<sup>(٧)</sup>، قال: أنا سويد بن نصر<sup>(٨)</sup>

(١) البُخْتَجُ: العصير المطبوخ، وأصله بالفارسية مبيّخته؛ أي: عصير مطبوخ.  
«غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٣/١، «النهاية» لابن الأثير ١٠١/١، «لسان  
العرب» لابن منظور ٣٢٨/١ (بختج).

(٢) في (ش)، (ح): نبيذه. وفي (ز)، (أ): ينبذه.

(٣) في (ش): منه.

(٤) العَكَرُ: دُرْدِيُّ كُلِّ شَيْءٍ. وَعَكَرَ الشَّرَابَ، والماء، والدهن: آخره وخاثره. وعكر  
الماء والنبيذ عَكَرًا إِذَا كَدِرَ.

«لسان العرب» لابن منظور ٣٣٨/٩ (عكر). وإنما شربه مع العكر خيفة أن  
يصفيه، فيشند، ويسكر.

«النهاية» لابن الأثير ٣٢٨/١.

[٤٧٠] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه هشيم ومغيرة مدلسان وقد عنعنا.

وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٣/٢.

التخريج:

ذكره عن إبراهيم ابن قتيبة في «الأشربة» (ص ١٧٠) وابن حزم في «المحلى»  
٤٩١/٧ وانظر ما بعده.

(٥) في (ح) زيادة: ابن الحسين.

هو هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٦) في (ش): وأنا الحسن بن محمد أنا الحسين بن محمد أنا إسحاق.

هو أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٧) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.

(٨) سويد بن نصر، ثقة.



قال: أنا عبد الله بن المبارك<sup>(١)</sup>، عن سفيان<sup>(٢)</sup>، عن مغيرة<sup>(٣)</sup>، عن أبي معشر<sup>(٤)</sup> عن إبراهيم<sup>(٥)</sup> قال: لا بأس بنبيذ البختج<sup>(٦)</sup>.  
[٤٧٢] وبه عن ابن شعيب<sup>(٧)</sup>، قال: أنا (عبيد الله بن سعيد)<sup>(٨)</sup>،

(١) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.

(٢) سفيان الثوري، ثقة، حافظ.

(٣) المغيرة بن مقسم، ثقة، متقن، مدلس لا سيما عن إبراهيم.

(٤) في (ش): عن مغيرة عن أبي سفيان عن مغيرة عن أبي معشر.

هو زياد بن كليب التميمي الحنظلي أبو معشر الكوفي.

ثقة. توفي سنة (١١٩هـ) أو (١٢٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٥٤٢/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر

٦٥٢/١، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٢٠٩٦).

(٥) إبراهيم بن يزيد النخعي، ثقة.

(٦) [٤٧١] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

#### التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» كتاب الأشربة، باب ذكر الاختلاف على إبراهيم في

النبيذ ٣٣٤/٨، ورواه الجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢٣٢/٢ (٦٢٣)، من

طريق القاضي أبي نصر قال: أخبرنا أبو بكر السني به.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣٨/٨ (٢٤٤٠٥) عن وكيع عن سفيان عن

مغيرة عن إبراهيم بمثله.

وروى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٢٥/٨، ١٣٨ (٢٤٣٣٦)، (٢٤٤٠٢)، عن

أبي معاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان ينبذ له الطلاء، ويجعل فيه دردي.

(٧) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.

(٨) في (أ): عبد الله بن سعد.

هو عبيد الله بن سعيد الشكري، ثقة، مأمون.

عن أبي أسامة<sup>(١)</sup>، قال: سمعت ابن المبارك<sup>(٢)</sup> يقول: ما وجدت الرخصة في المسكر عن أحد صحيح إلا عن إبراهيم<sup>(٣)</sup>.  
[٤٧٣] وبه عن ابن شعيب<sup>(٤)</sup>، قال: أنا الربيع بن سليمان<sup>(٥)</sup>،  
قال: نا أسد بن موسى<sup>(٦)</sup> قال:

- (١) حماد بن أسامة بن زيد القرشي مولا هم أبو أسامة، ثقة، ثبت، ربما دلس.  
(٢) عبد الله بن المبارك، ثقة ثبت.  
(٣) [٤٧٢] الحكم على الإسناد:  
إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الأشربة باب ذكر الاختلاف على إبراهيم في النيذ ٣٣٥/٨، ورواه الجوزقاني في «الأبطل والمنكير» ٢٣٢/٢ (٦٢٢) من طريق القاضي أبي نصر قال: أخبرنا السني به. ومن طريق النسائي رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢٦٧/١ (١٧٨).

وروى الدارقطني في «السنن» ٢٥٠/٤ - ٢٥١ عن إبراهيم أنه قال: كل مسكر حرام، وهي الشربة التي أسكرتك، وقال أيضًا: هو القدح الذي يسكر منه. قال الدارقطني: هذا هو الصحيح عن حماد أنه من قول إبراهيم. قال البيهقي: وقد روي عن إبراهيم بخلافه وذلك فيما رواه الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم أنه قال: كانوا يرون أن من شرب شرابًا فسكر منه لم يصلح له أن يعود فيه. «السنن الكبرى» ٢٩٨/٨، وقد رواه من هذا الطريق النسائي في الموضوع السابق ٣٣٤/٨، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٨/٨.

قال ابن حجر: سنده صحيح. «فتح الباري» ٤١/١٠.

(٤) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.

(٥) الربيع بن سليمان المرادي، ثقة.

(٦) أسد بن موسى بن إبراهيم بن الوليد بن عبد الملك الأموي المصري.

قال النسائي، وابن قانع، والعجلي، والبزار: ثقة. زاد العجلي: صاحب سنة.

نا حماد بن سلمة<sup>(١)</sup>، عن ثابت<sup>(٢)</sup>، عن أنس قال: كان لأم سليم<sup>(٣)</sup>

وزاد النسائي: ولو لم يصنف لكان خيرًا له. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الخليلي: مصري صالح. وقال ابن يونس: حدث بأحاديث منكرة، وكان ثقة، وأحسب أن الآفة من غيره. وقال البخاري: مشهور الحديث، وهو الذي يقال له: أسد السنة. وقال ابن حزم: منكر الحديث لا يحتج به. وتبعه عبد الحق، فقال: لا يحتج به عندهم. قال ابن دقيق العيد: إن أسدًا ثقة، ولم ير في شيء من كتب الضعفاء له ذكر، وقد شرط ابن عدي أن يذكر في كتابه كل من تكلم فيه، وذكر فيه جماعة من الأكابر والحفاظ، ولم يذكر أسدًا، وهذا يقتضى توثيقه.. ولعل ابن حزم وقف على قول ابن يونس.. فإن كان أخذ كلامه من هذا، فليس بجيد؛ لأن من يقال فيه: منكر الحديث ليس كمن يقال فيه: روى أحاديث منكرة؛ لأن منكر الحديث وصف في الرجل يستحق به الترك لحديثه، والعبارة الأخرى تقتضي أنه وقع له في حين لا دائمًا، وقد قال أحمد بن حنبل في محمد بن إبراهيم التيمي: يروي أحاديث منكرة، وقد أتفق عليه البخاري ومسلم. وقال الذهبي: وقال ابن حزم: ضعيف، وهذا تضعيف مردود. وقال ابن حجر: صدوق، يغرب، وفيه نصب. ولد سنة (١٣٢هـ)، وتوفي سنة (٢١٢هـ).

«التاريخ الكبير» للبخاري ٤٩/٢، «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٦٢)، «الثقات» لابن حبان ٨/١٣٠، «الإرشاد» للخليلي ١/٢٦٣، «المحلى» لابن حزم ٢/٩١، «الأحكام الوسطى» لابن الخراط ٤/١١٢، «ميزان الاعتدال» للذهبي ١/٢٠٧، «طبقات علماء الحديث» لابن عبد الهادي ٢/٢٤، «نصب الراية» للزيلعي ١/١٧٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/١٣٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٩٩).

قلت: هو ثقة كما قال ابن دقيق العيد ثم إن ابن يونس وثقه ورجح أن الآفة من غيره.

(١) حماد بن سلمة، ثقة من أثبت الناس في ثابت، تغير حفظه بأخرة.

(٢) ثابت البناني، ثقة.

(٣) أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد الخزرجية الأنصارية.

قدح، فقالت: سقيت فيه<sup>(١)</sup> رسول الله ﷺ كل الشراب: الماء،  
والعسل، واللبن، والنيذ<sup>(٢)</sup>.

اختلف في أسمها، فقيل: سهلة، وقيل: الرميضاء، وقيل غير ذلك، والدة أنس  
ابن مالك، وزوج أبي طلحة الأنصاري، وقد خطبها وهو مشرك، فأبت عليه إلا  
أن يسلم، فأسلم. بشرها النبي ﷺ بالجنة، وشاركت معه في بعض غزواته.  
«الطبقات الكبرى» لابن سعد ٨/ ٤٢٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٥/ ٥٩١، «سير  
أعلام النبلاء» للذهبي ٢/ ٣٠٤، «الإصابة» لابن حجر ٨/ ٢٤٣.

(١) في (أ) به.

(٢) [٤٧٣] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر الأشربة المباحة  
٨/ ٣٣٥.

ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب إباحة النيذ الذي لم يشتد ولم يعد مسكرًا  
(٢٠٠٨)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/ ٢٤٧ (١٣٥٨١)، وأبو يعلى في «مسنده»  
٦/ ٢٢٨ (٣٥١٣) كلهم من طريق عفان.

ورواه الترمذي في «الشمائل» (ص ١٢٠) (١٨٧) عن عبد الله بن عبد الرحمن.

ورواه أبو يعلى ٦/ ٢٢١ (٣٥٠٣)، ٦/ ٤٦٤ (٣٨٦٨) من طريق حبان.

ورواه في ٦/ ٤٢١ (٣٧٨٨) عن إبراهيم بن الحجاج. ورواه ابن حبان في  
«صحيحه» كما في «الإحسان» ١٢/ ٢١٦ (٥٣٩٤)، ٦/ ٤٦٤ من طريق هذبة بن  
خالد.

ورواه أبو الشيخ في «أخلاق النبي» (ص ٢٤٠) (٦٩٢) من طريق عبد الأعلى بن  
حماد.

ورواه أبو نعيم في «حلية الأولياء» ٦/ ٢٦١ من طريق عبد الملك بن عاصم كلهم  
عن حماد بن سلمة به بنحوه وليس عندهم ذكر أم سليم.

ورواه الحاكم في «المستدرک» ٤/ ١١٨ من طريق أبو النعمان محمد بن الفضل عن

[٤٧٤] وبه عن ابن شعيب<sup>(١)</sup>، قال: أنا إسحاق بن إبراهيم<sup>(٢)</sup> قال: أنا جرير<sup>(٣)</sup>، عن ابن شبرمة<sup>(٤)</sup>، قال: قال<sup>(٥)</sup> طلحة<sup>(٦)</sup> -يعني: ابن مصرف-: لأهل الكوفة في النيذ فتنة يربو فيها الصغير، ويهرم فيها الكبير. قال: وكان<sup>(٧)</sup> (إذا كان)<sup>(٨)</sup> فيهم عرس كان طلحة وزبيد<sup>(٩)</sup>

حماد به، وعنده: (كان لأم سليم قدح). وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي.

وروى البخاري في الأشربة باب الشرب من قدح النبي ﷺ وأنيته (٥٦٣٨) من طريق عاصم الأحول قال: رأيت قدح النبي ﷺ عند أنس بن مالك.. قال أنس: لقد سقيت رسول الله ﷺ في هذا القدح أكثر من كذا وكذا.

- (١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.
- (٢) إسحاق بن إبراهيم بن راهويه، ثقة، حافظ، إمام.
- (٣) جرير بن عبد الحميد، ثقة، صحيح الكتاب.
- (٤) عبد الله بن شبرمة، ثقة.
- (٥) ساقطة من (أ).
- (٦) طلحة بن مصرف، ثقة.
- (٧) في (ح): وقال.
- (٨) ساقطة من (ش).
- (٩) كذا في (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س) و«سنن النسائي» ٣٣٦/٨: زبير. وفي (ش): الزبير. وفي (أ): أنس وطلحة.

والمراد بطلحة: ابن مصرف وزبيد: ابن الحارث؛ لأن الحديث عن أهل الكوفة وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام رضي الله عنهما لم يسكنا الكوفة، وابن شبرمة يروي عن ابن مصرف، وزبيد. وورد صحيحًا في «سنن النسائي» (ص ٥٢١) طبعة دار السلام.

زبيد بن الحارث بن عبد الكريم بن عمرو الياامي ويقال: الأياامي أبو عبد الله أو أبو عبد الرحمن الكوفي.

يسقيان اللبن والعسل. فقيل لطلحة: ألا تسقيهم النبيذ؟ فقال: إني أكره<sup>(١)</sup> أن يسكر مسلم بسببي<sup>(٢)</sup> [أ/٨٥].

[٤٧٥] أخبرنا أبو بكر الجوزقي<sup>(٣)</sup>، قال: نا عبد الواحد بن محمد الأرماني<sup>(٤)</sup> قال:

ثقة، ثبت، عابد. قال شعبة: ما رأيت رجلاً خيراً من زيد. توفي سنة (١٢٢هـ) وقيل (١٢٤هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦٢٣/٣، «حلية الأولياء» لأبي نعيم ٢٩/٥، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٢٩٦/٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٦٢٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٩٨٩).

(١) في (ح): لأكره.

(٢) في (ش)، (ح): في سببي.

[٤٧٤] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر الأشربة المباحة ٣٣٦/٨.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٦٧) (٣٩) عن إسحاق بن إسماعيل قال: حدثنا جرير به بذكر أوله.

ورواه البغوي في «الجعديات» (ص ٤٠١) (٢٧٣٩) من طريق حريش عن طلحة به بنحوه بذكر أوله.

(٣) محمد بن عبد الله بن محمد بن زكريا الشيباني أبو بكر الجوزقي النيسابوري، ثقة.

(٤) في (ش): الأرماني. والكلمة غير منقوطة في (أ).

وهو: عبد الواحد بن محمد بن سعيد أبو أحمد الأرماني.

قال الذهبي: سمع عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، وأحمد بن سعيد الدارمي، وبالعراق محمد بن إسماعيل الأحمسي، والرمادي، وعنه أبو علي الحافظ، وأبو إسحاق المزكي، وشيوخ نيسابور، وقع لي حديثه بعلو من رواية أبي بكر بن مهران

نا محمد بن إسماعيل الأحمسي<sup>(١)</sup>، قال: نا إسماعيل بن محمد بن جحادة<sup>(٢)</sup>، قال: نا سفيان<sup>(٣)</sup> قال: ذكرنا<sup>(٤)</sup> قول طلحة عند أبي إسحاق (في النبيذ. فقال أبو إسحاق)<sup>(٥)</sup>: قد سقيت<sup>(٦)</sup> أصحاب

المقرئ، ومن رواية أبي بكر الجوزقي عنه.  
«تاريخ الإسلام» ٢٤/٢١٠.

(١) محمد بن إسماعيل بن سمرة الأحمسي السراج أبو جعفر الكوفي. ثقة. توفي سنة (٢٦٠هـ)، وقيل قبلها.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٧/١٩٠، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٥١٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٧٣٢).

(٢) في (أ): حجارة.

وهو: إسماعيل بن محمد بن جحادة اليامي ويقال: الأودي مولاهم العطار أبو محمد الكوفي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال يحيى بن معين: لم يكن به بأس، وقد سمعت منه. وقال أبو حاتم: صدوق، صالح الحديث. وقال البخاري عن يحيى بن معين: ليس بذلك. وقال أبو داود: ليس بذلك القوي. وذكره ابن حبان في «المجروحين» وقال: كان يخطئ خرج عن حد الاحتجاج به إذا أنفرد. وقال ابن حجر: صدوق يهمل من التاسعة.

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢/٣٧، «التاريخ الكبير» للبخاري ١/٣٧١، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢/١٩٥، «الثقات» لابن حبان ٨/٩٦، «المجروحين» لابن حبان ١/١٢٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/١٦٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٧٨).

(٣) سفيان الثوري، ثقة حافظ.

(٤) في (أ): ذكر.

(٥) ساقطة من (ش). وهو: عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، ثقة.

(٦) في (ح): سقيته.

علي، وأصحاب عبد الله في الخوابي<sup>(١)</sup>، قبل أن يولد طلحة<sup>(٢)</sup>.  
 [٤٧٦] وبإسناده عن ابن شبرمة قال: رحم الله إبراهيم شدد الناس  
 في النيذ، ورخص فيه<sup>(٣)</sup>.  
 واحتجوا أيضًا:

(١) جمع خابية، وهي الحُب، أصلها الهمزة من خبأت إلا أن العرب تركت همزه؛  
 لأنها كثرت في كلامهم «لسان العرب» لابن منظور ٦/٤ (خبأ).  
 (٢) [٤٧٥] الحكم على الإسناد:  
 إسناده ضعيف فيه إسماعيل بن محمد بن جحادة صدوق يهمل.  
 التخريج:

روى ابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٠٧/٨ (٢٤٢٤١) عن ابن نمير، عن الأعمش،  
 عن أبي إسحاق قال: صنعت طعامًا، فدعوت أصحاب عبد الله: عمرو بن  
 شرحبيل، وعبد الرحمن بن ذئب، وعمارة ومرة الهمداني، وعمرو بن ميمون،  
 فسقيتهم النيذ والطلاء، فشربوا فقال الأعمش: قلت له: كانوا يرون الخوابي؟  
 قال: نعم كان ينظرون إليها وهم يستقون منها.  
 ورواه أيضًا في ١٠٨/٨ (٢٤٢٤٤) عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق:  
 قال أعرت، فدعوت أصحاب علي وأصحاب عبد الله بنحوه.  
 (٣) [٤٧٦] الحكم على الإسناد:

المراد بقوله: بإسناده. أي: الإسناد المتقدم في الحديث السابق، وهو إسناد  
 صحيح إلى ابن شبرمة.  
 التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة باب ذكر الاختلاف على إبراهيم  
 في النيذ ٨/٣٣٥ (٥٧٥٠).  
 ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٥٦/٣ من طريق الحسن بن عيسى قال: حدثنا  
 جرير به بنحوه.  
 وذكره ابن حزم في «المحلى» ٥٠٥/٧.



[٤٧٧] بما أخبرنا أبو عبد الله<sup>(١)</sup> الثقفى، قال: أنا أبو بكر<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> النسائي<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو علي محمد ابن يحيى المروزي<sup>(٥)</sup>، قال: نا عبد الله بن عثمان<sup>(٦)</sup>، قال: حدثني عيسى بن عبيد الكندي<sup>(٧)</sup>، قال: سمعت عبد الله بن بريدة<sup>(٨)</sup>، عن

(١) في (ح) زيادة: الحسين بن محمد.

وهو: هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) في (ش) زيادة: السني. وفي (ح) زيادة: أحمد بن محمد السني.

وهو: أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٣) في (ح) زيادة: أحمد بن علي.

(٤) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».

(٥) محمد بن يحيى بن عبد العزيز الشكري الصائغ أبو علي المروزي.

ثقة. توفي سنة (٢٥٢هـ).

«تهذيب الكمال» للمزي ٢٦/٦٣٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٧٣٠،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٣٨٨).

(٦) عبد الله بن عثمان بن جبلة بن أبي رواد العتكي أبو عبد الرحمن المروزي، ثقة،

حافظ.

(٧) عيسى بن عبيد بن مالك الكندي أبو المنيب المروزي.

قال أبو زرعة: لا بأس به. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو الفضل

السليمانى: فيه نظر. وقال الذهبي: هو مروزي صالح الحديث. قال ابن حجر:

صدوق. من الثامنة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٦/٢٨٢، «الثقات» لابن حبان ٧/٢٣٥،

«ميزان الاعتدال» للذهبي ٣/٣١٨، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣/٣٦٢،

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٠٩).

(٨) عبد الله بن بريدة، ثقة.

وأبوه الصحابي الجليل.

أبيه أن رسول الله ﷺ بينا هو يسير إذ حل بقوم، فسمع لغظاً<sup>(١)</sup> لغظاً. فقال: « ما هذا الصوت؟ » فقالوا<sup>(٢)</sup>: يا نبي الله، لهم<sup>(٣)</sup> شراب يشربونه. فبعث إلى القوم، فدعاهم<sup>(٤)</sup> فقال: « في<sup>(٥)</sup> أي شيء تنبذون<sup>(٦)</sup>؟ » قالوا: ننبذ<sup>(٧)</sup> في التقيير والدُّبَّاء<sup>(٨)</sup> وليس<sup>(٩)</sup> لنا ظروف. فقال: « لا تشربوا إلا ما أوكيتم عليه ».

قال: فلبث بذلك ما شاء الله أن يلبث، فرجع عليهم، فإذا هم قد أصابهم وباء، وصفروا، فقال: « ما لي أراكم قد هلكتم؟ ». قالوا: يا نبي الله أرضنا وبئنة<sup>(١٠)</sup>، وحرمت علينا الإناء<sup>(١١)</sup> إلا ما أوكينا عليه. قال: « اشربوا، وكل مسكر حرام »<sup>(١٢)</sup>.

(١) من (ش)، (ح).

(٢) في (أ): قيل.

(٣) ساقطة من (أ).

(٤) في (ش) زيادة: إلى القوم.

(٥) ساقطة من (ش).

(٦) في (ش)، (ح): تنتبذون.

(٧) في (ش): نتبذ.

(٨) في (ش)، (ح): وفي الدباء.

(٩) ساقطة من (س).

وانظر «سنن النسائي» كتاب الأشربة، باب الإذن في شيء منها ٣١٢/٨.

(١٠) في (ش): وبئنة.

(١١) من (ش)، (ح)، (ز).

(١٢) [٤٧٧] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه عيسى بن عبيد صدوق.

قالوا: أراد بهذا الجزء الذي يخلص<sup>(١)</sup> منه السكر؛ لأن اللغظ دليل الطرب، والنشاط، ولا يحصلان إلا عن<sup>(٢)</sup> شراب مسكر.

[٤٧٨] وبإسناده عن أبي عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، قال: ناقتية<sup>(٤)</sup>، (قال: نا)<sup>(٥)</sup> أبو عوانة<sup>(٦)</sup>، عن أبي الزبير<sup>(٧)</sup>، عن جابر أن النبي ﷺ كان ينبذ له في تَوْرٍ<sup>(٨)</sup> من حجارة<sup>(٩)</sup>.<sup>(١٠)</sup>

#### التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب الإذن في شيء منها ٣١١/٨. وقد تقدم تخريج حديث بريدة من طريق عبد الله وسليمان ابني بريدة عنه بمعناه في تفسير هذه الآية، وليس فيه ذكر لقصة هؤلاء القوم.

(١) في (ش)، (ح)، (أ): يحصل.

(٢) في (أ): من.

(٣) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.

(٤) وهو: قتيبة بن سعيد، ثقة، ثبت.

(٥) ساقطة من (ش). وفي (ح): أنا.

(٦) الواضح بن عبد الله أبو عوانة، ثقة، ثبت.

(٧) محمد بن مسلم بن تدرس الأسدي مولا هم أبو الزبير المكي، صدوق حسن الحديث.

(٨) التور: إناء معروف تذكره العرب تشرب فيه، قيل: هو عربي، وقيل: دخيل، وهو من صفر أو حجارة كالإجانة، وقد يتوضأ منه.

«النهاية» لابن الأثير ١/١٩٩ «لسان العرب» لابن منظور ٢/٦٣ (تور).

(٩) في (ز): الحجارة.

(١٠) [٤٧٨] الحكم على الإسناد:

الحديث بهذا الإسناد صحيح وإن كان فيه أبو الزبير، والراجح فيه أنه صدوق حسن الحديث لكن مسلماً أخرج الحديث من طريقه، ومسلم أنتقى من أحاديث

قلت: وتحتمل هذه [ب/٨٥] الأخبار وأمثالها معنيين:

أحدهما: أنها كانت قبل تحريم الخمر.

والمعنى الآخر - وهو أقربهما إلى الصواب - : أنهم أرادوا بالنبذ الماء الذي يلقى<sup>(١)</sup> فيه التمر، أو الزبيب<sup>(٢)</sup> حتى أخذ من قوته،

أبي الزبير ما ثبت عنده صحته.

وانظر «النكت على كتاب ابن الصلاح» لابن حجر ٣١٦/١.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر ما كان ينبذ للنبي ﷺ فيه ٣٠٢/٨.

ورواه مسلم في كتاب الأشربة باب النهي عن الأنتباز في المزفت... (١٩٩٩)، (٦١) عن يحيى بن يحيى. وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب صفة النبيذ وشربه (٣٤٠٠) عن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب كلاهما عن أبي عوانة بنحوه. ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٩٩)، (٦٢)، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب في الأوعية (٣٧٠٢)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٢٦ (١٤٤٩٩)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (ص ٦٣) (٢٦) كلهم من طريق زهير بن معاوية أبي خيثمة.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (١٩٩٩) (٦٠) من طريق ابن جريج.

ورواه الدارمي في «السنن» (٢١٥٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٠٤، ٣٧٩ (١٤٢٦٧)، (١٥٠٥٩)، وفي «الأشربة» (ص ٣٦) (٣٧) من طريق عبد الملك.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٨٤ (١٥١٢٢) من طريق زكريا. وعنده تصريح أبي الزبير بالسماع من جابر.

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨/١٠٣ (٢٤٢٢١) من طريق أشعث كلهم عن أبي الزبير بنحوه.

(١) في (ش)، (ح)، (أ): ألقى.

(٢) في (ش): أما الزبيب. وفي (ز)، (أ): والزبيب.

وحلاوته قبل أن يشتد، ويسكر؛ يدل عليه:

[٤٧٩] ما أخبرنا أبو عبد الله الثقفى<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر السني<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن النسائي<sup>(٣)</sup>، قال: أنا إسحاق ابن إبراهيم<sup>(٤)</sup>، قال: نا<sup>(٥)</sup> يحيى بن آدم<sup>(٦)</sup>، قال: نا شريك<sup>(٧)</sup>، (عن أبي إسحاق)<sup>(٨)</sup>، عن يحيى بن عبيد البهراني<sup>(٩)</sup>، عن ابن عباس

(١) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.

(٢) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.

(٣) أحمد بن شعيب النسائي، الإمام.

(٤) إسحاق بن إبراهيم وهو: ابن راهويه، ثقة، حافظ.

(٥) في (ش)، (ح): أنا.

(٦) يحيى بن آدم بن سليمان الأموي مولاهم أبو زكريا الكوفي.

ثقة، حافظ، فاضل. قرأ حروف عاصم على أبي بكر بن عياش. ولد بعد (١٣٠هـ)، وتوفي في ربيع الأول سنة (٢٠٣هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٢٨/٩، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٥٢٢/٩ «غاية النهاية» لابن الجزري ٣٦٣/٢، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٣٧/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٤٩٦).

(٧) شريك بن عبد الله النخعي، صدوق كثير الخطأ.

(٨) ساقطة من (ش).

وهو: عمرو بن عبد الله أبو إسحاق السبيعي، ثقة، مدلس، من الثالثة.

(٩) يحيى بن عبيد البهراني أبو عمر الكوفي.

قال يحيى بن معين، والعجلي، ويعقوب بن سفيان: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو حاتم: صدوق. وقال أبو زرعة: ليس به بأس. وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر في «الفتح»: أحد الثقات. وقال أيضًا صدوق من الرابعة. «معرفة الثقات» للعجلي (ص ٤٧٤)، «المعرفة والتاريخ» للفسوي ٢٤٢/٣،

أن (رسول الله) <sup>(١)</sup> ﷺ كان يصنع له النبيذ، فيشربه يومه، والغد، وبعد الغد <sup>(٢)</sup>.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧١/٩، «الثقات» لابن حبان ٥٢٩/٥، «الكاشف» للذهبي (٦٢٠٨)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٧٦/٤، «فتح الباري» ٦٦/١٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٦٠٠).  
قلت: هو ثقة كما قال الذهبي.

(١) في (ح): النبي.

(٢) [٤٧٩] الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شريك صدوق كثير الخطأ لكن للحديث متابعات من طرق صحيحة فهو حسن لغيره.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز ٣٣٣/٨ (٥٧٣٨).

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١١٢/١٢ (١٢٦٣٠) من طريق محمد بن الطفيل عن شريك به.

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» ١٩١/٨ من طريق ورفاء عن أبي إسحاق به بنحوه.

ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب إباحة النبيذ الذي لم يشتد ولم يصير مسكراً (٢٠٠٤)، (٧٩)، (٨٠) والنسائي في «السنن الكبرى» ١٩١/٤ (٦٨٤٩)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٢/١، ٢٤٠ (٢٠٦٨)، (٢١٤٣) وابن حزم في «المحلى» ٥٠٥/٧ كلهم من طريق شعبة.

ورواه مسلم في الموضع السابق (٢٠٠٤) (٨٣) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٠٤/١٢ (٥٣٨٤) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٤/٨، ٣٠٠، كلهم من طريق زيد بن أبي أنيسة مطولاً.

ورواه ابن ماجه في كتاب الأشربة، باب صفة النبيذ وشربه ١١٢٦/٢ (٣٣٩٩)

[٤٨٠] وبإسناده عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup>، قال: أنا واصل بن عبد الأعلى<sup>(٢)</sup> عن ابن فضيل<sup>(٣)</sup>، عن الأعمش<sup>(٤)</sup>، عن يحيى بن أبي عمرو<sup>(٥)</sup>، عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ ينبذ له نبيذ<sup>(٦)</sup> الزبيب من

والطبراني في «المعجم الكبير» ١١٢/١٢ (١٢٦٣١) كلاهما من طريق أبي إسرائيل.

ورواه الطبراني في «المعجم الكبير» ١١١/١٢ - ١١٢ (١٢٦٢٣)، ١٢٦٢٥، ١٢٦٢٧ - ١٢٦٢٩ من طريق أبي مسلم قائد الأعمش، وحجاج بن أرطاة، وجابر، ومحمد بن أبي ليلى، ومطيع الغزال. حديث الأعمش هو الآتي بعد هذا، كلهم عن يحيى بن عبيد به بنحوه.

ورواه النسائي في الموضع السابق ٣٣٢/٨ من طريق أبي عثمان عن ابن عباس به بنحوه.

- (١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام.  
 (٢) واصل بن عبد الأعلى بن هلال الأسدي أبو القاسم، ويقال: أبو محمد الكوفي. ثقة. توفي سنة (٢٤٤هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٢/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٠٢/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٣٨٤).

- (٣) محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي مولاهم أبو عبد الرحمن الكوفي، ثقة.  
 (٤) سليمان بن مهران، الأعمش ثقة، مدلس، وروايته هنا محمولة على الاتصال.  
 (٥) في (أ): يحيى أبي عمرو، وكلاهما خطأ. والصواب: يحيى أبي عمر، وهو: يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني المتقدم. ووقع في «سنن النسائي» و«صحيح مسلم» يحيى بن أبي عمر. ونقل النووي عن القاضي عياض أنه وقع لشيخه: يحيى بن عمر، وبعضهم: يحيى بن أبي عمر، قال: وكلاهما وهم، إنما هو يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني. «شرح صحيح مسلم» ١٦٢/١٣.

وهو: يحيى بن عبيد أبو عمر البهراني، ثقة.

- (٦) ساقطة من (أ).

الليل، فيجعل<sup>(١)</sup> في سقاء، فيشربه يومه ذلك والغد، وبعد الغد، وإذا كان من آخر الثالثة سقاه أو شربه؛ فإذا<sup>(٢)</sup> أصبح منه شيء هراقه<sup>(٣)</sup>.

[٤٨١] وبه عن أبي عبد الرحمن<sup>(٤)</sup>، قال: أخبرني عمرو<sup>(٥)</sup> بن عثمان بن سعيد<sup>(٦)</sup> بن كثير<sup>(٧)</sup> بن دينار<sup>(٨)</sup>، قال: نا بقية بن

(١) في (ز): فيجعله.

(٢) في (ش)، (ح)، (ز): فإن. وفي (أ): فلما.

(٣) [٤٨٠] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٣٣/٨.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (٢٠٠٤) (٨١)، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب صفة النبيذ (٣٧١٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٢٤/١ (١٩٦٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» ١١١/١٢ (١٢٦٢٤)، وابن حزم في «المحلى» ٥٠٥/٧. كلهم من طريق أبي معاوية.

رواه مسلم في الموضوع السابق (٢٠٠٤) (٨٢) والبيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٠/٤ من طريق جرير، كلاهما عن الأعمش به بنحوه وانظر الحديث السابق

(٤) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام صاحب «السنن».

(٥) في (أ): عمر.

(٦) كذا في (ح) وهو الصواب. وأما في (س) وبقية النسخ: سعد.

(٧) في (ش): عن.

(٨) عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار الأموي مولاهم أبو حفص الحمصي.

ذكره ابن حبان في «الثقات» ووثقه النسائي، وأبو داود، ومسلمة. وقال أبو حاتم: صدوق. قال الذهبي وابن حجر: صدوق. توفي سنة (٢٥٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٤٩/٦ «الثقات» لابن حبان ٤٨٨/٨ «الكاشف» للذهبي (٤١٩٢) «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٠٧٣).



الوليد<sup>(١)</sup>، قال: حدثني الأوزاعي<sup>(٢)</sup>، عن يحيى بن أبي عمرو<sup>(٣)</sup>، عن عبد الله بن الديلمى<sup>(٤)</sup>،

(١) في (ش)، (ح): يعني: ابن الوليد.

وهو: بقية بن الوليد، صدوق، كثير التدليس عن الضعفاء.

(٢) عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ثقة، إمام.

(٣) يحيى بن أبي عمرو، واسمه زرعة السَّيَّباني أبو زرعة الحمصي.

ثقة. وروايته عن الصحابة مرسلة. قال العلائي: وفي «التهذيب» أنه روى عن عبد الله الديلمى، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد، ولم يلقهما. توفي سنة (١٤٨هـ)، وقيل: بعد (١٥٠هـ) وهو ابن خمس وثمانين سنة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٧٧/٩، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ٢٩٨)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٧٩/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٦١٦).

قلت: أما روايته عن عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فلا شك أنها منقطعة، فقد تقدم أنه توفي سنة (٤٦هـ).

أما عبد الله بن فيروز فالذي يظهر لي أن يحيى قد لقيه، وسمع منه؛ للأسباب التالية:

أ- عبد الله بن فيروز يروي عن وائلة بن الأسقع الذي توفي في سنة (٨٥هـ).

ب- ذكر الذهبي في «تاريخ الإسلام» ١١٩/٦ عبد الله بن فيروز فيمن توفي بين سنة (٨١-٩٠هـ). وهذان الأمران يشتان المعاصرة.

ج- وقع في «المسند» لأبي يعلى ٢٠٣/١٢ (٦٨٢٥) ومن طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» ١٨٦/٤ تصريح يحيى بالسماع من عبد الله.

د- اللقاء بينهما ممكن وذلك أن يحيى حمصي وعبد الله سكن بيت المقدس.

(٤) عبد الله بن فيروز الديلمى أبو بشر - أو أبو بسر - المقدسي.

سكن بيت المقدس. ثقة من كبار التابعين، ومنهم من ذكره في الصحابة.

«معجم الصحابة» لابن قانع ١٢٠/٢، «الأسامي والكنى» لأبي أحمد الحاكم

عن أبيه فيروز<sup>(١)</sup> قال: قدمت على رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله، إنا أصحاب كروم<sup>(٢)</sup>، وقد أنزل الله تعالى تحريم الخمر فماذا نصنع؟ قال: «تتخذونه زيباً». قلت: (فنصنع بالزيب ماذا)<sup>(٣)</sup>؟ قال: «تنقعونه على غدائكم، وتشربونه على عشاءكم، وتنقعونه على عشاءكم، وتشربونه على غدائكم». قلت<sup>(٤)</sup>: أفلا نؤخره حتى يشتد؟ قال: «فلا تجعلوه في القلال، واجعلوه [٨٦/أ] في الشنان<sup>(٥)</sup>، فإنه إن تأخر<sup>(٦)</sup> صار خللاً»<sup>(٧)</sup>.

٢/٢٧٢، ٢/٣٥٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢/٤٠٣، «الإصابة» لابن حجر ٥/١٤٠، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٣٥٣٤).

(١) فيروز الديلمي ويقال: ابن الديلمي أبو عبد الله وقيل: أبو عبد الرحمن. من أبناء فارس الذين بعثهم كسرى إلى الحبشة. وهو الذي قتل الأسود العنسي الذي ادعى النبوة في زمن النبي ﷺ، وفد على النبي ﷺ، وروى عنه أحاديث. توفي في خلافة عثمان، وقيل: مات باليمن في خلافة معاوية سنة (٥٣هـ). «الطبقات الكبرى» لابن سعد ٥/٥٣٣ «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١٢٦٤، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤/١٨٦، «الإصابة» لابن حجر ٥/٢١٤.

(٢) في (ح): كرم.

(٣) في (ح): فماذا نصنع بالزيب.

(٤) فنصنع.. غدائكم قلت. ليست في (أ).

(٥) هو الخلق من كل آتية صنعت من جلد، واحدها شَنٌّ وشَنَّة.

«النهاية» لابن الأثير ٢/٥٠٦، «لسان العرب» لابن منظور ٧/٢١٨ (شنان).

(٦) في (أ): آخر.

(٧) [٤٨١] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه عمرو بن عثمان وبقية بن الوليد صدوقان لكنه توبع بأسانيد حسنة، فالحديث صحيح لغيره.

[٤٨٢] وبه عن أبي عبد الرحمن<sup>(١)</sup> قال: أخبرني سويد بن نصر<sup>(٢)</sup>

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٣٢/٨ (٥٧٣٥).  
ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» ١٤٢/٥ (٢٦٨٠)، والطبراني في  
«المعجم الكبير» ٣٣٠/١٨ (٨٤٧) عن إبراهيم بن محمد بن عرق، كلاهما عن  
عمرو بن عثمان به بنحوه.

ورواه ابن أبي عاصم في الموضع السابق عن محمد بن مصفى قال: حدثنا بقية به.  
ورواه الدارمي في «السنن» (٢١٥٤) عن محمد بن كثير عن الأوزاعي به بنحوه.  
ورواه النسائي في الموضع السابق ٣٣٢/٨، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب  
صفة النبيذ (٣٧١٠) ومن طريقه رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٣٠٠/٨، وابن  
حزم في «المحلى» ٥٠٧/٧، ورواه ابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»  
١٤٢/٥ (٢٦٨١) والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٣٠/١٨ (٨٤٨) عن يحيى بن  
عبد الباقي، كلهم عن عيسى بن محمد أبي عمير النحاس قال: ثنا ضمرة بن ربيعة  
عن يحيى السيباني به بنحوه.

وعيسى بن محمد ثقة. وضمرة بن ربيعة صدوق يهمل قليلاً.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٣٢١)، (٢٩٨٨).

ورواه الإمام أحمد ٢٣٢/٤ (١٨٠٤٢)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني»  
١٤١/٥ (٦٧٩)، وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٥٣) (٩)، والطحاوي في  
«شرح معاني الآثار» ٢٢٧/٤، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣٢٩/١٨ (٨٤٦)  
كلهم من طرق عن إسماعيل بن عياش عن يحيى بن أبي عمرو به.

وإسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده.

ورواه الطبراني في «الكبير» ٣٣٠/١٨ (٨٤٩) من طريق عمران بن أبي الفضل  
قال: حدثنا ابن الديلمي به بنحوه.

قال ابن عبد البر: وحديثه في الأشربة حديث صحيح. «الاستيعاب» ١٢٦٤/٣.

(١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي الإمام.

(٢) سويد بن نصر، ثقة.

قال: أنا عبد الله<sup>(١)</sup>، عن<sup>(٢)</sup> عبيد الله<sup>(٣)</sup>، عن نافع<sup>(٤)</sup>، عن ابن عمر أنه كان ينبذ له في سقاء الزبيب غدوة، فيشربه من الليل، وينبذ له<sup>(٥)</sup> عشية، فيشربه غدوة، وكان يغسل الأسقية، ولا يجعل فيها دُرديًّا<sup>(٦)</sup> ولا شيئًا. قال نافع: وكنا<sup>(٧)</sup> نشربه مثل العسل<sup>(٨)</sup>.

[٤٨٣] (وبه عن)<sup>(٩)</sup> عبد الله<sup>(١٠)</sup> عن<sup>(١١)</sup> بسام<sup>(١٢)</sup> قال: سألت أبا

(١) عبد الله بن المبارك، ثقة، إمام.

(٢) في (ش): بن.

(٣) في (ز): عبد الله. وهو: عبيد الله بن عمر، ثقة، ثبت.

(٤) نافع مولى ابن عمر، ثقة، ثبت.

(٥) سقطت من (ش)، (ح)، (أ).

(٦) أراد الخميرة التي تترك على العصير والنيذ ليتخمر، وأصله ما يركد في أسفل كل مائع كالأشربة والأدهان.

«النهاية» لابن الأثير ١١٢/٢.

(٧) في (أ): قال: قال فكنا.

(٨) [٤٨٢] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٣٣/٨، وفي «السنن الكبرى» ١٩١/٤ (٦٨٥١).

ورواه النسائي في «السنن الكبرى» ١٩١/٤ (٦٨٥٢) من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر نحوه.

(٩) في (ح): وعن.

(١٠) عبد الله بن المبارك، ثقة، إمام.

(١١) في (ز)، (أ): بن.

(١٢) في (أ): يسار.

جعفر<sup>(١)</sup> عن النيذ؟ قال: كان علي بن حسين<sup>(٢)</sup> ينبذ له من الليل،  
 (فيشربه غدوة، وينبذ له غدوة، فيشربه من الليل)<sup>(٣)</sup>.  
 [٤٨٤] وبه عن عبد الله<sup>(٤)</sup>، قال: سمعت سفيان<sup>(٥)</sup> يُسأل<sup>(٦)</sup> عن  
 النيذ؟ فقال: أنبذ عشياً، واشربه غدوة<sup>(٧)</sup>.

وهو: بسام بن عبد الله الصيرفي أبو الحسن الكوفي.  
 قال يحيى بن معين وابن نمير: ثقة. وقال الحاكم: من ثقات الكوفيين. وقال  
 الإمام أحمد: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وقال يحيى  
 بن معين في رواية أخرى: صالح. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: يخطئ.  
 وقال ابن حجر: صدوق. وقال الذهبي: بقي إلى ما بعد الخمسين ومائة.  
 «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٣٣/٢، «الثقات» لابن حبان ١١٩/٦،  
 «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣٠٨/١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢٢٠/١.  
 (١) محمد بن علي أبو جعفر الباقر، ثقة.

(٢) في (ز): الحسين.

وهو: علي بن الحسين زين العابدين، ثقة ثبت.

(٣) ما بين القوسين ساقط من (ش).

[٤٨٣] الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه بسام بن عبد الله، صدوق.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضوع السابق ٣٣٣/٨ (٥٧٤١) وفي «السنن  
 الكبرى» ١٩٢/٤ (٦٨٥٤).

(٤) عبد الله بن المبارك، ثقة إمام.

(٥) سفيان الثوري، ثقة، حافظ.

(٦) في (ح): سئل.

(٧) [٤٨٤] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح

فهذه الأخبار تدل على أنه نقيع الزبيب والتمر قبل أن يشتد. (وبالله التوفيق)<sup>(١)</sup>.

وقال مالك<sup>(٢)</sup>، والشافعي<sup>(٣)</sup>، وأحمد بن حنبل<sup>(٤)</sup>، وأبو ثور<sup>(٥)</sup>، وأكثر أهل الآثار<sup>(٦)</sup> أن الخمر كل شراب مُسَكَّرٍ سواء كان عصيرًا، أو نقيعًا، أو عنبًا<sup>(٧)</sup>، مطبوخًا كان أو نيئًا؛ فكل شراب أسكر فهو حرام قليله وكثيره، وعلى شاربه الحد إلا أن<sup>(٨)</sup> من تناول<sup>(٩)</sup> المطبوخ مجتهدًا، فإنه يحد<sup>(١٠)</sup>، وشهادته لا ترد، والذي يدل على صحة

#### التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الموضع السابق ٣٣/٨، وفي «السنن الكبرى» ١٩٢/٤ (٦٨٥٣).

- (١) في (ش): والله الموفق.
- (٢) «الموطأ» في الأشربة باب الحد في الخمر ٨٤٣/١، «المدونة» ٢٦١/٦، «الكافي في فقه أهل المدينة المالكي» لابن عبد البر ١٠٧٩/٢.
- (٣) «الأم» للشافعي ١٩٥/٦، «الحاوي الكبير» ٣٧٦/١٣، ٤٠٧.
- (٤) «مسائل الإمام أحمد» رواية صالح ١٤١/٢، «المغني» ٥١٤/١٢، «شرح الزركشي على مختصر الخرقى» ٣٧٢/٦.
- (٥) «الإشراف على مذاهب أهل العلم» لابن المنذر ٣٧٧/٢.
- (٦) في (أ): الآفاق.
- (٧) «المحلى» لابن حزم ٤٧٨/٧، «التمهيد» لابن عبد البر ٢٤٥/١ - ٢٤٦، «أحكام القرآن» لابن العربي ١٤٩/١.
- (٧) في (ح): عنبًا.
- (٨) ساقطة من (ز)، (أ).
- (٩) في (أ): يتأول.
- (١٠) في (ز): لا يحد.

هذا<sup>(١)</sup> المذهب من اللغة أن الخمر أصله: الستر، ويقال لكل شيء ستر شيئاً من شجر أو حجر، أو غيرهما: خمر، ويقال: فلان دخل في خمار الناس، ومنه خمار المرأة، وخمرة<sup>(٢)</sup> السجادة<sup>(٣)</sup>. فالخمر تسمى<sup>(٤)</sup> بذلك؛ (لأنها تستر)<sup>(٥)</sup> العقل، (يدل عليه:

[٤٨٥] ما أخبرنا)<sup>(٦)</sup> أبو بكر محمد بن أحمد<sup>(٧)</sup> الحيري<sup>(٨)</sup>، قال: أنا أبو الحسن<sup>(٩)</sup> محمد بن محمد<sup>(١٠)</sup> الكارزي<sup>(١١)</sup>، قال: أنا علي بن عبد العزيز [٨٦/ب] المكي<sup>(١٢)</sup>، قال: أنا أبو عبيد<sup>(١٣)</sup>، قال: نا ابن

(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ش): والخمرة وفي (أ): وخمر.

(٣) «جامع البيان» للطبري ٣٦١/٢، «معاني القرآن» للزجاج ٢٩١/١، «تهذيب اللغة» (خمر) ٣٧٤/٧.

(٤) في (ش)، (أ)، (ح): سمي.

(٥) في جميع النسخ: لأنه يستر. والمثبت من (س).

(٦) في (ح): وأخبرنا.

(٧) كذا في (ش)، (ح) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز)، (أ): أحمد بن محمد.

(٨) أحمد بن محمد بن عبدوس أبو بكر الحيري، عالم نحوي لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٩) في (أ): الحسين.

(١٠) في (أ): أحمد.

(١١) محمد بن محمد بن الحسن الكارزي، صحيح السماع، مقبول الرواية.

(١٢) في (ش): المالكي.

وهو: علي بن عبد العزيز البغوي، ثقة.

(١٣) في (ش): عبد الله.

وهو: القاسم بن سلام أبو عبيد، ثقة.

علية<sup>(١)</sup> ويحيى بن سعيد<sup>(٢)</sup>، عن أبي<sup>(٣)</sup> حيان التيمي<sup>(٤)</sup>، عن الشعبي<sup>(٥)</sup>، عن ابن عمر قال: خطب عمر رضي الله عنه فقال: إن الخمر نزل تحريمها، وهي من خمسة أشياء: العنب<sup>(٦)</sup>، والتمر، والحنطة، والشعير، والعسل، والخمر ما خامر<sup>(٧)</sup> العقل<sup>(٨)</sup>.

(١) إسماعيل ابن علي، ثقة، حافظ.

(٢) يحيى بن سعيد القطان، ثقة متقن.

(٣) في (أ): ابن.

(٤) يحيى بن سعيد بن حيان التيمي أبو حيان الكوفي.

ثقة، عابد. توفي سنة (١٤٥هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤٩/٩، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٥٧/٤، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٧٥٥٥).

(٥) عامر بن شراحيل الشعبي، ثقة.

(٦) في (أ): من العنب.

(٧) في (ح): ما خالط من.

(٨) [٤٨٥] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل، والحديث قد ورد من طرق صحيحة عن ابن علي.

وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٤/١.

التخريج:

رواه مسلم في كتاب التفسير، باب في نزول الخمر (٣٠٣٢) (٣٣ مكرر) عن أبي بكر بن أبي شيبة. ورواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر (٣٦٦٩) عن أحمد بن حنبل.

ورواه النسائي في كتاب الأشربة باب ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر ٢٩٥/٨ عن يعقوب بن إبراهيم كلهم عن ابن علي به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب الأشربة باب الخمر من العنب وغيره (٥٥٨١) عن مسدد



وقال أنس بن مالك: (سميت خمراً)<sup>(١)</sup> لأنهم كانوا يدعونها في الدنان<sup>(٢)</sup> حتى تختمر وتتغير. وقال سعيد بن المسيب: إنما سميت الخمر؛ لأنها تركت حتى طفا<sup>(٣)</sup> صفوها، ورسب كدرها<sup>(٤)</sup>. ودليلهم من الكتاب:

وفي باب أن الخمر ما خامر العقل من الشراب (٥٥٨٨) عن أحمد بن أبي رجاء كلاهما عن يحيى بن سعيد به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب التفسير، سورة المائدة، باب قوله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ﴾ (٤٦١٩)، ومسلم في الموضوع السابق (٣٠٣٢) (٣٣)، والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في الحبوب التي تتخذ منها الخمر (١٨٧٣) كلهم من طريق عبد الله بن إدريس. ورواه البخاري في الموضوع السابق، ومسلم في الموضوع السابق (٣٠٣٢) (٣٣ مكرر) كلاهما من طريق عيسى بن يونس. ورواه مسلم في الموضوع السابق (٣٠٣٢) (٣٢) من طريق علي بن مسهر، كلهم عن أبي حيان به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب الأشربة، باب أن الخمر ما خامر العقل من الشراب (٥٥٨٩) من طريق عبد الله بن أبي السفر.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٢٩٥/٨ (٥٥٧٩) من طريق زكريا كلاهما عن الشعبي به بنحوه، وليس عندهما: (والخمر ما خامر العقل).

(١) في (ح): إنما سميت الخمر.

(٢) الدَّن: كهيئة الحُبِّ إلا أنه أطول، مستوي الصنعة في أسفله كهيئة قوَّس البيضة، والجمع الدَّنان. وقيل: أصغر من الحُبِّ له عسعس، فلا يقعد إلا أن يحفر له. «لسان العرب» لابن منظور ٤/٤١٨ (دن).

(٣) في (ش)، (ح): صفا.

(٤) رواه النسائي في كتاب الأشربة باب، ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز ٣٣٤/٨ (٥٧٤٦)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٠ (٢٠٤٩)، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٩٥.

[٤٨٦] ما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ<sup>(١)</sup>، قال: أنا أبو بكر<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أبو عبد الرحمن الإمام<sup>(٣)</sup>، قال: أنا سويد<sup>(٤)</sup>، قال: أنا عبد الله<sup>(٥)</sup>، عن<sup>(٦)</sup> سعيد بن<sup>(٧)</sup> أبي عروبة<sup>(٨)</sup>، (عن قتادة)<sup>(٩)</sup>، عن أنس بن مالك قال: كنت أسقي أبا طلحة<sup>(١٠)</sup> وأبي بن كعب وأبا

- (١) هو ابن فنجويه، ثقة، صدوق، كثير الرواية للمناكير.
- (٢) في (ش)، (ح) زيادة: السني.
- وهو: أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
- (٣) ساقطة من (ح). وهو: أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، إمام ثقة حافظ.
- (٤) سويد بن نصر، ثقة.
- (٥) عبد الله بن المبارك، إمام ثقة، ثبت.
- (٦) كذا في (ش)، (ح) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز)، (أ): بن.
- (٧) كذا في (ش)، (ح) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز)، (أ): عن.
- (٨) سعيد بن أبي عروبة واسمه مهران اليشكري مولا هم أبو النضر البصري ثقة حافظ كثير التدليس أختلط بأخرة.
- (٩) ساقطة من (ش). وهو: قتادة بن دعامة، ثقة، ثبت، مدلس.
- (١٠) زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو النجاري الخزرجي أبو طلحة الأنصاري.
- زوج أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك، عقي، بدري، نقيب، وله يوم أحد مقام مشهود. وقال النبي ﷺ: «صوت أبي طلحة في الجيش خير من مائة رجل». وقال أنس بن مالك: سرد أبو طلحة الصوم بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة.
- لذلك قال المدائني: توفي سنة (٥١هـ)، ورجحه ابن حجر، وقيل: قبل ذلك.
- «المعجم الكبير» للطبراني ٩٠/٥، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٥٥٣/٢، «أسد الغابة» لابن الأثير ٢٣٢/٢، ٢٣٤/٥، «الإصابة» لابن حجر ٢٨/٣، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦٦٦/١.

دجانة<sup>(١)</sup> في رهط من الأنصار دخل<sup>(٢)</sup> علينا رجل، فقال: حدث خبرٌ نزل تحريم الخمر قال: <sup>(٣)</sup> فكفأناها<sup>(٤)</sup> قال: وما هي إلا الفضيخ خليط البسر والتمر. قال أنس: ولقد حرمت الخمر وإن عامة خمورهم يومئذ الفضيخ<sup>(٥)</sup>.

(١) سماك بن خرشة وقيل: بن أوس بن خرشة بن لوزان بن عبد ود الخزرجي الساعدي أبو دجانة الأنصاري.

شهد بدرًا، وأحدًا، والمشاهد كلها، وأخذ رسول الله ﷺ يوم أحد سيفًا، وقال: من يأخذه بحقه، فأحجم القوم، فقال سماك أبو دجانة: أنا آخذه بحقه، فأخذه ففلق به هام المشركين. أستشهد يوم اليمامة بعدما أبلى فيها بلاء عظيمًا.

«الاستيعاب» لابن عبد البر ٥١٩/٢ ١٦٤٤/٤ «أسد الغابة» لابن الأثير ٣٥٢/٢، ١٨٤/٥، «الإصابة» لابن حجر ٥٧/٧.

(٢) في (ز)، (أ): إذ دخل.

(٣) من (ز).

(٤) كذا في (ز)، (أ). وأما في (س)، (ش): فكفأنا ما. وفي (ح) و«سنن النسائي» فكفأنا.

(٥) [٤٨٦] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في كتاب الأشربة، باب ذكر الشراب الذي أهرق بتحريم الخمر ٢٨٧/٨.

ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب تحريم الخمر (١٩٨٠) (٧) من طريق ابن علية قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة به بنحوه.

ورواه البخاري في كتاب الأشربة، باب من رأى أن لا يخلط البسر والتمر (٥٦٠٠) ومسلم في الموضع السابق (١٩٨٠) (٧ مكرر) كلاهما من طريق هشام الدستوائي. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢١٧/٣ (١٣٢٧٥) من طريق معمر كلاهما عن قتادة به بنحوه.

وقال أنس: ما كان بالمدينة يومئذ خمر، وما كان أهل المدينة يصنعون الخمر، ولا عندهم من العنب ما يتخذون خمرًا، إنما كنا نسمع بالخمور<sup>(١)</sup> في بلاد الأعاجم<sup>(٢)</sup>، وكنا نشرب الفضيخ من التمر والبسر<sup>(٣)</sup>. والفضيخ ما أفتُضِخ من التمر والبسر من غير أن

ورواه مالك في «الموطأ» باب جامع تحريم الخمر ٢/٨٤٦، عن إسحاق بن عبد الله بن طلحة. ومن طريق مالك رواه البخاري في كتاب الأشربة، باب نزل تحريم الخمر وهي من البسر والتمر (٥٥٨٤)، وفي كتاب أخبار الآحاد، باب ما جاء في إجازة خبير الواحد الصدوق (٧٢٥٣)، ومسلم في الموضع السابق (١٩٨٠) (٩).

ورواه البخاري (الموضع السابق) (٥٥٨٣)، وفي باب خدمة الصغار الكبار (٥٦٢٢)، ومسلم في الموضع السابق (١٩٨٠) (٥)، (٦)، والنسائي في الموضع السابق ٨/٢٨٧، والإمام أحمد ٣/١٨٣، ١٨٩ (١٢٨٨٨)، (١٢٩٧٣) كلهم من طريق سليمان التيمي.

ورواه البخاري في كتاب المظالم باب صب الخمر في الطريق (٢٤٦٤) ومسلم في الموضع السابق (١٩٨٠) (٣)، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٣٦٧٣)، والإمام أحمد ٣/٢١٧، ٢٢٧ (١٣٢٧٥)، (١٣٣٧٦) كلهم من طريق ثابت. ورواه البخاري في كتاب التفسير سورة المائدة، باب قوله: ﴿إِنَّمَا أُخْتَرُ﴾ (٤٦١٧)، ومسلم الموضع السابق (١٩٨٠) (٤) كلاهما من طريق عبد العزيز بن صهيب.

ورواه النسائي في الموضع السابق ٨/٢٨٨ (٥٥٤٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/١٨١ (١٢٨٦٩) من طريق حميد، كلهم عن أنس بمعناه.

(١) في (ش): الخمور.

(٢) في (أ): الأعاجيم.

(٣) روى البخاري في كتاب الأشربة، باب الخمر من العنب وغيره (٥٥٨٠) من طريق ثابت عن أنس قال: حرمت علينا الخمر حين حرمت، وما نجد يعني: بالمدينة - خمر الأعناب إلا قليلاً، وعامة خمرنا البسر والتمر.

تمسه النار<sup>(١)</sup>. وفيه يروى عن ابن عمر: ليس بالفُضِيخ، ولكنه الفُضُوخ<sup>(٢)</sup>.

ودليلهم من السنة:

[٤٨٧] ما أخبرنا عبد الله بن حامد الوزان<sup>(٣)</sup>، (قال: أنا)<sup>(٤)</sup> أحمد ابن محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup>، قال: أنا أحمد<sup>(٦)</sup> بن محمد بن الصباح الدولابي<sup>(٧)</sup>، (قال: نا رُوِّح بن عبادة)<sup>(٨)</sup>، قال: نا ابن جريج<sup>(٩)</sup>

(١) «غريب الحديث» لأبي عبيد ٣٠٢/١.

(٢) رواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٥٥) (١٢٣)، (ص ٥٨) (١٣٨، ١٤٠) (ص ٧٣) (٢٠٠) وابن أبي شيبة في «مصنفه» ١٣٣/٨ (٢٤٣٨٠) وذكره أبو عبيد في «غريب الحديث» ٣٠٢/١.

(٣) عبد الله بن حامد، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٤) ساقطة من (ش).

(٥) في (أ): الحسين.

وهو: أحمد بن محمد بن الحسن أبو حامد بن الشرقي، ثقة، مأمون.

(٦) كذا في جميع النسخ، وهو الصواب، وأما في (س): محمد.

(٧) أحمد بن محمد بن الصباح المزني الدولابي أبو الحسين.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: حدثنا عنه أحمد بن محمد بن الشرقي يغرب. وقال الخطيب: حدث عن أبيه وعن روح بن عبادة، روى عنه أبو حامد الشرقي النيسابوري ومحمد بن مخلد الدوري.

«الثقات» لابن حبان ٤١/٨، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣٤/٥، «الأنساب» للسمعاني ٥١٠/٣ «لسان الميزان» لابن حجر ٣٠١/١.

(٨) ما بين القوسين ساقط من (ش).

وهو: روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسي أبو محمد البصري ثقة فاضل.

(٩) عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ثقة، مدلس، وصرح بالسماع.

[٨٧/أ] قال: أخبرني موسى بن عقبة<sup>(١)</sup>، عن نافع<sup>(٢)</sup>، عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام»<sup>(٣)</sup>.

(١) موسى بن عقبة، ثقة.

(٢) نافع مولى ابن عمر، ثقة ثبت.

(٣) في (أ): كل مسكر حرام وكل مسكر خمر. وفي (ح): وكل خمر حرام.

[٤٨٧] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل وأحمد بن محمد بن الصباح وثقه ابن حبان وقال: يغرب لكن الحديث صحيح من طرق أخرى.  
التخريج:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٤٩٣/٨ عن محمد بن الحسين العلوي قال: أنبأنا أبو حامد الشرقي به.

ورواه مسلم في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠٣) (٧٤) عن إسحاق بن إبراهيم بكر بن إسحاق.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٢٩/٢ (٤٨٣٠)، وفي «الأشربة» (ص ٧٠) (١٨٩)، ومن طريقه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ١/٥٨٥ (١٣٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» ١/٢٥٣، ورواه أبو عوانة في «المسند» ١٠٣/٥ (٧٩٥٧) عن الصنعاني، كلهم عن روح به.

ورواه مسلم في الموضوع السابق (٢٠٠٣) (٧٤ مكرر)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٣٤/٢ (٦١٧٩) كلاهما من طريق عبد العزيز بن المطلب عن موسى بن عقبة به. ورواه مسلم في الموضوع السابق (٢٠٠٣) (٧٣)، وأبو داود في كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٣٩)، والترمذي في كتاب الأشربة باب ما جاء في شارب الخمر (١٨٦١) وقال: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح. ورواه النسائي في الأشربة باب إثبات أسم الخمر لكل مسكر ٢٩٦/٨ (٥٥٨٢)، ٥٥٨٣، ٥٥٨٤، ٥٥٨٥)، والإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٣٣) (٢٦)، (ص ٥١) (١٠٢)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٨٨/١٢ (٥٣٦٦)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤، والدارقطني في «السنن» ٢٤٨/٤، والبيهقي في

[٤٨٨] وأخبرنا عبد الله بن حامد<sup>(١)</sup>، قال: أنا محمد بن يعقوب<sup>(٢)</sup>، قال: نا ابن عبد الحكم<sup>(٣)</sup>، قال: أنا ابن وهب<sup>(٤)</sup>، قال: أنا أبو معشر<sup>(٥)</sup>، عن موسى بن عقبة<sup>(٦)</sup>، عن سالم بن عبد الله<sup>(٧)</sup>، عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر (خمر، وما)<sup>(٨)</sup> أسكر كثيره

«السنن الكبرى» ٢٩٣/٨، كلهم من طرق عن أيوب.

ورواه النسائي في الموضوع السابق ٢٩٧/٨ (٥٥٨٦) والإمام أحمد في «مسنده» ١٣٧/٢ (٦٢١٨)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٩١/٢ (٥٣٦٨)، ١٩٦/١٢ (٥٣٧٥) والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤، والدارقطني في «السنن» ٢٤٩/٤، كلهم من طريق محمد بن عجلان ورواه مسلم في الموضوع السابق ١٥٨٨/٣ (٢٠٠٣) (٧٥)، والإمام أحمد في «مسنده» ١٦/٢ (٤٦٤٥)، وفي (الأشربة) (ص ٧٢) (٩٥)، وابن حبان في «صحيحه» أنظر «الإحسان» ١٧٧/١٢ (٥٣٥٤)، وابن الجارود في «المنتقى» أنظر: «غوث المكود» ١٥١/٣ (٨٥٧)، والدارقطني في «السنن» ٢٤٩/٤ والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٣/٨، كلهم من طرق عن عبيد الله بن عمر، كلهم عن نافع به.

(١) عبد الله بن حامد الأصبهاني، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٢) محمد بن يعقوب أبو العباس الأصم، ثقة.

(٣) محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، ثقة.

(٤) عبد الله بن وهب، ثقة، حافظ.

(٥) نجيع بن عبد الرحمن السندي مولى بني هاشم أبو معشر المدني.

ضعيف، أسن واختلط. توفي سنة (١٧٠هـ).

«الكامل» لابن عدي ٥٢/٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٢١٤/٤، «تقريب

التهذيب» لابن حجر (٧١٠).

(٦) موسى بن عقبة، إمام، ثقة.

(٧) سالم بن عبد الله بن عمر، ثقة.

(٨) في (ش): خمرًا ما.

فقليله حرام»<sup>(١)</sup>.

(١) [٤٨٨] الحكم على الإسناد:

في إسناده أبو معشر المدني ضعيف لكنه توبع وللحديث شواهد، فهو حسن لغيره.

التخريج:

رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٦/٨ عن أبي بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا بن أبي إسحاق قالا: ثنا أبو العباس به.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٩١/٢ (٥٦٤٨)، وفي «الأشربة» (ص ٤٤) (٧٤) عن هشام بن القاسم. ورواه ابن عدي في «الكامل» ٥٥/٧ من طريق سعيد بن منصور.

وعزاه الزيلعي إلى إسحاق بن راهويه في «مسنده» عن أبي عامر العقدي. «نصب الراية» ٣٠٤/٤، ورواه أبو يعلى في «مسنده» ٣٥٦/٩ (٥٤٦٦) عن محمد بن بكار مختصراً بذكر أوله. كلهم عن أبي معشر به.

ورواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٨٦/١ (١٣٨) عن أبي بكر البزار عن علي بن الحسين الدرهمي قال: حدثنا أنس بن عياض قال: حدثنا موسى بن عقبة به دون قوله: «كل مسكر خمر».

وهذا إسناد حسن، فيه علي بن الحسين الدرهمي صدوق. «تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٧١٦)، والبزار هو الحافظ، مصنف المسند المسمى: «البحر الزخار» قال الذهبي: صدوق مشهور.

«ميزان الاعتدال» للذهبي ١/١٢٤، «لسان الميزان» لابن حجر ١/٢٣٧ وباقي الإسناد ثقات.

ورواه ابن ماجه في كتاب الأشربة، باب كل مسكر حرام (٣٣٨٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٣١٢/١٢ (١٣٢١٢، ١٣٢١٣) كلاهما من طريق يحيى الذماري. ورواه النسائي في كتاب الأشربة، باب ذكر الأخبار التي أعتل بها من أباح المسكر ٨/٣٢٤ (٥٧٠١) من طريق مقاتل بن حيان.

ورواه وكيع في «أخبار القضاة» ٤٣/٣ من طريق ابن شبرمة. ورواه الطبراني في



[٤٨٩] وأخبرنا عبد الله<sup>(١)</sup>، قال: أنا مكّي بن عبدان<sup>(٢)</sup>، قال: نا عبد الرحمن بن بشر<sup>(٣)</sup>، قال: نا يحيى بن سعيد<sup>(٤)</sup>، عن مهدي بن ميمون<sup>(٥)</sup>، قال: أخبرني أبو عثمان، وهو عمر بن سالم

«المعجم الكبير» ٢٩٤/١٢ (١٣١٥٧)، وابن عدي «الكامل» ٥/٢٣٠ كلاهما من طريق بلال بن أبي بكر، كلهم عن سالم به بذكر أوله. ورواه ابن ماجه في كتاب الأشربة باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (٣٣٩٢)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٣٠/٢، وابن عدي في «الكامل» ٣/٢١٢، كلهم من طريق زكريا بن منظور عن أبي حازم عن ابن عمر بنحوه مرفوعًا. قال البوصيري: هذا إسناد فيه زكريا بن منظور وهو ضعيف. «مصباح الزجاجة» ١٩٨/٢ (١١٧٨).

وقال ابن حجر: في سنده ضعف وانقطاع. «التلخيص الحبير» ٧٣/٤، وللجزء الثاني من الحديث شواهد منها حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه. رواه أبو داود في كتاب الأشربة باب النهي عن المسكر (٣٦٨١)، والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام (١٨٦٥) وقال: حديث حسن غريب. وابن ماجه في الموضوع السابق (٣٣٩٣)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣/٣٤٣ (١٤٧٠٣)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٠٢/١٢ (٥٣٨٢).

وانظر بقية الشواهد في «نصب الراية» ٤/٣٠١ - ٣٠٥، «التلخيص الحبير» ٧٣/٤.

- (١) عبد الله بن حامد الأصبهاني، لم يذكر بجرح ولا تعديل.
  - (٢) مكّي بن عبدان، ثقة مأمون.
  - (٣) عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب العبدي أبو محمد النيسابوري ثقة.
  - (٤) يحيى بن سعيد القطان، ثقة، متقن.
  - (٥) مهدي بن ميمون الأزدي المعولي مولاهم أبو يحيى البصري. ثقة. توفي سنة (١٧١هـ) أو (١٧٢هـ).
- «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٣٣٥، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/١٦٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٩٣٢).

الأنصاري<sup>(١)</sup>، عن القاسم<sup>(٢)</sup>، عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «ما<sup>(٣)</sup> أسكر الفرق منه، فملء كفك<sup>(٤)</sup> منه<sup>(٥)</sup> حرام»<sup>(٦)</sup>.

(١) عمرو وقيل: عمر بن سالم. وقيل: بن سلم - أو ابن سليم - الأنصاري أبو عثمان المدني ثم الخراساني.

قال أبو عبيد الآجري: سألت أبا داود عن أبي عثمان الأنصاري؟ قال: هذا قاضي مرو، ثقة أسمى عمرو بن سالم. قلت: عمر بن سالم؟ قال: عمرو. وأحسن الثناء عليه مهدي بن ميمون. وقال أبو الحسن القطان: وأبو عثمان هذا لا تعرف حاله، وإن كان قاضياً بمرو، لم أجد ذكره في مظان وجوده من مصنفات الرجال الرواة. وتعبه صاحب «التنقيح» فقال: وثقه أبو داود، وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال الذهبي: ثقة. وقال ابن حجر: مقبول. من الرابعة.

«أخبار القضاة» لوكيع ٣/٣٠٦ «الأسماء والكنى» للدولابي ٢/٢٦، «الثقات» لابن حبان ٧/١٧٦، «بيان الوهم والإيهام» لابن القطان ٤/٦٠٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٤/٦٩، «الكاشف» للذهبي (٦٧٣٤) «نصب الراية» للزيلعي ٤/٦٠٦، «تهذيب الكمال» للمزي ٣٤/٦٩، «الكاشف» للذهبي (٦٧٣٤)، «نصب الراية» للزيلعي ٤/٣٠٤، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٤/٥٥٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٨٢٣٩).

قلت: هو ثقة.

(٢) القاسم بن محمد بن أبي بكر، إمام ثقة.

(٣) في (أ): من.

(٤) في (ح): كفه. وفي (أ): الكف.

(٥) ساقطة من (ح). وفي (ز): منها.

(٦) [٤٨٩] الحكم على الإسناد:

في إسناده شيخ المصنف لم يذكر بجرح ولا تعديل، والحديث قد ورد من طرق صحيحة عن مهدي بن ميمون.

التخريج:

رواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٧) عن مسدد وموسى بن إسماعيل. والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما أسكر كثيره فقليله حرام (١٨٦٦) وقال: حديث حسن، من طريق هشام بن حسان. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ١٣١/٦ (٢٤٩٩٢) وفي «الأشربة» (ص٤٩) (٩٧)، عن عفان.

ورواه أيضا في «مسنده» ٧٢/٦ (٢٤٤٣٢) عن يحيى بن إسحاق. ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» مسند عائشة ٣٩٨/٢ (٩٤٩) وعنه ابن قتيبة في «الأشربة» (١٣١) عن المعتمر بن سليمان.

ورواه ابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢٠٣/١٢ (٥٣٨٣) والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦٠٠/١ (١٥٣)، والدارقطني في «السنن» ٢٥٥/٤، والجوزقاني في «الأباطيل والمناكير» ٢٣٧/٢ (٦٣١) وقال: حديث صحيح. كلهم من طريق شيبان بن فروخ.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص٥٩) (١٩) والبيهقي في «شعب الإيمان» ٦/٥ (٥٥٧٥) كلاهما من طريق خالد بن خدّاش.

ورواه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١٦/٤ من طريق سعيد بن منصور. ورواه إسحاق بن راهويه في «مسنده» ٣٩٩/٢ (٩٥٢) من طريق عبد الله بن معاوية ٤٠٠/٢ (٩٥٢) عن أبي أسامة.

ورواه ابن الجارود في «المنتقى» ١٥٤/٣ (٨٦١) من طريق أبي عاصم. ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢٩٦/٨ من طريق محمد بن عبد الله بن أسماء، كلهم عن مهدي بن ميمون به بنحوه.

ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٧١/٦ (٢٤٤٢٣)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» مسند عائشة ٤٠٠/٢ (٩٥٢)، والدولابي في «الأسماء والكنى»

٢٧/٢، والدارقطني في «السنن» ٢٥٥/٤، كلهم من طريق الربيع بن صبيح. ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص٥٦) (٦)، (ص٣٨) (٤٣) وإسحاق بن راهويه في «مسنده» مسند عائشة ٣٩٩/٢ (٩٥١)، والطبراني في «المعجم

والفرق إناء يحمل<sup>(١)</sup> ستة عشر رطلًا<sup>(٢)</sup>.

[٤٩٠] حدثنا<sup>(٣)</sup> أبو الحسن<sup>(٤)</sup> محمد<sup>(٥)</sup> بن الحسين بن داود بن علي بن عيسى بن محمد بن القاسم بن زيد بن الحسن بن علي بن أبي طالب<sup>(٦)</sup> إملاء، قال: نا أبو بكر محمد بن علي بن أيوب بن

الأوسط «٩/١٣٠ (٩٣٢٧)، والدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٤، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٨/٢٩٦، كلهم من طريق ليث بن أبي سليم كلاهما عن أبي عثمان به بنحوه.

ورواه الدارقطني في «السنن» ٤/٢٥٠، ٢٥٥، من طريق عبيد الله بن عمر وعبد الرحمن بن القاسم كلاهما عن القاسم به بنحوه.

(١) في (أ) زيادة: علي.

(٢) وهي اثنا عشر مدًا، أو ثلاثة أصع عند أهل الحجاز، ويساوي (١٢٦١٧) لثرا. «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ١/٦٠١، «الصحاح» للجوهري ٤/١٥٤٠ (فرق)، «النهاية» لابن الأثير ٣/٤٣٧ «لسان العرب» لابن منظور ١٠/٢٤٧ (فرق)، «المكاييل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المتري»، لفالتر هنتس (ص ٦٤).

(٣) في (ح): وأخبرنا.

(٤) في (أ): الحسين.

(٥) كذا في (ش)، (ح)، (أ) وهو الصواب. وأما في (س)، (ز): عمر.

(٦) محمد بن الحسين بن داود بن علي العلوي الحسيني أبو الحسن النيسابوري.

روى عنه الحاكم والبيهقي، وأثنى عليه الحاكم، فقال: شيخ الأشراف في عصره، ذو الهمة العالية، والعبادة الظاهرة، والسجيا الطاهرة، وكان يسأل أن يحدث فلا يحدث، ثم في الآخر: عقدت له مجلس الإملاء، وانتقيت عليه ألف حديث، وكان يعد في مجلسه ألف محبرة. توفي سنة (٤٠١هـ).

قلت: قد صحح له البيهقي إسناد حديث رواه من طريقه فقال ٥/١٤٢: هذا إسناد

سلمويه<sup>(١)</sup>، قال: نا محمد بن يزيد<sup>(٢)</sup> السلمي<sup>(٣)</sup>، قال: نا أبو جابر محمد بن عبد الملك البصري<sup>(٤)</sup>، قال: نا أبو الغصن<sup>(٥)</sup>، قال:

صحيح.

«طبقات الشافعية» لابن الصلاح ١/١٤٨، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٧/٩٨، «الوافي بالوفيات» للصفدي ٢/٣٧٣.

(١) محمد بن علي بن أيوب بن سلمويه.

لم أظفر له بترجمة.

(٢) كذا في (ش)، (ح)، (أ). وأما في (س): فرقد.

(٣) محمد بن يزيد بن عبد الله السلمي أبو عبد الله النيسابوري.

ذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: يقال له: محمش، يروي عن يزيد بن هارون، ويعلى بن عبيد، وأبي نعيم، روى عنه أهل بلده، وكانت فيه دعاية. وقال الخطيب في ترجمة محمد بن حامد: ورد بغداد حاجًا، وحدث بها عن محمد بن يزيد السلمي النيسابوري وغيره أحاديث منكورة. ثم روى الخطيب حديثًا من طريق محمد بن حامد قال: أنبأنا محمد بن يزيد بن عبد الله السلمي.. ثم قال الخطيب: محمد بن يزيد متروك الحديث.

«الثقات» لابن حبان ٩/١٤٥، «تاريخ بغداد» للخطيب ٢/٢٨٨، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/٤٢٩ - ٤٣٠.

(٤) محمد بن عبد الملك الأزدي أبو جابر البصري.

ذكره ابن حبان في «الثقات» وقال أبو حاتم: أدركته.. وليس بقوي. توفي سنة (٢١١هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٨/٥، «الثقات» لابن حبان ٩/٦٤، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٣/٦٣٢، «لسان الميزان» لابن حجر ٥/٢٦٦.

(٥) دُجِّين بن ثابت النضري اليربوعي أبو الغصن.

قال أبو حاتم وأبو زرعة: ضعيف الحديث. وقال النسائي: ليس بثقة. وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء.

قال لي<sup>(١)</sup> هشام بن عروة<sup>(٢)</sup>: هل تشرب<sup>(٣)</sup> النبيذ<sup>(٤)</sup>؟ (قلت: نعم، والله إنني لأشربه)<sup>(٥)</sup>. قال: إن أبي<sup>(٦)</sup> حدثني، عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «كل مسكر حرام أوله وآخره»<sup>(٧)</sup>.

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدوري ٢٣٤/٤، «الضعفاء والمتروكين» للنسائي (ص ١٧٤)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٤٤٤/٣، «لسان الميزان» لابن حجر ٤٢٨/٢.

(١) ساقطة من (ز).

(٢) هشام بن عروة، ثقة.

(٣) في (ز): شربت.

(٤) في (ح): الخمر.

(٥) في (أ): قلت: نعم، قال: والله إنني لا أشربه.

(٦) عروة بن الزبير، ثقة.

(٧) [٤٩٠] الحكم على الإسناد:

في إسناده محمد بن أيوب لم أظفر له بترجمة، وفيه دجين بن ثابت ضعيف والحديث بلفظ نحوه صحيح من طرق أخرى.  
التخريج:

رواه ابن عدي في «الكامل» ١٠٧/١٣، من طريق علي بن الحسن الدرايجري. ورواه الدارقطني في «المؤتلف والمختلف» ١٧٧٤/٤، والدولابي في «الأسماء والكنى» ١٣٨/١ كلاهما من طريق إسحاق بن سيار النصيبي كلاهما عن أبي جابر محمد بن عبد الملك به. وليس عند الدارقطني: «أوله وآخره».

وروى البخاري في كتاب الوضوء، باب لا يجوز الوضوء بالنبيذ ولا المسكر (٢٤٢) وفي كتاب الأشربة، باب الخمر من العسل وهو البتع (٥٥٨٥، ٥٥٨٦)، ومسلم في كتاب الأشربة، باب بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام (٢٠٠١)، وأبو داود في كتاب الأشربة، باب النهي عن المسكر (٣٦٨٢)، والنسائي في كتاب الأشربة باب تحريم كل شراب أسكر ٢٩٧/٨ - ٢٩٨.

وقال رسول الله ﷺ: «إن من التمر لخمراً، وإن من العنب لخمراً، وإن من الزبيب لخمراً، وإن من العسل لخمراً، وإن من الحنطة لخمراً، وإن من الشعير لخمراً (وإن من الذرة لخمراً)<sup>(١)</sup>، وأنا أنهاكم عن كل مسكر»<sup>(٢)</sup>.

(٥٥٩١ - ٥٥٩٤)، والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في كل مسكر خمر (١٨٦٣) وقال: حديث حسن صحيح.

وابن ماجه في كتاب الأشربة باب كل مسكر حرام (٣٣٨٦)، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٦/٦، ٩٦، ١٩٠، ٢٢٥ (٢٤٠٨٢)، (٢٤٦٥٢)، (٢٥٥٧٢)، (٢٥٨٩١)، كلهم من طرق عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال: «كل شراب أسكر فهو حرام». لهذا لفظ البخاري.

(١) من (ح)، (ز)، (أ).

(٢) رواه أبو داود في كتاب الأشربة، باب الخمر مما هو؟ (٣٦٧٦، ٣٦٧٧)، والترمذي في كتاب الأشربة، باب ما جاء في الحبوب التي يتخذ منها الخمر (١٨٧٢)، وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب مما يكون منه الخمر (٣٣٧٩)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٦٧/٤، ٢٧٣ (١٨٣٥٠)، (١٨٤٠٧)، وفي «الأشربة» (ص ٤٤) (٧٢)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨٥/٨ (٢٤١٢٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» ١٨١/٤ (٦٧٨٧)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٥٩٣/١ (١٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ٢١٩/١٢ (٥٣٩٨)، والحاكم في «المستدرک» ١٦٤/٤ وقال: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه. وقال الذهبي: السري تركوه. والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢٨٩/٨، وابن عبد البر في «التمهيد» ٢٤٩/١، والواحدي في «الوسيط» ٢٢٣/٢ كلهم من طرق عن الشعبي عن النعمان بن بشير به مرفوعاً.

وقال ابن حجر عن إسناده أبي داود: حسن.

«فتح الباري» ٤٤/١٠.

[٤٩١] وأخبرنا ابن فنجويه<sup>(١)</sup>، قال: أنا أحمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup>، قال: أنا أحمد بن شعيب<sup>(٣)</sup> [ب/٨٧] قال: أنا سويد<sup>(٤)</sup> قال: أنا عبد الله<sup>(٥)</sup>، عن ابن عون<sup>(٦)</sup>، عن<sup>(٧)</sup> ابن سيرين<sup>(٨)</sup> قال: جاء رجل إلى ابن عمر فقال: إن أهلنا ينبذون<sup>(٩)</sup> لنا شرابًا عشيًّا<sup>(١٠)</sup>، فإذا أصبحنا شربناه<sup>(١١)</sup>؟ فقال: أنهاك عن المسكر<sup>(١٢)</sup> قليله وكثيره، وأشهد الله عليك. (أنهاك عن المسكر قليله وكثيره، وأشهد الله ﷻ عليك)<sup>(١٣)</sup>. إن أهل خيبر ينبذون شرابًا من كذا وكذا، يسمونه كذا وكذا، وهي

- 
- (١) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفي، ثقة، يروي الكثير من المناكير.
  - (٢) أحمد بن محمد بن إسحاق أبو بكر السني، ثقة.
  - (٣) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، الإمام، صاحب «السنن».
  - (٤) سويد بن نصر، ثقة.
  - (٥) عبد الله بن المبارك، ثقة، ثبت.
  - (٦) في (أ): عوف.
  - وهو: عبد الله بن عون البصري، ثقة، ثبت.
  - (٧) ساقطة من (ش).
  - (٨) محمد بن سيرين، ثقة، ثبت.
  - (٩) في (ش)، (ح)، (ز): ينبذون.
  - (١٠) ساقطة من (ش).
  - (١١) في (ح): شربنا.
  - (١٢) في (ح): كل مسكر.
  - (١٣) ما بين القوسين ساقط من (ح)، عليك ساقطة من (ش).



الخمير<sup>(١)</sup>، وإن أهل فذك<sup>(٢)</sup> ينبذون<sup>(٣)</sup> شرابًا من كذا وكذا، يسمونه كذا وكذا، وهي الخمير، حتى عد أربعة أشربة<sup>(٤)</sup> أحدها<sup>(٥)</sup> العسل<sup>(٦)</sup>.  
وعن عكرمة قال: دخل النبي ﷺ على بعض<sup>(٧)</sup> أزواجه، وقد

(١) في (ش): خمير.

(٢) قرية بالحجاز أفاءها الله على رسوله ﷺ في سنة سبع صلحًا، وهي قرية من شرقي خيبر على واد يذهب شرقًا إلى وادي الرمة، وتعرف اليوم بالحائط.  
«معجم البلدان» لياقوت ٢٣٨/٤ «معجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية» لعاتق البلادي (ص ٢٣٥).

(٣) في (ش)، (ح): يتبذون.

(٤) في (ح): أشهر.

(٥) في (أ): أحدهما.

(٦) [٤٩١] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح

التخريج:

الحديث في «سنن النسائي» في الأشربة باب تحريم الأشربة المسكرة ٢٩٦/٨ (٥٥٨١)، وفي «السنن الكبرى» ١٨٦/٤ (٦٨٢٢).

ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨٥/٨ (٢٤١٢٨) عن يزيد بن هارون، عن ابن عون به بنحوه.

ورواه الإمام أحمد في «الأشربة» (ص ٦٦) (١٧٢، ١٧٣)، وعبد الرزاق في «مصنفه» ٢٠٥/٩ (١٦٩٤٦)، وابن حزم في «المحلى» ٥٠٤/٧، كلهم من طريق أيوب.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٢١/٩ (١٧٠٠٣) من طريق هشام بن حسان، كلاهما عن ابن سيرين به بنحوه.

(٧) ساقطة من (ح).

نبذوا لصبي لهم في كوز؛ فأهرق<sup>(١)</sup> الشراب، وكسر الكوز<sup>(٢)</sup>.  
 وروى<sup>(٣)</sup> عبادة بن الصامت<sup>(٤)</sup> أن النبي ﷺ قال: «ليستحلنَّ ناس  
 من أمتي الخمر باسم يسمونها»<sup>(٥)</sup>.

(١) في (ش)، (ح): فهراق. وفي (أ): فأهراق.

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٠٤/٩ (١٦٩٤١) عن معمر عن عبد الكريم  
 الجزري عن عكرمة به.

وقال ابن حزم: واحتج من خالف هذا بما روينا من طريق عكرمة أن النبي ﷺ  
 كسر كوزاً فيه شراب، وشق المشاعل يوم خيبر، وهي الزقاق، وهذا مرسل لا  
 حجة فيه.

«المحلى» ٥١٨/٧.

(٣) في (ش): وروي عن.

(٤) عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم بن فهر الخزرجي الأنصاري أبو الوليد.

شهد العقبة الأولى، والثانية، وبدراً، والمشاهد كلها، واستعمله النبي ﷺ على  
 بعض الصدقات. وقال محمد بن كعب القرظي: هو أحد الذين جمعوا القرآن  
 على عهد الرسول ﷺ. توفي سنة (٣٤هـ)، وهو ابن اثنتين وسبعين سنة، وقيل:  
 توفي أيام معاوية سنة (٤٥هـ).

«معرفة الصحابة» لأبي نعيم ١٩١٩/٤، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٨٠٢/٢،  
 «أسد الغابة» لابن الأثير ١٠٦/٣، «الإصابة» لابن حجر ٢٧/٤.

(٥) في (ش)، (ح) زيادة: إياه.

رواه ابن ماجه في الأشربة باب الخمر يسمونها بغير أسمها ١١٢٣/٢ (٣٣٨٥)،  
 والإمام أحمد في «مسنده» ٣١٨/٥ (٢٢٧٠٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه»  
 ٨١/٨-٨٢ (٢٤١٠٩)، وابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٥٣) (٤٨)،  
 والشاشي في «مسنده» ٢١٠/٣ (١٣٠٨)، كلهم من طريق بلال بن يحيى العبسي  
 عن أبي بكر بن حفص عن ابن محيريز عن ثابت بن السمط عن عبادة بن الصامت  
 به. قال ابن حجر: وسنده جيد.

وروي عنه عليه السلام أنه قال: «إن الخمر لم تحرم باسمها<sup>(١)</sup>، وإنما حرمت لعاقبتها، وكل شراب عاقبته كعاقبة الخمر فهو حرام<sup>(٢)</sup>».

«فتح الباري» ٥١/١٠.

ورواه النسائي في كتاب الأشربة، باب منزلة الخمر ٣١٢/٨ (٥٦٥٨)، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٣٧/٤ (١٨٠٧٣)، من طريق شعبة قال: سمعت أبا بكر بن حفص يقول: سمعت ابن محيريز يحدث عن رجل من أصحاب النبي عليه السلام به. ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٢٣٤/٩ (١٧٠٥٥)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨٤/٨ (٢٤١٢٣) كلاهما من طريق الشيباني، عن أبي بكر بن حفص، عن ابن محيريز، عن النبي عليه السلام به.

وللحديث شواهد منها حديث أبي مالك الأشعري.

رواه أبو داود في كتاب الأشربة باب في الداخي (٣٦٨٨)، والإمام أحمد في «مسنده» ٤٣٢/٥ (٢٢٩٠٠)، والبخاري في «التاريخ الكبير» ٣٠٥/١، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٦٠/١٥ (٦٧٥٨)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٨١/٨ (٢٤١٠٨)، وابن ماجه في كتاب الفتن باب العقوبات (٤٠٢٠)، والطبراني في «المعجم الكبير» ٢٨٣/٣ (٣٤١٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ١٦/٥ (٥٦١٥)، وفي «السنن الكبرى» ٢٩٥/٨.

وانظر بقية الشواهد في «فتح الباري» لابن حجر ٥١/١٠ - ٥٢، و«السلسلة الصحيحة» للألباني ١٣٤/١ - ١٣٩ (٨٩، ٩٠).

(١) في (ز): لاسمها.

(٢) روى الدارقطني في «السنن» ٢٥٦/٤ من طريق عمر بن سعيد أبي حفص الدمشقي قال: نا سعيد، عن جعفر بن محمد - من ولد علي - عن بعض أهل بيته أنه سأل عائشة عن النبيذ؟ فقالت: يا بني إن الله لم يحرم الخمر لاسمها، وإنما حرّمها لعاقبتها، وكل شراب يكون عاقبته كعاقبة الخمر فهو حرام كتحرّم الخمر. وعزاه الزيلعي إلى الدارقطني وحده وقال: فيه مجهول.

«نصب الراية» ٢٩٦/٤.

ويحكى<sup>(١)</sup> أن رجلاً من الحكماء<sup>(٢)</sup> قيل له: لم لا تشرب النبيذ؟ فقال: والله ما أرضى<sup>(٣)</sup> عقلي صحيحاً، فكيف أدخل عليه ما يفسده<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَالْمَيْسِرُ﴾ يعني: القمار. قال ابن عباس: كان الرجل في الجاهلية يخاطر الرجل على أهله وماله، فأيهما قمر صاحبه ذهب بماله، وأهله، فأنزل الله ﷻ هذه الآية<sup>(٥)</sup>.

فالميسر مفعول من قول القائل: يسر لي الشيء؛ إذا وجب فهو<sup>(٦)</sup>

وفي السند أيضاً عمر بن سعيد أبو حفص الدمشقي، قال أبو حاتم: كتبت عنه، وطرحت حديثه.

وقال النسائي: ليس بثقة.

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١١١/٦، «لسان الميزان» لابن حجر ٣٠٧/٤.

(١) في (ح): ويروى.

(٢) في (ش)، (ح)، (ز): حكماء العرب.

(٣) في (ح): أرى.

(٤) في (ش): يفسد.

رواه ابن أبي الدنيا في «ذم المسكر» (ص ٧٧) (٦٤)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ١٤/٥ (٥٦٠٣)

(٥) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص ٢٤٩) (٤٥١)، والطبري في «جامع

البيان» ٣٥٨/٢ (٤١٢١)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦٢٨/١ (١٧٩)،

والأجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٦٦) (٤٤) من طريق علي بن أبي طلحة عنه.

وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

«الدر المنثور» ٤٥٢/١.

(٦) ساقطة من (س).

يَيْسَّرُ يَسْرًا وَمَيْسِرًا، والياسر: الواجب بقداح<sup>(١)</sup>، وجب ذلك أو  
مناحبة<sup>(٢)</sup> أو [١/٨٨] غيرهما، ثم قيل للقمار: ميسر، وللمقامر:  
ياسر، وَيَسَّرَ<sup>(٣)</sup>. قال النابغة<sup>(٤)</sup>:

أو يَاسِرٌ ذهب القداح بوفيره

أَسِفٌ تَأْكَلُهُ الصَّدِيقُ مُخَلِّعٌ<sup>(٥)</sup>

وقال الآخر<sup>(٦)</sup>:

(١) في (ش): بالقداح.

(٢) في (ش): مباحة.

المناحبة: المخاطرة والمراهنة.

«النهاية» لابن الأثير ٥٧/٥.

وأثبت الشيخ أحمد شاکر في «جامع البيان» للطبري فتاحة.

(٣) «جامع البيان» للطبري ٣٥٧/٢.

(٤) ذكره الطبري وعزاه للنابغة. وقال الشيخ محمود شاکر: لم أجد هذا البيت في شعر النابغة الذبياني، ولست أدري أهو لغيره من النوابع، أم هو لغيرهم.. وقوله مخلع: قد قمر مرة بعد مرة، فهلك ماله وفني. وقوله: تأكله الصديق: تناهوه بينهم في الميسر، وهم أصدقاؤه، وذلك أشد لحزنه؛ لما يرى من سرورهم.

«جامع البيان» للطبري ٣٢١/٤ - ٣٢٢.

(٥) في (أ): مخيلع.

(٦) في (ش): آخر.

ذكره الطبري دون نسبة لأحد. وقال الشيخ محمود شاکر: لم أعرف قائله. يقول الشاعر: إنه بات ليلته حزينا، مطرقا، فأخذ يقلب في كفيه قداحه متحسرا على ما أصابه.

«حاشية جامع البيان» للطبري ٣٢١/٤.

فبت كأنني يَسْرَ غَيْبِنُ

يُقَلِّبُ بَعْدَ مَا أَخْتَلَعُ الْقَدَاحَا

وقال مقاتل: سمي<sup>(١)</sup> ميسرًا؛ لأنهم كانوا يقولون: يَسِّرُوا لَنَا ثَمَنَ الْجَزُورِ<sup>(٢)</sup>. وكان أصل الميسر في الجزور، وذلك أن أهل الثروة من العرب كانوا<sup>(٣)</sup> يشترون جزورًا، وينحرونها، ويجزئونها أجزاءً. واختلفوا في عدد الأجزاء، فقال أبو عمرو: عشرة<sup>(٤)</sup>. وقال الأصمعي: ثمانية وعشرون<sup>(٥)</sup>. ثم يستهمون<sup>(٦)</sup> عليها بعشرة قداح، ويقال لها: الأزلام والأقلام؛ لسبعة منها أنصباء وهي: الفذ، وله نصيب واحد، والتوأم، وله نصيبان، والرقيب وله ثلاثة<sup>(٧)</sup>، والجلس وله أربعة، والنافس وله خمسة، والمسبل وله ستة، والمعلّى وله سبعة، وثلاثة منها لا أنصباء لها، وهي: المنيح، والسفيح، والوغد. ثم يجعلون القداح في خريطة تسمى الرِّبَابَة، قال أبو ذؤيب:

وكانهن رِبَابَة وكانه

يَسْرَ يَفِيضُ عَلَى الْقَدَاحِ وَيَصْدَعُ

(١) بعدها في (ح): بذلك.

(٢) «تفسيره» ١١٢/١.

(٣) في (أ): كان.

(٤) بعدها في (أ): أجزاء.

(٥) في (أ): وعشرين.

(٦) في (ش)، (ح)، (أ): يسهمون.

(٧) بعدها في (أ): أنصباء.

وَيَدْعُونَ<sup>(١)</sup> الرِّبَابَةَ عَلَىٰ يَدَيْ رَجُلٍ عَدَلٍ عِنْدَهُمْ<sup>(٢)</sup>، وَيَسْمَى  
 الْمَجِيلَ وَالْمَفِيضَ، ثُمَّ يَحِلُّهَا<sup>(٣)</sup>، وَيُخْرِجُ قَدْحًا<sup>(٤)</sup> مِنْهَا بِاسْمِ رَجُلٍ  
 مِنْهُمْ، فَأَيُّهُمْ خَرَجَ سَهْمَهُ أَخَذَ نَصِيبَهُ عَلَىٰ قَدْرٍ مَا يُخْرِجُ؛ فَإِنْ خَرَجَ  
 لَهُ سَهْمٌ<sup>(٥)</sup> وَاحِدٌ مِنْ هَذِهِ الثَّلَاثَةِ الَّتِي لَا أَنْصِبَاءَ لَهَا، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ،  
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ: كَانَ<sup>(٦)</sup> لَا يَأْخُذُ شَيْئًا، وَيَغْرَمُ ثَمَنَ الْجَزُورِ كُلِّهِ.  
 وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَأْخُذُ شَيْئًا<sup>(٧)</sup>، وَلَا يَغْرَمُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ الْقَدْحُ  
 لِعَوًّا، فَيُعَادُ [ب/٨٨] سَهْمَهُ ثَانِيًا.

فَهُؤُلَاءِ الْيَاسِرُونَ وَالْأَيْسَارُ، ثُمَّ يَدْفَعُونَ ذَلِكَ الْجَزُورَ إِلَى  
 الْفُقَرَاءِ<sup>(٨)</sup>، وَلَا يَأْكُلُونَ مِنْهُ شَيْئًا، وَكَانُوا يَفْتَخِرُونَ بِذَلِكَ، وَيَذْمُونَ  
 مَنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ مِنْهُمْ، وَيَسْمُونَهُ الْبَرَمَ، قَالَ مَتَمُّ بْنُ نُورِيَةَ<sup>(٩)</sup>:

(١) فِي (ش)، (ح)، (أ): وَيَضْعُونَ.

(٢) فِي (ش): مِنْهُمْ.

(٣) فِي (ح): يَجِيلُهَا. وَفِي (أ): يَحِيلُهَا.

(٤) مِنْ (ش)، (ح)، (أ).

(٥) مِنْ (أ).

(٦) سَاقِطَةٌ مِنْ (أ).

(٧) مِنْ (أ).

(٨) «الْمَيْسِرُ وَالْقِدَاحُ» لِابْنِ قَتِيْبَةَ (ص ٥٦ - ١٥٤)، «الْمَحْرَرُ الْوَجِيْزُ» لِابْنِ عَطِيَّة  
 ٢٩٣/١، «الْجَامِعُ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» لِلْقُرْطُبِيِّ ٣/٥٢-٥٣، «نَظْمُ الدَّرْرِ فِي تَنَاسُبِ  
 الْآيِ وَالسُّورِ» لِلْبَقَاعِيِّ ٣/٢٤٢ - ٢٥٦، وَ«الْمَيْسِرُ وَالْأَزْلَامُ» لِعَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ  
 (ص ١٢-٥٤).

(٩) هُوَ مَتَمُّ بْنُ نُورِيَةَ بْنِ جَمْرَةَ بْنِ شَدَادِ الْيَرْبُوعِيِّ التَّمِيمِيِّ.

الْبَيْتُ فِي «الْمَفْضَلِيَّاتِ» (ص ٢٦٥)، «الْكَامِلُ» لِلْمَبْرَدِ ٢/٣٦٧، «الْمَيْسِرُ

## ولا بَرَمًا تُهْدِي النساءُ لعرسِه

إذا القِشْعُ من برد الشتاء تقعقعا

فهذا أصل القمار الذي<sup>(١)</sup> كانت العرب تفعله<sup>(٢)</sup>، وإنما عنى الله تعالى بالميسر في هذه الآية أنواع القمار كلها.

[٤٩٢] أخبرنا عبد الله<sup>(٣)</sup> بن حامد<sup>(٤)</sup> قال: أنا محمد بن الحسن<sup>(٥)</sup>

والمقداح لابن قتيبة (ص ٤٥)، و«الأماشي» للقالبي ١٩/١ والقشع: بيت من آدم. وقال أبو منصور الأزهري: القشع الذي في بيت متمم هو الشيخ الذي أنقش عنه لحمه من الكبر، فالبرد يؤذيه ويضر به.

«تهذيب اللغة» للأزهري ١/١٧١ (قشع)، «لسان العرب» لابن منظور ١١/١٧٣ (قشع).

(١) من (أ): وفي بقية النسخ: التي.

(٢) في (ز) زيادة: في الجاهلية.

(٣) في (ش)، (أ): أبو عبد الله.

(٤) عبد الله بن حامد الأصبهاني، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٥) في (أ): الحسين.

وهو: محمد بن الحسن.

لم أتمكن من معرفته فلم يذكر في شيوخ عبد الله بن حامد ولا في تلاميذ بشر بن موسى وكثير من الرواة في هذه الطبقة يسمى: محمد بن الحسن. ولعله الآتي، نسب إلى جده: محمد بن أحمد بن الحسن بن إسحاق بن الصّوّاف أبو علي البغدادي.

قال ابن أبي الفوارس: كان ثقة مأموناً. قال الدراقطني: ما رأيت عيناى مثل أبي علي الصّوّاف. توفي سنة (٣٥٩هـ)، وله تسع وثمانون سنة.

«تاريخ بغداد» للخطيب ١/٢٨٩، «الأنساب» للسمعاني ٣/٥٦١، «سير أعلام النبلاء» للذهبي ١٦/١٨٤.



قال: نا بشر بن موسى<sup>(١)</sup>، قال: نا الحسن بن موسى الأشيب<sup>(٢)</sup>، عن شيبان بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup>، عن ليث<sup>(٤)</sup>، عن<sup>(٥)</sup> طاوس<sup>(٦)</sup> ومجاهد<sup>(٧)</sup> وعطاء<sup>(٨)</sup> أنهم قالوا: كل شيء فيه قمار فهو من الميسر<sup>(٩)</sup> حتى لعب الصبيان بالجوز والكعاب<sup>(١٠)</sup>.

(١) بشر بن موسى، ثقة.

(٢) الحسن بن موسى الأشيب أبو علي البغدادي.

ثقة. توفي سنة (٢٠٩هـ) أو (٢١٠هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣/٣٧، «تاريخ بغداد» للخطيب ٧/٤٢٦،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ١/٤١٥ «تقريب التهذيب» لابن حجر (١٢٨٨).

(٣) شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم النحوي أبو معاوية البصري، ثقة، صاحب كتاب.

(٤) ليث بن أبي سليم بن زعيم القرشي مولاهم أبو بكر الكوفي، صدوق أختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك.

(٥) في (أ): و.

(٦) طاوس بن كيسان، ثقة.

(٧) في (ح): عن مجاهد.

وهو: مجاهد بن جبر، ثقة.

(٨) عطاء بن أبي رباح، ثقة.

(٩) كذا في جميع النسخ. وأما في (س): اليسر.

(١٠) الكعاب: فصوص النرد، واحدها كعب وكعبة.

«النهاية» لابن الأثير ٤/١٧٩.

[٤٩٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده محمد بن الحسن لم أعرفه، وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف.

التخريج:

الحديث في جزء الحسن بن موسى الأشيب (ص ٧٤) (٥١) من رواية أبي علي

[٤٩٣] وأخبرنا<sup>(١)</sup> ابن فنجويه<sup>(٢)</sup>، (قال: نا عبيد الله بن محمد بن شنبه<sup>(٣)</sup>، قال: نا جعفر بن محمد الفريابي<sup>(٤)</sup>)، قال: نا سويد بن

الصواف قال: حدثنا بشر بن موسى به.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٤٦٧/١٠ (١٩٧٢٨)، و في «تفسير القرآن» ٨٨/١، ومن طريقه رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٨/٢، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٣/١٠ عن معمر.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٨٨) (١١٥) من طريق معمر. ورواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥٢٨/٨ (٢٦٥٧٥)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١١٩٧/٤ (٦٧٤٩) كلاهما من طريق سفيان الثوري.

ورواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٦٣) (٤٢، ٤٣) من طريق المحاربي، ومحمد بن نفيل، وجريير. ورواه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٨/٢ من طريق المعتمر كلهم عن ليث به بنحوه. لكن ورد في «تفسير القرآن» لعبد الرزاق، و«جامع البيان» للطبري الموضوع الأول عن: مجاهد وسعيد.

وفي «مصنف عبد الرزاق» و«السنن الكبرى» عن مجاهد، وفي «تحريم النرد والشطرنج» (٤١) عن: طاوس. وفي «جامع البيان» للطبري الموضوع الثاني: عن عطاء وطاوس.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد، وابن المنذر، وأبي الشيخ، كلهم من طريق ليث عن عطاء، وطاوس، ومجاهد. «الدر المنثور» ٥٦٥/٢.

(١) في (ح) زيادة: الحسين بن محمد.

(٢) الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفي. ثقة، يروي المناكير.

(٣) عبيد الله بن محمد بن شنبه أبو أحمد القاضي، لم يذكر بجرح ولا تعديل.

(٤) في (ز): الفراتي.

وهو: جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض أبو بكر الفريابي.

قال الخطيب: كان أحد أوعية العلم، ومن أهل المعرفة، والفهم، طوف شرقاً وغرباً، ولقي أعلام المحدثين في كل بلد.. وكان ثقة، أميناً، حجة. وقال أبو

سعيد<sup>(١)</sup> قال: نا أبو معاوية<sup>(٢)</sup>، عن إبراهيم الهجري<sup>(٣)</sup>، عن أبي

الوليد الباجي: ثقة، متقن، ولد سنة (٢٠٧هـ)، وتوفي ببغداد في محرم سنة (٣٠١هـ).

«تاريخ بغداد» للخطيب ١٩٩/٧ «الأنساب» للسمعاني ٣٧٦/٤ «تذكرة الحفاظ» للذهبي ٦٩٢/٢ «سير أعلام النبلاء» للذهبي ٩٦/١٤. وما بين القوسين ساقط من (س).

(١) سويد بن سعيد بن سهل أبو محمد الهروي الحدثاني الأنباري. قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سويد عن ضمّام، فقال لي: أكتبها كلها، فإنه صالح أو ثقة. وقال صالح بن محمد وأبو حاتم: صدوق. قال البخاري: فيه نظر، وكان قد عمي، فتلقن ما ليس من حديثه. وقال يحيى بن معين: لو كان لي فرس، ورمح لكنت أغزو سويد بن سعيد. وقال الخطيب: كان قد كف بصره في آخره عمره فربما لقن ما ليس من حديثه، ومن سمع منه وهو بصير، فحديثه عنه حسن. وقال ابن حجر: تغير في آخر عمره بسبب العمى، فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته. وقال أيضا: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول. توفي سنة (٢٤٠هـ)، وقيل: (٢٣٩هـ). وقال أبو حاتم: وكان يدلّس يكثر من ذلك. يعني: التدلّيس. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٤٠/٤، «المجروحين» لابن حبان ٣٥٢/١، «الكامل» لابن عدي ٤٢٨/٣، «تاريخ بغداد» للخطيب ٣٢٨/١٢، «تهذيب الكمال» للمزي ٢٤٧/١٢، «جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٠٦)، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ١٣٣/٢، «التقريب» (٢٦٩٠)، «تعريف أهل التقديس» لابن حجر (ص ١٦٥).

(٢) محمد بن خازم أبو معاوية، ثقة من أثبت الناس في الأعمش.

(٣) كذا في جميع النسخ وهو الصواب. وأما في (س): الجهني.

الأحوص<sup>(١)</sup> عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم (وهذين الكعبين المشئومين)<sup>(٢)</sup> فإنهما من ميسر العجم»<sup>(٣)</sup>.

وهو: إبراهيم بن مسلم العبدي الهجري أبو إسحاق الكوفي، لين الحديث، يرفع موقوفات.

- (١) عوف بن مالك بن نضلة الجشمي أبو الأحوص الكوفي. ثقة. قتله الخوارج في ولاية الحجاج على العراق. «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ١٤/٧، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٣٧/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٥٢١٧).
- (٢) في (ش)، (ح)، (ز): وهاتين الكعبتين المشئومتين.
- (٣) [٤٩٤] الحكم على الإسناد:

في إسناده ابن شنبه لم أجد فيه جرْحًا ولا تعديلاً وفيه إبراهيم الهجري لين الحديث، وروي بإسناد صحيح عن ابن مسعود موقوفاً وله شواهد. التخريج:

رواه ابن عدي في «الكامل» ٢١٣/١، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٢٣٨/٥ (٦٥٠١)، عن جعفر الفريابي به بنحوه. ورواه الإمام أحمد في «مسنده» ٤٤٦/١ (٤٢٦٣)، من طريق عاصم بن علي. ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٦٨) (٧٧)، ومن طريقه رواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٥/١٠ من طريق زياد بن عبد الله البكائي، كلاهما عن إبراهيم الهجري به بنحوه.

قال الهيثمي: رواه أحمد، والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح. «مجمع الزوائد» ١١٣/٨.

قلت: الذي يظهر أن الطبراني أخرج رواية عبد الملك بن عمير الموقوفة التالية. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٠/٢ (٢٠٥٣) من طريق سفيان بن عيينة.

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٥/١٠ من طريق جعفر بن عون كلاهما عن إبراهيم بن الهجري به موقوفاً.

ورواه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ٤٣٤) (١٢٧٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» ٥٢٤/٨ (٢٦٥٥٥)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاحى» (ص ٦٩) (٧٨)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٢٥٧ - ٢٥٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٠ (٢٠٥٣)، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٥٧) (١٨، ١٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/٢٣٨ (٦٥٠٣)، كلهم من طرق عن عبد الملك بن عمير.

ورواه عبد الرزاق في «مصنفه» ٤٦٦/١٠ (١٩٧٢٧)، وفي «تفسيره» ٨٨/١، والطبري ٤/٣٥٨، والخرائطي في «مساوى الأخلاق» (ص ٢٦٠) (٧٤٩)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٥/٢٣٨ (٦٥٠٢) كلهم من طرق عن يزيد بن أبي زياد كلاهما عن أبي الأحوص به موقوفًا.

وهذا إسناد صحيح عبد الملك بن عمير: ثقة، تقدم عند تفسير الآية ١٨٥. وقال البيهقي: رفعه البكائي عن إبراهيم وسويد عن أبي معاوية عن إبراهيم، والمحفوظ موقوف.

«السنن الكبرى» ١٠/٢١٥.

وللحديث شواهد منها:

١- حديث أبي موسى الأشعري.

رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٠ (٢٠٥٢)، وفي «العلل» ٢/٢٩٧، والآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١١٧) (١٣).

وعزاه الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٨/١١٣ إلى الطبراني، وعزاه السيوطي في «الدر المنثور» ٢/٥٦٣ إلى ابن مردويه.

وفي إسناده علي بن يزيد، ضعيف.

«تقريب التهذيب» لابن حجر (٤٨١٧).

قال أبو حاتم: هذا حديث باطل من علي بن يزيد، وعثمان لا بأس به.

«علل الحديث» ٢/٢٩٨.

٢- حديث سمرة بن جندب.

[٤٩٤] (وبه عن الفريابي<sup>(١)</sup>، قال: نا قتيبة<sup>(٢)</sup>، قال: نا حاتم بن إسماعيل<sup>(٣)</sup>)، عن جعفر بن محمد<sup>(٤)</sup>، عن أبيه<sup>(٥)</sup>، أن علياً عليه السلام قال في

رواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٢٥) (١٦)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٣٨/٥ (٦٥٠٤).

وعزاه السيوطي إلى ابن مردويه.

«الدر المنثور» ٥٦٣/٢.

(١) في (ز): الفراتي.

وهو: جعفر بن محمد الفريابي، ثقة، حجة.

(٢) قتيبة بن سعيد، ثقة، ثبت.

(٣) في (ح): ويأسناده.

وهو: حاتم بن إسماعيل الحارثي مولا هم أبو إسماعيل الكوفي ثم المدني. قال ابن سعد، والعجلي، ويحيى بن معين: ثقة. وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال الإمام أحمد: هو أحب إلي من الدراوردي، وزعموا أن حاتمًا فيه غفلة، إلا أن كتابه صالح. وقال النسائي: ليس به بأس. ونقل الذهبي في «الميزان» أن النسائي قال فيه: ليس بالقوي. وقال علي بن المديني: روى عن جعفر عن أبيه أحاديث مراسيل أسندها. قال ابن حجر: قلت: أحتج به الجماعة، لكن لم يكثر له البخاري، ولا أخرج له من روايته عن جعفر شيئًا؛ بل أخرج ما توبع عليه من روايته عن غير جعفر. وقال الذهبي: ثقة، مشهور، صدوق. وقال ابن حجر: صحيح الكتاب. صدوق يهم. توفي سنة (١١٨٦هـ) أو (١١٨٧هـ).

«تاريخ يحيى بن معين» رواية الدارمي (ص ٥٩)، «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٢٥٨/١٧، «الثقات» لابن حبان ٢١٠/٨، «ميزان الأعتدال» للذهبي ٤٢٨/١، «تهذيب التهذيب» لابن حجر ٣٢٣/١، «هدي الساري» لابن حجر (ص ٣٩٥)، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٩٩٤).

قلت: هو صدوق صحيح الكتاب، والصدوق: من خف ضبطه قليلًا.

(٤) جعفر بن محمد الصادق، صدوق.

(٥) محمد بن علي الباقر، ثقة.

النرد والشطرنج: هي (١) من (٢) الميسر (٣).

[٤٩٥] وأخبرنا أبو عبد الله الثقفى (٤)، قال: نا أبو بكر (بن مالك) (٥) القَطِيعِي (٦)، قال: نا عبد الله بن أحمد بن حنبل (٧)، قال:

(١) في (ز): هما.

(٢) ساقطة من (ش).

(٣) [٤٩٢] الحكم على الإسناد:

في إسناده ابن شنبه لم أجد فيه جرْحًا ولا تعديلاً؛ وهو منقطع محمد بن علي لم يدرك جد أبيه علي بن أبي طالب.

التخريج:

رواه ابن أبي شيبه في «مصنفه» ٥٢٤/٨ (٢٦٥٥٣)، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩١/٢ (٢٠٥٤)، ١١٩٧/٤ (٦٧٤٩) من طريق عيسى بن مرحوم، كلاهما عن إسماعيل بن حاتم به بنحوه، وليس عند ابن أبي حاتم «النرد».

ورواه البيهقي في «السنن الكبرى» ٢١٢/١٠، وذكره في «الآداب» (ص ٢٥٣) من طريق سليمان بن بلال، عن جعفر بن محمد، عن أبيه وليس عنده النرد.

قال البيهقي: هذا مرسل؛ ولكن له شواهد.

«السنن الكبرى» ٢١٢/١٠.

وقال ابن حجر: أخرجه ابن أبي حاتم، والبيهقي، والثعلبي.. وهو منقطع. «الكشاف» ٢٦٢/١.

(٤) في (ح) زيادة: الدينوري.

وهو: الحسين بن محمد بن فنجويه أبو عبد الله الثقفى، ثقة، له مناكير.

(٥) من (ش)، (ح).

(٦) أحمد بن جعفر بن حمدان أبو بكر القطيعي، ثقة أختلط في آخر عمره.

(٧) عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الرحمن البغدادي، ثقة.

حدثني<sup>(١)</sup> أبي<sup>(٢)</sup> قال: نا (ابن نمير<sup>(٣)</sup> قال: نا حفص<sup>(٤)</sup>، عن<sup>(٥)</sup> عبيد الله<sup>(٦)</sup>، عن القاسم بن محمد<sup>(٧)</sup> قال<sup>(٨)</sup>: كل شيء ألهي<sup>(٩)</sup> عن ذكر الله وعن الصلاة فهو ميسر<sup>(١٠)</sup>.

(١) في (ش)، (ح)، (أ): نا.

(٢) أحمد بن حنبل، إمام، ثقة.

(٣) محمد بن عبد الله بن نمير الخارفي الهمداني أبو عبد الرحمن الكوفي. ثقة، حافظ، فاضل. توفي سنة (٢٣٤هـ).

«الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٠٧/٧، «تهذيب الكمال» للمزي ٥٦٦/٢٥،

«تهذيب التهذيب» لابن حجر ٦١٨/٣، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٠٥٣).

(٤) حفص بن غياث، ثقة.

(٥) في (ش): بن.

(٦) عبيد الله بن عمر، ثقة، ثبت.

(٧) القاسم بن محمد، إمام، ثقة.

(٨) في (أ): ابن نمير ثنا جعفر عن عبد الله بن محمد قال.

(٩) في (أ): أنهى.

(١٠) [٤٩٥] الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

التخريج:

الحديث في «الزهد» للإمام أحمد (ص ٣٠٨) (١١٨٦) لكنه من زوائد عبد الله، وقد رواه عن ابن نمير به.

ورواه ابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ص ٧٩) (٩٧)، ومن طريقه البيهقي في «شعب الإيمان» ٥/٢٤٢ (٦٥١٩)، ورواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٣٦) (٢٥) كلاهما من طريق أبي معاوية.

ورواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٥٨، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٤/١١٩٧ (٦٥٧٠) كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله بن سالم.



قال الله ﷻ: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾<sup>(١)</sup> أي: «زر كبير»<sup>(٢)</sup> من: المخاصمة، والمشاتمة، وقول الفحش، والزور [١/٨٩] وزوال العقل، والمنع من الصلاة، واستحلال مال الغير بغير الحق<sup>(٣)</sup>.

وقرأ أهل الكوفة إلا عاصمًا<sup>(٤)</sup> (كثير) بالثاء. وقرأ الباقر بالباء<sup>(٥)</sup>. واختاره أبو عبيد<sup>(٦)</sup> وأبو حاتم لقوله ﷻ: ﴿وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ ولقوله: ﴿حُوبًا كَبِيرًا﴾<sup>(٨)</sup>.

﴿وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ وهي ما كانوا يصيبونها في الخمر من التجارة،

ورواه ابن أبي حاتم ٣٩١/٢ (٢٠٥٦) من طريق عبد الله بن عمر. ورواه الآجري في «تحريم النرد والشطرنج» (ص ١٤٧) (٢٧، ٢٨) من طريق ابن نمير الأب، ومحمد بن عبيد، ومحمد بن المعلّى كلهم عن عبيد الله بن عمر به بنحوه.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد.

«الدر المنثور» ٥٦٤/٢.

(١) ساقطة من (ح)، (ز)، (أ).

(٢) في (ح): كثير.

(٣) في (ح) حقه. وفي (ز): حق.

(٤) في (ح): عاصم.

(٥) «السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨٢)، «الحجة» لابن زنجلة (ص ١٣٢)، «النشر في

القراءات العشر» لابن الجزري ٢٢٧/٢.

(٦) كذا في (ش)، (ح)، (ز) وهو الصواب. وأما في (س): أبو عبيدة.

(٧) في (أ): كقوله.

(٨) النساء: ٢.

واللذة عند شربها، كقول الأعشى:

لنا من ضحّاها خُبْتُ نفسٍ وكأبَةً  
 وذكرى هموم ما تَغِبُّ (١) أذاتُها (٢)  
 وعند العشاء طيب نفسٍ (٣) ولذّة  
 ومال كثير عَدَّة نَشَوَاتُها

ومنفعة الميسر ما يصاب من القمار ويرتفق به الفقراء.

﴿وَأْتُمُّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ قال المفسرون: إثم الخمر هو أن  
 الرجل يشرب فيسكر، فيؤذي الناس، وإثم الميسر أن يقامر الرجل،  
 فيمنع الحق ويظلم (٤)، قال الريبع والضحاك: المنافع قبل التحريم،  
 والإثم بعد التحريم (٥).

قوله (عَلَيْكَ) (٦): ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ الآية (٧). وذلك أن  
 رسول الله ﷺ حثهم على الصدقة، ورغبهم فيها من غير عزم،  
 فقالوا: يا رسول الله ماذا تنفق، وعلى من نتصدق؟ فأنزل الله ﷻ:

(١) في هامش (ز): تعد.

(٢) البيتان في «ديوانه» (ص ٨٥)، وفي «الأشربة» لابن قتيبة (ص ١٩٨)، و«جامع  
 البيان» للطبري ٣٥٩/٢.

(٣) في (أ): عيش.

(٤) وهو قول السدي رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٥٩/٢ ورجحه.

(٥) رواه عنهما الطبري في «جامع البيان» ٣٦١/٢ وذكره عن الضحاك النحاس في  
 «معاني القرآن» ١/١٧٤.

(٦) ساقطة من (ش)، (ح).

(٧) ساقطة من (أ).

﴿يَسْأَلُونَكَ﴾<sup>(١)</sup> يا محمد ﴿مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ يعني<sup>(٢)</sup> أي شيء ينفقون؟  
و(ما) للاستفهام.

﴿قُلِ الْعَفْوَ﴾ قرأ الحسن<sup>(٣)</sup>، وقتادة، وابن أبي<sup>(٤)</sup> إسحاق، وأبو عمرو (قل العفو) رفعا<sup>(٥)</sup>،

(١) «تفسير مقاتل» ١/١٠٧، «الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٣/٦١، «العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٤٦، «لباب النقول في أسباب النزول» لابن حجر (ص ٤٢).

وروى ابن إسحاق في «السيرة» كما عزاه إليه السيوطي. «الدر المنثور» ١/٤٥٣، ومن طريقه رواه ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ١/٣٨١ (٢٠٠٦) عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة - أو سعيد بن جبير - عن ابن عباس أن نفرا من أصحاب النبي ﷺ حين أمروا بالنفقة في سبيل الله أتوا النبي ﷺ، فقالوا: يا نبي الله، إنا لا ندري ما هذه النفقة التي أمرتنا بها في أموالنا، فما ننفق منها؟ فأنزل الله ﷻ ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾.

وهذا إسناد ضعيف محمد بن أبي محمد الأنصاري مجهول. وقد روى ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٣ (٢٠٦٨) عن يحيى بن أبي كثير أنه بلغه أن معاذ بن جبل وثعلبة أتيا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، إن لنا أرقاء وأهلين فما ننفق من أموالنا؟ فأنزل الله ﷻ ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾. قال ابن حجر: إسناده صحيح إلى يحيى بن أبي كثير.

«العجاب في بيان الأسباب» لابن حجر ١/٥٤٦، لكنه منقطع أو معضل.

(٢) ساقطة من جميع النسخ. وفي (أ): أي.

(٣) في (أ): الضحاك.

(٤) زيادة من (ش)، (ح).

(٥) في (ش)، (ح): بالرفع.

«السبعة» لابن مجاهد (ص ١٨٢) (٧٣)، «الكامل في القراءات الخمسين» للهندي (١٦٩)، «إعراب القرآن» للنحاس ١/٣٠٩، «الجامع» للقرطبي ٣/٦١.

واختاره<sup>(١)</sup> محمد بن عيسى<sup>(٢)</sup> على معنى الذين<sup>(٣)</sup> ينفقون هو العفو؛  
 دليله قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.  
 وقرأ الآخرون بالنصب، واختاره أبو عبيد وأبو حاتم على معنى قل:  
 أنفقوا العفو (دليله قوله ﷺ: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا  
 خَيْرًا﴾<sup>(٥)</sup>)<sup>(٦)</sup> واختلفت<sup>(٧)</sup> أقاويل أهل التأويل في معنى العفو،  
 فقال عبد الله بن عمر<sup>(٨)</sup> [ب/٨٩]،

(١) في (ش): وأجازه.

(٢) محمد بن عيسى بن إبراهيم بن رزين التيمي أبو عبد الله الأصبهاني.  
 إمام في القراءات، وكان رأساً في النحو. قال أبو زرعة: ما رأيت أحداً أعلم منه  
 في فنه.

وقال أبو حاتم: صدوق. توفي سنة (٢٥٣هـ)، وقيل غير ذلك.  
 «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم ٣٩/٨، «ذكر أخبار أصفهان» لأبي نعيم  
 ١٧٩/٢ «معرفة القراء الكبار» للذهبي ٢٢٣/١، «غاية النهاية» لابن الجزري  
 ٢٢٣/٢.

(٣) في (ز): الذي.

(٤) النحل: ٢٤.

(٥) النحل: ٣٠.

(٦) من (أ).

«معاني القرآن» للأخفش ٣٦٧/١ - ٣٦٨ «الحجة» لابن زنجلة ١/١٣٣ - ١٣٤،  
 «إعراب القرآن» للنحاس ٣٠٩/١، «الحجة في القراءات السبع» لابن خالويه  
 (ص ٩٦).

(٧) كذا في (ح)، (ز). وأما في (س)، (ش)، (أ): واختلف.

(٨) في جميع النسخ: عمرو، والمثبت من (أ).

وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٣/٢، وابن كثير في «تفسير  
 القرآن العظيم» ٢/٢٩٢ عن عبد الله بن عمر.

ومحمد بن كعب<sup>(١)</sup>، وقتادة<sup>(٢)</sup>، وعطاء<sup>(٣)</sup>، والسدي<sup>(٤)</sup>، وابن أبي ليلى<sup>(٥)</sup>: هو ما فضل من المال عن العيال، وهي<sup>(٦)</sup> رواية مقسم عن ابن عباس<sup>(٧)</sup>.

وقال الحسن: هو أن لا تجهد<sup>(٨)</sup> مالك في النفقة ثم تقعد تسأل

(١) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٣/٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦١/٣.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسير القرآن» ٨٩/١، والطبري في «جامع البيان» ٣٦٤/٢، ٣٦٥، ٣٦٩/٤ (٤١٦٨)، وذكره ابن أبي حاتم في «جامع البيان» ٣٩٣/٢.

(٣) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٨٣٨/٣ (٣٦٤)، والطبري في «جامع البيان» ٣٦٤/٢.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد.  
«الدر المنثور» ٤٥٣/١.

وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٣/٢.

(٤) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٦٤/٢ وذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٣/٢.

(٥) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الكوفي صدوق سيئ الحفظ.

(٦) في (أ): وهو.

(٧) رواه سعيد بن منصور في «السنن» ٨٣٨/٣ (٣٦٥)، والطبري في «جامع البيان»

٣٦٤/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٣٩٣/٢ (٢٠٦٩)، والنحاس

في «الناسخ والمنسوخ» ١٣٣/١ (١٨٤)، والطبراني في «المعجم الكبير»

٣٠٥/١ (١٢٠٧٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» ٢٣٤/١ (٣٤١٥).

وعزاه السيوطي إلى وكيع، وعبد بن حميد، وابن المنذر.

«الدر المنثور» ٤٥٣/١.

(٨) في (أ): لا تجهز.

الناس<sup>(١)</sup>.

وقال الوالبي عن ابن عباس: (ما لا يتبين)<sup>(٢)</sup> في أموالكم<sup>(٣)</sup>.

وقال مجاهد: صدقة<sup>(٤)</sup> عن<sup>(٥)</sup> ظهر غنى<sup>(٦)</sup>.

وقال عمرو بن دينار وعطاء: الوسط من النفقة ما لم يكن إسرافاً  
(ولا إقتاراً)<sup>(٧)</sup>. وقال الضحاك<sup>(٨)</sup>: الطاقة<sup>(٩)</sup>.

وقال العوفي عن ابن عباس: يقول<sup>(١٠)</sup> (ما أتوك به من شيء

(١) رواه حميد بن زنجويه في «الأموال» ١٢٣٤/٣ (٢٣٥٠) والطبري في «جامع البيان» ٣٦٥/٢.

وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد. «الدر المنثور» ٤٥٣/١.

وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦٣٤/١ (١٨٦).

(٢) في (أ): ما تبين.

(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٦٥/٢، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن

العظيم» ٣٩٤/٢ (٢٠٧٣)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٦٣١/١ (١٨١).

وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر.

«الدر المنثور» ٤٥٣/١.

(٤) ساقطة من (أ).

(٥) في (ش): على.

(٦) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٦٥/٢ وذكره مكي بن أبي طالب في «الإيضاح

لناسخ القرآن ومنسوخه» (ص ١٦٩).

(٧) في (ش): وإلا أقتاراً.

قول عطاء رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٦٥/٢.

(٨) كذا في (ح)، (أ)، وفي باقي النسخ: ضحاك.

(٩) ذكره أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٧٣/١ دون عزو لأحد.

(١٠) ساقطة من (أ).

(من) <sup>(١)</sup> قليل وكثير <sup>(٢)</sup> فاقبله منهم <sup>(٣)</sup>. وقال طاوس وعطاء الخراساني <sup>(٤)</sup>: ما عفا ويسر <sup>(٥)</sup>، والعفو اليسر من كل شيء <sup>(٦)</sup>.  
وقال الربيع <sup>(٧)</sup>: العفو: الطيب يقول: أفضل مالك وأطيبه <sup>(٨)</sup>.  
وكلها متقاربة في المعنى.

وأصل العفو في اللغة: الزيادة والكثرة <sup>(٩)</sup>، قال الله تعالى: ﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾ <sup>(١٠)</sup> أي: كثروا، وقال النبي ﷺ: «أعفوا للحي» <sup>(١١)</sup>، قال

- 
- (١) في (أ): ما أتناك من.  
(٢) في (ش)، (ح): أو كثير.  
(٣) رواه الطبري في «جامع البيان» ٣٦٥/٤، وابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٢٣٧).  
(٤) عطاء بن أبي مسلم واسمه ميسرة وقيل غير ذلك، أبو عثمان البلخي الخراساني.  
(٥) في (أ): وتيسر.  
(٦) قول طاوس رواه حميد بن زنجويه في «الأموال» ٣/١٢٣٤ (٢٣٥٠)، والطبري في «جامع البيان» ٢/٣٦٤، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٣ (٢٠٧٠) وذكره النحاس في «معاني القرآن» ١/١٧٥.  
وقول عطاء الخراساني ذكره ابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٣ ضمن أصحاب الرأي الأول وهو أن العفو هو ما يفضل من المال عن العيال.  
(٧) كذا في (أ)، وفي باقي النسخ: ربيع.  
(٨) رواه الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٦٥، وابن أبي حاتم في «تفسير القرآن العظيم» ٢/٣٩٣ (٢٠٧١).  
(٩) «جامع البيان» للطبري ٣/٣٦٦، «معاني القرآن» للزجاج ١/٢٩٣، «تهذيب اللغة» للأزهري ٣/٢٢٥ (عفو)، «الأشباه والنظائر» للشعالبي (ص ٢٠٥).  
(١٠) الأعراف: ٩٥.  
(١١) رواه البخاري في كتاب اللباس، باب إعفاء الحي (٥٨٩٣)، ومسلم في كتاب

الشاعر<sup>(١)</sup>:

ولكننا نعضُ السيف منها

بأسوُقِ عافياتِ الشحمِ كُومِ

أي<sup>(٢)</sup>: كثيراتِ الشحوم<sup>(٣)</sup>. والعفو أيضاً ما يغمض الإنسان فيه،  
فيأخذه أو يعطيه<sup>(٤)</sup> سهلاً بلا تكلف من قول العرب: خذ ما عفا<sup>(٥)</sup>.  
أي: ما أتاك سهلاً من غير إكراه.

ونظير هذه الآية من الأخبار ما روى أبو هريرة أن رجلاً قال: يا  
رسول الله، عندي<sup>(٦)</sup> دينار. قال: «أنفقه على نفسك». قال: عندي  
آخر. قال: «أنفقه على أهلك». قال: عندي آخر. قال: «أنفقه على  
ولديك». قال: عندي آخر. قال: «أنفقه على والديك». فقال: عندي

الطهارة، باب خصال الفطرة (٢٥٩) من حديث عبد الله بن عمر.

(١) هو ليبيد بن ربيعة والبيت في «ديوانه» (ص ١٠٤)، «مجاز القرآن» لأبي عبيدة  
٢٢٢/١، «جامع البيان» للطبري ٣٦٦/٢، «الكامل» لابن عدي ٤٣٠/١،  
«تهذيب اللغة» للأزهري ٢٢٩/٣ (عفو).

والضمير يعود إلى الإبل يقال: أعضه السيف إذا ضربه به، والباء في أسوق زائدة.  
كوم: عظام الأسنمة، البعير: أكوم، والناقة: كوماء.  
من «الديوان» (ص ١٠٤).

(٢) في (ح): عافيات أي.

(٣) في (ح)، (ز)، (أ): الشحم، وفي (ح) زيادة: كوم. أي: مرتفعة السنام.

(٤) في (أ): ويأخذه ويعطيه.

(٥) «غريب القرآن» لابن قتيبة (ص ٨٢)، «معاني القرآن» للنحاس ١٧٥/١.

(٦) في (أ): إن عندي.



آخر. قال: «أنفقه على قرابتك». قال: عندي آخر. قال: «أنت أبصر»<sup>(١)</sup>.

وروى محمود<sup>(٢)</sup> بن لبيد<sup>(٣)</sup>، عن جابر بن عبد الله قال: أتى رسول

(١) في (أ): أبصر به.

رواه أبو داود في كتاب الزكاة، باب صلة الرحم (١٦٩١)، والنسائي في كتاب الزكاة، باب الصدقة عن ظهر غنى وتفسير ذلك ٦٢/٥، والإمام أحمد في «مسنده» ٢٥١/٢، ٤٧١ (٧٤١٩) (١٠٠٨٦)، الحميدي في «مسنده» ٤٩٥/٢ (١١٧٦)، وأبو يعلى في «مسنده» ٤٩٣/١١ (٦٦١٦)، وابن أبي الدنيا في «العيال» ١٤١/١ (٨)، والطبري في «جامع البيان» ٣٦٠/٢، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٢٦/٨ (٣٣٣٧)، ٤٧ - ٤٦/١٠ (٤٢٣٣)، (٤٢٣٥)، والحاكم في «المستدرک» ٥٧٥/١ وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي. والبيهقي في «السنن الكبرى» ٤٦٦/٧، كلهم من طرق عن محمد بن عجلان، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة به بنحوه. وعندهم إلا الطبري زيادة: قال عندي آخر قال: «أنفقه على خادمك». وهذا إسناد حسن.

وله شاهد من حديث جابر.

رواه مسلم في كتاب الزكاة، باب الأبتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة (٩٩٧) وأبو داود في كتاب العتق، باب بيع المدبر (٣٩٥٧) والنسائي في كتاب البيوع، باب بيع المدبر ٣٠٤/٧، والإمام أحمد في «مسنده» ٣٠٥/٣، ٣٦٩ (١٤٢٧٣)، (١٤٩٧٠)، وابن خزيمة في «صحيحه» ١٠٠/٤ (٢٤٤٥).

(٢) في (ش)، (أ): محمد.

(٣) في (أ): بن أسد.

محمود بن لبيد بن رافع بن أمريئ القيس الأشهلي الأوسي الأنصاري.

صحابي صغير، ولد على عهد رسول الله ﷺ، وكان من العلماء، وجل روايته عن الصحابة. قال ابن عبد البر: قول البخاري في إثبات الصحبة أولى، وقد ذكرنا من

الله ﷺ رجل بيضة من ذهب [١/٩٠] أصابها<sup>(١)</sup> في بعض المعادن<sup>(٢)</sup> فقال: يا رسول الله خذها مني صدقة فوالله ما أصبحت أملك<sup>(٣)</sup> غيرها. فأعرض عنه، فأتاه من ركنه الأيمن، فقال له مثل ذلك، فأعرض عنه، فأتاه من ركنه الأيسر، فقال له مثل ذلك، فأعرض عنه، ثم قال له مثل ذلك، فقال مغضبًا: «هاتها»، فأخذها منه، فحذفه بها حذفة (لو أصابه لشجه، أو عقره)<sup>(٤)</sup>، ثم قال: «يجيء أحدكم بماله كله يتصدق به<sup>(٥)</sup>، ويجلس يتكفف الناس، أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وليبدأ أحدكم بمن يعول»<sup>(٦)</sup>.

الأحاديث ما يشهد له، وهو أولى بأن يذكر في الصحابة من محمود بن الربيع، فإنه أسن منه، وذكره مسلم في الطبقة الثانية منهم أي التابعين فلم يصنع شيئًا، ولا علم منه ما علم غيره.

توفي سنة (٩٦هـ) وقيل: سنة (٩٧هـ)، وله تسع وتسعون سنة.

«التاريخ الكبير» للبخاري ٧/٤٠٢، «الطبقات» لمسلم ١/٢٣١، «الاستيعاب» لابن عبد البر ٣/١٣٧٨، «أسد الغابة» لابن الأثير ٤/٣٣٣، «الإصابة» لابن حجر ٦/٦٦، «تقريب التهذيب» لابن حجر (٦٥١٧).

(١) في (ز): قد أصابها.

(٢) المعادن: المواضع التي تُستخرج منها جواهر الأرض كالذهب، والفضة، والنحاس، وغير ذلك، واحدا معدن.

«النهاية» لابن الأثير ٣/١٩٢.

(٣) في (ش): في ملك.

(٤) في (أ): لو أصابته لشجته أو عقرتة.

(٥) في (ح): ويتصدق ويجلس.

(٦) في (ش): تقول.

رواه أبو داود في كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله (١٦٧٣، ١٦٧٤)،

قال الكلبي: كان الرجل بعد نزول هذه الآية إذا كان له مال من ذهب، أو فضة، أو زرع، أو ضرع نظر إلى<sup>(١)</sup> ما يكفيه، وعياله؛ لنفقة<sup>(٢)</sup> سنة أمسكه، وتصدق بسائره، وإن كان ممن يعمل بيده أمسك ما يكفيه وعياله يومه ذلك<sup>(٣)</sup>، وتصدق<sup>(٤)</sup> بالباقي حتى نزلت آية الزكاة المفروضة، فنسخت هذه الآية، وكل<sup>(٥)</sup> صدقة أمروا بها

والدارمي في «السنن» (١٧٠٠) وعبد بن حميد «المنتخب» (ص ٣٣٧) (١١٢٠)، (١١٢١)، وأبو يعلى في «مسنده» ١٥/٤ (٢٠٨٤)، والطبري في «جامع البيان» ٣٦٦/٢، وابن خزيمة في «صحيحه» ٩٨/٤ (٢٤٤١) وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» ١٦٥/٨ (٣٣٧٢)، والحاكم في «المستدرک» وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، والبيهقي في «السنن الكبرى» ١٨١/٤.

وعزاه الزيعلي إلى ابن أبي شيبة، وإسحاق بن راهويه، والبزار في مسانيدهم. «تخريج أحاديث وآثار الكشاف» ١٣٤-١٣٥/١ من طرق عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود به. وابن إسحاق صدوق، مدلس من الرابعة تقدم عند تفسير الآية ١٧٧، وقد عنعن في جميع الروايات فالإسناد ضعيف.

وقوله ﷺ: «أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى، وليبدأ أحدكم بمن يعول» له شواهد كثيرة. منها حديث حكيم بن حزام.

رواه البخاري في كتاب الزكاة، باب لا صدقة إلا عن ظهر غنى (١٤٢٧)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الشحيح (١٠٣٤).

- (١) ساقطة من (ز).
- (٢) في (ش): النفقة.
- (٣) ساقطة من (ش).
- (٤) في (أ) في الموضوعين: ويتصدق.
- (٥) في (ح): كل.

قبل نزول الزكاة<sup>(١)</sup>.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ<sup>(٢)</sup>﴾ قال الزجاج: إنما قال كذلك على الواحد، وهو يخاطب الجماعة؛ لأن الجماعة معناها القبيل، كأنه قال: كذلك أيها القبيل يبين الله لكم، وجائز أن يكون الخطاب<sup>(٣)</sup> للنبي ﷺ؛ لأن خطابه مشتمل على خطاب أمته، كقوله: ﴿بِأَيِّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ<sup>(٤)</sup>﴾ ونحوها كثير<sup>(٥)</sup>.

قال المفضل بن سلمة: معنى الآية ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ﴾

(١) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٢/٣ وذكر مثله ابن الجوزي في «نواسخ القرآن» (ص ٢٣٨) عن مقاتل بن سليمان.

وانظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ١/٦٣١ و«الناسخ والمنسوخ» لهبة الله بن سلامة (ص ٣٨) و«الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» لمكي (ص ١٦٨).

قال الطبري في «جامع البيان» ٢/٣٦٨: فهو أدب من الله لجميع خلقه على ما أدهمهم به في الصدقات غير المفروضات ثابت الحكم غير ناسخ لحكم كان قبله بخلافه، ولا منسوخ بحكم حدث بعده.

وقال ابن الجوزي «نواسخ القرآن» (ص ٢٣٩): والأظهر أنها في الإنفاق المندوب إليه.

وانظر: «النسخ في القرآن» لمصطفى زيد ٢/٦٦٥ - ٦٧٠.

(٢) في (أ) زيادة: لكم الآيات.

(٣) ساقطة من (ح).

(٤) الطلاق: ١.

«معاني القرآن وإعرابه» ١/٢٩٣ - ٢٩٤.

(٥) في (أ) زيادة: لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة.

في أمر النفقة؛ ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>؛ فتحسبون من أموالكم ما يصلحكم في معاش<sup>(٢)</sup> (الدنيا)<sup>(٣)</sup>، وتنفقون [٩٠/ب] الباقي فيما ينفعكم في العقبى<sup>(٤)</sup>.

وقال أكثر المفسرين: معناها: هكذا يبين الله لكم الآيات في أمر الدنيا والآخرة، لعلكم تتفكرون في زوال الدنيا، وفنائها؛ فتزهدوا فيها، وفي إقبال الآخرة، وبقائها فترغبوا فيها<sup>(٥)</sup>.



(١) ساقطة من (ح).

(٢) في (ح): معاش.

(٣) زيادة: من (ش)، (ح)، (أ).

(٤) ذكره القرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ٦٢/٣، وانظر «الكشاف» للزمخشري ٢٦٣/١.

(٥) «جامع البيان» للطبري ٣٦٨/٢ «تفسير القرآن العظيم» لابن أبي حاتم ٣٩٤/٢،

«بحر العلوم» للسمرقندي ٢٠٣/١، «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير ٢٩٤/٢.



## فهرس المجلد الخامس

الآية	السورة	بداية الربع	الربع
١٧/٥	١٨٩	البقرة	١٢ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ
٢٥٠/٥	٢٠٣	البقرة	١٣ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ
٤٢٧/٥	٢١٩	البقرة	١٤ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ



## تقسيم مجلدات الكتاب

١٣/١	مقدمة التحقيق
١٨/١	تقسيم الرسائل
٢١/١	الفصل الأول: ترجمة المصنف
١٢١/١	الفصل الثاني: التعريف بكتاب الكشف والبيان
٣٣٣/١	الفصل الثالث: منهج التحقيق والتنسيق والنسخ الخطية
٥/٢	إسناد الكتاب
٧/٢	مقدمة المصنف
٢٥١/٢	(١) سورة الفاتحة

المجلد والصفحة	الآية	السورة	السورة ورقمها- أو الربع أول الجزء	جزء القرآن
٥/٣			(٢) سورة البقرة	١
٤٤٨/٣	٩٢	البقرة	وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ	١
١٧٥/٤	١٤٢	البقرة	سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ	٢
٤٠/٧	٢٥٣	البقرة	تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُم	٣
٥/٨			(٣) سورة آل عمران	٣
٤٩٤/٨	٩٣	آل عمران	كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلالًا لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ	٤
٥/١٠			(٤) سورة النساء	٤
٢٠٣/١٠	٢٤	النساء	وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ	٥
٦١/١١	١٤٨	النساء	لَا يَجِبُ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ	٦
١٠٧/١١			(٥) سورة المائدة	٦
٤٥٥/١١	٨٢	المائدة	لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً	٧
٧/١٢			(٦) سورة الأنعام	٧
١٨٢/١٢	١١١	الأنعام	وَلَوْ أَنَّا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةَ	٨
٤٤٣/١٢	٨٨	الأعراف	قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا	٩
٥/١٣			(٨) سورة الأنفال	٩
٩٩/١٣	٤١	الأنفال	وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ	١٠
١٥٥/١٣			(٩) سورة التوبة	١٠
٥/١٤	٩٣	التوبة	إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ	١١
١٥٣/١٤	.....	.....	(١٠) سورة يونس	١١
٣٠٥/١٤	.....	.....	(١١) سورة هود	١١
٤٧٧/١٤	.....	.....	(١٢) سورة يوسف	١٢
٤٥/١٥	٥٣	يوسف	وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ	١٣
١٩٧/١٥	.....	.....	(١٣) سورة الرعد	١٣
٣٤٧/١٥	.....	.....	(١٤) سورة إبراهيم	١٣
٤٢٣/١٥	.....	.....	(١٥) سورة الحجر	١٤
٧/١٦	.....	.....	(١٦) سورة النحل	١٤
١٧١/١٦	.....	.....	(١٧) سورة الإسراء	١٥
٧/١٧	.....	.....	(١٨) سورة الكهف	١٥
٢١٣/١٧	٧٥	الكهف	قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ	١٦



٣١٩/١٧	.....	.....	(١٩) سورة مريم	١٦
٤٧٩/١٧	.....	.....	(٢٠) سورة طه	١٦
٩١/١٨	.....	.....	(٢١) سورة الأنبياء	١٧
٢٨٧/١٨	.....	.....	(٢٢) سورة الحج	١٧
٤١٩/١٨	.....	.....	(٢٣) سورة المؤمنون	١٨
٥/١٩	.....	.....	(٢٤) سورة النور	١٨
٣٥١/١٩	.....	.....	(٢٥) سورة الفرقان	١٨
٣٨٦/١٩	٢١	الفرقان	وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا	١٩
٧/٢٠	.....	.....	(٢٦) سورة الشعراء	١٩
١٥٥/٢٠	.....	.....	(٢٧) سورة النمل	١٩
٢٩٨/٢٠	٥٦	النمل	فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا	٢٠
٣٦٩/٢٠	.....	.....	(٢٨) سورة القصص	٢٠
٥/٢١	.....	.....	(٢٩) سورة العنكبوت	٢٠
٦٩/٢١	٤٦	العنكبوت	وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا	٢١
٩٧/٢١	.....	.....	(٣٠) سورة الروم	٢١
١٨١/٢١	.....	.....	(٣١) سورة لقمان	٢١
٢٥٧/٢١	.....	.....	(٣٢) سورة السجدة	٢١
٣٠٩/٢١	.....	.....	(٣٣) سورة الأحزاب	٢١
٤١١/٢١	٣١	الأحزاب	وَمَنْ يَفْتَنَنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ	٢٢
٥/٢٢	.....	.....	(٣٤) سورة سبأ	٢٢
١٤٣/٢٢	.....	.....	(٣٥) سورة فاطر	٢٢
٢٣١/٢٢	.....	.....	(٣٦) سورة يس	٢٢
٢٧٠/٢٢	٢٨	يس	وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى قَوْمِهِ مِنْ بَعْدِهِ	٢٣
٣١٣/٢٢	.....	.....	(٣٧) سورة الصافات	٢٣
٤٤٩/٢٢	.....	.....	(٣٨) سورة ص	٢٣
٥/٢٣	.....	.....	(٣٩) سورة الزمر	٢٣
٦١/٢٣	٣٢	الزمر	فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ	٢٤
١٤٧/٢٣	.....	.....	(٤٠) سورة غافر	٢٤
٢٤٥/٢٣	.....	.....	(٤١) سورة فصلت	٢٤
٣١١/٢٣	٤٧	فصلت	إِلَيْهِ يُرَدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ	٢٥
٣١٩/٢٣	.....	.....	(٤٢) سورة الشورى	٢٥
٤٠١/٢٣	.....	.....	(٤٣) سورة الزخرف	٢٥

٤٩٩/٢٣	.....	.....	سورة الدخان (٤٤)	٢٥
٥/٢٤	.....	.....	سورة الجاثية (٤٥)	٢٥
٥٣/٢٤	.....	.....	سورة الأحقاف (٤٦)	٢٥
١٠٥/٢٤	.....	.....	واذكر أخا عاد إذ أنذر قومه	٢٦
١٦١/٢٤	.....	.....	سورة محمد (٤٧)	٢٦
٢١٧/٢٤	.....	.....	سورة الفتح (٤٨)	٢٦
٣٣١/٢٤	.....	.....	سورة الحجرات (٤٩)	٢٦
٤١٥/٢٤	.....	.....	سورة ق (٥٠)	٢٦
٥٠٥/٢٤	.....	.....	سورة الذاريات (٥١)	٢٦
٥٥١/٢٤	٣١	الذاريات	قَالَ فَمَا خَطْبُكُمْ أَيُّهَا الْمُرْسَلُونَ	٢٧
٥/٢٥	.....	.....	سورة الطور (٥٢)	٢٧
٦٣/٢٥	.....	.....	سورة النَّجْم (٥٣)	٢٧
١٨٩/٢٥	.....	.....	سورة القمر (٥٤)	٢٧
٢٨١/٢٥	.....	.....	سورة الرحمن (٥٥)	٢٧
٣٩٧/٢٥	.....	.....	سورة الواقعة (٥٦)	٢٧
٥/٢٦	.....	.....	سورة الحديد (٥٧)	٢٧
١١٥/٢٦	.....	.....	سورة المجادلة (٥٨)	٢٨
١٧٥/٢٦	.....	.....	سورة الحشر (٥٩)	٢٨
٢٨٣/٢٦	.....	.....	سورة الممتحنة (٦٠)	٢٨
٣٢٧/٢٦	.....	.....	سورة الصف (٦١)	٢٨
٣٦٧/٢٦	.....	.....	سورة الجمعة (٦٢)	٢٨
٤٣٧/٢٦	.....	.....	سورة المنافقون (٦٣)	٢٨
٤٧٥/٢٦	.....	.....	سورة التغابن (٦٤)	٢٨
٥١٥/٢٦	.....	.....	سورة الطلاق (٦٥)	٢٨
٥/٢٧	.....	.....	سورة التحريم (٦٦)	٢٨
٧٧/٢٧	.....	.....	سورة الملك (٦٧)	٢٩
١٢٧/٢٧	.....	.....	سورة القلم (٦٨)	٢٩
٢٦٩/٢٧	.....	.....	سورة الحاقة (٦٩)	٢٩
٣٢٥/٢٧	.....	.....	سورة المعارج (٧٠)	٢٩
٣٨١/٢٧	.....	.....	سورة نوح (٧١)	٢٩
٤١٣/٢٧	.....	.....	سورة الجن (٧٢)	٢٩
٤٦٥/٢٧	.....	.....	سورة المزمل (٧٣)	٢٩

٥/٢٨	.....	سورة المدثر (٧٤)	٢٩
١٠٥/٢٨	.....	سورة القيامة (٧٥)	٢٩
١٨٧/٢٨	.....	سورة الإنسان (٧٦)	٢٩
٢٦٥/٢٨	.....	سورة المرسلات (٧٧)	٢٩
٢٩٩/٢٨	.....	سورة النبأ (٧٨)	٣٠
٣٥٩/٢٨	.....	سورة النَّازعات (٧٩)	٣٠
٤١١/٢٨	.....	سورة عبس (٨٠)	٣٠
٤٥٩/٢٨	.....	سورة التكويد (٨١)	٣٠
٥/٢٩	.....	سورة الانفطار (٨٢)	٣٠
٢٧/٢٩	.....	سورة المطففين (٨٣)	٣٠
٩١/٢٩	.....	سورة الانشقاق (٨٤)	٣٠
١٣٣/٢٩	.....	سورة البروج (٨٥)	٣٠
١٩٣/٢٩	.....	سورة الطارق (٨٦)	٣٠
٢٢٥/٢٩	.....	سورة الأعلى (٨٧)	٣٠
٢٥٩/٢٩	.....	سورة الغاشية (٨٨)	٣٠
٢٨٧/٢٩	.....	سورة الفجر (٨٩)	٣٠
٣٧٥/٢٩	.....	سورة البلد (٩٠)	٣٠
٤١٣/٢٩	.....	سورة الشمس (٩١)	٣٠
٤٣٥/٢٩	.....	سورة الليل (٩٢)	٣٠
٤٦٣/٢٩	.....	سورة الضحى (٩٣)	٣٠
٥٢١/٢٩	.....	سورة الشرح (٩٤)	٣٠
٢٨٧/٢٩	.....	سورة الفجر (٨٩)	٣٠
٣٧٥/٢٩	.....	سورة البلد (٩٠)	٣٠
٤١٣/٢٩	.....	سورة الشمس (٩١)	٣٠
٤٣٥/٢٩	.....	سورة الليل (٩٢)	٣٠
٤٦٣/٢٩	.....	سورة الضحى (٩٣)	٣٠
٥٢١/٢٩	.....	سورة الشرح (٩٤)	٣٠
٥/٣٠	.....	سورة التين (٩٥)	٣٠
٢٩/٣٠	.....	سورة العلق (٩٦)	٣٠
٥٣/٣٠	.....	سورة القدر (٩٧)	٣٠
١١٩/٣٠	.....	سورة البينة (٩٨)	٣٠
١٣٧/٣٠	.....	سورة الزلزلة (٩٩)	٣٠

١٦٥/٣٠	.....	سورة العاديات (١٠٠)	٣٠
١٩١/٣٠	.....	سورة القارعة (١٠١)	٣٠
١٩٩/٣٠	.....	سورة التكاثر (١٠٢)	٣٠
٢٣٧/٣٠	.....	سورة العصر (١٠٣)	٣٠
٢٤٧/٣٠	.....	سورة الهمزة (١٠٤)	٣٠
٢٦٣/٣٠	.....	سورة الفيل (١٠٥)	٣٠
٣٠١/٣٠	.....	سورة قريش (١٠٦)	٣٠
٣٢٧/٣٠	.....	سورة الماعون (١٠٧)	٣٠
٣٤٧/٣٠	.....	سورة الكوثر (١٠٨)	٣٠
٣٨٩/٣٠	.....	سورة الكافرون (١٠٩)	٣٠
٤٠٥/٣٠	.....	سورة النصر (١١٠)	٣٠
٤٥٣/٣٠	.....	سورة المسد (١١١)	٣٠
٤٨٣/٣٠	.....	سورة الإخلاص (١١٢)	٣٠
٥٢١/٣٠	.....	سورة الفلق (١١٣)	٣٠
٥٤٣/٣٠	.....	سورة الناس (١١٤)	٣٠
مجلد ٣١	.....	معجم الأعلام	-
٧/٣٢	.....	فهرس القراءات المتواترة	١
٨٥/٣٢	.....	فهرس القراءات الشاذة	٢
١٤٥/٣٢	.....	فهرس الأحاديث القولية	٣
٢٨١/٣٢	.....	فهرس الأحاديث الفعلية	٤
٢٩٣/٣٢	.....	فهرس الآثار	٥
٣٧٣/٣٢	.....	فهرس الشعر	٦
٤٥٧/٣٢	.....	فهرس أنصاف أبيات	٧
٤٦٣/٣٢	.....	فهرس الألفاظ والغريب	٨
٥١١/٣٢	.....	فهرس الفرق	٩
٥١٣/٣٢	.....	دليل موضوعات القرآن	١٠
٥/٣٣	.....	فهرس رجال الإسناد	١١
٣٢١/٣٣	.....	فهرس شيوخ المصنف	١٢
٣٤٥/٣٣	.....	فهرس الأعلام المترجمين	١٣
٣٨٥/٣٣	.....	المراجع والمصادر	١٤
٥٥٩/٣٣	.....	فهرس أجزاء وأرباع القرآن	١٥

